الجمهورية العربية السورية

جامعة دمشق

كلية الشريعة

قسم علوم القرآن والحديث

عنايةُ القَاضي وكِفايةُ الرَّاضي عَلى تفسير البيضَاوي

من قوله تعالى: "سل بني إسرائيل . . . . " [البقرة: ٢١١] حتى نهاية سورة البقرة

"دراسة وتحقيق"

دراسة أُعدّت لنيل درجة الماجستير في التفسير وعلوم القرآن

إعداد الطالبة: روضة بدر الدين منصور

إشراف الدكتور: نصار نصار

١٤٢٧ـ١٤٣٧هـ

٢٠١٦ـ٢٠١٦م

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي منَّ على العباد بشرعه وأحكامه، وجعل سراج الدين فيض كلامه، ونوّر قلوب مَن سبقت له منه المنَّة والفضل بفهم كتابه. نحمده تعالى أن جعلنا ممن ارتشف معين العلم وترامى بين أركانه، وسار على خُطا أحبابه ممن اختارهم لخدمة دينه وكتابه.

وبعد: فإنَّ ما خلّفه لنا علماؤنا الأوائل وسلفنا الصالح من آثارٍ ومصنفاتٍ نفيسةٍ في مختلف العلوم والمعارف حريٌّ بأن يكون مَوضعَ عنايةٍ واهتمامٍ من أبناء هذه الأمة؛ إذ إنّ من أهمّ الواجبات المُلقاة على عاتقهم هو إخراج تلك الدُّرر النفيسة من دائرة الإهمال والنسيان إلى ساحة النور والمعرفة وإبرازها بحلّةٍ جديدةٍ تُمكِّن طالب العلم من قراءتها والاستفادة منها. وإذا كان التصنيف والتأليف عملاً جيداً ومفيداً، إلا أنّ تحقيقَ تراث علمائنا لا يقلّ أهميةً عنه، فبه تحافظ الأمة على تراثها من الضياع والنسيان وتمكّن أبناءها من الاستفادة مما خلّفه لهم أسلافهم من كنوز العلم والمعرفة. وهذا إن كان التحقيقُ وَفق الأصول والضوابط المعهودة.

ومن هنا نشأت الرغبة في أن يكون موضوعُ بحث الماجستير هو تحقيق إحدى المخطوطات الإسلامية، وقد وقع الاختيار على مخطوط (عناية القاضي وكفاية الراضي) للإمام أحمد بن عمر المعروف بالشهاب الخفاجي، وهو حاشية على تفسير البيضاوي.

أهمية البحث

١– تأتي أهمية البحث من قيمة تفسير البيضاوي ومكانته العلمية عند العلماء على اختلاف الأزمنة، حيث إنه قد حَظِيَ بالقَبول وبالعناية البالغة عند مَن جاء بعده مِن العلماء، سواءٌ في التحشية أو في التعليق أو في الشرح أو في الاختصار.

٢– هذا البحث عن عالِمٍ كبير من علماء الأمة، عالِمٍ برع في شتى أنواع العلوم؛ مما جعل حاشيته تزخر بتنوّع المسائل النحوية والبلاغية والفقهية والعقدية وغير ذلك. إضافةً إلى استفادته من الحواشي السابقة على تفسير البيضاوي؛ مما جعل الحاشية جامعةً لفوائد الأئمة السابقين كالسيوطي والعصام وغيرهم.

٣– أهمية الحواشي بنحو عام، حيث إنها تتضمّن استدراكات العلماء وتعقّباتهم ومناقشاتهم وخُلاصة اطِّلاعهم وثقافتهم.

سبب اختيار البحث

١– أهمية هذه الحاشية العلمية، ومكانة صاحب الحاشية بين العلماء.

٢– الرغبة في التمكّن من أسلوب القدامى في التصنيف والتأليف.

٣– الرغبة في مشاركة زملائي في قسم التفسير في تحقيق هذه الحاشية.

٤– ما يقدّمه التحقيق للطالب من مُكنةٍ علميّةٍ واطّلاعٍ واسع على فنون متنوعة من العلوم.

٥– الرغبة في خدمة التراث الإسلامي عامةً وعلم التفسير على وجه الخصوص، وإظهار هذا التراث بأسلوبٍ يتناسب مع الثقافات الحاضرة.

٦– على الرغم من أهمية هذه الحاشية، إلا أنّها لم تنل حظّها من الدراسة والتحقيق، فالإصدارات التي أخرجتها الحاشية لا يعدو العمل فيها على نقل النصّ دون ضبطٍ دقيق، وتخريج الآيات وبعض الأحاديث. ومن هذه الإصدارات:

- إصدار دار الطباعة بمصر سنة١٨٦٦م، وتقع في ثمانية مجلّدات.
- إصدار دار صادر– بيروت، وتقع في ثمانية مجلّدات.
- إصدار ديار بكر المكتبة الإسلامية –تركيا سنة١٨٦٧م، وتقع في ثمانية مجلّدات.

– نسخة دار الكتب العلمية –بيروت سنة١٩٩٧م، تحقيق عبد الرزاق مهدي، وتقع في تسعة مجلّدات.

الدراسات السابقة

كما ذُكر سابقاً، لم يصدر تحقيق علمي لهذه الحاشية، إلا أنه قد وجد بعض الدراسات التي تناولت دراسة علوم خاصة في الحاشية أو تناولت منهج الشهاب فقط أو تناولت علومه بشكل عام، ومن هذه الدراسات:

١– الشهاب الخفاجي ومنهجه في التفسير، زهير هاشم ريالات، إشراف الدكتور مصطفى المشني، وهي رسالة ماجستير مقدّمة للجامعة الأردنية –كلية اللغة العربية، سنة٢٠٠٤م.

٢– من بلاغة الاستعارة في القرآن الكريم دراسة واستنباط من كتاب عناية القاضي وكفاية الراضي، الدكتور محمد فريد النكلاوي.

٣– الخصائص البلاغية للقصر في حاشية الشهاب الخفاجي، حامد أحمد بن مصطفى، إشراف الدكتور محمد فريد النكلاوي، وهي أطروحة دكتوراة في جامعة الأزهر، سنة٢٠٠٤م.

٤– الشهاب الخفاجي نحويّاً، وهي رسالة ماجستير تكلّمت عن النحو عند الشهاب في جميع كتبه وليس في الحاشية فقط.

صعوبات البحث

١– صعوبة الوصول إلى بعض المصادر التي نقل منها الشهاب وأشار إلى النقل، وذلك إما لكونها غير مطبوعة أو أنّ الجزء الذي يعنيني منها مفقود.

٢– صعوبة عبارة الشهاب في كثير من الأحيان وعدم وضوحها.

٣– صعوبة نسبة الأقوال إلى قائليها في مواضع عديدة من الحاشية.

٤– كثرة عدد الورقات المحققة مع غزارة المسائل التي درسها الشهاب، وذلك يعود لكثرة الموضوعات التي تناولتها آيات سورة البقرة وخصوصاً الجزء الأخير منها.

٥– ما تمرّ به الشام وأهلها من البلاء الطويل في هذه الأيام، ولا شكّ قد نالني منه نصيب مما أثّر على سير العمل بشكل متواصل.

منهج البحث

أولاً: العمل في قسم الدراسة:

– اتّبعت المنهج الوصفي التاريخي في دراسة عصر المؤلف، والمنهج الاستقرائي والتحليلي في دراسة منهج المؤلف.

– اختصرت في دراسة العصر والحياة عند كلٍّ من البيضاوي والشهاب مع مراعاة عدم الإجحاف في هذه الدراسة، والسبب في ذلك كثرة الدراسات السابقة سواء في حياة البيضاوي أو الشهاب، والرغبة في استفراغ الوسع في قسم التحقيق فهو الجانب الأهم في هذه الرسالة.

– دعمت العناوين والأفكار في دراسة منهج المؤلف بالأمثلة المناسبة من الحاشية.

– الأمثلة التي أوردتها في قسم الدراسة على سبيل التمثيل وليست على سبيل الإحاطة.

– ما ورد في منهج المؤلف هو خلاصة ما وصل إليه الباحث وما رآه في القسم المحقق من الجزء المأخوذ من الحاشية دون التعرّض لمنهج المؤلف في باقي الحاشية.

– أحلت الأمثلة التي أوردتها في قسم الدراسة إلى قسم التحقيق وليس إلى المخطوط.

ثانياً: العمل في قسم التحقيق:

أرجأت التفصيل فيه لقسم التحقيق عند الحديث عن نسخ المخطوط.

ثالثاً: العمل في الفهارس:

١– فهرس الآيات القرآنية: رتبت الآيات وفق ورودها في القرآن الكريم، ولم أذكر الآيات التي فسّرها البيضاوي من سورة البقرة والتي هي قسم التحقيق، وذلك لذكرها في فهرس الموضوعات.

٢– رتبت الفهارس الأخرى وفق الترتيب الألفبائي ما عدا فهرس الأشعار والموضوعات.

٣– فهرس الأحاديث والآثار: أثبتتها في بابٍ واحد ورتبتها بإسقاط أل التعريف.

٤– فهرس الأشعار: ذكرت فيه الأبيات التي استشهد بها الخفاجي أو شرحها، ورتبتها حسب القافية.

٥– فهرس الأعلام: رتبت فيه الأعلام الذين ترجمت لهم في الحاشية، مع إسقاط ابن وأبو وأل التعريف. وقد اعتمدت ما اشتهر به العلَم سواءٌ اسمه أو لقبه.

٦– فهرس المصطلحات: وضعت فيه المصطلحات التي ذكرها الشهاب في حاشيته وعرّفتها، سواءٌ كانت نحوية أو بلاغية أو فقهية أو أصولية أو كلامية.

٧- فهرس المفردات: وضعت فيه المفردات الغريبة التي شرحها الشهاب أو شرحتها.

٨- فهرس القبائل: ذكرت فيه القبائل الواردة في نصّ الشهاب، والتي عرّفتها في البحث.

٩- فهرس الأماكن: ذكرت فيه الأماكن الواردة في نصّ الشهاب، والتي عرّفتها في البحث.

١٠- فهرس المصادر والمراجع: رتبته وفق الترتيب الألفبائي لاسم الكتاب، سواءٌ كان مخطوطاً او مطبوعاً.

خطةالبحث

اقتضت طبيعة البحث أن يكون في مقدمة وتمهيد وقسمين وخاتمة وفهارس على النحو الآتي:

أولاً: المقدمة

وتشتمل على أهمية البحث وسبب اختياره والدراسات السابقة وصعوبات البحث ومنهج البحث وخطة البحث

ثانياً: التمهيد

ويتضمّن:

أولاً: تعريف التفسير

ثانياً: تعريف الحاشية

ثالثاً: تاريخ ظهور الحواشي وفائدتها

رابعاً: الفرق بين الحاشية والشرح

ثالثاً: قسم الدراسة

ويتضمن ثلاثة مباحث:

المبحث الأول: التعريف بالإمام البيضاوي وكتابه أنوار التنزيل وأسرار التأويل

ويشتمل على مطلبين:

المطلب الأول: التعريف بحياة الإمام البيضاوي

المطلب الثاني: التعريف بكتاب أنوار التنزيل وأسرار التأويل

وفيه: أولاً: وصف الكتاب ومنهجه فيه

ثانياً: مكانة تفسير البيضاوي العلمية وثناء العلماء عليه

ثالثاً: أهم الحواشي التي وضعت على تفسير البيضاوي

المبحث الثاني: التعريف بالشهاب الخفاجي

ويشتمل على ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: التعريف بعصر الشهاب الخفاجي

وفيه: أولاً: الدولة العثمانية

ثانياً: الحياة السياسية

ثالثاً: الحياة الاقتصادية والاجتماعية

رابعاً: الحياة العلمية والأدبية

المطلب الثاني: التعريف بحياة الشهاب الخفاجي

وفيه: أولاً: اسمه ونسبه ولقبه

ثانياً: مولده ونشأته

ثالثاً: من تلقّى عنهم من العلماء

رابعاً: مَن تلقى عنه من العلماء

خامساً: رحلاته لطلب العلم

سادساً: المناصب التي تقلّدها

سابعاً: وفاته

ثامناً: مصنّفاته

المبحث الثالث: دراسة حاشية الشهاب الخفاجي

ويشتمل على سبعة مطالب

المطلب الاول: تحقيق اسم الكتاب ونسبته إلى مؤلفه

المطلب الثاني: ما أورده الشهاب في مقدمته

المطلب الثالث: منهج الشهاب في الحاشية

المطلب الرابع: مصادر الشهاب في الحاشية

المطلب الخامس: اصطلاحات الشهاب في تسمية مَن سبقه من العلماء

المطلب السادس : المحاسن التي تذكر للشهاب في حاشيته

المطلب السابع: المآخذ التي تؤخذ على الشهاب في حاشيته

رابعاً: قسم التحقيق، ويتضمّن:

١- وصف نسخ المخطوط

٢- نماذج من صور المخطوطات

٣- النّص المحقّق، ويتضمّن تحقيق جزء من المخطوط يبدأ من صحيفة (٣٩٩) إلى صحيفة (٤٣٢) من قوله تعالى: ﴿ سَلۡ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ كَمۡ ءَاتَيۡنَٰهُم مِّنۡ ءَايَةم بَيِّنَةٖ ﴾[سورة البقرة: ٢١١] حتى نهاية قوله تعالى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفۡسًا إِلَّا وُسۡعَهَاۚ لَهَا مَا كَسَبَتۡ وَعَلَيۡهَا مَا ٱكۡتَسَبَتۡ ﴾ [سورة البقرة: ٢٨٦]

خامساً: الخاتمة

وفيها النتائج والتوصيات

سادساً: الفهارس العامة، وفيها:

فهرس الآيات القرآنية

فهرس الأحاديث النبوية

فهرس الأشعار

فهرس الأعلام

فهرس المصطلحات

فهرس المفردات اللغوية

فهرس الأماكن

فهرس القبائل

فهرس الفرق والمذاهب الفكرية

فهرس المصادر والمراجع

ثانياً: التمهيد

أولاً: تعريف التفسير:

لغةً: البيان وكشف المراد عن اللفظ المشكِل[١].

اصطلاحاً: علمٌ يُعرَف به فهم كتاب الله تعالى المنزل على نبيه محمد صلى الله عليه وسلم وبيان معانيه واستخراج أحكامه وحِكَمه، واستمداد ذلك من علم اللغة والنحو والتصرف وعلم البيان وأصول الفقه والقراءات، ويحتاج لمعرفة أسباب النزول والناسخ والمنسوخ[٢].

ثانياً: تعريف الحاشية:

لغةً: صغار الإبل، وفضل الكلام، وملء الوسادة وغيرها بشيء، وجانب الثوب وغيره، وأهل الرجل وخاصّته وناحيته وظلّه[٣].

اصطلاحاً: إيضاحٌ لبعض عبارات الشروح ومسائلها بإظهار ما فيها من غموض، أو إكمال ما فيها من نقص. وقد تكون الحاشية على الشرح وقد تكون على المتن.

أو هو عبارةٌ عن إيضاحاتٍ مطوّلة دعت إليها ظاهرة انتشار المتون والشروح، وقد قُصد منها حلُّ ما يستغلق من الشرح وتيسير ما يصعب فيه واستدراك ما يفوته والتنبيه على الخطأ والإضافة النافعة وزيادة الأمثلة والشواهد[٤].

ثالثاً: تاريخ ظهور الحواشي وفائدتها:

ظهر هذا الأسلوب قبل القرن العاشر الهجري. ومنشأ الحواشي هو أن نظام التعليم كان أساسه تدريس كتاب أو إقراءه، فكان المدرّس يعالج المباحث التي يتضمّنها المتن والشرح، فإذا صادف غموضاً أو قصوراً أو نقصاً كتب على حاشية الكتاب ما يعالج به ذلك، ثم يأتي من ينشرون هذا الكتاب فيطبعونه مع الشرح وأحياناً يجعلون الشرح على هامش الكتاب والحاشية في الصلب، وأحياناً يكون العكس، وذلك حسب ما يقتضيه النظام الوضعي في إخراج الكتاب[٥].

---

(١) ينظر لسان العرب، باب الفاء، مادة (فَسَرَ)، .

(٢) ينظر البرهان في علوم القرآن، (١/ ١٠٤).

(٣) ينظر لسان العرب، باب الحاء، مادة (حَشا)،

(٤) ينظر الوسيط في تاريخ النحو العربي، (٢٨٩)، أبجد العلوم، (١/ ٢١٠).

(٥) ينظر الوسيط في تاريخ النحو العربي، (٢٨٩)، نشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة، (٢٥١- ٢٥٢).

وهذا النظام له فائدة التدرّج في التحصيل العلمي، فالمبتدئ يقنع بدراسة المتن ويتفهم ما يتضمّنه من حقائق موجزة ثم ينتقل إلى الشرح الذي هو أوسع ثم يرقى إلى الحاشية ليستوفي ما فيها.

وقد يُعاب هذا النظام بصعوبة المتن لاختزال ألفاظه وتضييع وقت الطالب في فكِّ ألفاظ المتن ثم مراجعة الحواشي والشروح لإظهار مقصود المؤلف صاحب المتن، وإن كانت معالجة القضايا والعبارات والنقاشات لها فائدة عظمى في شحذ وتكوين مَلَكة الفهم وتنميتها من خلال المران على حلّ المعضلات اللفظية وعلى الجدل العلمي[1].

رابعاً: الفرق بين الحاشية والشرح:

الغالب في التصنيف أن يكون المتن أولاً ثم يأتي الشرح ثانياً وتأتي الحاشية ثالثاً. والحاشية قد تكون على متن الكتاب فقط وقد تكون على الكتاب والشرح. ثم الشرح أكثر التصاقاً واتصالاً بالمتن من الحاشية، فيبعد المحشّي ويخرج عن الموضوع ما لا يفعله الشارح، والحاشية أكثر سعةً ومرونةً من الشرح وتتميّز بزيادة التدقيق على العبارات وإيراد النكت والفوائد[2].

(١) ينظر الوسيط في تاريخ النحو العربي، (٢٨٩)،نشأة النحو وتاريخ أشهر النحاة، (٢٥١- ٢٥٢).

(٢) ينظر أبجد العلوم، (١/ ٢٠٩- ٢١٣).

ثالثاً

قسم الدراسة

المبحث الأول

التعريف بالإمام البيضاوي وكتابه أنوار التنزيل وأسرار التأويل

المبحث الثاني

التعريف بالشهاب الخفاجي

المبحث الثالث

دراسة حاشية الشهاب الخفاجي

المبحث الأول

"التعريف بالإمام البيضاوي وكتابه أنوار التنزيل وأسرار التأويل"

المطلب الأول: حياة الإمام البيضاوي

أولاً: اسمه ونسبه:

هو العلّامة المفسّر الفقيه الأصوليّ النّحويُّ المتكلِّم الأديب قاضي القضاة أبو الخير عبد الله بن أبي القاسم عمر بن محمد بن أبي الحسن بن علي البيضاوي الشّيرازي الشّافعي[١].

ثانياً: ولادته ونشأته:

وُلد في مدينة البيضاء بفارس، ولم تذكر المصادر سنة ولادته. وقد نشأ في بيت علمٍ وبركة ورحل به والده وهو صغير إلى شيراز، وطلب المعرفة بشتى نواحيها حتى صار إماماً في الدين وعالماً له قدرةٌ ومكانة، ومكَّنه ذلك أن يتقلّد منصب القضاء والإفتاء في شيراز، ثمّ رحل إلى تبريز فاستقرّ بها وألّف المؤلّفات وصنّف التّصانيف إلى أن توفّي فيها بعد مسيرةٍ علميّةٍ عريقة[٢].

ثالثاً: وفاته:

اتّفق المؤرخون على أنّ البيضاوي توفّي في مدينة تبريز ودُفِن بها، لكنّهم اختلفوا في تاريخ وفاته، وقد ذهب أكثرهم إلى أنّه توفّي سنة ٦٨٥هـ، وهو ما اقتصر عليه أكثر المعاصرين[٣].

رابعاً: أقوال العلماء فيه:

قال عنه ابن كثير: "هو القاضي الإمام العلّامة ناصر الدين عبد الله بن عمر الشيرازي، قاضيها وعالمها وعالم أذربيجان وتلك النواحي"[٤].

وقال عنه السّيوطي: "كان إماماً علّامة، عارفاً بالفقه والتّفسير والأصلين والعربيّة والمنطق، نظّاراً صالحاً مُتعبِّداً شافعياً"[٥].

وقال عنه السُّبكي: "كان إماماً مُبرِّزاً نظّاراً صالحاً مُتعبِّداً زاهداً"[١].

---

(١) ينظر في ترجمته طبقات الشافعية، (٨/ ١٥٧). العقد المذهّب، (١/ ١٧٢). شذرات الذهب، (٥/ ٣٩٢). معجم المفسرين، (١/ ٣١٨). المنهل الصافي، (٢/ ٨٣). هديّة العارفين، (١/ ٤٦٢). الأعلام، (٤/ ١١٠).

(٢) ينظر القاضي البيضاوي، (١١). البيضاوي ومنهجه في التفسير، (١٠).

(٣) ينظر المصادر والمراجع السابقة.

(٤) البداية والنهاية، (١٣/ ٣٦٣).

(٥) بغية الوعاة، (٢/ ٥٠).

وقال عنه الشّهاب الخفاجي: "كان إماماً في فقه الشافعيّ رحمه الله تعالى والتَّفسير والأصلين والعربيَّة والمنطق، نظَّاراً زاهداً مُتعبِّداً"[٢].

خامساً: مصنَّفاته:

ترك البيضاوي آثاراً كثيرة ومؤلّفاتٍ عديدة في مُختَلف المجالات، ممّا شهد له برسوخ القدم وعلوِّ الكعب فيما تناوله من العوم النقليّة والعقليّة. ومن أهمّ هذه المؤلَّفات:

١- تفسير البيضاوي: المسمَّى أنوار التنزيل وأسرار التأويل، وهو التفسير الذي ذاع صيته في الأمصار واشتُهِر به أثناء حياته، وتلقّاه العلماء بالقبول والشرح والحواشي.

٢- منهاج الوصول إلى علم الأصول: وهو كتابٌ اختصر فيه كتاب الحاصل في علم الأصول.

٣- الغاية القصوى في دراية الفتوى: وهو مختصر في كتاب الوسيط في فقه الإمام الشافعيّ.

٤- طوالع الأنوار في أصول الدّين: وهو كتابٌ جليلٌ في علم الكلام.

٥- لبّ الألباب في علم الإعراب: اختصر فيه كافيّة ابن الحاجب.

سادساً: شيوخه:

١- والده: وهو أوّل من نهل البيضاوي منه العلم. وهو أبو القاسم عمر بن محمد بن علي البيضاوي، كان إماماً مُتبحِّراً، جمع بين العلم والتقوى. توفي سنة٦٧٥هـ. وقد ذكر البيضاوي في مقدِّمة كتابه الغاية القصوى في دراية الفتوى إجازته العلميّة وسند أخْذِه العلم من والده إلى رسول الله صلى الله عليه وسلّم[٣].

٢- الشيخ الكحتائي: محمّد بن محمّد الكحتائي الصّوفي. من شيوخ البيضاوي الذين صحبهم واقتدى بهم في الزُّهد والعبادة[٤].

٣- عمر البوشكاني: شرف الدين الزّكي البوشكاني. كان علّامة وقته وله كراماتٌ كثيرة. توفي سنة٦٨٠هـ[٥].

٤- نصير الدّين الطُّوسي: محمّد بن عبد الله الطُّوسي، يقال له: نصير الدّين. صنَّف في علم الكلام، وشرَح الإشارات لابن سينا. كان عالماً فاضلاً كريم الأخلاق. توفي سنة٦٧٢هـ[٦].

---

(١) طبقات الشافعية، (٨/ ١٥٧).

(٢) حاشية الشهاب، (١/ ٣).

(٣) الغاية القصوى في دراية الفتوى، (٢٢٠). البيضاوي ومنهجه في التفسير، (١٦).

(٤) طبقات الشافعية الكبرى، (٥/ ٥٩). البيضاوي ومنهجه في التفسير، (١٧).

(٥) شدّ الإزار عن زوار المزار، (١/ ٢٩٧). البيضاوي ومنهجه في التفسير، (١٨).

(٦) البيضاوي ومنهجه في التفسير، (١٩).

٥- شهاب الدّين السَّهْرَوَرْدي: عمر بن محمّد. صاحب عوارف المعارف. شيخ الصُّوفيَّة ببغداد. كان من كبار الصَّالحين وسادات المسلمين. توفي سنة٦٣٠هـ[١].

سابعاً: تلاميذه:

١- جمال الدّين الكسائي: جمال الدّين محمّد بن أبي بكر بن محمّد المقرئ. من علماء المشايخ بشيراز. من تصانيفه نور الهدى في شرح مصابيح الدُّجى، النَّجم في الأصول، سير القرائح في الأحاجي[٢].

٢- روح الدّين الطَّيَّار: الشيخ روح الدين بن الشّيخ جلال الدّين الطَّيَّار. تلقَّى العلم على البيضاوي، وشرح كتابه المصابيح، وصنَّف كتاباً في الكلام[٣].

٣- زين الدّين الخنجي: القاضي زين الدّين علي بن روزبها بن محمّد الخنجي. صنّف في الفروع والأصول. من مصنَّفاته المعتبَر في شرح المختصر لابن الحاجب، والنهاية في شرح الغاية للبيضاوي، والقواعد في النَّحو. توفي سنة٧٠٧هـ[٤].

٤- فخر الدّين الجاربردي: الإمام أحمد بن الحسن فخر الدين الجاربردي. كان فاضلاً مُتديِّناً. شرَح منهاج البيضاوي في أصول الفقه، وشرح تصريف ابن الحاجب، وله على الكشّاف حواشٍ مشهورة. توفي سنة٧٤٦هـ[٥].

٥- روح الدّين أبو المعالي: القاضي العادل روح الدين أبو المعالي. شرَح كتاب البيضاوي الغاية القصوى شرحاً وافياً. توفي سنة٧٥٣هـ[٦].

٦- كمال الدّين المراغي: عمر بن إلياس بن يونس المراغي أبو القاسم الصُّوفي. سمع على البيضاوي المنهاج والغاية القصوى والطَّوالع[٧].

---

(١) طبقات الشافعية،(٨/ ٣٣٨). البيضاوي ومنهجه في التفسير، (١٩).

(٢) شدّ الإزار، (١١٧). البيضاوي ومنهجه في التفسير، (٢١).

(٣) شدّ الإزار، (٢١١). البيضاوي ومنهجه في التفسير، (٢١).

(٤) شد الإزار، (٢١٢). البيضاوي ومنهجه في التفسير، (٢١).

(٥) طبقات الشافعيّة، (٩/ ٨). البيضاوي ومنهجه في التفسير، (٢٢).

(٦) شدّ الإزار، (٣٩١). البيضاوي ومنهجه في التفسير، (٢١).

(٧) الدُّرَر الكامنة، (٤/ ١٨٤). البيضاوي ومنهجه في التفسير، (٢٣).

المطلب الثاني: التعريف بكتاب أنوار التنزيل وأسرار التأويل

أولاً: وصف الكتاب ومنهجه فيه:

– تفسير البيضاوي تفسيرٌ متوسّط الحجم. جمع فيه صاحبه بين التّفسير والتّأويل على مقتضى قواعد اللّغة العربية، وقرّر فيه الأدلّة على أصول أهل السُّنة والجماعة.

– وقد اختصر تفسيره من الكشّاف للزّمخشري ولكنّه ترك ما فيه من اعتزالات. كما أنه اعتمد على مفاتيح الغيب للرازي. وأفاد من كتابي التفسير والمفردات في غريب القرآن للرَّاغب الأصفهاني.

– اعتنى البيضاوي بذكر الآثار الواردة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وخصوصاً في فضائل السور، كما نقل آثار الصحابة والتابعين رضوان الله تعالى عنهم أجمعين.

– ضمّن تفسيره نُكَتاً بارعةً ولطائف رائعة واستنباطاتٍ دقيقة في أسلوبٍ موجزٍ بليغ.

– اهتمّ بذكر القراءات ولم يلتزم نقل المتواتر منها. واهتمّ بالصِّناعات النُّحوية. وتعرّض لبعض المسائل الفقهيّة مؤيّداً لمذهبه الشافعي في أغلب المسائل.

– أقلَّ البيضاوي من ذكر الرِّوايات الإسرائيلية. وفي الآيات الكونيّة تعرّض لذكر مباحث الكون والطّبيعة. وفي أغلب الأحيان كان يُقرِّر مذهب أهل السُّنَّة والجماعة.

ثانياً: مكانة تفسير البيضاوي العلميّة وثناء العلماء عليه:

اهتمّ العلماء بتفسير البيضاوي وأولَوه عنايةً متميِّزة، حيث انكبُّوا عليه بالتَّحشية والتَّعليقات، وذلك لما وجدوا في تفسيره من مادّةٍ علميةٍ غزيرةٍ، وعبارةٍ موجزةٍ جامعة، وجمعٍ لعلومٍ متنوِّعة، وآراء في فنونٍ جمّة. فحاول العلماء شرح تلك العلوم ومناقشة تلك الآراء وفكّ العبارات المجمَلة.

قال صاحب كشف الظُّنون: "ثمّ إنّ هذا الكتاب رُزق من عند الله سبحانه بحسن القبول عند جمهور الأفاضل والفحول، فعكفوا عليه بالدّرس والتّحشية. فمنهم من علّق تعليقةً على سورةٍ منه، ومنهم من حشّى تحشيةً تامَّة، ومنهم من كتب على بعض مواضع منه"[1].

ثالثاً: أهمّ الحواشي التي وُضعت على تفسير البيضاوي:

١– حاشية مصطفى بن إبراهيم المشهور بابن التّمجيد٨٨٠هـ.

٢– حاشية جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي٩١١هـ.

٣– حاشية أبي الفضل القرشي الصّدّيقي المشهور بالكازروني٩٤٠هـ.

---

(١) كشف الظنون، (١/ ١٨٦).

٤- حاشية عصام الدين بن إبراهيم بن محمد بن عربشاه الإسفراييني٩٤٣هـ.

٥- حاشية محيي الدين شيخ زادة٩٥١هـ.

٦- حاشية عبد الحكيم السيالكوتي١٠٦٧هـ.

٧- حاشية الشهاب الخفاجي١٠٦٩هـ. وهذه الرسالة هي تحقيق لجزء من الحاشية.

٨- حاشية القونوي١١٩٥هـ.

المبحث الثاني

"التّعريف بالشِّهاب الخفاجي "

المطلب الأول: التعريف بعصر الشِّهاب الخفاجي

أولاً: الدولة العثمانية:

عاش الشهاب في عصر الدولة العثمانية. ومؤسس الدولة العثمانية هو "أرطغرل بن سليمان شاه التركماني" قائد إحدى قبائل الترك كان راجعاً إلى بلاد العجم فشاهد جيشين مشتبكين فوقف وآنس الضعف في أحد الجيشين وتحقق انكساره فدبت فيه النخوة الحربية ونزل هو وفرسانه لنجدته وعندما انتصر كافأه "علاء الدين" سلطان (قونية) على مساعدته بإقطاعه عدة أقاليم ومدن وصار يعتمد عليه في حروبه مع مجاوريه ولما توفي "أرطغرل" ٦٨٧هـ عيّن الملك علاء الدين أكبر أولاده مكانه وهو "عثمان" مؤسس الدولة العثمانية وقد تمكن من الاستيلاء على مدينة (قرة حصار) واتخذها عاصمة له وإلى عثمان هذا ينتسب العثمانيون.

وعندما توفي "عثمان" ٧٢٧هـ ١٣٢٦م خلفه ابنه "أورخان" الذي هاجم أملاك الدولة البيزنطية في آسيا الصغرى فاستولى على (ردسة) واتخذها عاصمة له واستولى على (أنقرة) و(نيقية)، وفي عهده أنشئ نظام الانكشارية وهو العسكر الجديد وضربت العملة من الذهب والفضة.

وفي عهد السلطان "مراد الأول بن أورخان" الذي خلف أباه توسّع العثمانيون في البلقان فاستولوا على (أدرنة وتراقيا ومقدونيا وصوفيا والصِّرب الشَّرقية)[١].

وقد تحالف الصِّرب والبلقان على السَّلطان مراد وجرت معركة بينهم قُتل فيها السلطان "مراد"، وبعدها تولى ابنه "بايزيد الأول" السُّلطة واستولى على الإمارات التّركية البحرية المطلّة على بحر (إيجة) ثم استولى على إمارة (قرمان) وعاصمتها (قونية) وبعدها جرت حرب بينه وبين المغول بقيادة "تيمورلنك" انتصر فيها المغول وأُسر فيها بايزيد واستولى "تيمورلنك" على أهم المدن العثمانية في الأناضول ونهبها وأعاد الأمراء الأتراك إلى إمارتهم[٢].

مرّ العثمانيون بعد معركة أنقرة بفترة ركود استمرّت ٥٠ عاماً حتى تولى الخلافة السّلطان "محمد الثاني" أو محمد الفاتح أعظم سلاطين الدولة العثمانية الذي فتح القسطنطينية ٨٥٧هـ وجعلها عاصمة للدولة العثمانية[٣].

---

(١) تاريخ الدولة العثمانية العلية، (١١٥- ١٣٧).

(٢) ينظر المصدر السابق، (١٤٧).

(٣) ينظر المصدر السابق، (١٦٤).

وعندما نشأت الدولة الصفوية في إيران تبنّت سياسة نشر المذهب الشيعي فاحتلّت العراق في عهد "سليمان الصفوي" ٩١٣هـ مما أدى إلى وقوع الاقتتال بين الدولة العثمانية والصفوية في معركة (جالديران) ٩٢٠هـ ١٥١٤م التي انتصر فيها السلطان "سليم الأول" وهزم الصفويين ودخل تبريز[١]. وبعدها توجّه إلى المماليك في حلب فحصلت معركة (مرج دابق) ٩٢٢هـ ١٥١٦م وانتصر فيها العثمانيون على قانصوه الغوري وبهذا دخلت بلاد الشام تحت حكم العثمانيين[٢].

وتولى "طومان باي" حكم المماليك في مصر إلا أنه لم يستطع المقاومة وانهزم أمام العثمانيين في معركة (الرَّيدانيّة) ٩٢٢هـ ١٥١٧م ودخل جيش "سليم الأول" القاهرة ٩٢٣هـ. وهكذا بسطت الدولة العثمانية سيادتها على العالم العربي ما عدا المغرب الأقصى وبعض الأطراف الشرقية والجنوبية من شبه الجزيرة العربية[٣].

ثانياً: الحياة السياسية:

ولد الشهاب الخفاجي ٩٧٧هـ وتوفي ١٠٦٩هـ وكانت مصر في هذه الفترة تحت حكم العثمانيين بعد أن أخضعها السلطان "سليم" سنة ٩٢٣هـ. والشهاب ولد في عهد السلطان "سليم الثاني بن سليمان" ٩٧٤هـ وتوفي في عهد السلطان "مراد الرابع بن إبراهيم" ١٠٥٨هـ. وقد تولّى الخلافة في هذه الفترة تسعة من السَّلاطين العثمانيين:

١- سليم بن سليمان: من ٩٧٤هـ إلى ٩٨٢هـ.

٢- مراد بن سليم: من ٩٨٢هـ إلى ١٠٠٣هـ.

٣- محمد بن مراد: من ١٠٠٣هـ إلى ١٠١٢هـ.

٤- أحمد بن محمد: من ١٠١٢هـ إلى ١٠٢٦هـ.

٥- مصطفى بن محمد: من ١٠٢٦هـ إلى ١٠٣٢هـ.

٦- عثمان بن أحمد: من ١٠٢٧هـ إلى ١٠٣١هـ.

٧- مراد بن أحمد: من ١٠٣٢هـ إلى ١٠٤٩هـ.

٨- إبراهيم بن أحمد: من ١٠٤٩هـ إلى ١٠٥٨هـ.

٩- محمد بن إبراهيم: من ١٠٥٨هـ إلى ١٠٩٩هـ.

وأبرز الملامح السياسية في تلك الفترة:

---

(١) ينظر تاريخ الدولة العثمانية العلية، (١٩٠).

(٢) ينظر المصدر السابق، (١٩٢).

(٣) ينظر تاريخ الدولة العثمانية العليّة، (١٩٣).

١- كان العالم الإسلامي منقسماً من الناحية السياسية إلى عدة دول، ففي أقصى الشرق تقوم دويلات هندية إسلامية مثل (حيدر آباد) و(بيجافور)، وفي بلاد العجم (إيران) يحكم الشيعة الصّفويون. وأما الدولة العثمانية فقد بسطت سيطرتها على معظم العالم العربي وعلى الرغم من هذا التمزق السياسي فإن العالم الإسلامي كان يعيش ضمن تواصل حضاري وصلات علمية وثيقة تجعله يبدو موحّداً.

٢- فيما يتعلق بنظام الحكم كان السلطان هو الرئيس الأعلى للدولة، وهو القوّة الأولى المؤثّرة سياسياً وعسكرياً، وعُرف بلقب (خنكار) أي السلطان الأعظم. وهو يتمتّع بسلطات واسعة فهو رئيس الدولة والقائد الأعلى للقوات ورئيس الهيئة الإسلامية[١].

٣- لم يكن السلطان حاكماً مطلقاً حيث لم يكن باستطاعته أن يتجاهل حدود الشريعة الإسلامية. وقد كانت المراسيم السلطانية تأتي في المرتبة الرابعة بعد المصادر الأساسية: الكتاب والسنة والمذاهب الأربعة، وكان على السّلطان أن يحصل على فتوى من شيخ الإسلام قبل أن يُصدر أي إجراءٍ سياسي[٢].

٤- كان إلى جانب السلطان الصدر الأعظم وهو الوزير الأول ويحمل الخاتم السلطاني. وكان يعاونه أربعة أو ستة من الوزراء. وهو رئيس الديوان ويهيمن على شؤون الجيش ويقود المعارك حين الضرورة[٣].

٥- الديوان وهو بمثابة مجلس وزراء موسّع وهو يتكوّن من الصدر الأعظم والوزراء وكبار موظّفي الدولة (القضاة والولاة والدفتدارين وأمير البحر والنّشانجي وهو عبارة عن كاتب سرّ السّلطان)[٤].

٦- من حيث التنظيمات الإدارية فقد كانت الدولة مقسّمة إلى ولايات.

ثالثاً: الحياة الاقتصادية والاجتماعية:

من الناحية الاقتصادية تنقسم الدولة إلى طبقتين:

الطبقة الأولى: طبقة الإداريين والقوات المسلّحة، وهذه الطَّبقة لا دخل لها بالإنتاج ولا تدفع الضرائب.

والطَّبقة الثَّانية: تقوم بالإنتاج وتدفع الضَّرائب[٥].

وقد اتّسمت الحياة الاقتصادية والاجتماعية في هذا العصر بما يلي:

---

(١) ينظر الدولة العثمانيّة في التاريخ الحديث، (٧٨).

(٢) ينظر المصدر السابق، (٧٨).

(٣) ينظر المصدر السابق ، (٧٩).

(٤) ينظر المصدر السابق ، (٨١).

(٥) ينظر الدولة العثمانية في التاريخ الحديث، (٨٦).

– كان النظام الإقطاعي هو النِّظام المطبَّق في الدولة؛ وذلك لأنّه يضمن زراعة الأرض من جهة، ويضمن حصول الدولة في زمن الحرب على قوّات من فرسان وغيرها دون تكاليف تُذكَر[١].

– أكثر أنواع الأراضي انتشاراً في الدولة هي الأراضي الأميرية (أراضي الدولة) وكان يوزّع قسمٌ منها على شكل إقطاعات، بينما تُجبى ضرائب القسم الآخر بواسطة ملتزمين[٢].

– استغلّ الملتزمون الفلاحين وأخذوا ينهبونهم وينتزعون منهم كلّ ما يملكون مما أدّى إلى حدوث اضطراباتٍ وتمرُّدات داخل الدولة[٣].

– أيضاً كان هناك التُّجار الَّذين اجتمعوا في وحدات تنظيميَّة حسب التِّجارة التي مارسوها، والحرفيُّون الذين كان لهم دور مهمٌّ جدَّاً في الحياة الاجتماعيَّة والاقتصاديَّة، وكان يُشار إلى الحرفة بعبارة (كار) أو (طائفة) أو (صنف)، أمَّا الصَّانع: فهو الذي يحسن الصَّنعة ولم يصل إلى مهارة المعلِّم، بالإضافة إلى الفلَّاحين الَّذين كانوا كذلك ينقسمون إلى فلَّاحين فقراء ومتوسِّطي الحال وأغنياء[٤].

– ترك السلاطين أمور الدولة لكبار موظّفيهم الذين انغمسوا في الفساد، ممّا أدّى إلى انتشار الرّشوة والمحسوبيّة والاختلاس وبيع الوظائف[٥].

– شهد هذا العصر انتشار التنجيم، وشاع تعاطي الأفيون والحشيش، وانتشر تدخين التبغ الذي بدأ ظهوره خلال القرن الحادي عشر الهجري. وتوالت الأوبئة لاسيَّما الطَّاعون، وانتشر الفقر فكان له أثر في الحياة الاجتماعيَّة وكثر السَّلب و النَّهب[٦].

– ولا ننسى أنَّ الدولة في هذا العصر قد أولت الشَّعائر الدِّينيَّة اهتماماً كبيراً ، فتمَّ بناء المساجد الكثيرة، وتمَّ الاهتمام بنقباء الأشراف الَّذين كان لهم سلطان كبير على سلاطين العثمانيين، واهتمُّوا كذلك بالحجِّ وصيانة البلاد المقدَّسة ممَّا كان يصيبها من خراب وتهدُّم[٧].

---

(١) ينظر المصدر السابق، (٨٧).

(٢) ينظر المصدر السابق.

(٣) ينظر المصدر السابق، (٨٨).

(٤) ينظر الحياة الاجتماعية والفكرية في الدولة العثمانية، (٩٤ – ١٠٥).

(٥) ينظر الدولة العثمانية في التاريخ الحديث، (٩٦).

(٦) ينظر تاريخ الأدب العربي، (٣٣).

(٧) ينظر تاريخ الأدب العربي، (٣٤).

رابعاً: الحياة العلميَّة والأدبيَّة

كانت الدولة العثمانية دولة دينية، حيث إنّ الحكّام كانوا يرجعون إلى الشريعة الإسلامية في إصدار قوانينهم. ومن الجانب الآخر كان هناك طبقة ثانية مؤلَّفة من العلماء، وهم في أغلب الأحيان من العرب الَّذين نالوا ثقافة أصيلة تعتمد على دراسة القرآن والحديث والفقه والتَّاريخ، وفي هذه الطَّبقة كنَّا نجد كبار العلماء المؤرِّخين الذين أسهموا في الحياة الدِّينيَّة والعلميَّة.

وكان المعروف عن السَّلاطين العثمانيِّين خشيتهم من سطوة العلماء، واحترامهم لهم وتشجيع المتصوِّفة، فبنوا لهم التَّكايا والزَّوايا والخانقاهات، ومن المعروف أيضاً أنَّهم كانوا لا يجيزون قتل العلماء على الإطلاق ماعدا السُّلطان مراد الرَّابع١٠٤٩هـ. إضافة إلى ذلك فقد انتشر التَّصوُّف بشكل كبير جداً، وانتشرت الزَّوايا والخوانق والرُّبط في كلِّ مكان، كما تعدَّدت فرق الصُّوفيَّة وطرقهم(١).

وكان التَّعليم يتمُّ في عدَّة أماكن: منها الكتاتيب، ويتمثَّل في إلحاق الصِّبيان الَّذين تتراوح أعمارهم ما بين الخامسة والسَّادسة بالكتَّاب، المكوَّن من حجرة في مسجد أو ملحقة به أو بمنزل أو بخيمة في البادية، فيتعلَّمون مبادئ القراءة والكتابة وحفظ القرآن الكريم، على أيدي علماء تفرَّغوا لهذا العمل، والتَّعليم في الزَّوايا الَّتي كانت عبارة عن مراكز إشعاع ثقافيٍّ ودينيٍّ تدرس فيها العلوم المختلفة كالفقه والتَّفسير والعقيدة والتَّصوُّف، ولا تشترط في طلَّابها سنَّاً معيَّناً(٢).

أمَّا من الناحية الأدبيَّة فقد تمَّ الاهتمام باللُّغة العربيَّة اهتماماً كبيراً، كما انتشرت اللُّغتان الفارسيَّة والتُّركيَّة في هذا العصر كثيراً، لكن بقيت اللُّغة العربيَّة هي اللُّغة الَّتي حافظت على أصالتها وأسهمت في رقيِّ اللغة العثمانيَّة التي تعتبر مزيجاً من اللغة العربيَّة واللغة التُّركيَّة والفارسيَّة(٣).

ولقد كان لاستيلاء التتار على بغداد وحرقهم عليها أثرٌ في ضياع كثيرٍ من المصنّفات في شتّى المجالات، وعلى الرغم من ذلك فإنّ علماء ذلك الوقت استطاعوا أن يتداركوا الأمر فأولوا عنايتهم بما بقي من مؤلفات وعكفوا عليها بالشروح والحواشي والتعليقات، فحصلت بذلك نهضةٌ تأليفيةٌ في الحواشي، وكانت أغلب المؤلفات تلخيص مطوَّلات أو حواشي على الشروح أو مختصرات(٤).

---

(١) ينظر تاريخ الأدب العربي، (٢٣- ٢٤).

(٢) ينظر الحياة الاجتماعية والفكرية في الدولة العثمانية، (١٩٨ -٢٠١).

(٣) ينظر المصدر السابق، (٣٨ -٤٠).

(٤) ينظر نشأة النّحو ودور نحاة القرن العاشر الهجري في حفظ التراث النحوي، (٣١ -٣٢)، تاريخ آداب اللغة العربية، (٣/ ٢٨٤).

المطلب الثاني: التعريف بحياة الشهاب الخفاجي

أولاً: اسمه ونسبه ولقبه

هو أحمد بن محمد بن عمر الخفاجي المصري الحنفي. والخفاجي نسبةً إلى قبيلة خفاجة. وقد ذكر الشهاب في كتابه الريحانة انتساب أسرته إلى بني خفاجة فقال: "هذا وإني كنت قبل أن تشيب منّي الخطوب الذَّوائب أعُدُّ الأدب عُنوان صحائف الشَّمائل، وبيت القصيد في ديوان المآثر والفضائل، وأرتشفُ من طَبعي ما يَنُمُّ عن سرِّ الزجاجة، وأَشتَفُّ من ذؤابة خفاجة صبابة مجدٍ لم يُكدِّرها في جام المشارِب وردُ الخطوب وازدحام الشّوائب"[(١)].

والمصريُّ نسبةً إلى مصر التي ولد ونشأ فيها وعاش معظم حياته ثم مات ودفن فيها، والحنفيُّ نسبةً إلى مذهب الإمام أبي حنيفة النّعمان وهو مذهب الشِّهاب الفقهي. أمّا لقبه فهو شهاب الدِّين باتِّفاق المصادر.

ويُلقَّب بقاضي القضاة لأنَّه تولى هذا المنصب مُدَّةً من الزمن[(٢)].

ثانياً: مولده ونشأته

ولد الشّهاب سنة ٩٧٧هـ ١٥٦٩م لأبٍ من خيرة علماء عصره هو محمد بن عمر الخفاجي١٠١١هـ وكانت ولادته في قرية (سرياقوس) قرب القاهرة.

وقد نشأ في حجر والده يعلمه ويؤدّبه وعليه تخرج في كثير من الفنون ثم انطلق إلى رحاب أوسع فدرس النحو وعلوم العربية على خاله أبي بكر بن إسماعيل بن شهاب الدين الشنواني١٠١٩هـ الملقَّب بسيبويه زمانه ثم درس المعاني والمنطق وبقية العلوم ونظر في كتب المذهبين الحنفي والشافعي مؤسِّساً على الأصلين.

ثالثاً: من تلقّى عنهم من العلماء

– شمس الدين الرملي: هو محمد بن أحمد بن حمزة الملقب شمس الدين بن شهاب الدين الرملي المتوفي١٠٠٤هـ الشهير بالشافعي الصغير مجدِّد القرن العاشر. أخذ العلم عن القاضي زكريا وعن برهان الدين بن أبي شريف، ومن أشهر من أخذ عنه النور الزيادي والشيخ سالم الشبشيري. من مؤلفاته شرح المنهاج وشرح البهجة الوردية. قرأ على الشهاب شيئاً من صحيح مسلم وأجازه به وبجميع مؤلفاته ومروياته عن شيخ الإسلام زكريا الأنصاري وعن والده[(٣)].

---

(١) ريحانة الألبّا، (١/ ٤).

(٢) ينظر طبقات الشافعية، (٨/ ٧٦). مرآة الجنان، (٤/ ٦٩). البداية والنهاية، (١٣/ ٣٠٩). طبقات المفسرين، (١/ ٢٥٤). معجم المفسرين، (١/ ٧٥). المنهل الصافي، (٢/ ٨٣). شذرات الذهب، (٥/ ٣٩٢). هدية العارفين، (٢/ ٤٦٣). معجم المؤلفين، (٦/ ٩٧). الأعلام، (١/ ٢٣٨).

(٣) ينظر خلاصة الأثر، (٣/ ٣٤٢)، ريحانة الألبّا، (٢/ ٣٢٨).

– **محمد بن عبد الغني بن ميربادشاه:** المعروف بغني زاده١٠٣٦هـ. أشهر موالي الروم في الذكاء والفطنة والنظم والنثر، له حاشية على البيضاوي، أخذ عنه الشهاب أثناء رحلته إلى القسطنطينية وكان لا ينفك عن مجلسه[١].

– **أبو بكر بن إسماعيل بن القطب شهاب الدين الشنواني١٠١٩هـ**.كان كثير الاطّلاع على اللغة ومعاني الأشعار. له حاشية على متن التوضيح وحاشية على شرح القطر للفاكهي. أخذ عنه الشهاب[٢].

– **نور الدين الزيادي١٠٢٤هـ** نور الدين علي بن يحيى الزيادي المصري الشافعي رئيس العلماء بمصر. حضر الشهاب دروسه زمناً طويلاً[٣].

– **علي بن غانم المقدسي١٠٠٤هـ**: نور الدين علي بن محمد المعروف بابن غانم الخزرجي. قرأ عليه الحديث وكتب له إجازة بخطّه[٤].

– **إبراهيم العلقمي**: أحمد بن علي العلقمي أخذ عنه الأدب والشعر[٥].

– **محمد الصالحي الشامي١٠١٢هـ** شمس الدين محمد الصالحي الهلالي الشامي أخذ عنه الأدب والشعر[٦]

– **أحمد العناياتي ١٠١٤هـ** أحمد بن أحمد بن أبي العنايات العناياتي، أخذ عنه الأدب والشعر[٧].

– **محمد المغربي** المعروف بركروك درس عليه علم العروض[٨]

– **داوود البصير الأنطاكي** داوود بن عمر البصير الأنطاكي صاحب التذكرة ورأس الأطباء في زمانه ١٠٠٨هـ. أخذ عنه الشهاب الرياضيات وقرأ عليه إقليدس وغيره[٩].

– **علي بن جار الله بن محمد القرشي المخزومي**: خطيب ومفتي الحرم ١٠١٠هـ أخذ عنه أثناء رحلته مع والده إلى الحرمين الشريفين[١٠].

---

(١) ينظر خلاصة الأثر، (٤/ ٩).

(٢) ينظر خلاصة الأثر، (١/ ٧٩). ريحانة الأليبًا، (١/ ١٧).

(٣) ريحانة الأليبًا، (٢/ ٣٢٨).

(٤) ينظر المصدر السابق.

(٥) ينظر المصدر السابق، (٢/ ٣٢٩).

(٦) ينظر المصدر السابق.

(٧) ينظر خلاصة الأثر، (١/ ١٦٦). ريحانة الأليبًا، (٢/ ٣٢٩).

(٨) ريحانة الأليبًا، (٢/ ٣٢٩).

(٩) ريحانة الأليبًا، (٢/ ٣٣٠).

(١٠) ريحانة الأليبًا، (٢/ ٣٢٨).

– **جمال الدين بن صدر الدين علي بن إسماعيل الإسفراييني**: العصامي الشافعي١٠٠٧هـ أخذ عنه أثناء رحلته إلى الحرمين[١].

– **عبد الرحمن بن علي بن خضر الخياريّ**: هو العلّامة الفهّامة نزيل المدينة المنوّرة. استوطن المدينة المنورة بإذن من رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان يرى النبيّ صلى الله عليه وسلم عياناً. كان بينه وبين الشهاب مراسلات. توفي سنة١٠٥٦هـ[٢].

– **سعد الملّة والدين بن حسن محمد بن حسن جان**: التبريزي الأصل القسطنطيني المولد والنشأة والوفاة، ولد بالروم واشتغل بالتدريس ثم اختاره السلطان مراد معلّماً لنفسه.١٠٠٨هـ[٣]

رابعاً: من أخذ عنه من العلماء

– **عبد القادر البغدادي**: صاحب خزانة الأدب١٠٩٣هـ قرأ على الشهاب كثيراً من التفسير والحديث والآداب وأجازه بذلك وبمؤلفاته[٤].

– **أحمد بن يحيى بن عمر الحموي**: المعروف بالعسكري الشافعي مفتي الشافعية بحماه١٠٩٤هـ

– **فضل الله بن محبّ الله بن محمد المحبي١٠٨٢هـ**: الذي كتب عن الشهاب أصل الريحانة الذي سماه خبايا الزوايا فيما في الرجال من البقايا وهو والد محمد الأمين المِحِبِّي صاحب خلاصة الأثر.

– **مُحَمَّد بن نجم الدّين بن مُحَمَّد شمس الدّين المعروف بالصَّالحي**: الهلالي الدِّمشقي الأديب. برع في الْفِقْه وَالتَّفْسِير والأدب مَعَ الذكاء المفرط وَحسن الْفَهم. أخذ عن الشهاب الخفاجي، وقد ذكره الشهاب وأثنى عليه كثيراً. توفي سنة١٠١٢هـ[٥].

---

(١) ريحانة الألِبَّا، (٢/ ٣٢٨).

(٢) ينظر ريحانة الألِبَّا، (٤٤٥).

(٣) ريحانة الألِبَّا، (٢/ ٣٢٨).

(٤) ينظر خلاصة الأثر، (١/ ٣٣٤). ريحانة الألِبَّا، (٣٠١).

(٥) ينظر خلاصة الأثر، (٤/ ٢٤٧). ريحانة الألِبَّا، (١/ ٢٧).

خامساً: رحلاته لطلب العلم

اتفق للشهاب في حياته رحلتان كانت الأولى مع والده إلى الحرمين الشريفين، وقد أفاد من هذه الرحلة علماً تلقّاه عن شيوخ مكة وأشعاراً سجّلها في الريحانة في القسم الذي ذكر فيه فضلاء المغرب والحجاز واليمن. وأما الثانية فكانت إلى القسطنطينية حيث التقى بعلمائها وأذكيائها[1].

سادساً: المناصب التي تقلّدها

لما وصل الشهاب إلى القسطنطينية ولّي القضاء ببلاد روم إيلي ثم ترقّى فأصبح قاضي (أسكوب) في عهد السّلطان مراد ثم عيّنه هذا السلطان قضاء (سلانيك) فحصل بها مالاً كثيراً، ثم ولّي بعدها قضاء مصر.

وبعدما عزل عنها رحل إلى القسطنطينية مرةً أخرى فمرّ في طريقه على دمشق وأقام بها أياماً فمدحه فضلاؤها واحتفى به أهلها وعلماؤها، وفي طريقه دخل حلب ثم وصل منها إلى القسطنطينية وكان مفتيها إذ ذاك المولى يحيى بن زكريا فأعرض عنه.

ويذكر المحبي أن من أسباب هذا الإعراض أموراً انتقدت على الشهاب أيام قضائه سلانيك ومصر منها الجرأة، ولعلّ هذا هو السبب في إنشائه المقامة الرومية التي ذكرها في الريحانة وفيها تحدّث عن أحوال الروم وانقراض علمائها وانتشار الظلم والعدوان بين أمرائها وتعرّض فيها للمولى المذكور وكان ذلك سبب نفيه إلى مصر. قال الشهاب في ذلك:

"ولما عدت إليها ثانيةً بعدما تولّيت قضاء العساكر بمصر رأيت تفاقم الأمر وغلبة الجهل فذكرتُ ذلك للوزير ظنّاً بأنّ النّصح يفيد إذا هو كما قيل:

هو الوزير ولا أَزَرٌ يُشدُّ به مثل العروض له بحرٌ وماء

فكان ذلك سبباً لعزلي وأمري بالخروج من تلك المدينة وإظهار العداوة ممن هو في زيّ العلماء مع أنّه لم يبقَ بها أحدٌ يُحسن قراءة الفاتحة"[2].

وبهذا ختم الشهاب تطوافه، وعاد إلى مصر، وأعطي قضاءً يتعيش منه قلّ أن يتهيّأ لمثله من العلماء، فكرّس بقية عمره للتأليف والتدريس.

---

(١) ينظر ريحانة الألبّا، (٢/ ٣٢٩).

(٢) ريحانة الألبّا، (٢/ ٣٣٠).

سابعاً: مؤلّفاته

قال المحبّي عن مؤلّفات الشهاب: "وتآليفه كثيرةٌ ممتعة مقبولة، انتشرت في البلاد ورُزق فيها سعادةً عظيمة، فإنّ الناس اشتغلوا بها. وأشعاره ومنشآته مسلّمةٌ لا مجال للخدش فيها. والحاصل أنّه فاق كلّ مَن تقدَّمه فِي كلِّ فَضيلَة وأتعب من يَجِيء بعده مع ما خوَّله الله تعالى من السَّعَة وَكَثْرَة الْكتب ولطفِ الطَّبْع والنّكتة"[1] ويمكن تصنيف مؤلفاته كالآتي:

أولاً: مؤلّفاته المطبوعة

١- ريحانة الألِبَّا وزهرة الحياة الدنيا: هذا الكتاب يحوي تراجم علماء القرن الحادي عشر الهجري وأدبائه وشعرائه، وهو عبارةٌ عن تهذيب وترتيب لكتابه خبايا الزوايا. وقد طُبع عدّة طبعات:

– مطبعة بولاق سنة١٢٧٣هـ ١٨٥٦م، تصحيح إبراهيم عبد الغفّار الدّسوقي.

– المطبعة الوهبية سنة١٢٩٤هـ ١٨٧٧م.

– المطبعة العثمانية سنة١٣٠٦هـ ١٨٨٨م.

– مطبعة عيسى البابي الحلبي سنة١٣٨٦هـ ١٩٦٧م، تحقيق عبد الفتاح الحلو.

٢- شرح درّة الغوّاص في أوهام الخواص: وكتاب الدرّة لأبي محمد القاسم بن علي الحريري٥١٦هـ، وقد ردّ فيه الشهاب على الحريري طعنه على السّلف وأضاف إليه دُرراً نفيسة.

وقد طُبع هذا الكتاب بمطبعة الجوائب سنة١٢٩٩هـ ١٨٨١م، ثمّ ظهر كتاب احتوى متن درّة الغوّاص وشرحها للشهاب الخفاجي أضيف إليها حواشي ابن برّي وابن ظفر وكتاب التكملة والذيل على درّة الغواص للجواليقي وكتاب الملاحن لابن دريد، كلّ ذلك في كتاب واحد خلا من أصول البحث العلمي في التحقيق وحفل بالتصحيفات والأخطاء الكثيرة في ترجمة الأعلام ونسبة الشعراء وغير ذلك.

ثمّ حقّق هذا الكتاب في رسالة جامعية حيث قامت الطالبة ميسون عبد السلام نجيب بتحقيقه، وقدّمته لنيل درجة الماجستير في اللغة العربية في جامعة دمشق سنة١٩٩٧م بإشراف الدكتور شوقي المعري.

٣- شفاء الغليل فيما في كلام العرب من الدّخيل والنادر الوحشيّ القليل: وهذا الكتاب يعدّ مثالاً على المؤلّفات اللغوية التي عُني أصحابها بتنقية العربية من الألفاظ الدخيلة، وقد طُبع عدّة طبعات:

– المطبعة الوهبية سنة١٢٨٢هـ ١٨٦٥م، تصحيح الشيخ نصر الهوريني.

– مطبعة السعادة سنة١٣٢٥هـ ١٩٠٧م تصحيح السّيد محمد بدر الدين النّعساني.

---

(١) خلاصة الأثر، (١/ ٣٣٢).

– المطبعة المنيرية سنة١٩٥٢م، تصحيح وتعليق محمد عبد المنعم خفاجي.

٤- طراز المجالس: قال عنه المحبي: "وهو مجموعٌ حَسَنُ الوضْع جَمُّ الفائدة، رتّبه على خمسين مجلساً ذكر فيه مباحث تفسيرية ونحوية وأصولية وغيرها"[١]

وقد ذكره البغدادي باسم "أمالي الشهاب"[٢] ولعلّه أورده بهذا؛ لأنّ الشهاب وصف هذا الكتاب في المقدمة بأنّه عبارة عن أمالي، فقال: "فهذه بناتُ فِكَرٍ زَفَفْتُها إليك وأمالي مجالسٍ أَمْلَيْتُها عليك"[٣]

٥- عناية القاضي وكفاية الراضي: وهو حاشية على تفسير البيضاوي "أنوار التنزيل وأسرار التأويل". وهذه الرسالة تتناول تحقيق جزء من هذه الحاشية. وأما طبعاتها فقد تقدّم ذكرها في المقدمة[٤].

٦- نسيم الرِّياض في شرح شفاء القاضي عياض: وهو شرحٌ على كتاب "الشِّفا بتعريف حقوق المصطفى" صلى الله عليه وسلم للقاضي عياض بن موسى اليحصبي. وقد طبع عدّة طبعات:

– في استانبول سنة١٢٦٧هـ ١٨٥٠م. في أربع مجلّدات.

– في استانبول سنة١٣١٢هـ ١٨٩٤م، تصحيح الحاج أحمد طاهر القنوي.

– المطبعة الأزهرية –القاهرة سنة١٣٢٥هـ ١٩٠٨م. في أربع مجلدات.

– دار الكتب العلمية –بيروت سنة١٤٢٢هـ ٢٠٠٠م، تحقيق محمد عبد القادر عطا.

– دار الكتاب العربي –بيروت.

٧- ديوان الأدب في محاسن بلغاء العرب: هذا الكتاب ذكر فيه مشاهير الشعراء من العرب العرباء والمولَّدين.

ثانياً: مؤلفاته غير المطبوعة

١– حاشية شرح الفرائض.

٢– حديقة السّحر

٣– حواشي الرّضي والجامي.

٤– ذات الأمثال.

٥– خبايا الزوايا فيما في الرجال من البقايا.

٦– ذات الأمثال.

---

(١) ينظر خلاصة الأثر، (١/ ٣٣٣).

(٢) ينظر خزانة الأدب، (١/ ٢٣).

(٣) طراز المجالس، (١).

(٤) ينظر ص(٢).

٧- الرسائل الأربعون.

٨- الرّحلة.

ثامناً: وفاته

كانت وفاته يوم الثلاثاء لثنتي عشرة خلت من شهر رمضان ١٠٦٩هـ ١٦٥٩م وقد أناف على التسعين وكان توفي قبله بثلاثة أشهر الفقيه الكبير محمد بن أحمد الشوبري الملقّب بالشافعي الصغير، فقال فيهما أحمد بن محمد الحموي المصري يرثيهما.

مضى الإمامان في فقهٍ وفي أدب الشَّوبري والخفاجي زينة العربِ

وكنتُ أبكي لفقد الفقه منفرداً فصرتُ أبكي لفقد الفقه والأدبِ[1]

(١) ينظر خلاصة الأثر، (١/ ٣٤٢).

المبحث الثالث: دراسة حاشية الشهاب الخفاجي

المطلب الأول: تحقيق اسم الكتاب ونسبته إلى مؤلفه

يمكن التحقق من اسم الحاشية ونسبتها إلى الشهاب الخفاجي من خلال الأمور الآتية:

١- تصريح الشهاب نفسه بتأليف هذا الكتاب في مقدّمته له فقال: "ولما وقفت دُهُمُ الأقلام على ساحل التّمام سمّيتها عناية القاضي وكفاية الرّاضي"[(١)].

٢- إجماع كتب التراجم التي ترجمت للشهاب وكذلك كتب المصادر على أنّ هذه الحاشية له[(٢)]. كما أنّ الشهاب قد ذكرها في كتابه "ريحانة الألبّا" في الباب الذي عقده لبيان مؤلّفاته[(٣)].

٣- نقل مَن جاء بعده عنه. من ذلك تصريح "ابن عاشور" في مقدّمته أنّ من أهمّ مصادره ما كتبه الشهاب على تفسير البيضاوي[(٤)].

المطلب الثاني: ما أورده الشهاب في مقدّمته

لم يضع الشهاب لحاشيته مقدّمة مفصّلة كما فعل كثير من المفسّرين، وإنّما كتب في بداية الحاشية مقدّمةً مُجملة تدلُّ على رسوخه وتمكّنه في البلاغة والفصاحة واللّغة. وقد تناولت القضايا الآتية:

أولاً- ابتدأ بالدّعاء أن يفتح الله عيون بصائرنا لمشاهدة أنواره، وأن يرزقنا حلاوة أسراره، وأن يوفّقنا لشكر نعمه، وأن يجعلنا ممن اعتصم بحبل الله تعالى الذي هو القرآن الكريم.

ثانياً- الكلام عن بلاغة القرآن الكريم وإعجازه.

ثالثاً- الكلام عن عناية المسلمين بكتاب الله وإقبال العلماء عليه يفسّرونه ويستنبطون أحكامه.

---

(١) حاشية الشهاب، (١/ ٣).

(٢) ينظر من تلك الكتب والمصادر خلاصة الأثر، (١/ ٣٣٣)، الأعلام، (١/ ٢٣٨)، هدية العارفين، (١/ ١٨٣)، معجم المطبوعات، (٨٣١).

(٣) ريحانة الألبّا، (٢/ ٣٤٠).

(٤) ينظر التحرير والتنوير، (١/ ٧).

رابعاً– بيان الباعث الذي دفعه إلى تأليف الحاشية، وقد تمثّل في عدّة أسباب:

أ- المكانة العالية التي تبوّأها تفسير البيضاوي من بين جهود العلماء في تفسير كتاب الله تعالى، وذلك بقوله: "لاقتناصه روائع الأصلين وبدائع الشريعة الغرّاء"[١].

ب- الغموض الذي اكتنف تفسير البيضاوي في بعض الأحيان، مما دفع الشهاب إلى شرحه.

جـ- الشهاب كان قد درس تفسير البيضاوي، فلعلّه وجد من نفسه التمكّن من هذا الكتاب والقدرة على شرحه، حيث قال: "فكنتُ ممن اجتنى باكورة أبكاره، وتمشّت في حدائقه أحداق أفكاره"[٢].

خامساً– الثناء على الحاشية وبيان الجهد الذي قام به لجعلها في أحسن صورة، حيث قال: "فجاءت مواردها صافيةً من الكدر، ورياضها محروسةً بعين القضاء والقدر"[٣].

سادساً– ذكر اسم الحاشية فقال: "ولما وقفت دُهُم الأقلام على ساحل التّمام سمّيتها عناية القاضي وكفاية الراضي"[٤].

سابعاً– التعريف بالبيضاوي، حيث ترجم الشهاب للبيضاوي ترجمةً موجزة، تحدّث فيها عن اسمه ونسبه وولادته ومكانته ومصنّفاته.

---

(١) حاشية الشهاب، (١/ ٣).

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

(٤) المصدر السابق.

المطلب الثالث: منهج الشهاب الخفاجي في الحاشية

أولاً: اعتناؤه باللغة والصرف:

١- بيان معنى المفردات الغريبة:

تعرّض الشهاب لبيان معاني المفردات الغريبة الواردة، سواء في الآيات، أو في كلام البيضاوي وما أتى به من شواهد، حيث بيّن معناها لغة، واصطلاحاً إن استدعى المقام، مثال ذلك:

- في قول البيضاوي: "الانتكاب عن المأمور". قال الشّهاب: "يعني به اجتنابه ومخالفته، وأصل معنى التنكُّب: التنحي"[١].

- عند استشهاده بالبيت الآتي:

خُذِي العَفوَ مِنِّي تَسْتَدِيمِي مَوَدَّتِي ولا تَنْطِقِي في سَوْرَتِي حين أَغضبُ

قال: "و(سَورَةُ الغضب) شِدَّتُه وحِدَّتُه. و(القِلى) البُغض والصدّ"[٢].

٢- ذكر ما يتعلق بالكلمة من صرف:

مثال ذلك قوله: "المِذهبة بفتح الميم بوزن اسم المكان ما يذهب به العقل كثيراً، والتاء فيه للمبالغة. وهذه الصيغة تستعمل للدلالة على الكثرة كما يقال: مَأسدة للمحلّ الكثير الأسود، ثم استُعيرت لما هو سببٌ للكثرة كما يقال: الولد مَجْبَنِة ومَبْخَلة"[٣].

---

(١) ينظر صفحة (١١٠).

(٢) ينظر صفحة (١١٣).

(٣) ينظر صفحة (١٠٧).

ثانياً: اعتناؤه بالنحو والإعراب:

١- ذكر المسألة وأقوال النحاة فيها:

من ذلك قوله: "والحاصل أنّ الضمير إذا عاد على اسمٍ مضافٍ إلى العائد هل يحصل به الربط أولا؟ فمنعه الجمهور وأجازه الأخفش والكسائيّ وله نظائر، وأُورد على الأوّل أنه يلغو قوله: ﴿ **وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا** ﴾إلا أن يُجعَل تفسيراً له وإيضاحاً بعد الإبهام، ومنهم من قدَّر ﴿ **يَتَرَبَّصْنَ** ﴾خبر مبتدأ، أي: وأزواجهم يتربصن، والجملة خبر المبتدأ الأوّل. وفيها وجوه أُخَر"[١].

٢- ذكر الخلاف بين الكوفيين والبصريين:

من ذلك قوله: "(**فاعل تبيّن إلخ**) يعني أنّه من التنازع الذي أُعمل فيه الثاني على مذهب البصريين. وعند الكوفيين يعمل الأوّل، لكنّ ترك الضمير في ﴿ **أَعْلَمُ** ﴾ ينفي كون الكلام على مذهبهم، إذ المختار حينئذ إضمار المفعول. وإن جُعل فاعل ﴿ **تَبَيَّنَ** ﴾ ضمير (ما أشكل) لم يكن من التنازع"[٢].

٣- ذكر أكثر الأقوال الواردة في إعراب الكلمة أو الجملة:

من ذلك قوله في إعراب الجملة (كم آتيناهم) من قوله تعالى:﴿ **كَمْ ءَاتَيْنَٰهُم** ﴾ : "في موضع المفعول به. وقيل: في موضع المصدر، أي سلهم هذا جواب هذا السؤال. وقيل: بيانٌ للمقصود، أي سلهم جواب هذا السؤال. وقيل: في موضع الحال، أي: سلهم قائلاً كم آتيناهم"[٣].

---

(١) ينظر صفحة (١٩٩).

(٢) ينظر صفحة (٢٩٥).

(٣) ينظر صفحة (٦٩).

ثالثاً: اعتناؤه بالبلاغة:

١- شرح المصطلحات البلاغية:

من ذلك قوله: "الكناية: أن يُذكر معنىً مقصوداً بلفظٍ لم يوضع له، لكن استُعمِل في الموضوع لا على وجه القصد بل ليُنْتَقَل منه إلى الشيء المقصود، فطويل النّجاد مستعمَلٌ في معناه، لكن لا يكون هو المقصود بالإثبات بل ليُنْتَقَل منه إلى طُول القامة"(١).

وقوله: "والتعريض أن تذكر شيئاً مقصوداً في الجملة بلفظه الحقيقيّ أو المجازيّ أو الكنائيّ؛ لتَدلّ بذلك الشيء على شيءٍ آخر لم يُذكر في الكلام. مثل أن يذكر المجيء للتسليم بلفظه ليدلّ على التقاضي وطلب العطاء. فالتسليم مقصودٌ، وطلب العطاء عرض"(٢).

٢- ذكر مناسبة الآيات في بعض المواضع:

من ذلك قوله عند تفسير قوله تعالى: ﴿سَلْ بَنِيٓ إِسْرَٰٓءِيلَ كَمْ ءَاتَيْنَٰهُم مِّنْ ءَايَةم بَيِّنَةٍ ۗ وَمَن يُبَدِّلْ نِعْمَةَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُ فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلْعِقَابِ﴾[سورة البقرة: ٢١١] "لما ذكر أن نعمة الله هي الآيات وقد وُصفت بالإيتاء فذكر المجيء بعده مع أن التبديل لا يُتصور بدون المجيء"(٣).

رابعاً: طريقته في نقل الأبيات الشعرية:

١- ذكر نسبة الشعر الصحيحة لصاحبه لا سيما إن شاع نسبته لغيره:

مثال ذلك: عند قوله تعالى: ﴿قُلِ ٱلْعَفْوَ﴾ قال البيضاوي: "العَفو نقيض الجَهَد، ومنه يقال للأرض السهلة وهو أن ينفق ما تيسَّر له بذله ولا يبلغ منه الجهد قال:

خُذِي العَفوَ مِنِّي تَسْتديمي مَودَّتي ولا تَنْطِقِي في سَوْرَتِي حين أَغضَبُ"

---

(١) ينظر صفحة (٢٠٤).

(٢) ينظر صفحة (٢٠٤).

(٣) ينظر صفحة (٧١).

فبيّن الشهاب قائل الشعر بقوله: "والشِّعر الذي أنشد نُسب لأبي الأسود الدؤلي يخاطب زوجته. والصحيح أنه لأسماء بن خارجة الفزاري أحد حكماء العرب"[١].

٢- ذكر الروايات الأخرى للبيت والترجيح بينها:

مثال ذلك: قوله: "والبيت المذكور للطِّرماح. ومُوْدٍ بالمهملة بمعنى هالك، ووقع في بعض الكتب بدل أجله أمده. وما ذكره المصنف رحمه الله تعالى أظهر"[٢].

ومثال ذلك: قوله في البيت الآتي :

وَمَا صَيَدُ الأَعْنَاقِ فِيهِم جِبِلَّةٌ .....

"وقيل: هو للفرزدق، وأوّلُه:

فَمَا تُقْبِلُ الأَحيَاءَ مِن حُبِّ خِنْدِفٍ .....

وهو أصحُّ روايةً ودراية"[٣].

خامساً: منهجه في نقل الأحاديث والآثار

١- ذكر تخريج أحاديث البيضاوي:

مثال ذلك: عند قول البيضاوي: ((روي أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم إلخ)) ذكر تخريج الحديث قال: "أخرجه أبو داوود والبزَّار وابن حبان والحاكم من حديثه"[٤].

---

(١) ينظر صفحة (١١٣).

(٢) ينظر صفحة (١٧٧).

(٣) ينظر صفحة (٣٠٣).

(٤) ينظر صفحة (١١٤).

٢- ذكر درجة الحديث في بعض المواضع:

مثال ذلك: عند قول البيضاوي: "وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلخ" قال: "أخرجه أحمد والترمذي والنسائي وابن ماجه ومن طُرقٍ أُخَر عن ابن مسعود رضي الله عنه وهو حديث صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما"[١].

٣- ذكر روايات أخرى للحديث:

مثال ذلك: عند قول البيضاوي: "وقيل: الباقي من الأبوين من قوله عليه الصلاة والسلام ((واجعله الوارث منا))" قال الشهاب: "ورُوي ((اللهمّ متِّعنا بأسماعنا وأبصارنا وقوَّتنا ما أحييتنا، واجعله الوارث مِنَّا، واجعل ثَأْرَنا على من ظلمنا))"[٢].

٤- إضافة شواهد أخرى من الحديث لم يذكرها البيضاوي:

مثال ذلك: عند قول البيضاوي: ((يأتي أحدكم بماله كلِّه يتصدق به ويجلس يتكفَّف الناس إنّما الصّدقة عن ظَهْر غِنى)) ذكر الشهاب حديثاً آخر يُستشهد به قال: "وهذا النهي كما يقتضيه الكلام لمن لا يصبر بعد بذل ماله أما لو صبر فمحمود وفي الحديث ((خير الصّدقة جُهْدُ المقِلِّ)) وهذا يختلف باختلاف الناس"[٣].

٥- الجمع بين الروايات المتعارضة في الحديث:

كما عند تفصيله في حديث أفضل العبادة أحمزها[٤].

٦- ذكر الجرح والتعديل في بعض المواضع:

مثال ذلك: قوله: "ونقل أبو حيان رحمه الله أنها قراءة الأعمش، وهو ثقة"[٥].

---

(١) ينظر صفحة (١٧٣).

(٢) ينظر صفحة (١٩٤).

(٣) ينظر صفحة (١١٥).

(٤) ينظر صفحة (٢٢٠).

(٥) ينظر صفحة (١٢٠).

سادساً: منهجه في القراءات القرآنية

١- نسبة القراءة إلى قارئها وبيان معناها:

مثال ذلك: في قوله تعالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ﴾ [سورة البقرة: ٢٣٤] عند قول البيضاوي: "وقرئ يَتوفون بفتح الياء إلخ" قال الشهاب: "وهي قراءة عليّ رضي الله عنه، ورويت عن عاصم. ومعناها: يتوفون آجالهم، أي: يستوفون مدة أعمارهم، فعلى هذا يقال للميت: مُتَوَفٍّ، بمعنى مُسْتَوفٍ لحياته"[(١)].

٢- توجيه القراءة:

مثال ذلك: توجيهه للقراءة في قوله تعالى: ﴿ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُۥ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴾[سورة البقرة: ٢٥٩] قال: "وأما قراءة (تُبُيِّن) مبنياً للمفعول فمِنْ تَبَيَّنْتُ الشيءَ علمته. وقراءة العامَّة من تَبَيَّن الأمر ظهر ووضح"[(٢)].

٣- إضافة قراءات أخرى لم يأت بها البيضاوي:

مثال ذلك: في قوله تعالى: ﴿ فَبُهِتَ ٱلَّذِى كَفَرَ ﴾ قال: "و(بُهِتَ) قُرئ مجهولاً ومعلوماً"[(٣)].

وقوله تعالى: ﴿ كَيْفَ نُنشِزُهَا ﴾ [سورة البقرة: ٢٥٩] قال: "وقرأ أُبيّ (نُنْشِيها) وهو يُؤيِّد تفسير (نُنْشز) بمعنى نُحيي على طريق المجاز"[(٤)].

---

(١) ينظر صفحة (١٩٩).

(٢) ينظر صفحة (٢٩٥).

(٣) ينظر صفحة (٢٨٥).

(٤) ينظر صفحة (٢٩٥).

سابعاً: منهجه في الفقه وأصوله:

– ذكر أدلة كلّ مذهب لأقوال الفقهاء التي يوردها البيضاوي، وإيراد الاعتراضات والردود ومناقشتها: مثال ذلك عند قوله تعالى: ﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُوْلَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ﴾ [سورة البقرة: ٢١٧] قال البيضاوي: "قيّد الردة بالموت عليها في إحباط الأعمال. كما هو مذهب الشافعي رحمه الله تعالى" فقال الشهاب: "احتجاج الشافعي بناءً على أنها لو أحبطت الأعمال مطلقاً لما كان للتقييد بقوله: ﴿فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ﴾ فائدة، لا بناءً على أنه جعل شرطاً في الإحباط، وعند انتفاء الشرط ينتفي المشروط؛ لأنّ الشرط النحوي والتعليقي ليس بهذا المعنى بل غايته السببية والملزومية، وانتفاء السبب أو الملزوم لا يوجب انتفاء المسبَّب أو اللازم لجواز تعدد الأسباب ولو كان شرطاً بهذا المعنى لم يتصور اختلاف في القول بمفهوم الشرط واحتجَّ أبو حنيفة بقوله تعالى: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ﴾[سورة المائدة: ٥]. وأجيب: بأنه يحمل على المقيد، عملاً بالدليلين. ورُدّ بأن ذلك يكون إذا كان القيد في الحكم اتحدت الحادثة، وأما في السبب فلا، لجواز أن يكون المطلق سبباً كالمقيد"[(١)].

– ذكر اختلافات فقهاء الحنفية في الفروع، مثال ذلك: قوله: "قوله: (على حسب الحال) أي حال الزوج. وقيل: يعتبر حالها، وإليه يشير قول القدّوري: من كسوة مثلِها. وهو قول الكرخي رحمه الله. ففي الأدنى من الكِرْبَاس، وفي الوسط من القَزّ، وفي الأعلى من الحرير الإِبْرَيْسَم. وفي الذخيرة: يعتبر الوسط لا غاية الرداءة ولا غاية الجودة. وهو مخالفٌ للقولين. والآية ظاهرة في الأوّل. وإطلاق الحال في كلام المصنف رحمه الله شاملٌ للأقوال. قال الإتقاني رحمه الله: المفوّضة هي التي فوّضت نفسها بلا مهر. وقال ابن الهمام رحمه الله: المسموع فيها كسر الواو، ويجوز فتحها؛ لأنَّ الوليّ فوّضها للزوج"[(٢)].

---

(١) ينظر صفحة (١٠٣).

(٢) ينظر صفحة (٢١٢).

– تعرّضه لبعض المسائل الأصولية في الآيات وإيراد اختلاف الحنفية والشافعية فيها، مثال ذلك: عند قوله تعالى: ﴿وَلَا تَنكِحُوا۟ ٱلْمُشْرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ﴾ [سورة البقرة: ٢٢١] قال: "ومبنى الكلام على أنّ قصر العام على البعض بدليلٍ متراخٍ نسخ عند الحنفية، وأمّا عند الشافعية فهو تخصيصٌ لا نسخ"(١).

ثامناً: منهجه في العقيدة وعلم الكلام والمنطق:

١– لم يفصّل الشهاب في البحث في مسائل العقيدة، وإنّما كان يُشير إليها باختصار، مثال ذلك:

قوله في معنى صفة الحياة في حقّه تعالى: "ليس معنى الحياة في حقّه تعالى ما يقوله الطبيعي من قوة الحس ولا قوة التغذية ولا القوة التابعة للاعتدال النوعي التي تفيض عنها سائر أنواع القوى الحيوانية ولا ما يقوله الحكماء وأبو الحسين البصري من أنّ معنى حياته كونه يصحُّ أن يعلَم ويَقْدر؛ بل هي صفة حقيقة قائمة بالذات كالأعراض والكيفيات تقتضي صحّة العلم والقدرة والإرادة إذ لا تصحُّ بدونها"(٢).

٢– تعرّض لبعض أقوال المعتزلة وناقشها، مثال ذلك: مسألة التكليف بغير المقدور(٣).

– إيتاء الله الملكَ الكافرَ(٤).

٣– تعرض الشهاب في بعض المواضع لمسائل المنطق، مثال ذلك:

قوله: "إنّ المتصلة يَنتج استثناء عين مقدمها عينَ تاليها؛ لاستلزام وجود الملزوم وجودَ اللازم ...." (٥).

٤– إيراد بعض المسائل النادرة في العقيدة والتي قلّما ترد في المصادر، مثال ذلك:

– جواز أن يكلّم الله الكافر شفاهاً(٦).

– سماع غير الأصوات عند أهل السنة والجماعة (١).

---

(١) ينظر صفحة (١٢١).
(٢) ينظر صفحة (٢٦٥).
(٣) ينظر صفحة (٣٧٥).
(٤) ينظر صفحة (٢٨٢).
(٥) ينظر صفحة (٢٥٦).
(٦) ينظر صفحة (٢٩٠).

- التفاضل في كلام الله تعالى عند المتكلّمين[٢].

تاسعاً: منهجه في النقل عن غيره

١- عدم الاكتفاء بنسخة واحدة من المصادر التي يأخذ عنها مما يشير إلى دقّته في النقل

مثال ذلك: عند تفسير قوله تعالى: ﴿ وَيَسْخَرُونَ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ﴾ [سورة البقرة: ٢١٢] قال البيضاوي: "أي يسترذلونهم ويستهزئون بهم"، فأشار الشهاب إلى أكثر من نسخة من كلام البيضاوي قال: "وعطف الاستهزاء عليه بالواو، وفي نسخة بـ(أو) إشارة إلى أنهما معنيان"[٣]. وعند تفسير قوله تعالى: ﴿ أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ ﴾[سورة البقرة: ٢٢٩] قال البيضاوي: "بالطلقة الثالثة، أو بأن لا يراجعها حتى تبين، وعلى المعنى الأخير حكمٌ مبتدأ وتخييرٌ مطلق عقّب به تعليمهم كيفية التطليق" فقال الشهاب: "وقوله: (وعلى المعنى الأخير إلخ) في نسخة عقيب بالياء وفي أخرى (عقّب به) فعل مشدّد، والمعنى واحد"[٤].

٢- ذكر بعض الآثار بالمعنى ودون النسبة إلى قائليها

مثال ذلك: عند تفسير قوله تعالى: ﴿ وَٱللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ [سورة البقرة: ٢١٢] قال: "قيل: من حاسب نفسه في الدنيا أمن الحساب يوم القيامة". لم أجده بلفظه وإنما: عن عمر بن الخطاب قال: ((حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا وتزينوا للعرض الأكبر وإنما يخف الحساب يوم القيامة على من حاسب نفسه في الدنيا))"[٥].

٣- إيراد أقوال نادرة دون نسبتها

مثال ذلك عند تفسير قوله تعالى: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ ﴾ [سورة البقرة: ٢١٩] قال: " قال بعض أهل اللغة: لا يسمى خمراً إلا ماء العنب النَّيء إذا غلى بنفسه"[٦]، وهذا المعنى لم تجده الباحثة إلا في إسفار الفصيح للهروي.

---

(١) ينظر صفحة (١٤٦).

(٢) ينظر صفحة (٢٧٦).

(٣) ينظر صفحة (٧٥).

(٤) ينظر صفحة (١٦٤).

(٥) ينظر صفحة (٧٥).

(٦) ينظر صفحة (١٠٨)

عاشراً: منهجه في التّعليق على البيضاوي:

١- تعليله تضعيف البيضاوي لبعض الأقوال:

مثال ذلك عند قوله تعالى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ﴾ [سورة البقرة: ٢١٩] قال البيضاوي: "قيل: سائله أيضاً عمرو بن الجموح" فبيّن الشهاب سبب تضعيفه قال: "إنما ضعّفه لأنّ الوارد في الحديث أنه معاذ بن جبل وثعلبة ابن غنم، وقال ابن عباس رضي الله عنهما: نفرٌ من الصحابة"[(١)].

٢- إيراده سبب عدول البيضاوي عن قول الزمخشري في بعض المواضع:

مثال ذلك عند قوله تعالى: ﴿ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ لَكُمُ ٱلْأَيَٰتِ ﴾ [سورة البقرة: ٢١٩] قال البيضاوي: "أي مثل ما بيَّن أنّ العفو أصلح من الجهد، أو ما ذُكر من الأحكام" فقال الشهاب: "وترك ما ذكره الزمخشري من أنه تبيين أمر الخمر لأنه خلاف الظاهر للفصل"[(٢)].

٣- ذكر أوجه أخرى في المسألة غير ما ذكره البيضاوي:

مثال ذلك عند قوله تعالى: ﴿ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ لَكُمُ ٱلْأَيَٰتِ ﴾ [سورة البقرة: ٢١٩] قال البيضاوي: "وإنما وحَّد العلامة والمخاطب به جمع على تأويل القبيل والجمع" أضاف الشهاب وجهاً آخر قال: "وله وجه آخر وهو أن يخاطَب به كلُّ من يتلقّى الكلام كما في قوله: ﴿ ثُمَّ عَفَوْنَا عَنكُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ ﴾ [سورة البقرة: ٥٢]"[(٣)].

٤- نسبة بعض الأقوال التي يذكرها البيضاوي مطلقة:

مثال ذلك عند قوله تعالى: ﴿ وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴾[سورة البقرة: ٢١٩] قال البيضاوي: "وإطلاقه يدلّ على أن للزوج أن يسترضع الولد ويمنع الزوجة من الإرضاع" عقّب الشهاب بقوله: "هذا

---

(١) ينظر صفحة (١١٢).

(٢) ينظر صفحة (١١٦).

(٣) ينظر صفحة (١١٦).

مذهب الشافعي، وأما الحنفية فيقولون: إنّ الأمّ أَحقُّ برضاع ولدها، وأنّه ليس للأب أن يسترضع غيرها إذا رضيت أن ترضعه"[1].

٥- الاستطراد في التّعليق على كلام البيضاوي:

مثال ذلك عند تفسير قوله تعالى: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ ٱللَّهِ﴾[سورة البقرة: ٢١٩] قال البيضاوي: "ثوابه أثبت لهم الرجاء إشعاراً بأنّ العمل غيرُ موجبٍ ولا قاطعٍ في الدلالة، سيّما والعبرة بالخواتيم" فعقّب الشهاب: "الخواتيم بالياء جمع خاتمة، ووقع في الحديث كذلك. وكان قياسه الخواتم لكنه سمع فيه على خلاف القياس كما قالوا في الصيارف والصياريف، وبعض النّحاة جعله مقيساً في جمع فاعل"[2].

٦- الإشارة إلى خطأ البيضاوي في بعض المواضع:

مثال ذلك: عند تفسير قوله تعالى: ﴿كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً﴾ [سورة البقرة: ٢١٣] قال البيضاوي: "متفقين على الحق فيما بين آدم وإدريس" فانتقده الشهاب بقوله: " لكن فيه أن الاختلاف كان في زمن آدم عليه الصلاة والسلام كما في قصة قابيل وهابيل، وأن بعث الرسل وإنزال الكتب قبل إدريس؛ لأن شيثاً عليه الصلاة والسلام كان نبياً وله صحف"[3].

ومثال ذلك: عند تعقيبه على كلام البيضاوي في قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ﴾ [سورة البقرة: ٢١٩] قال: "وما نقله عن أبي حنيفة صحيح إلا أنه لا يخصُّه بما ذكر بل العنب مثله فلا ينبغي التخصيص، وحِلُّ شربه مخصوصٌ بأن لا يصل إلى حد السُّكر، ولا يُشرَب بقصد اللهو والطَّرَب"[4].

٧- استشهاده لأقوال البيضاوي:

مثال ذلك قوله: "وقوله: (جئتك لأسُلِّم عليك) هو تعريضٌ بطلب العطاء كما قال الشاعر:

أرُوحُ بتَسليمٍ عليكَ وأغتديْ وحَسبُكَ بالتَّسليمِ مِنِّي تَقَاضِيَاً"[1]

---

(١) ينظر صفحة (١٩٧).

(٢) ينظر صفحة (١٠٦).

(٣) ينظر صفحة (٧٦).

(٤) ينظر صفحة (١٠٨).

٨- ترجيح ما قاله البيضاوي في بعض المسائل:

مثال ذلك عند تفسير قوله تعالى: ﴿ وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُۥ مِنِّى ﴾ [سورة البقرة: ٢٤٩] قال: "والذي تقتضيه البلاغة ما أشار إليه المصنف وغيره من أنّ (طَعِمَ) له استعمالات، فاستعماله بمعنى ذاقَ طَعْمَه كما هنا فصيح، وأما بمعنى شُرْبِه واتِّخاذه طعاماً فقبيحٌ إلا أن يقتضيه المقام"(٢).

٩- ترجيح قول الزمخشري على قول البيضاوي في بعض المسائل:

مثال ذلك: عند تفسير قوله تعالى: ﴿ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ لَكُمُ ٱلْءَايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴾ [سورة البقرة: ٢١٩] قال الشهاب: "قوله: (**في الدلائل والأحكام**) جعل متعلق التفكر مقدراً فيكون قوله: ﴿ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْءَاخِرَةِ ﴾ [سورة البقرة: ٢٢٠] متعلقاً بـ ﴿ يُبَيِّنُ ﴾ وقد جوّز فيه الزمخشري أن يتعلق بـ ﴿ تَتَفَكَّرُونَ ﴾ أيضاً وهو الظاهر إذ هو يتعدَّى بـ (في) ولاتصاله"(٣).

١٠- تعليل أقوال البيضاوي:

من ذلك عند تفسير قوله تعالى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى ﴾[سورة البقرة: ٢٢٢] قال: " وأما كلام المصنف رحمه الله فإنّه صرَّح باتِّحاد الوقت في ثلاثة، فورد السؤال عليه، فلعلَّه لم يرَ أنّ العاطف الأوّل عاطفٌ على ثالث الثلاثة بل عطف مجموع الأسئلة المتَّحدة الوقت على الأسئلة المختلفة فيه عطف القصة على القصة، أو يقال: إنه لاحظ أنّ السؤال عن الإنفاق قد تقدَّم فلم يعدّه معها والأوّل أولى، وما ذكره هؤلاء تكلُّفٌ لا طائل تحته"(٤).

---

(١) ينظر صفحة (٢٠٦).

(٢) ينظر صفحة (٢٤٥).

(٣) ينظر صفحة (١١٧).

(٤) ينظر صفحة (١٣٠).

١١- تتبع زيادات البيضاوي على الكشاف:

مثال ذلك: عند قوله تعالى: ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِيٓ أَنفُسِهِنَّ ﴾[سورة البقرة: ٢٢٢] قال البيضاوي: "من التعرض للخطاب وسائر ما حرم عليهنّ للعدة"، فقال الشهاب: "وقوله: (وسائر إلخ) زاده على الكشاف"[١].

١٢- انتقاد بعض تفسيرات البيضاوي الصوفية:

مثال ذلك: عند تفسير قوله تعالى:﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ءَايَةَ مُلْكِهِۦٓ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلتَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ ءَالُ مُوسَىٰ وَءَالُ هَٰرُونَ تَحْمِلُهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ [سورة البقرة: ٢٤٨] قال البيضاوي: "وقيل: التابوت هو القلب، والسكينة: ما فيه من العلم والإخلاص، وإتيانه: مصير قلبه مقرّاً للعلم والوقار بعد أن لم يكن" فقال الشهاب: "وأمّا التفسير الأخير فتكلُّفٌ على عادة الصُّوفية مع أنه لا يُناسب ما عُطِف عليه وإن أوّله بعضهم بتأويلٍ بارد، ولو تركه لكان أولى"[٢].

١٣- الرّد على المسائل الاعتزالية التي تابع فيها البيضاوي الزمخشري:

مثال ذلك: عند تفسير قوله تعالى: ﴿ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ ﴾ قال البيضاوي: "إلا قياماً كقيام المصروع. وهو واردٌ على ما يزعمون أن الشيطان يخبط الإنسان فيُصرَع. والخَبْطُ ضربٌ على غير اتّساق كخبط العشواء. ﴿ مِنَ ٱلْمَسِّ ﴾ أي الجنون. وهذا أيضاً من زعماتهم أن الجِنِيَّ يمسُّه فيختلط عقله فقال الشهاب معقِّباً عليه: "وقد تبع فيه الزمخشريّ، وقال ابن المنير: زعماتهم كذباتهم التي لا حقيقة لها كالغُول والعنقاء، وهذا أيضاً من تخبُّط الشيطان بالمعتزلة الذين تبعوا الفلاسفة المنكرين لمعظم أحوال الجنِّ، وهم مُلْجَمون بما في الأحاديث الصحيحة"[٣].

---

(١) ينظر صفحة (٢٠٣).

(٢) ينظر صفحة (٢٤١).

(٣) ينظر صفحة (٣٣٦).

الحادي عشر: انتقاده لمن سبقه

ومن أمثلة ذلك:

١- ردّه لقول الفراء:

مثال ذلك عند قوله تعالى: ﴿ إِلَّآ أَن تُغۡمِضُواْ فِيهِ ﴾ [سورة البقرة: ٢٢١] قال الشهاب: "وقال الفراء: (أن) شرطية؛ لأنّ معناه (إن أَغْمَضْتُم أخذتم) وهو مردودٌ كما بُيِّن في النَّحو"[١].

٢- ردّه لقول أبي البقاء :

مثال ذلك عند قول البيضاوي: "وإبدال ﴿ أَن ﴾ بصلته من الضمير بدل الاشتمال" في قوله تعالى: ﴿ إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ﴾ قال الشهاب: "قيل: إنه على نزع الخافض، وقول أبي البقاء: إنه متعدٍّ لمفعولين مردود"[٢].

٣- ردُّه على التفتازاني:

مثال ذلك قوله: "وحذفُ العائد المجرور من الخبر جائزٌ كما في المثال الذي ذكره. قال النحرير: ولي في مثل هذا المقام كلام وهو أنّ الرَّبط حاصلٌ بمجرَّد عود الضمير إلى الأزواج ؛ لأنّ المعنى يتربصن الأزواج اللاتي تركوهن. وأنا أتعجَّب من ذكره بحثاً من عند نفسه، وهو مذهب الأخفش والكسائي، وقد ذُكر في متون النحو كالتسهيل"[٣].

٣- التعريض بكلام العصام وتضعيفه في بعض المواضع:

مثال ذلك: "ومن توهَّم أن معناه الإسقاط لا الرمي لم يُصِب؛ لأنه مذكور في كتب اللغة كالنِّهاية"[٤].

ومن تضعيفه له قوله: "وما قيل من أن التأكيد لا يُعطف وأن الغاية معلومةٌ مما قبله وَهْمٌ"[٥].

---

(١) ينظر صفحة (٣١٩).

(٢) ينظر صفحة (١٦٨).

(٣) ينظر صفحة (١٩٨).

(٤) ينظر صفحة (١١٥).

(٥) ينظر صفحة (١٣٣).

٤- تضعيف قول أحد الفقهاء في بعض المواضع:

مثال ذلك: "فما قيل: إنّه لا قرينة عليه لاحتمال أنه غسلُ الفرْج فقط كما ذهب إليه الأوزاعي رحمه الله ليس بشيءٍ"[(١)].

المطلب الرابع: مصادره

- تعدّ حواشي البيضاوي التي سبقته وحواشي الكشاف من أهمّ مصادره في الحاشية، وأهمها:

أ- حاشية العصام الإسفراييني: وهي أولى مصادره حيث أكثر في النقل عنها، وفي أكثر المواضع ينقل دون عزو.

ب- حاشية التفتازاني: وهي أكثر ما اعتمد عليه بعد حاشية العصام، ولا سيما في مسائل اللغة والإعراب.

ج- حاشية الكشف عن مشكلات الكشاف للقزويني.

د- حاشية السيوطي على البيضاوي.

هـ- حاشية الطيبي على الكشاف.

و- حاشية الكازروني على البيضاوي.

ز- حاشية القطب الرازي على الكشاف.

- التفاسير التي سبقته، ومنها ما هو غير مشهور كتفسير الطُّوفي والبحر لابن المنير.

-كتب الأحاديث والآثار، وشروحها.

-كتب السيرة النبوية، ومن أهمها سيرة ابن هشام وابن سيد الناس والروض الأنف.

- كتب اللغة كالقاموس والنهاية والصحاح.

- كتب النحو والصرف، وأهمها مغني اللبيب والتسهيل وشروحه.

-كتب البلاغة كمفتاح العلوم وشروحه وأسرار البلاغة.

---

(١) ينظر صفحة (١٣٣).

- كتب الفقه وأصوله المشهور منها وغير المشهور، ومن أهمها: الهداية والعناية وأصول السرخسي.

-كتب التصوف، وقلَّ ما يرجع إليها مثل: الإحياء للإمام الغزالي.

-كتب متنوعة، ومنها كتب التاريخ كالتاريخ لابن عساكر، والطبقات للسبكي.

المطلب الخامس: اصطلاحات الشهاب في تَسمية مَن سبقَه من العلماء:

- النِّحرير: ويقصد به التفتازاني.

- خاتمة الحفّاظ: ويقصد به الإمام السيوطي.

- شارح اللباب: ويقصد به العصام الإسفراييني.

- المدقِّق: ويقصد به القزويني صاحب الكشف عن مشكلات الكشاف.

المطلب السادس: المحاسن التي تذكر للشهاب في حاشيته:

١- يستحضر كتب العلم ومظانّه وكأنها كتاب واحد، فينقل المعلومة التي يريدها ولو من غير مظانها فكأن المصادر عنده كتاب واحد، وهذا يشير إلى سعة اطلاعه وغزارته وتمكّنه من العلم. كما أنّه في نقله عن كتاب معين يستحضر جميع الحواشي على هذا الكتاب. ومن أمثلة ذلك:

- قوله في معرض الحديث عن صلاة الخوف: "واستدلّ أبو حنيفة رحمه الله بأنه صلى الله عليه وسلم تركها في الأحزاب ولو جاز الأداء مع القتل لما تركها. وفيه نظر؛ لأنّ صلاة الخوف إنما شُرعت في الصحيح بعد الخندق فلذا لم يُصَلّها إذ ذاك. وقوله في الكافي: إنّ صلاة الخوف بذات الرّقاع، وهي قبل الخندق. وهو قول ابن إسحاق وجماعة من أهل السير. والصحيح أنها إنما شُرعت بعد الخندق، وأن غزوة ذات الرقاع بعد الخندق" فالشهاب هنا جاء بالفكرة من كتاب فقه وهو الكتاب الوحيد الذي ذكرها وليس من كتاب سيرة[1].

(١) ينظر صفحة (٢٢٢).

– ذكره قول السُّهيلي في معنى كلمة (ابذعرَّ) التي وردت في حديث سرية عبد الله بن جحش حيث أتى بها من كتاب الروض الأنف، والسهيلي ذكر معناها عند شرحه لقصيدة في وصف الفيل وليس عند ذكره السَّرية[1].

٢– ذكر مناقشات العلماء واعتراضاتهم: ومن ذلك:

– ذكره مناقشات التفتازاني واعتراضاته على الزمخشري والبيضاوي، ومثال ذلك: قوله عند تفسيره الآية: : "وفُسِّر في الكشاف ﴿ ٱلْحَىُّ ﴾ بالباقي الذي لا سبيل للفناء إليه، فقال النحرير: إنه المعنى اللغوي، وما ذكره هنا اصطلاح المتكلمين، فاتُّجه عليه أنه كيف يفسر القرآن باصطلاحهم، ولعلّه لا يُسَلِّم أنه اصطلاح ويدَّعي أنه لغويٌّ ولا مانع منه"[2].

– ذكره اعتراض التفتازاني على القزويني ومن ثم اعتراض العصام على التفتازاني: مثال ذلك: قوله: "وما يُقال: إنه قد انتظم مع إبراهيم عليه الصلاة والسلام أيضاً في سلك، فقيل: "إنه ليس بمستقيم، وإنَّما ذلك لمجرّد مقارنة في الذكر، إذ لم يُذكر على الوجه الذي ذكر إبراهيم عليه الصلاة والسلام، وهو معنى الانتظام في السّلك. نعم لو قيل: الانتظام في سلكٍ يدلُّ على كونه مؤمناً، ليكون الإتيان توضيحاً وتمثيلاً وتفصيلاً لما سبق من الإخراج من الظلمات إلى النور وبالعكس، لكان شيئاً"، وقيل عليه: إنه لو كان كذلك لكان الظاهر العطف بالواو لا بـ(أو)"[3].

٣– مُكنة الشهاب العلمية وغزارة اطلاعه، وظهر ذلك في تعدد العلوم التي عرضها في حاشيته.

٤– حفظ جزء من التراث التفسيري قبله.

٥– يمثل حالة العلم في عصره من حيث التراكم والجمع.

---

(١) ينظر صفحة (٩٥).

(٢) ينظر صفحة (٢٦٥).

(٣) ينظر صفحة (٢٩٠).

المطلب السابع: المآخذ التي تؤخذ على الشهاب في حاشيته

١- نسبة بعض الأقوال إلى غير قائليها:

مثال ذلك: عند تفسيره لقوله تعالى: ﴿سَلۡ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ كَمۡ ءَاتَيۡنَٰهُم مِّنۡ ءَايَةم بَيِّنَةٖ﴾[سورة البقرة: ٢١١] قال: "وأمّا كلمة ﴿كَمۡ﴾ فمفعولٌ ثانٍ لـ﴿ءَاتَيۡنَٰهُم﴾ وليس من الاشتغال كما قال أبو البقاء رحمه الله"[(١)]. والقائل ليس أبي البقاء وإنما ابن عطيّة.

٢- السهو في نقل بعض الأقوال بإسقاط كلمة أو كلمتين على نحو قد يخلّ بالمعنى:

مثال ذلك: عند نقل عبارة الراغب الأصفهاني في قوله تعالى: ﴿زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُواْ ٱلۡحَيَوٰةُ ٱلدُّنۡيَا﴾ [سورة البقرة: ٢١٢] قال: "وردّه بعض المحقّقين المتأخرين فقال: التزيين هو التحسين المدرك بالحس دون المدرك بالعقل ولهذا جاء في بعض أوصاف الدنيا وأوصاف الآخرة، والمزين في الحقيقة هو الشيطان فإنه حسّن الدنيا في أعينهم وحبّبها إليهم"[(٢)]. والصحيح أن الراغب عندما علّل تعريف التزيين بما ذكر قال: (ولهذا جاء في أوصاف الدنيا دون الآخرة) وليس كما نقل الشهاب عنه: (في أوصاف الدنيا والآخرة).

٣- كثرة الإحالات:

كثيراً ما يتناول الشهاب مسألة ما بإيجاز، ثمّ يشير إلى أنه قد تناول المسألة في موضع آخر ويحيل إليها، وهو غالباً يُحيل دون أن يذكر الموضع المحال إليه فيحيل إلى ما سبق أو إلى ما سيأتي دون تحديد مما يُتعب القارئ في البحث عن هذه الإحالات، من ذلك قوله: "شبَّه إنزال البَلِيَّة بهم ليظهر للناس كذبهم وعدم صبرهم بمن يختبر شخصاً ويُجَرِّبه بتكليف بعض الأمور ليعلم حالَه. وقد مرَّ تحقيقه"[(٣)].

---

(١) ينظر صفحة (٦٩).

(٢) ينظر صفحة (٧٣).

(٣) ينظر صفحة (٢٤٤).

٤- الغموض والإبهام في ذكر بعض الأقوال والمصادر:

من ذلك قوله: "كما نقله أرباب الحواشي"[١]، "فيه كلام في حواشي المختصر"[٢].

٥- صعوبة بعض العبارات:

من ذلك قوله: "ودلالته على الكثرة بطريق الكناية؛ لأنَّ النادر لا مِثلَ له فجعل بأل مثل عبارةٌ عن الكثرة"[٣].

٦- ذكر أسماء مبهمة:

من ذلك قوله: "قال شيخ والدي: "ما ذكره المصنف من أنّ الواو ضمير وأن مهملة وإن سمع على قلّةٍ أو شذوذٌ لا يصحُّ أن يكون مراداً هنا لتوقُّفه. على أنه قُرئ برفع (يعفو)، ولم يقرأ به أحد فلم يصحّ ما قاله"[٤].

٧- عدم التوثيق في النقل:

كثير من نقولات الشهاب جاءت غير موثّقة، حيث نقل عن بعض المصادر دون إشارة إليها جرياً على عادة العلماء المتقدمين، وكان يكتفي أن يقول: "كما قيل"[٥]، "وقيل عليه"[٦].

٨- عدم الإشارة إلى انتهاء النقل:

وبالتالي تداخل النصوص التي ينقلها بعضها ببعض، مثال ذلك: قوله: "في الانتصاف التأكيد بذكر بعضٍ خُصَّ منه. وهو أنّ العرب متى بنت أوّل كلامها على مَقْصَدٍ ثم اعترضها مَقْصَدٌ آخر، وأرادت الرجوع إلى الأوّل طَرَدَتْ ذِكره إمّا بتلك العبارة أو بقريبٍ منها. وهو عندهم مَهيعٌ من الفصاحة مسلوك وطريقٌ مفيد. وكان جدِّي الوزير أحمد ابن فارس يعدّ في كتاب الله تعالى مواضع منه فصَّلها[٧].

---

(١) ينظر صفحة (٢٦١).

(٢) ينظر صفحة (١٣٨).

(٣) ينظر صفحة (٢٨٨).

(٤) ينظر صفحة (٢١٦).

(٥) ينظر صفحة (٩٦)، (١٦٦)، (٢٤١)، (٢٥٢).

(٦) ينظر صفحة (٢٩٠)، (٣٣١).

(٧) ينظر صفحة (٢٦١).

رابعاً

قسم التحقيق

وصف نسخ المخطوط

النسخة الأولى:

وهي نسخة المدينة المنورة، واضحةٌ وغير مخرومة، مكتوبةٌ بالخطّ النُّسخي وخطُّها واضح، عدد أوراق هذه النسخة ٨٩٨ ورقة، وفي كل صفحة يوجد سبعة وثلاثون سطراً تقريباً، ومقاس الصفحة ٣٠ X ٢٠.

كُتب عليها اسم الناسخ: عبد الرحمن بن صالح الورداني، وتاريخ النسخ: ١١٠٣هـ ، وفي الصفحة الأولى منها وُضع وقف النسخة على الروضة الشريفة، وقد شرط ألّا يخرج المخطوط من مكانه إلا للمراجعة ولا يُرهَن ولا يُستَرهَن ولا يُملَّك ولا يُستَملَك.

وتضمُّ النسخة تعليق الشهاب على تفسير البيضاوي من سورة الفاتحة وحتى نهاية سورة هود. يذكر الناسخ اسم السورة عند بدايتها بلونٍ مُغاير عن اللون الذي كُتبت به الحاشية، ويميِّز المتن بكلمة (قوله) أيضاً بلونٍ مُغاير. وقد ذُكر على هوامش هذه النسخة أسماء بعض الأعلام، ومن خلال تحقيق الباحثة للمتن تبيَّن أنَّ هذه الأسماء هي من أجل نسبة بعض الأقوال التي ذكرها الشهاب وكانت مجهولةً في الحاشية.

وتبدأ النسخة من قول المؤلّف: "يا مفيض البركات ومنزل الآيات، افتح عيون بصائرنا لمشاهدة أنوراك"، وتنتهي بقوله: "انتهى ما أردنا تعليقه على سورة هود بمَنِّ مَن بيده الكرم والجود، يسَّر الله تعالى إتمام ما أردناه، ووفَّقنا لفهم معاني كلامه على ما يُحبُّه ويرضاه، وأفضل صلاةٍ وسلامٍ على أفضل أنبيائه الكرام وعلى آله وأصحابه ما مشت الأقلام على الرُّؤوس لخدمة كتابه وسُمِع هديرها طرباً بلذيذ خطابه آمين" وذكر الناسخ بعدها: "تمَّ الجزء الأول من حاشية القطب الرباني والعارف الصمداني المرحوم شهاب أفندي تغمَّده الله بالرحمة والرضوان وأسكنه فسيح الجنان آمين آمين آمين".

وقد رمزتُ لهذه النُّسخة بـ (ع١).

النسخة الثانية:

وهي نسخةٌ موجودةٌ في مكتبة الأسد الوطنية، ورقم ورودها (٤٥٦)، وهي عبارةٌ عن ٤٩٩ ورقة، وفي كلِّ صفحة يوجد واحد وثلاثون سطراً تقريباً، ومقاس الصفحة هو ٣٠ X ٢٠.

وهي من مكتوبات القرن الثاني عشر الهجري، تبدأ بأول الكتاب وتنتهي بالتعليق على آخر سورة البقرة. على الورقة الأولى منها وقف الوزير محمد باشا على طلبة العلم عام ١١٩٠هـ. مكتوبةٌ بالخط النُّسخي، متأثّرةٌ بالرطوبة، كُتبت رؤوس الفقَر وأسماء بعض الأعلام على هوامشها. وهي تضمُّ تعليق الشهاب على تفسير البيضاوي من بداية سورة الفاتحة وحتى نهاية سورة البقرة.

تبدأ بقول المؤلف: "يامفيض البركات ومنزل الآيات البينات...." وتنتهي بقوله: "وقيل المراد بالسحرة البلغاء كما في قوله: إن من البيان لسحرا وهو بعيد اللهم وفّقنا للوصول إلى هذا الفسطاط، واجعلنا ممن استظلَّ بظلِّ عنايتك ورحمتك، ويسِّر لنا خيري الدنيا والآخرة، واجعل القرآن ربيع قلوبنا وجلاء أسماعنا ونزهة أرواحنا، ويسِّر لنا إتمام ما قصدناه بإحسانك يا أرحم الراحمين، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم آمين".

وقد رمزت لهذه النسخة بـ (ع٢).

منهج العمل في قسم التحقيق:

العمل في كتابة النص:

١- كتابة نصّ الحاشية وفقاً للرسم الإملائي الحديث، واعتماد نسخة المدينة المنورة نسخة أم أو النسخة الأصل والرّمز لها بـ (ع١)، وذلك لكثرة الأخطاء الواردة في النسخة الثانية والتي أشرتُ لها بالرمز (ع٢).

٢- مقابلة النسخة (ع٢) على النسخة (ع١)، والنسخة المطبوعة جاء ذكرها فقط عند الإشارة إلى خطأ معيّن أو في المواطن التي تستدعي ذلك.

٣- إثبات جميع الفوارق بين النُّسخ، وإن لم تكن فيها فائدة تُذكَر.

٤- إثبات الآية كاملةً قبل البدء بتفسيرها لضرورة التوضيح، وهي ليست من أصل البيضاوي ولا الشهاب. وذلك بذكر الآية كاملةً بخط مصحف المدينة مع اسم السورة ورقم الآية.

٥- الفصل بين كلام البيضاوي وكلام الشهاب بخط أسود وكتابة النص بخط ١٦ Traditional Arabic مع إضافة اللون الغامق لكلام البيضاوي سواءٌ في بداية الآية أم داخل متن الشهاب.

٦- ضبط الأحاديث والأشعار والمفردات الغريبة وما يُشكِل معناه، ووضع علامات الترقيم المناسبة، وإكمال ما نَقُص من النص أو ما لا تستقيم العبارة إلا به.

٧- الإشارة إلى انتهاء ورقة مخطوط المدينة المنوّرة بوضع رقم الورقة واللوحة بين معقوفتين [ ]ضمن النص.

٨- إثبات نصّ الشهاب كما هو حتى في حال وجود خطأ مع الإشارة إليه في الحاشية. ولم أزد على نصّ الشهاب إلا ما هو من ضرورة النص مثل:

- الصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم، فقد أثبتها في النص وإن لم ترد فيه.

- تخريج الآيات القرآنية في النص، وذلك تجنُّباً للإطالة في الحواشي.

- ذكر بحر الشعر للأبيات الواردة في نص الشهاب فقط، وذلك لجريان التعارف على هذا الأمر.

- إثبات ما سقط من النسخة الأصل ضمن معقوفتين [ ] وذلك لضرورة التوثيق.

- إثبات ما سقط من جميع النسخ إذا كان قولاً منقولاً وأسقط منه الشهاب عند النقل الحرفي، وذلك لضرورة إتمام المعنى والتوثيق، ولم يحصل ذلك إلا مرة واحدة. أما إذا كان الخطأ في النقل في المعنى فلا أصوّبه في المتن وإنّما في الحاشية.

منهج التعليق على المتن:

أولاً: الآيات القرآنية:

١- عزو الآيات القرآنية، بإثبات الآية كما وردت في المصحف العثماني ووضعها بين قوسين مزهّرين، مع ذكر اسم السورة ورقم الآية بين معقوفتين [ ].

٢- توثيق القراءات القرآنية من كتب القراءات أولاً، فإن لم أجد رجعت إلى كتب التفسير، وذلك بذكر القراءة ونوعها ومَن قرأ بها، والتوجيه عند الحاجة.

ثانياً: الأحاديث النبويّة:

١- وضع الأحاديث بين الأقواس الخاصة بها (( )) وإن وُجدت في الصحيحين اكتفيت بذلك، فإن لم ترد رجعت إلى الكتب الستة، فإن لم أجد رجعت إلى المسانيد والمصنفات والمتون.

٢- ذكر حكم الحديث حيثما وجدت له حكماً.

٣- تخريج الحديث بذكر اسم الكتاب والباب والرقم -إن وجد ذلك- والجزء والصفحة.

ثالثاً: أقوال الصحابة والتابعين:

تخريجها من كتب المصنّفات والمسانيد والسنن، فإن لم أجدها عزوتها إلى كتب التفسير التي أوردتها.

رابعاً: المسائل الواردة في المتن:

١– توثيق المسائل والمفردات اللغوية من كتب اللغة والمعاجم، وقد اكتفيت بشرح الشهاب دونما إضافة، إلا في مواضع تحتاج إلى زيادة إيضاح لها، لأن الشهاب غالباً يذكر معنى المفردة، إضافةً إلى كثرة المفردات الواردة في النص الأمر الذي يجعل الاستفاضة في شرحها سبباً للإطالة الكبيرة التي لا يحتاجها البحث.

٢– توثيق المسائل البلاغية والنحوية من مظانّها.

٣– توثيق المسائل الفقهية والأصولية من مظانّها، مع عدم التفصيل في تلك المسائل والاكتفاء بتوثيق كلام الشهاب الوارد، وذلك تجنّباً للإطالة.

٤– توثيق المسائل الكلامية والعقدية من مظانّها.

٥– توثيق أقوال المفسرين من كتب التفسير مع التوسّع فيها أو المقارنة عند الحاجة أو الفائدة.

خامساً: الأبيات الشعرية والأمثال:

١– عزو الأبيات الشعرية إلى قائليها وتخريجها من دواوينهم، فإن لم تكن موجودة في ديوان عزوتها إلى كتب النحو أو البلاغة أو اللغة التي ذكرتها، مع ذكر الشاهد ووجه الاستشهاد إن وُجد.

٢– تخريج الأمثال من كتب الأمثال الخاصة بها.

سادساً: التعريفات:

١– التعريف بجميع الأعلام الواردة في المخطوط، غير الخلفاء الراشدين وأئمة المذاهب الأربعة، مع عدم تعريف الأعلام الوارد ذكرهم في قسم الدراسة أو في نصّ البيضاوي.

٢– تعريف العلَم يتضمّن اسم العلم وشهرته، والعلم الذي برع فيه، وبعض شيوخه وتلاميذه، ومصنفاته وسنة الوفاة، حيثما توفّرت تلك المعلومات، وذلك من كتب التراجم المشهورة أو غير المشهورة.

٣– التعريف بالمصطلحات الواردة في قسم التحقيق، سواء كانت نحوية أو بلاغية أو فقهية أو أصولية أو عقدية أو كلامية، وذلك من الكتب الخاصة بكلّ علم.

سابعاً: التوثيق:

١– ذكر مصدر المعلومات التي نقل عنها الشهاب سواءٌ صرّح بذلك أم لا، وتتبّعها قدر الاستطاعة من الكتب المطبوعة أو المخطوطة.

٢– الاكتفاء عند التوثيق بذكر اسم الكتاب والجزء والصفحة وذلك لورود البيانات كاملةً في الفهارس.

٣– عند النقل الحرفي أُثبت المصدر مباشرةً في الحاشية وقد أضع الأقواس " " خشية اللبس، وإن كان النقل بالمعنى أُثبت قبل المصدر (ينظر).

٤- عند توثيق مصادر الشهاب إذا كان نقله حرفيّاً وضعت الكلام بين قوسين " " وذكرت اسم المصدر في الحاشية، وإن كان ينقل بالمعنى ذكرت قبل اسم المصدر (ينظر) للإشارة إلى أنه تصرّف بالعبارة.

نماذج من صور المخطوطات

صفحة الغلاف من النسخة (ع١)

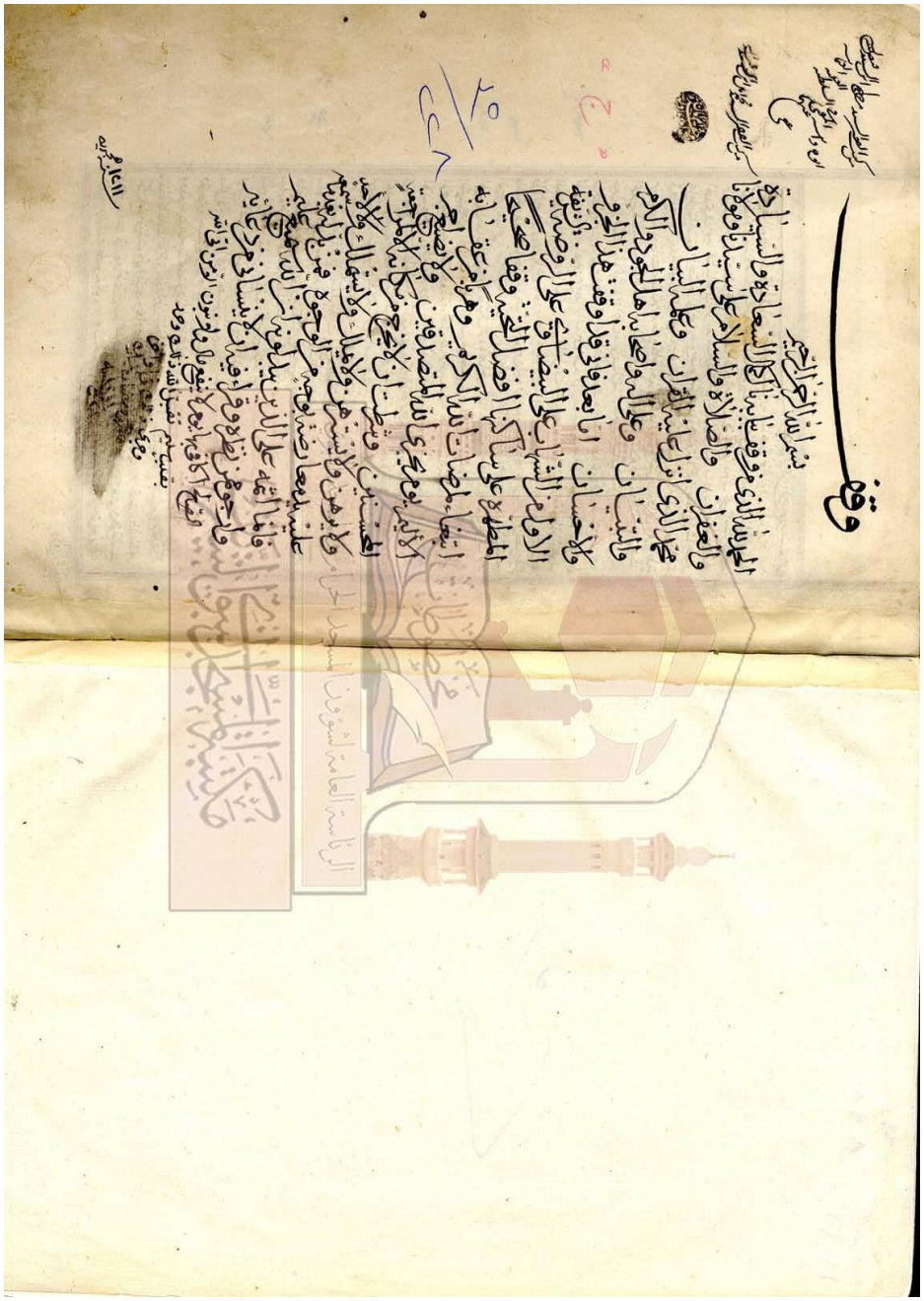

الورقة الأولى من النسخة (ع١)

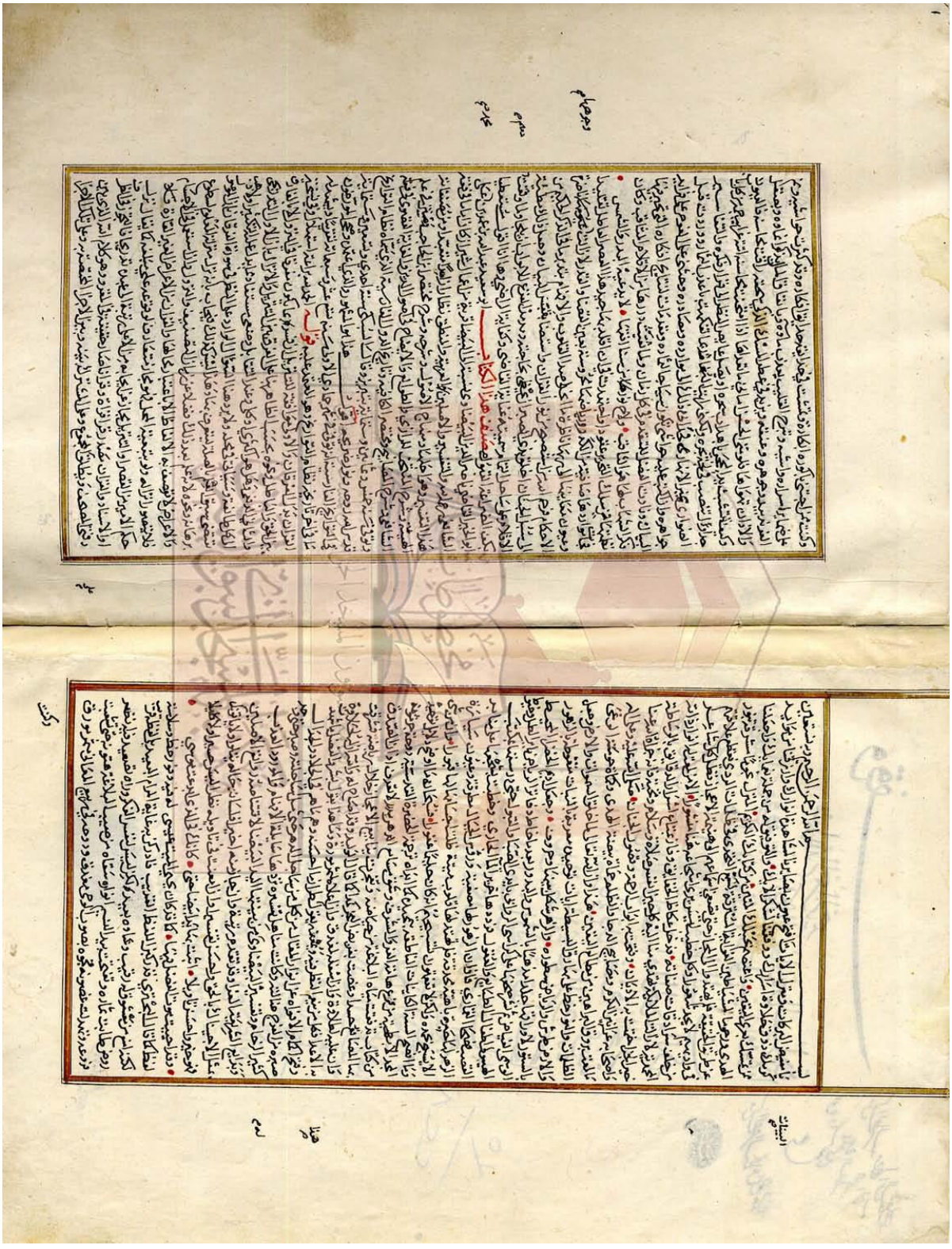

الورقة الأخيرة من النسخة (ع١)

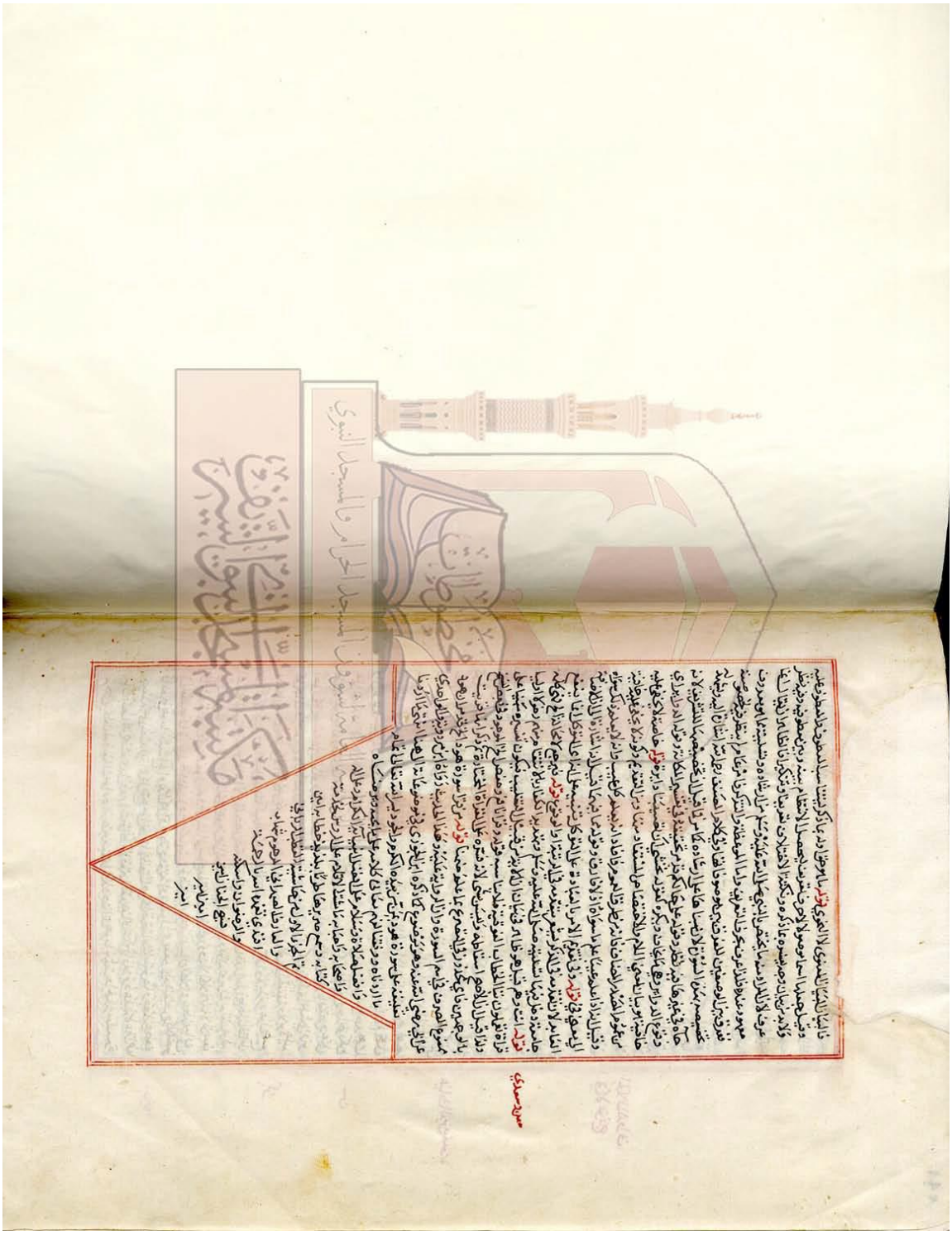

الورقة الأولى من القسم المحقَّق من النسخة (ع١)

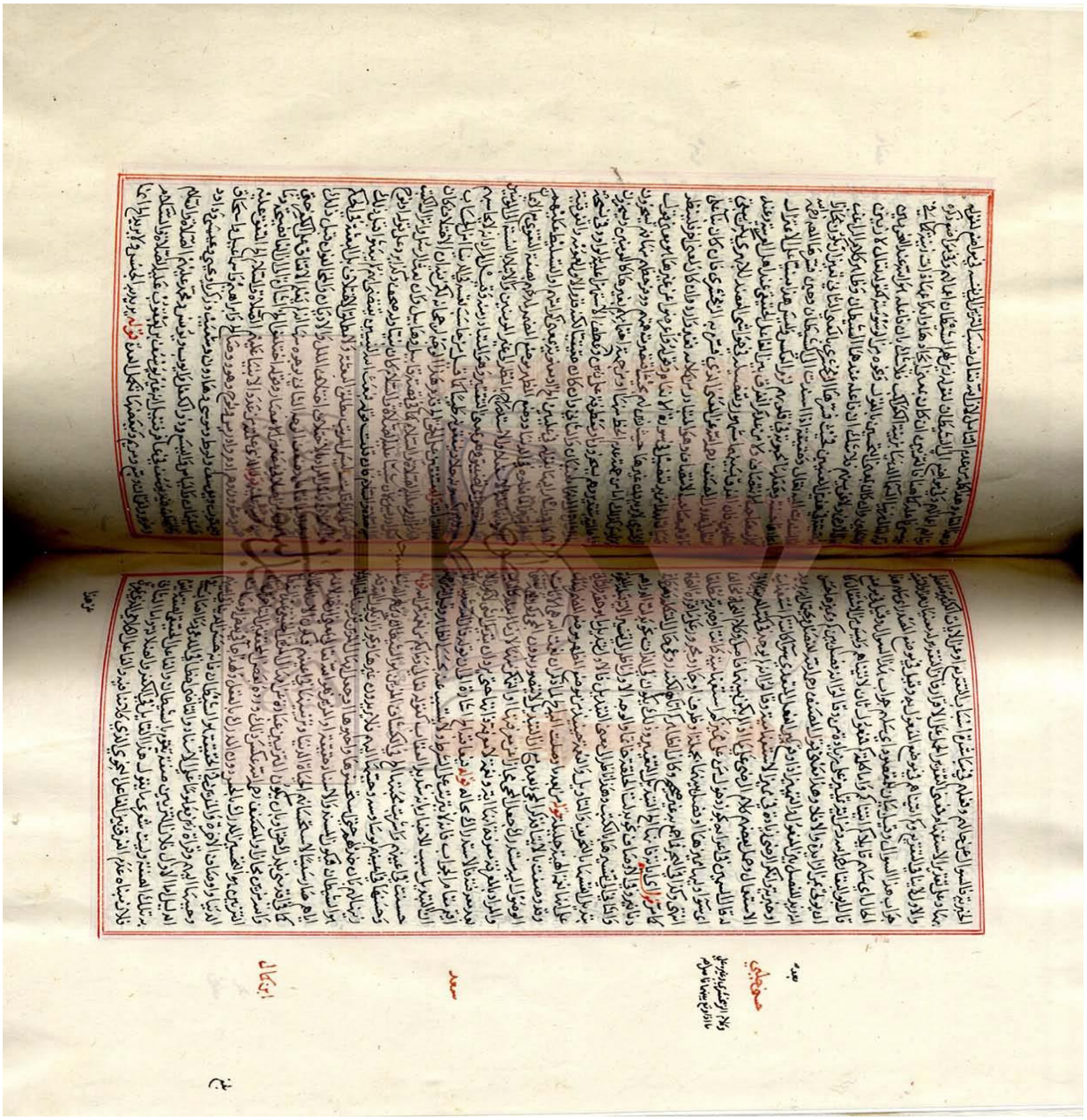

الورقة الأخيرة من القسم المحقق من النسخة (ع١)

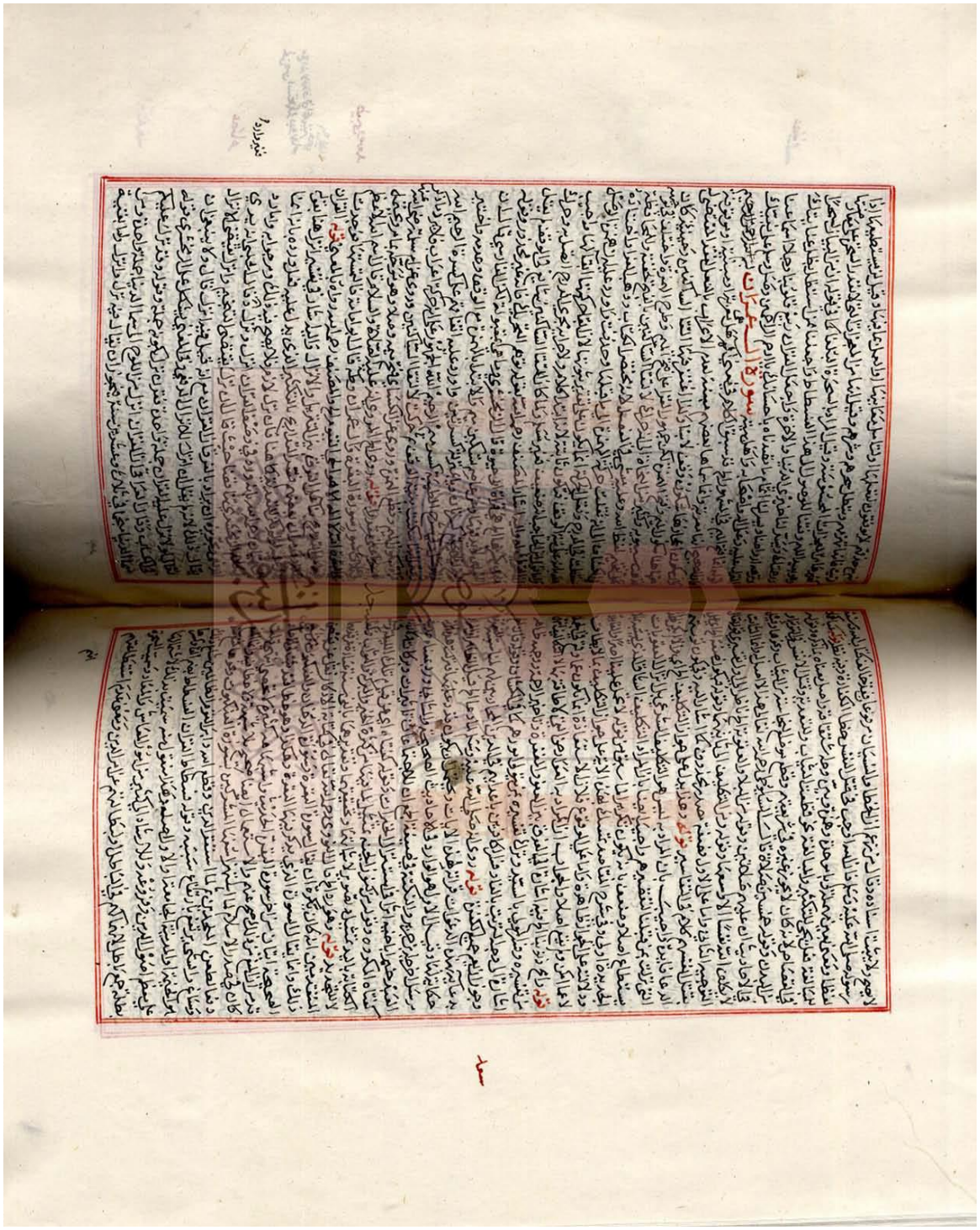

صفحة الغلاف من النسخة (ع٢)

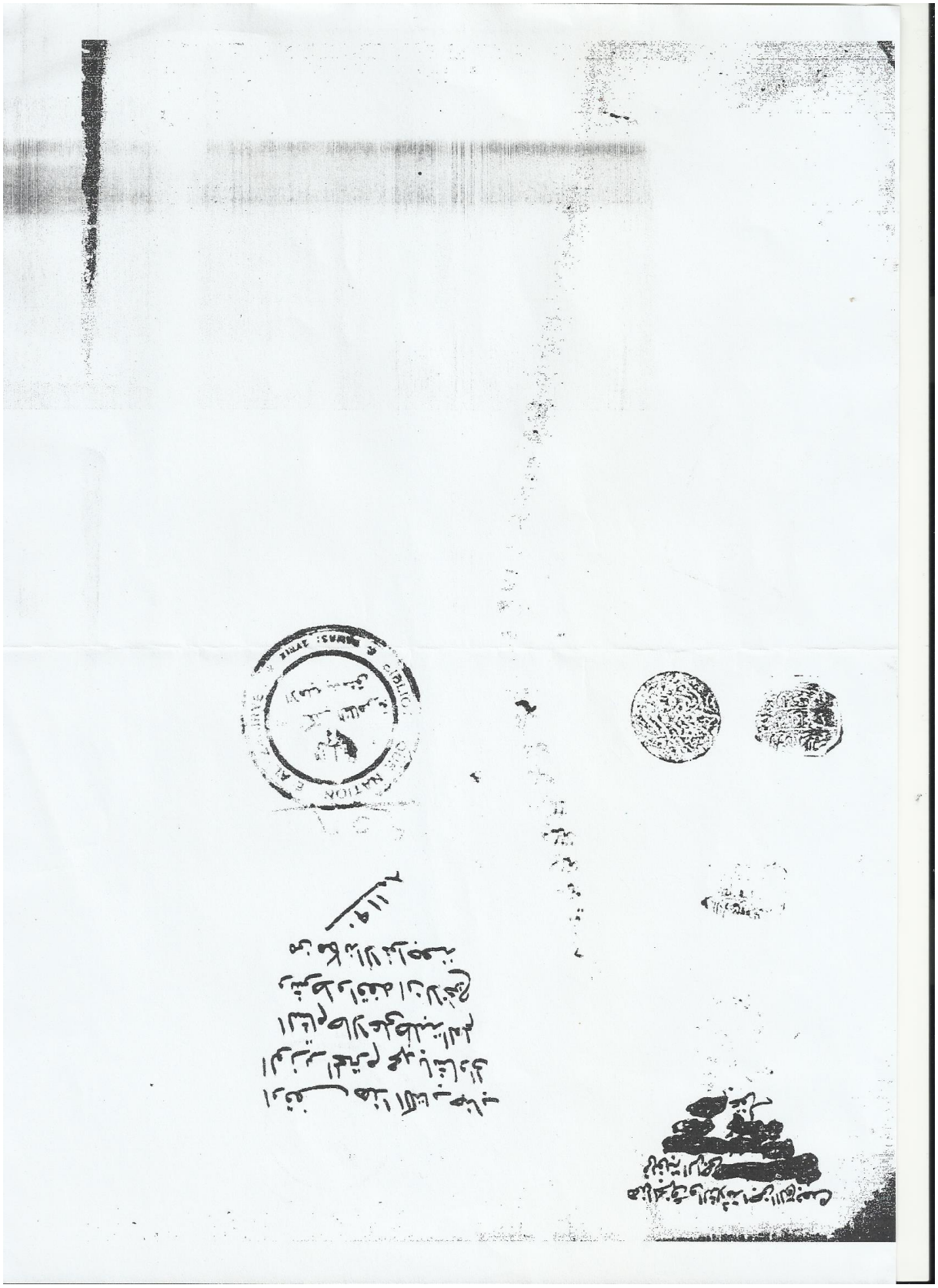

الورقة الأولى من النسخة (ع٢)

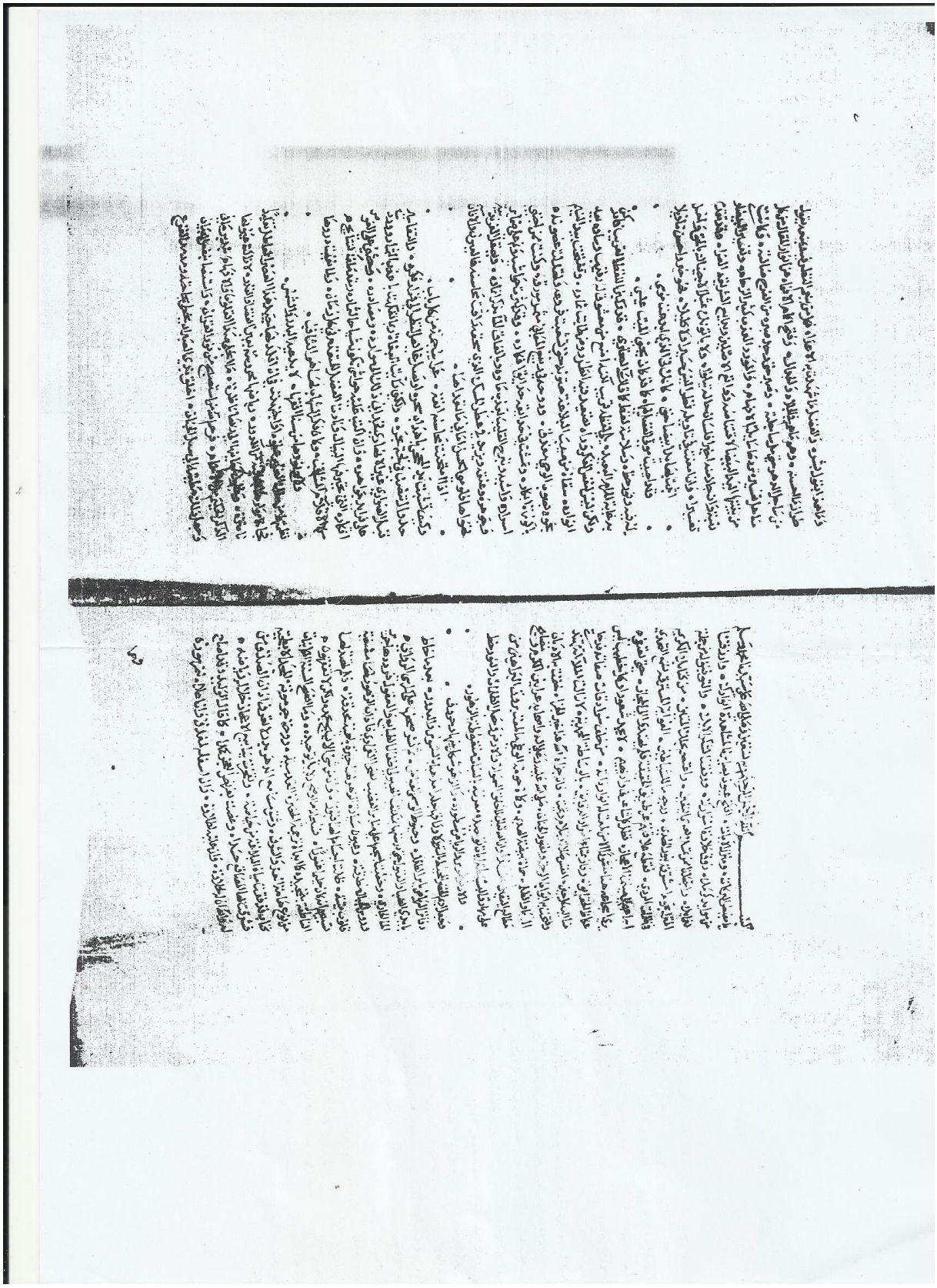

الورقة الأخيرة من النسخة (ع٢)

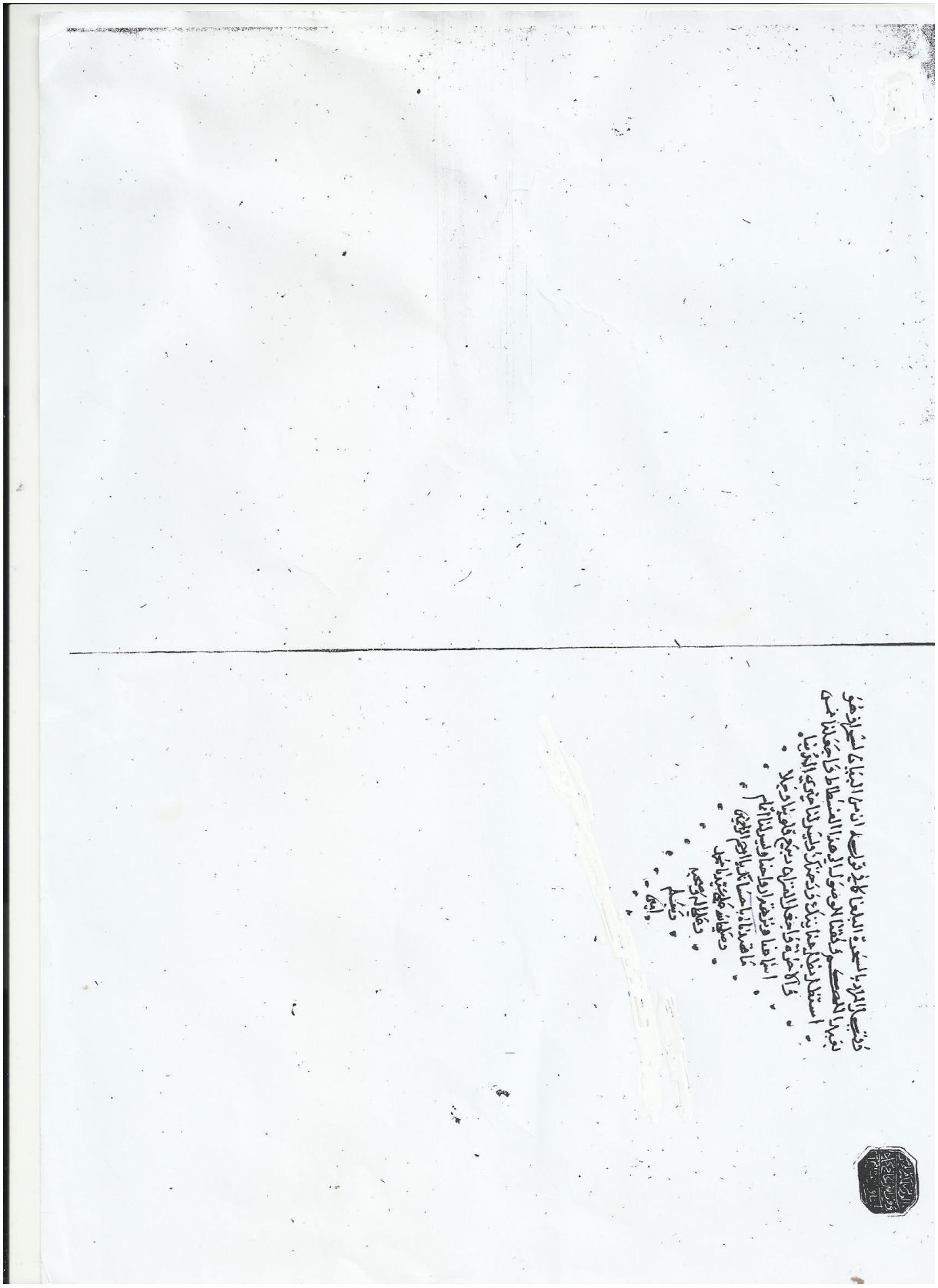

الورقة الأولى من القسم المحقق من النسخة (ع٢)

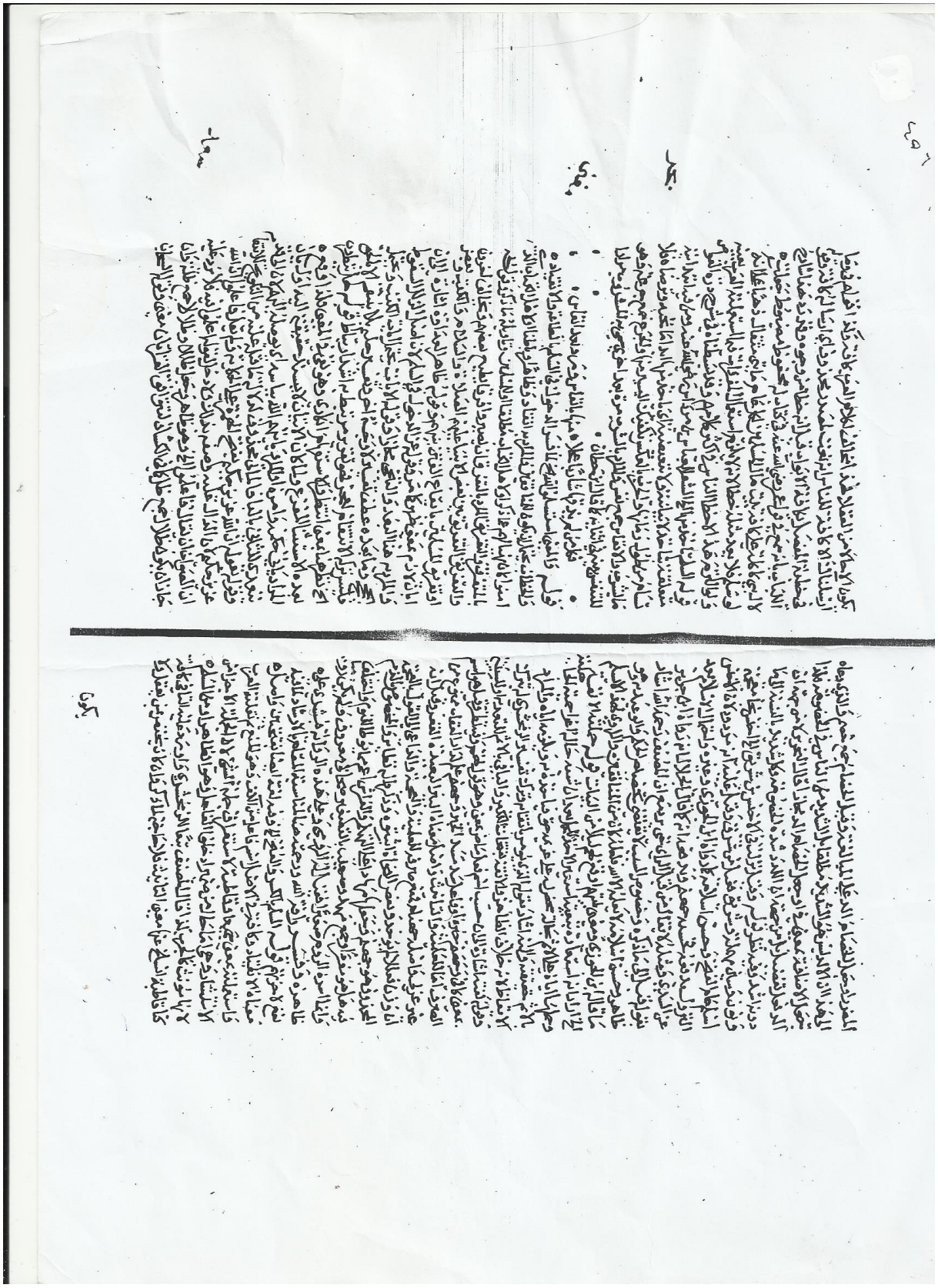

الورقة الأخيرة من القسم المحقق من النسخة (ع٢)

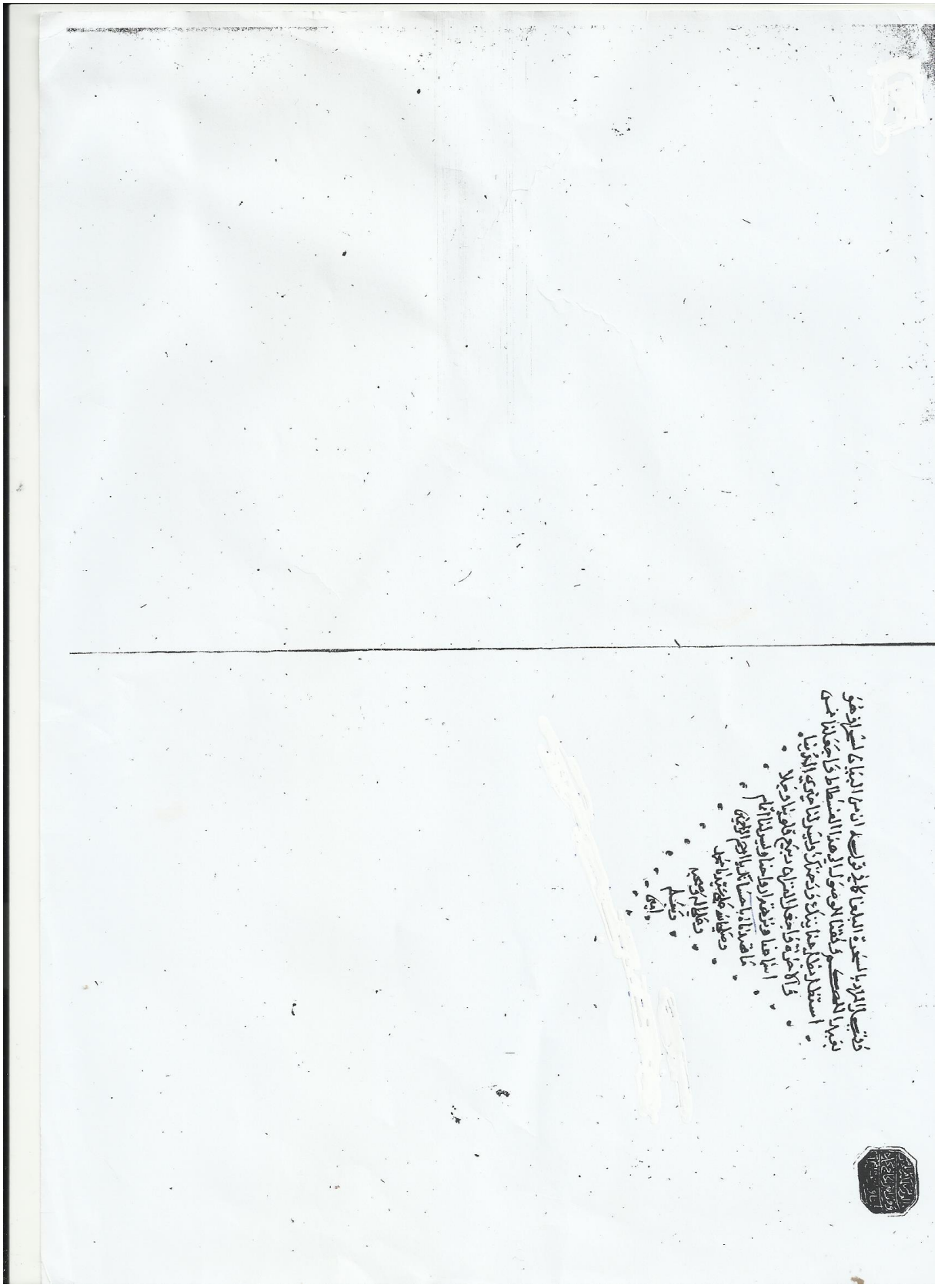

النّص المُحقَّق

بسم الله الرحمن الرحيم

﴿ سَلۡ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ كَمۡ ءَاتَيۡنَٰهُم مِّنۡ ءَايَةم بَيِّنَةٖۗ وَمَن يُبَدِّلۡ نِعۡمَةَ ٱللَّهِ مِنۢ بَعۡدِ مَا جَآءَتۡهُ فَإِنَّ ٱللَّهَ شَدِيدُ ٱلۡعِقَابِ ﴾[سورة البقرة: ٢١١]

﴿سَلۡ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾ أمرٌ للرسول صلّى الله عليه وسلم، أو لكلِّ أحد. والمراد بهذا السُّؤال تقريعهم. ﴿كَمۡ ءَاتَيۡنَٰهُم مِّنۡ ءَايَةم بَيِّنَةٖ﴾ معجزةٌ ظاهرة، أو آيةٌ في الكتب شاهدةٌ على الحقِّ والصواب على أيدي الأنبياء. و﴿كَمۡ﴾ خبريةٌ أو استفهاميةٌ مُقرِّرة، ومحلُّها النصب على المفعولية، أو الرفع بالابتداء على حذف العائد من الخبر إلى المبتدأ. و﴿ءَايَةم﴾ مميزها. و﴿مِّنۡ﴾ للفصل.

قوله: (**أمرٌ للرسول صلى الله عليه وسلم...إلخ**) قدَّم كونه أمراً للرسول صلى الله عليه وسلم؛ ليكون الأصل في الأمر والخطاب أنْ يكون لمُعيَّن ، وقد يكون لغير معيَّن[١]، كما في قوله: ﴿ وَلَوۡ تَرَىٰٓ ﴾[٢]. قيل[٣]: والنكتة[٤] فيه إذا صدر منه تعالى أن المخلوقات في عظمته سواء[٥]. وجُوّز في (**الآية**) أن تكون المعجزة؛ لأنها علامة النبوّة[٦]. وأصل معنى الآية في اللُّغة العلامة[٧] ومن جملتها الكتب الإلهية. والعرف[١] خصّها به عند الإطلاق. فلذلك حملها عليها

---

(١) ينظر: الإيضاح في علوم البلاغة، (٤١)، الحاشية على المطوّل، (٩١).

(٢) مثال من الآيات الكريمة. وهذه الجملة وردت في قوله تعالى: ﴿ وَلَوۡ تَرَىٰٓ إِذۡ وُقِفُواْ عَلَى ٱلنَّارِ ﴾ [سورة الأنعام: ٢٧] وقوله تعالى: ﴿ وَلَوۡ تَرَىٰٓ إِذۡ وُقِفُواْ عَلَىٰ رَبِّهِمۡ ﴾ [سورة الأنعام: ٣٠] وقوله تعالى: ﴿ وَلَوۡ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [سورة الأنعام: ٩٣] وقوله تعالى: ﴿ وَلَوۡ تَرَىٰٓ إِذۡ يَتَوَفَّى ﴾[سورة الأنفال: ٥٠] وقوله تعالى: ﴿ وَلَوۡ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلۡمُجۡرِمُونَ ﴾[سورة السجدة: ١٢] وقوله تعالى: ﴿ وَلَوۡ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ مَوۡقُوفُونَ ﴾ [سورة سبأ: ٣١] وقوله تعالى: ﴿ وَلَوۡ تَرَىٰٓ إِذۡ فَزِعُواْ ﴾ [سورة سبأ: ٥١].

(٣) ذكر ذلك العصام الإسفراييني في حاشيته على البيضاوي، [١٩٢/ ب].

(٤) النكتة: هي المسألة الحاصلة بالتفكر المؤثِّرة في القلب التي يقارنها نكت الأرض بنحو الإصبع غالباً. ينظر: الكليات، (٩٠٧).

(٥) الإشكال هو في قول البيضاوي أمر للرسول فأجاب الشهاب أن الأمر من الخالق سبحانه لأن كل المخلوقات أمام عظمته سواء.

(٦) ذكر ذلك البيضاوي تَبَعاً للزمخشري. ينظر: الكشاف، (١/ ٤١٩)، تفسير الرازي، (٦/ ٤)

(٧) ينظر: لسان العرب، باب الهمزة، مادة (أيا)، (مج١/ ٣/ ١٨٥).

.....

ثانياً[٢]. وأصل ﴿سَلْ﴾: اسأل، فخفَّف[٣]. وعلى كلِّ حال فالمراد تقريع بني إسرائيل[٤]. و﴿كَمْ﴾ خبرية أو استفهامية[٥]. "فإن قيل: على تقدير الخبرية ما معنى السؤال؟ وعلى تقدير الاستفهام كيف يكون السؤال للتقريع، والاستفهام للتقرير، ومعنى التقريع: الإنكار، ومعنى التقرير [التحقيق][٦] والتثبيت؟ قيل: على تقدير [٣٩٩/ ب] الخبرية فالسؤال عن حالهم وفعلهم في مباشرة أسباب التقريع، أو عن الآيات الكثيرة ما فعلوا بها، وعلى تقدير الاستفهام فمعنى التقرير الحمل على الإقرار، فإنّ التقرير له معنيان هذا[٧]والتثبيت، والأوّل لا ينافي التقريع[٨]. و﴿كَمْ ءَاتَيْنَٰهُم﴾ في موضع المفعول به. وقيل: في موضع المصدر[٩]، أي سَلْهُم هذا جواب هذا السؤال[١٠].

---

(١) العرف: هو ما غلب الاستعمال فيه على ما وُضع له في اللغة، بحيث إذا أُطلق سبق الفهم إلى ما غلب عليه دون ما وُضع له. كالدابة، وُضع في الأصل لكلِّ ما دبّ، ثم غلب عليه الاستعمال في الفرس. ينظر: اللمع في أصول الفقه، (١/ ٩).

(٢) في قول البيضاوي (أو آية في الكتب شاهدة..).

(٣) ينظر: تفسير الرازي، (٦/ ٤).

(٤) ينظر: الكشاف (١/ ٤١٩). تفسير الرازي، (٦/ ٢). حاشية العصام، [١٩٢/ ب].

(٥) قال السمين الحلبي: إنها استفهامية، والزمخشري جوز فيها الوجهين، واعترض عليه أبو حيان حيث قال: "وهو ليس بجيد، لأن جعلها خبرية هو اقتطاعٌ للجملة التي هي فيها من جملة السؤال، لأنه يصير المعنى سل بني إسرائيل وما ذكر المسؤول عنه، ثم قال كثيراً من الآيات آتيناهم، فيصير هذا الكلام مُفلَتاً مما قبله؛ لأن جملة (كم آتيناهم) صارت خبراً صرفاً لا يتعلق به (سل). وأنت ترى معنى الكلام ومصبُّ السؤال على هذه الجملة فهذا لا يكون إلا في الاستفهامية، ويحتاج في تقرير الخبرية إلى تقدير حذف وهو المفعول الثاني لـ(سل) ويكون المعنى سل بني إسرائيل عن الآيات التي آتيناهم ثم أخبر أن كثيراً من الآيات آتيناهم". ينظر: الكشاف، (١/ ٤٢٠). البحر المحيط، (٢/ ١٣٦). الدر المصون، (٢/ ٣٦٧).

(٦) سقطت كلمة (التحقيق) من ع١.

(٧) أي الحمل على الإقرار.

(٨) هنا أشار الشهاب إلى أنه لا تنافي بين قولي البيضاوي الأول: (والمراد بهذا السؤال تقريعهم) وقوله: (أو استفهامية مقررة) لأن التقريع يفيد الإنكار والاستبعاد والتقرير هو الإثبات، فمقصده بقوله: (والأول لا ينافي التقريع) أن قوله تعالى: ﴿كَمْ ءَاتَيْنَٰهُم﴾ ليس في حيّز المسؤول بل المسؤول عنه، وهو محذوف كأنه قيل: سل عن حالهم وفعلهم. ثم بيّن سبب استحقاقهم للتقريع بقوله: ﴿كَمْ ءَاتَيْنَٰهُم﴾ ينظر: حاشية القونوي، (٥/ ١٦٧).

(٩) ذكر ذلك القطب الرازي في حاشيته على الكشاف، [٨٤/ ب].

(١٠) في ع٢ (سلهم هذا السؤال) وهو الصواب.

.....

وقيل: بيانٌ للمقصود[1]، أي سلهم جواب هذا السؤال. وقيل: في موضع الحال[2]، أي سلهم قائلاً كم آتيناهم"[3]. وأمّا كلمة ﴿كَمْ﴾ فمفعولٌ ثانٍ لـ﴿ءَاتَيْنَٰهُم﴾ وليس من الاشتغال[4] كما قال أبو البقاء رحمه الله[5]. و﴿مِّنْ ءَايَةٍ﴾ تمييز على زيادة (مِن). وقالوا[6]: إنْ[7] فُصِل بين (كم) ومميزها حَسُن أن يُؤتى بـ(مِنْ) الزائدة وإلا فلا. وهذا معنى قول المصنف رحمه الله (**للفصل**). ويُحتمل أنه يريد أنه زيد للفصل بين المفعول، والتمييز إذا وقع بعد

---

(١) لم أتمكّن من معرفة من القائل؛ لأن هذه الأقوال ذكرت عند التفتازاني دون نسبةٍ والشهاب نقلها منه. ينظر: حاشية التفتازاني [١١٢، ب].

(٢) قاله العصام. ينظر: حاشية العصام، (١٩٢/ ب].

(٣) هذا الكلام منقول كما هو من قول التفتازاني في حاشيته على الكشاف ويبدو أن الشهاب نقل كلامه دون أن يذكر ذلك، حاشية التفتازاني، [١١٢/ ب].

(٤) الاشتغال: هو أن يتقدم اسم ويتأخر عنه فعل قد عمل في ضمير ذلك الاسم السابق أو في سببيه، بحيث لو تفرَّغ له لنصبه لفظاً أو محلاً، ويكون نصب المشغول عنه بإضمار عامل مناسب للعامل الظاهر. مثال: كتابك قرأته، أصل الكلام: طالعت كتابك قرأته، وله ثلاثة أركان: ١- مشغول عنه: وهو الاسم المتقدم ٢- مشغول: وهو الفعل المتأخر ٣- ومشغول به: وهو الضمير الذي تعدى إليه الفعل بنفسه أو بالوساطة. ولكل واحد من هذه الأركان الثلاثة شروط، ينظر: أوضح المسالك، (٢/ ٤- ٥).

(٥) أبو البقاء: هو عبد الله بن الحسين بن عبد الله أبو البقاء العكبري البغدادي الضرير الحنبلي، مقرئ فقيه مفسّر لغوي من علماء العربية، قرأ الفقه على الفراء والعربية على أبي البركات يحيى بن نجاح، وكان معيداً للشيخ أبي الفرج ابن الجوزي في المدرسة، أخذ عنه العربية كثير وفي الفقه أخذ عنه يحيى بن يحيى والموفق بن صدفة، توفي سنة ٦١٦هـ. ينظر: طبقات المفسرين، (١/ ٢٣١).

لكن أبا البقاء رحمه الله تعالى في هذه المسألة لم يقل ذلك وإنما قال: "وموضع كم فيه وجهان أحدهما نصب، لأنها المفعول الثاني لآتيناهم والتقدير أعشرين آية أعطيناهم، والثاني هي في موضع رفع بالابتداء وآتيناهم خبرها والعائد محذوف والتقدير آتيناهموها أو آتيناهم إياها. وهو ضعيف عند سيبويه". إملاء ما منَّ به الرحمن، (١/ ٩٠). والذي قال هذا الكلام إنما هو ابن عطية رحمه الله حين قال: "و كم في موضع نصب إما بفعل مضمر بعدها؛ لأن لها صدر الكلام. تقديره كم آتينا آتيناهم وإما بـ آتيناهم". المحرر الوجيز، (١/ ٢٨٤) أي هو عنده من باب الاشتغال. وقد ردّ عليه أبو حيان فقال: "وهذا غير جائز إن كان قوله: (من آية) تمييزاً لـ(كم)؛ لأن الفعل المفسر لهذا الفعل المحذوف لم يعمل في ضمير الاسم الأول المنتصب بالفعل المحذوف ولا في سببيته، وإذا كان كذلك لم يجز أن يكون من باب الاشتغال. ونظير ما أجاز أن يقول: زيداً ضربت، فتعرب زيداً مفعولاً بفعل محذوف يفسره ما بعده، التقدير زيداً ضربت ضربت ولا نعلم أحداً ذهب إلى ما ذهب إليه. بل نصوص النحويين سيبويه فمن دونه على أن مثل هذا هو مفعول مقدم منصوب بالفعل بعده" البحر المحيط، (٢/ ١٣٥). فالشهاب أخطأ هنا حين قال أبو البقاء بدلاً من ابن عطية. والله تعالى أعلم.

(٦) يقصد النحويون. ينظر: البحر المحيط، (٢/ ١٣٦). شرح الرضي على الكافية، (٣/ ١٥٦).

(٧) في ع٢ (إذا).

.....

الفعل المتعدي سواء كانت ﴿كَمْ﴾ استفهامية أو خبرية. وأنكر الرضي[1] زيادة (مِنْ) في مُمَيِّز الاستفهامية وقال: "إنه لم يوجد في كتب العربية ولا في الاستعمال"[2] وحمل بعضهم[3] كلام الرضي على ما إذا لم يكن بينهما فاصل وكلام الزمخشريّ[4] على ما إذا وقع بينهما فاصل وكلام النُّحاة مخالفٌ له. قال السمين[5] في إعرابه: "يجوز دخول (مِنْ) على مميّز (كم) استفهاميةً كانت أو خبرية مطلقاً، أي سواءٌ وَلِيَهَا مُمَيِّزُها، أو فُصِل بينهما بجملةٍ أو ظرفٍ أو جارٍ ومجرور على ما قرّره النحاة انتهى[6]" وكذا في البحر[7]. فما جمع به غير صحيح[8]. وكأنّ الظاهر (كم آتاهم) لكنه روعي حال المتكلّم وهو جائزٌ كما مرّ.

(١) الرضي: هو محمد بن الحسن الرضي الاستراباذي، نجم الدين: عالم بالعربية، من مصنفاته شرح الكافية في النحو، وشرح الشافية في الصرف. توفي سنة ٦٨٤هـ . ينظر: بغية الوعاة (١/ ٥٦٧)، الأعلام، (٦/ ٨٦).

(٢) ينظر: شرح الرضي على الكافية، (٣/ ١٥٧) وذكر المحقق في هامشه (يرى بعض العلماء أن في هذا القول من الرضي تجريحاً لابن الحاجب، وزعموا أن الرد على الرضي ما قاله الزمخشري من أن كم في قوله تعالى: ﴿سَلْ بَنِيٓ إِسۡرَٰٓءِيلَ﴾ استفهامية. والزمخشري إنما جوز ذلك فقط، وربما كان الرضي يقصد أن مجيئها للاستفهام غير مقطوع به).

(٣) ذكر ذلك التفتازاني، ينظر: المطول، (٤١٧).

(٤) الزمخشري: هو محمود بن عمر بن محمد بن عمر العلامة أبو القاسم الزمخشري الخوارزمي النحوي اللغوي المتكلم المعتزلي المفسر، يلقب جار الله؛ لأنه جاور بمكة زماناً، قال عنه ابن السمعاني: كان ممن برع في الأدب والنحو واللغة. لقي الكبار وصنف التصانيف. كان علّامة الأدب ونسّابة العرب. كان متظاهراً بالاعتزال داعيةً إليه. من تصانيفه الكشاف في التفسير، أساس البلاغة، الفائق في غريب الحديث، المفصل في النحو وغيرها. توفي سنة ٥٣٨هـ. ينظر: طبقات المفسرين، الأدنروي، (٢/ ١٧٢).

(٥) السمين: هو أحمد بن يوسف بن عبد الدايم الحلبي٧٥٦هـ. قال عنه ابن حجر: كان ماهراً في النحو. لازم أبا حيان إلى أن فاق أقرانه. له تفسير القرآن الكريم وإعرابه وشرح التسهيل وشرح الشاطبية. ينظر: طبقات المفسرين، الأدنروي، (٢/٢٨٧).

(٦) ينظر: الدر المصون، (٢/ ٣٦٩).

(٧) ينظر: البحر المحيط، (٢/ ١٢٧).

(٨) أي بين الرضي والزمخشري.

﴿وَمَن يُبَدِّلْ نِعْمَةَ اللَّهِ﴾ أي: آيات الله، فإنّها سببُ الهدى، الذي هو أجلُّ النعم. بجعلها سبب الضلالة وازدياد الرِّجس، أو بالتَّحريف والتَّأويل الزَّائغ ﴿مِن بَعْدِ مَا جَاءَتْهُ﴾ من بعد ما وصلت إليه، وتمكّن من معرفتها. وفيه تعريضٌ بأنّهم بدّلوها بعد ما عقلوها، ولذلك قيل تقديره: فبدّلوها ومن يبدّل ﴿فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ فيعاقبه أشدَّ عقوبة؛ لأنّه ارتكب أشدّ جريمة.

قوله: (**أي آياته فإنها إلخ** ...) التَّبديل: التَّغيير، وذلك يكون في الذَّات، نحو: بَدَّلْتُ الدراهم دنانير، وفي الأوصاف، نحو: بدَّلْت الحلقة خاتماً[1]. والوجه الأول[2] ناظرٌ إلى تفسير الآية قبله بالمعجزة، والثّاني[3] إلى تفسيرها بالكتب. وهذا ناظرٌ إلى معنى التبديل، فالأوّل تبديل ما هو حقُّه، والثَّاني تبديلُ أنفسها بالتّحريف والتّأويل. والنِّعمة حينئذٍ من موضع[4] المُظهَر موضعَ المُضمَر؛ ليدلَّ على أنّها نعمةٌ إلهيةٌ جليلة . قوله: (**من بعد ما وصلت إليه إلخ** ..) "لـمّا ذكر أنّ نعمة الله هي الآيات وقد وُصفت بالإيتاء فذكر المجيء بعده، مع أنّ التَّبديل لا يُتصور بدون المجيء. وكون نعمة تقتضي الوصول إليه مُستدرَكٌ، جعل المجيء مجازاً عن معرفتها أو التمكُّن منها؛ لأنّ ما لم يُعلم كالغائب. والمراد بالمعرفة معرفةُ أنّها نعمةٌ لا معرفةُ ذاتِها، حتى يرد أنّ تبديل الشيء لا يكون إلا بعد معرفته فالاستدراك بحاله"[5]. قوله: (**فيعاقبه إلخ** ..) إشارةٌ إلى أن قوله: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ أُقيم مُقام الجواب، فإنه لا يترتب على الشرط ولا يتسبب عنه بحسب الظاهر. وقيل[6]: إنه مِنْ جهة أنّ التبديل سببٌ للإخبار بأنّه شديد العقاب كقوله تعالى: ﴿وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ اللَّهِ﴾[سورة النحل: ٥٣].

---

(١) ينظر: لسان العرب، باب الباء، مادة (بَدَلَ) ، (مج١/ ٣/ ٢٣١).

(٢) وهو التغيير في الذات، فيكون المعنى: كم آتيناهم من معجزة فبدلوها.

(٣) وهو التغيير في الصفات، فيكون المعنى: كم آتيناهم من كتب سماوية فحرفوها وبدلوا ما فيها.

(٤) في ع٢ (من وضع)، ولعلّه هو الأصح.

(٥) حاشية التفتازاني، [١١٢/ ب].

(٦) قاله التفتازاني، [١١٢/ ب].

﴿ زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَوٰةُ الدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَـٰمَةِ وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ [سورة البقرة: ٢١٢]

﴿ زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا الْحَيَوٰةُ الدُّنْيَا ﴾ حُسِّنت في أعينهم وأُشربت مَحبَّتها في قلوبهم، حتى تهالكوا عليها وأعرضوا عن غيرها. والمُزيِّن في الحقيقة هو الله تعالى، إذ ما من شيء إلا وهو فاعله، ويدلّ عليه قراءة (زَينَ) على البناء للفاعل، وكلٌّ من الشّيطان والقوّة الحيوانيّة وما خلقه الله فيها من الأمور البهيّة والأشياء الشّهيّة مُزيِّنٌ بالعَرَض ﴿وَيَسْخَرُونَ مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ يريد فقراء المؤمنين كبلال وعمار وصهيب. أي يسترذلونهم ويستهزئون بهم على رفضهم الدنيا وإقبالهم على العقبى. و﴿مِنَ ﴾ للابتداء كأنّهم جعلوا السخرية مُبتدأة منهم ﴿وَالَّذِينَ اتَّقَوْا فَوْقَهُمْ يَوْمَ الْقِيَـٰمَةِ ﴾ لأنّهم في عليين وهم في أسفل السافلين، أو لأنّهم في كرامة وهم في مذلّة، أو لأنّهم يتطاولون عليهم، فيسخرون منهم كما سخروا منهم في الدنيا. وإنّما قال: ﴿وَالَّذِينَ اتَّقَوْا ﴾ بعد قوله: ﴿مِنَ الَّذِينَ ءَامَنُوا ﴾ ليدلَّ على أنَّهم مُتَّقون، وأنَّ استعلاءهم للتقوى ﴿وَاللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ ﴾ في الدّارَين ﴿بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ بغير تقدير، فيوسّع في الدنيا استدراجاً تارةً وابتلاءً أخرى.

قوله: (**حُسِّنت في أعينهم وأُشرِبت محبّتها إلخ** ...) في الكشّاف: "المُزيِّن هو الشيطان زيّن لهم الدنيا وحسّنها في أعينهم بوساوسه وحبّبها إليهم فلا يريدون غيرها. ويجوز أن يكون الله قد زيّنها لهم بأَنْ خَذَلَهم حتى استحسنوها وأحبّوها، أو جعلَ إمهال المُزيِّن تزييناً "[1]. فجعل المُزيِّن هو الشّيطان فيكون[2] المُسنَد والإسناد حقيقة[3]، أو المزيّن هو الله تعالى بمعنى أنَّ خِذْلانه إيّاهم صارَ سبباً لاستحسانهم الحياةَ الدنيا وتزيينها في أعينهم، فيكون الإسناد مجازاً، كما في "أَقْدَمَنِي بَلَدَك حقٌّ"[4]، أو بأنْ يكون التّزيين عبارةً عن إمهال المزين الحقيقي [الذي هو الشّيطان فيكون المسند مجازاً. هذا معنى كلامه. فالمزيِّن الحقيقي][5] عنده[1] هو الشّيطان والله مزينٌ مجازاً. والمصنِّف رحمه الله عكس

---

(١) الكشاف، (١/ ٤٢٠).

(٢) في ع٢ (ليكون).

(٣) وذلك بناءً على كلام الزمخشري؛ إذ يكون (المسنَد) وهو التزيين، و(الإسناد) وهو نسبة التزيين إلى الشيطان، حقيقةً لا مجازاً.

(٤) هذا مثال يذكره البلاغيون في توضيح المجاز ومعناه: أَقْدَمَتْني نفسي لأجل حقٍّ لي على فلان.

(٥) هذه الجملة سقطت في ع١.

.....

ذلك[٢]. وردّه[٣] بعضُ المحقّقين المتأخرين فقال: "التزيين هو التحسين المُدرَك بالحسّ دون المُدرَك بالعقل، ولهذا جاء في بعض أوصاف الدنيا وأوصاف الآخرة، والمُزيِّن في الحقيقة هو الشيطان، فإنّه حسّن الدنيا في أعينهم وحبّبها إليهم"[٤].وقراءة (زَيَّن)[٥] معلوماً على الإسناد. والقاضي[٦] أخطأ في المُدَّعى[٧] وما أصاب في الدليل[٨]. أما الأول: فلأنّ التزيين صفةٌ تقوم بالشيطان، والفاعل الحقيقي لصفة ما يقوم به تلك الصفة[٩]، وليت شعري، ما يقول هذا القائلُ في الكفر والضلالة! وأما الثاني: فلأنّ مبناه عدم الفَرْق بين الفاعل النحوي[١٠] الذي كلامنا فيه والفاعل الكلامي[١١] الذي بمعزلٍ [٤٠٠/ أ] عن هذا المقام. وهذا كلُّه من عدم التأمُّل؛ لأنّ الله تعالى نسب التزيين إلى نفسه في مواضع كقوله: ﴿زَيَّنَّا لَهُمْ أَعْمَالَهُمْ﴾[سورة النمل: ٤]. وفي مواضع إلى الشيطان كقوله: ﴿زَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ﴾[سورة الأنفال: ٤٨]. وفي مواضع ذكره غير مُسمىً فاعلُه كما هنا. فالتزيين إذا كان بمعنى إيجادها وإبداعها ذات زينة كما في قوله تعالى: ﴿زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِزِينَةٍ الْكَوَاكِبِ﴾[سورة الصافات: ٦]. فلا شكَّ بأنّ فاعله هو الله عند النحويين والمتكلِّمين. وإن كان بمعنى التَّحسين بالقول ونحوه من الوسوسة، كقوله تعالى:

---

(١) في ع٢ (عند).

(٢) البيضاوي جعل المزيّن الحقيقي هو الله عزَّ وجل والمزين المجازي هو الشيطان.

(٣) أي ردَّ كلامَ البيضاوي أو المعنى الذي ذكره .

(٤) لم أجد من المتحققين المتأخرين من ذكر هذا الكلام، لكن وجدت أصله عند الأصفهاني. ينظر: تفسير الراغب الأصفهاني، (١/ ٤٣٦). لكنّ الشهاب أخطأ في نقل عبارة الأصفهاني، فالأصفهاني عندما علل تعريف التزيين بما ذكر قال: (ولهذا جاء في أوصاف الدنيا دون الآخرة) والشهاب قال: في أوصاف الدنيا والآخرة. والله تعالى أعلم.

(٥) قرأه ابن محيصن مبنياً للفاعل، والجمهور مبنياً للمفعول. ينظر: إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر، (١/ ٤٣٥).

(٦) يقصد به الإمام البيضاوي.

(٧) أي في قول البيضاوي: المزيِّن حقيقةً هو الله.

(٨) أي في قول البيضاوي: إذ ما من شيءٍ إلا هو فاعله.

(٩) فبناءً على كلام الشهاب لا يستقيم قول البيضاوي بأنَّ الفاعل الحقيقي هو الله؛ إذ يكون التزيين صفة تقوم بالله، وهذا باطل.

(١٠) الفاعل النحوي: أي الفاعل في اللغة العربية هو: اسمٌ أو ما في تأويله، **أُسند إليه فعل** أو ما في تأويله، مقدَّم أصليُّ المحلِّ والصِّيغة. ينظر: أوضح المسالك، (١/ ٣٣٥).

(١١) عرَّف الجرجاني الفاعل النحوي ثمّ قال: والفاعل المختار هو الذي يصحُّ أن يصدر عنه الفعل مع قصد وإرادة. التعريفات، (١/ ٢١١).

.....

﴿لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِي ٱلْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ﴾[سورة الحجر: ٣٩]. فلا شكَّ أنّ فاعله عندهما[١] هو الشّيطان. وظاهر كلام الراغب[٢] أنّه حقيقةً في هذين المعنيين[٣]، فحيث فسّرها الزمخشري بالمعنى الثاني[٤] تعيَّن أن تكون مجازاً إذا أُسنِدت إليه تعالى، وحقيقةً إذا أُسنِدت إلى الشيطان. وحين فسّرها المصنف رحمه الله بإيجادها حسنة وجعْلها محبوبةً في قلوبهم لزم العكس[٥]. وليس هذا مبنيّاً على الاعتزال[٦] كما زعمه صاحب الانتصاف[٧] ولا من عدم الفَرْق بين الفاعل الحقيقي عند أهل العربية وعند المتكلمين، فإنَّ الفرق بينهما مشهورٌ، وتفصيله في حواشي العَضُد للأبهري[٨]. لكن يبقى النّظر في عدول المصنف رحمه الله عن المعنى الذي فسّره به الزمخشري، فإن كان بناءً على ما توهّمه صاحب الانتصاف وهو المتبادر من كلامه فغير وارد[٩]، وإن كان لمعنى آخر فلينظر.

---

(١) أي عند النحويين والمتكلمين.

(٢) الراغب: هو محمد بن مفضل الأصبهاني ٥٠٢هـ، أبو القاسم الراغب، كان عالماً بأنواع العلوم ماهراً في التفسير. من مصنفاته مفردات القرآن، وكتاب الذريعة في محاسن الشريعة، وأفانين البلاغة، والأخلاق. ينظر: طبقات المفسرين (٢/ ١٦٨).

(٣) المعنى الأول للتزيين الإيجاد والإبداع، والمعنى الثاني التحسين بالقول ونحوه من الوسوسة.

(٤) التحسين بالقول.

(٥) بأن تكون حقيقة إذا أسندت إلى الله تعالى ومجازاً إذا أسندت إلى الشيطان.

(٦) ابن المنير ذكر أنّ الزمخشري إنْ أضاف فعلاً من أفعاله تعالى إلى قدرته تعالى جعله مجازاً وإنْ أضافه إلى مخلوقاته جعله حقيقة وهذا تعكيسٌ منه بناءً على قواعده الفاسدة، ينظر: الإنصاف فيما تضمنه الكشاف من الاعتزال، (١/ ٣٥٤).

(٧) صاحب الانتصاف: هو ابن المنير أحمد بن محمد بن منصور الجُذامي الاسكندراني ابن المنيّر، المفسر، أحد الأئمة المتبحرين في العلوم. أخذ عنه ابن الحاجب. من تصانيفه التفسير للقرآن العظيم والانتصاف من الكشاف. توفي سنة ٦٨٣هـ. ينظر: طبقات المفسرين (١/ ٢٥٢).

(٨) الأبهري: هو حسين الأردبيلي، من علماء الصفوية. متكلّم يذهب مذهب الفلاسفة الطبيعيين. له حاشية على شرح العضد لمنتهى السؤل والأمل في علمي الأصول والجدل. من تصانيفه: الرد على ثابت بن قرة في نفيه وجوب سكونين بين كل حركتين متضادتين، مقالة في الأجناس والأنواع. توفي سنة٩٥٠هـ. ينظر: معجم المؤلفين، (٣/ ٣١٩). ولم أستطع الوصول إلى حاشيته.

(٩) لأن المسألة في أصلها غير مبنيَّةٍ على الاعتزال، بل مبناها لغويّ؛ إذ اختلف فيها بين أهل السنة أنفسِهم، فذهب الأشاعرة إلى أنّ العبد فاعلٌ مجازاً وذهب الماتريدية إلى أنّ العبد فاعلٌ حقيقةً. ينظر: اللُّمع، (٧٢). التوحيد، (٢٢٥). وتحقيق هذه المسألة أنّ الخلاف بينهما لفظي إذ يُنسَب الفعل إلى الله حقيقةً على معنى الخلق والإبداع، كما يُنسَب إلى العبد حقيقةً على معنى الاتصاف والقبول لا الخلق والإبداع، وهو خلاصة ما أفاده كلام الشهاب في كلٍّ كلامه المتقدم.

.....

وسيأتي لهذا مزيد تفصيلٍ في سورة الأنعام[١]. وقوله: **(وأعرضوا عن غيرها)** هو معنى قول الزمخشري لا يريدون غيرها[٢] حيث زين لهم بحيث اقتصرت همّتهم ووفر حظّهم منها، فهم يسخرون ممن ليس كذلك، إما من جهة عدم الحظِّ منها، أو من جهة اهتمامهم بغيرها كالمؤمنين. ﴿ **وَيَسْخَرُونَ** ﴾ إمّا حالية بتقدير: وهم يسخرون، أو معطوفة على زيّن [وعدل عن المضارع لقصد الاستمرار[٣]. وقوله: **(يسترذلونهم)** أي يعدُّونهم أراذل][٤] وعطف الاستهزاء عليه[٥] بالواو، وفي نسخة بـ(أو) إشارة إلى أنّهما معنيان، والثاني وإنْ كان حقيقةً لكنّه قدّم الأول لعمومه[٦]. والفوقية[٧] إما مكانيّة، وأشار إليها بقوله: **(في عليين إلخ ...)** أو معنوية [٨] بمعنى كرامتهم والتّسليط عليهم بالسُّخرية جزاءً لما فعلوه في الدنيا. ووضع المُظهَر موضع المُضمَر[٩] لمدحهم بصفة التقوى مع الإيمان وليفيد أنّها علّة الاستعلاء والاستدراج بالنظر إلى غير المؤمنين. وقوله: **(بلا تقدير)** أي تضييق، وهو بمعنى التقتير فهو المتبادر منه. وقيل: المراد أنّه لا يحاسبهم عليه؛ لأنهم يكسبونه حِلّاً وينفقونه طيباً، كما قيل: من حاسب نفسه في الدنيا أَمِن الحساب يوم القيامة[١٠].

---

(١) أعاد الشهاب هذا الكلام عندما فسر قوله تعالى: ﴿ **وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيۡطَٰنُ** ﴾[سورة الأنعام: ٤٣]حاشية الشهاب، (٤/ ٦٠).

(٢) ينظر: الكشاف، (١/ ٤٢٠).

(٣) في النسخة المطبوعة (عدل إلى المضارع) وهو الصواب، لأنّ مراد الشهاب أن الله سبحانه عدل في قوله: (ويسخرون) من الماضي إلى المضارع حيث أن صدر الآية كان بالماضي (وزين) وذلك لغرض بلاغي هو بيان أنهم على استمرار في استهزائهم .

(٤) هذا الكلام مثبت في ع٢ وسقط من هذه النسخة.

(٥) على الاسترذال، في قوله: (أي يسترذلونهم ويستهزئون بهم).

(٦) أي والاستهزاء وإن كان حقيقةً لكنه قدّم الاسترذال لعمومه.

(٧) في قوله تعالى: ﴿ **وَٱلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْ فَوۡقَهُمۡ يَوۡمَ ٱلۡقِيَٰمَةِ** ﴾.

(٨) الفوقية المعنوية إما فوقهم في الكرامة والدرجة، أو أن سخرية المؤمنين بالكفار يوم القيامة فوق سخرية الكافرين بهم في الدنيا لأن سخرية الكافر بالمؤمن باطلة وهي مع بطلانها منقضية، وسخرية المؤمن بالكافر حقَّة ومع حقيتها باقية، ذكر ذلك الرازي وأضاف إليها معنىً آخر أنهم فوقهم في الحجة يوم القيامة؛ لأن شبهات الكفار تزول من قلوب المؤمنين يومئذ. تفسير الرازي، (٦/ ٨).

(٩) يقصد الاسم الظاهر في قوله تعالى: ﴿ **وَٱلَّذِينَ ٱتَّقَوۡاْ** ﴾ بدل الإتيان بالضمير.

(١٠) لم أجد هذا القول بلفظه وإنما قريب منه وهو قول لعمر بن الخطاب رضي الله عنه ذكره الترمذي عندما شرح قول النبي صلى الله عليه وسلم: ((الكيِّس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت، والعاجز من أتبع نفسه هواها وتمنّى على الله)) قال الترمذي: هذا حديث حسن، ومعنى قوله: ((من دان نفسه)) حاسب نفسه في الدنيا قبل أن يحاسب يوم القيامة، ويروى عن عمر بن الخطاب=

﴿ كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ بِٱلْحَقِّ لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ مِنَ ٱلْحَقِّ بِإِذْنِهِۦ وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴾ [سورة البقرة: ٢١٣]

﴿ كَانَ ٱلنَّاسُ أُمَّةً وَٰحِدَةً ﴾ متّفقين على الحقِّ فيما بين آدم وإدريس، أو نوح، أو بعد الطّوفان. أو متّفقين على الجهالة والكفر في فترة إدريس أو نوح ﴿فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ ﴾أي فاختلفوا فبعث الله. وإنما حذف لدلالة قوله: ﴿فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ ﴾ وعن كعب: ((الذي علِمتُه من عدد الأنبياء مائة وأربعة وعشرون ألفاً، والمرسل منهم ثلاثمائة وثلاثة عشر، والمذكور في القرآن باسم العلم ثمانية وعشرون)).

قوله: (**متفقين على الحق إلخ** ...) قدّم هذا الوجه لرجحانه[1]. لكن فيه[2] أن الاختلاف كان في زمن آدم عليه الصلاة والسلام كما في قصة قابيل وهابيل، وأن بعث الرسل وإنزال الكتب قبل إدريس؛ لأنّ شيثاً[3] عليه الصلاة والسلام كان نبياً وله صحف[4]. وكذا يرد على قوله: (**أو نوحٍ عليه الصلاة والسلام**).

=قال: ((حاسبوا أنفسكم قبل أن تحاسبوا وتزينوا للعرض الأكبر وإنما يخف الحساب يوم القيامة على من حاسب نفسه في الدنيا)). سنن الترمذي، كتاب صفة القيامة، (٢٤٥٩)، (٤/ ٦٣٨).

(١) وهو قول أكثر المحققين والمفسرين أن الناس كانوا متفقين على الحق وهو دين الإسلام. ينظر: الكشاف، (١/ ٤٢١). تفسير الرازي، (٦/ ١١ ــ ١٦). إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم، (١/ ٤٣٣). البحر المحيط، (٢/ ١٤٤).

(٢) أشار الشهاب إلى خطأ في قول البيضاوي: (متفقين على الحق فيما بين آدم وإدريس) بدليل أن الاتفاق بقي زمن آدم إلى أن قتل قابيل هابيل فحصل الخلاف وأيضاً بعث الرسل كان قبل إدريس. وأشار القونوي إلى إشكال في قول البيضاوي حيث إنه ناقض نفسه عند تفسيره لآية مشابهة ﴿ وَمَا كَانَ ٱلنَّاسُ إِلَّآ أُمَّةً وَٰحِدَةً فَٱخْتَلَفُوا۟ ﴾[سورة يونس: ١٩] فقال عندها: (موحدين على الفطرة أو متفقين على الحق وذلك في عهد آدم عليه السلام إلى أن قتل قابيل هابيل). ينظر: تفسير البيضاوي، (١/ ١٣٥) و (٣/ ١٠٨) فقال القونوي: (وبين كلاميه مخالفة لا تخفى والحمل على الروايتين ضعيفٌ جداً لتحقق القتل المذكور). حاشية القونوي، (٥/ ١٧٦).

(٣) هو ابن النبي آدم عليه السلام، ولد بعد قتل قابيل هابيل بخمس سنين، وقد ولد فرداً بغير توأم، ومعنى شيث عند أهل التوراة هبة الله أي خلف من هابيل. ينظر: تاريخ الطبري، (١/ ١٥٢).

(٤) ينظر: المصدر السابق (١/ ١٥٣).

.....

فإن قلت: قوله: ﴿ فَبَعَثَ ٱللَّهُ ٱلنَّبِيِّـۧنَ ﴾ يقتضي أنهم لم يُبعثوا قبل ذلك وليس كذلك، قلت: ليس المرتَّب مُطلَق البعثة ولا مُطلَق الاختلاف، بل البعثة للحكم في الاختلاف، ولعلّ المراد بالاختلاف اختلاف الملل والأديان والمخالفون قبل ذلك لم يدّعوا ديناً فتأمل. وضعْفُ الوجه الثاني[1] بوجوه منها: أنه لم يُعلَم الاتفاق على الكفر حتى لا يكون مؤمنٌ أصلاً في عصرٍ من الأعصار. وقوله: (**اختلفوا إلخ** ...) إشارةٌ إلى أن الفاء فصيحة[2] وما بعده قرينةٌ عليه. قوله: (**الذي علمته من عدد الأنبياء عليهم الصلاة والسلام إلخ** ...) المتَّفَق عليه[3] خمسةٌ وعشرون وهم: آدم وإدريس ونوح وهود وصالح وابراهيم واسماعيل واسحاق ويعقوب ويوسف ولوط وموسى وهارون وشعيب وزكريا ويحيى وعيسى وداوود وسليمان وإلياس واليسع وذو الكفل وأيوب ويونس ومحمد عليه الصلاة والسلام، والمُختَلَف فيه: يوسف في غافر[4] فقيل[5]: إنه غير يوسف بن يعقوب عليه الصلاة والسلام، وعُزير[6]، ولقمان[7]، وتُبَّع[1] ومريم[2]، وببعضها تُكَمَّل العدة .

---

(١) وهو أن يكونوا متفقين على الكفر.

(٢) هي التي يحذف فيها المعطوف عليه مع كونه سبباً للمعطوف من غير تقدير حرف الشرط، نحو الفاء في قوله تعالى ﴿ فَٱنفَجَرَتْ مِنْهُ ﴾ [سورة البقرة: ٦٠]، وقال الشيخ سعد الدين هي التي تفصح عن المحذوف وتفيد بيان سببيته، ينظر: الكليات، (٦٧٦). وقد أشار إليها السكّاكي عند حديثه عن المجاز فقال: "وانظر إلى الفاء التي تسمى فصيحة في قوله تعالى: ﴿ فَتُوبُوٓاْ إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَٱقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ عِندَ بَارِئِكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ ﴾ كيف أفادت فامتثلتم فتاب عليكم". مفتاح العلوم، (١/ ١٢٣).

(٣) وهم الذين سماهم القرآن.

(٤) في قوله تعالى: ﴿ وَلَقَدْ جَآءَكُمْ يُوسُفُ مِن قَبْلُ بِٱلْبَيِّنَٰتِ فَمَا زِلْتُمْ فِى شَكٍّ مِّمَّا جَآءَكُم بِهِۦ ﴾ [سورة غافر: ٣٤].

(٥) ذكر ابن عباس أنه يوسف بن افرائيم بن يعقوب بن يوسف أقام فيهم نبياً عشرين سنة، وقال الضحاك إن الله بعث إليهم رسولاً من الجن يقال له يوسف، وأما ابن جريج فقال إنه يوسف بن يعقوب وقال وهب بن منبه فرعون موسى هو فرعون يوسف عمَّر إلى زمن موسى. ينظر: تفسير القرطبي، (١٨/ ٣٥٦). تفسير الرازي، (٢٧/ ٥٤). تفسير الثعلبي، (٨/ ٢٧٥).

(٦) عزير: هو اسم أعجمي كعازر وعيزار وعزرائيل ولعجمه وتعريفه امتنع تصريفه ومن نوَّنه فقد جعله عربياً، وقد ورد أن اليهود قتلوا الأنبياء بعد عيسى عليه السلام فرفع الله عنهم التوراة ومحاها من قلوبهم فخرج عزير وهو غلام يسيح في الأرض فأتاه جبريل عليه السلام فقال له: إلى أين تذهب قال أطلب العلم، فحفّظه التوراة فأملاها عليهم عن ظهر لسانه لا يخرم منها حرفاً فقالوا ما جمع الله التوراة في صدره إلا لأنه ابنه. ينظر: تفسير الثعلبي، (٥/ ٣٠). الكشاف، (٢/ ٤٠٤). المحرر الوجيز، (٣/ ٢٧).

(٧) هو لقمان بن باعوراء بن ناحور بن تارخ وهو آزر أبو إبراهيم، وقيل: هو لقمان بن عنقاء بن سرون وكان نوبيا من أهل أيلة. وقال الزمخشري: هو ابن أخت أيوب أو ابن خالته، وقيل: كان من أولاد آزر، عاش ألف سنة وأدركه داود عليه الصلاة والسلام=

﴿وَأَنزَلَ مَعَهُمُ ٱلْكِتَٰبَ﴾ يريد به الجنس، ولا يريد به أنّه أنزل مع كلِّ واحدٍ كتاباً يخُصُّه، فإنَّ أكثرهم لم يكن لهم كتاب يخصُّهم وإنما كانوا يأخذون بكتب مَن قبلَهم ﴿بِٱلْحَقِّ﴾ حال من الكتاب، أي ملتبساً بالحقِّ، شاهداً به ﴿لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾أي الله، أو النبي المبعوث، أو كتابه .

قوله: (**يريد به الجنس ولا يريد إلخ** ...) إنما [٤٠٠/ ب] حمله على الجنس ليعُمّ. وأمّا قوله: (**ولا يريد إلخ** ...) فمعناه أنّ مع المجموع كتب، ولا يلزم أن يكون مع كلِّ واحدٍ منهم كتاباً. وأمّا حمْلُه على أنّ [مع][٣]كلِّ واحدٍ منهم كتاباً –على أن تعريف الكتاب للعهد وتعويضها عن الإضافة والمعنى مع كل واحد من الذين لهم كتاب وعموم النبيين لا ينافي خصوص الضمير العائد إليه بقرينة المقام كما في الكشاف[٤]– فتكلُّف، ولذا تركه المصنف. ثم الأظهر[٥] عود

=وأخذ عنه العلم، وقال الواقدي: كان قاضياً في بني إسرائيل. قال القرطبي: (وقال سعيد ابن المسيب: كان لقمان أسود من سودان مصر ذا مشافر أعطاه الله تعالى الحكمة ومنعه النبوة وعلى هذا جمهور أهل التأويل إنه كان وليًّاً ولم يكن نبياً، وقال بنبوته عكرمة والشعبي والصواب أنه كان رجلا حكيماً بحكمة الله تعالى وبهذا قال ابن عباس وغيره)، وروي من حديث ابن عمر قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((لم يكن لقمان نبياً ولكن كان عبداً كثير التفكر حسن اليقين أحب الله تعالى فأحبه فمنّ عليه بالحكمة وخيّره في أن يجعله خليفةً يحكم بالحق فقال رب إن خيرتني قبلت العافية وتركت البلاء وإن عزمت عليّ فسمعاً وطاعة فإنك ستعصمني)). تفسير الثعلبي، (٧/ ٣١٢). الكشاف، (٥/ ١٠). تفسير القرطبي، (١٦/ ٤٦٧). المحرر الوجيز، (٧/ ٤٤).

(١) تبّع: قال السهيلي٥٨١هـ: هو اسم لكل ملِك اليمن والشحر وحضرموت. قال ابن عباس: كان نبياً. وقال كعب بن مالك: كان ملكاً من الملوك ذمّ الله قومه ولم يذمّه. وقال سعيد بن جبير: هو الذي كسا البيت الحبرات. وورد عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((لا تسبّوا تبّعاً فإنه كان مؤمناً)) ينظر: تفسير الثعلبي، (٨/ ٣٥٤). الكشاف، (٥/ ٤٧٤). تفسير القرطبي، (١٩/ ١٢٧). المحرر الوجيز، (٧/ ٥٨١).

(٢) معنى مريم: خادمة الرب، قيل: إنها كانت نبية وقال القرطبي: وهو الصحيح؛ لأن الله تعالى أوحى إليها كما أوحى إلى سائر النبيين عليهم السلام وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((خير نساء العالمين أربع مريم بنت عمران ،وآسية بنت مزاحم وخديجة بنت خويلد وفاطمة بنت محمد)). وقال الرازي: إنها لم تكن من الأنبياء لقوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِىٓ إِلَيْهِم مِّنْ أَهْلِ ٱلْقُرَىٰٓ ۗ أَفَلَمْ يَسِيرُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ فَيَنظُرُوا۟ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِهِمْ ۗ وَلَدَارُ ٱلْءَاخِرَةِ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ ۗ أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾[سورة يوسف: ١٠٩]. وأما إرسال جبريل لها فإما أن يكون كرامةً لها أو إرهاصاً لعيسى عليه السلام. ينظر: تفسير القرطبي، (٥/ ١٠٣ ــ ١٢٧). مفاتيح الغيب، (٤/ ٢٠١).

(٣) سقطت من ع١.

(٤) ينظر: الكشاف، (١/ ٤٢١). حاشية التفتازاني، [١١٣/ أ].

(٥) وهو قول الجمهور. ينظر: البحر المحيط، (٢/ ١٤٥).

.....

ضمير ﴿لِيَحْكُمَ﴾ إلى الكتاب نهايته. إذ الإسناد إليه مجازاً، إذ لا بدَّ في عوده إلى الله من مُكلَّفٍ تأويله، بمعنى يُظهر حكمه. وقد استظهره أبو حيان[1] وقال[2]: إنه يؤيّده قراءة (لنَحْكُمَ)[3]و. كذا عوده إلى النبيين، الظاهر فيه ليحكموا إلا أن يُقدّر كلّ واحد منهم. وقد حُمل على التغليب وهو قريب .

(١) أبو حيان: هو محمد يوسف بن علي بن يوسف بن حيان النفزي الأندلسي، الجياني الأصل، الغرناطي المولد، المصري الدار، شيخ النحاة أديب نحوي لغوي مفسر محدث مقرئ مؤرخ، اتفق أهل عصره على تقديمه وامامته، من تصانيفه البحر المحيط في تفسير القرآن، عقد اللآلي في القراءات السبع العوالي، التذييل والتكميل في شرح تسهيل الفوائد وتكميل المقاصد في النحو، توفي سنة٧٤٥هـ. ينظر: طبقات المفسرين (١/ ٢٧٩)، معجم المؤلفين (١٢/ ١٣٠).

(٢) ينظر: البحر المحيط، (٢/ ١٤٥).

(٣) في ع٢ (ليحكم) وفي النسخة المطبوعة (لنحكم) وهي الصواب؛ لأنها هي القراءة التي استدل بها أبو حيان وهي من قراءة الجحدري رواها عنه مكي. ولعلّ ذلك ورد في نسخ الشهاب لأنّ هذه القراءة وقع فيها اختلاف: ابن عطية ذكر أن فيها تصحيفاً من (ليحكم) إلى (لنحكم) وردّ عليه أبو حيان بأنها من رواية مكي عن الجحدري، فقال: (وظنّ ابن عطية هذه القراءة تصحيفاً لأن مكياً لم يحك عن الجحدري الرواية التي نقل الناس عنه وهي ليُحكم على بناء الفعل للمفعول ونقل مكي لنحكم بالنون) قال السمين الحلبي: لا ينبغي لابن عطية أن يغلّط مكياً لأنه قد يكون هناك روايتان عن الجحدري. ينظر: الهداية إلى بلوغ النهاية، (١/ ٦٩٩)، الكشاف (١/ ٤٢١)، الدر المصون (٢/ ٣٧٥)، البحر المحيط (٢/ ١٤٥)، المحرر الوجيز (١/ ٢٨٦).

﴿فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾ في الحقِّ الذي اختلفوا فيه، أو فيما الْتبسَ عليهم ﴿وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ﴾ في الحقِّ أو الكتاب ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ أُوتُوهُ﴾ أي الكتاب المُنْزَل لإزالة الخلاف، أي عكسوا الأمر فجعلوا ما أُنزِل مُزيحاً للاختلاف سبباً لاستحكامه ﴿مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ﴾ حسداً بينهم وظلماً لحرصهم على الدنيا ﴿فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾ أي للحقِّ الذي اختَلف فيه مَنْ اختلَف ﴿مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ بيانٌ لما اختلفوا فيه ﴿بِإِذْنِهِۦ﴾ بأمره أو بإرادته ولطفه ﴿وَٱللَّهُ يَهْدِى مَن يَشَآءُ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ﴾ لا يضلُّ سالكه

وقوله: (**في الحق الذي اختلفوا** ...) لأنّ سبب اختلافهم ادّعاءُ كل منهم أنّه مُحِقّ. وعودُه[1] إلى ما الْتبس[2] بقرينة الاختلاف[3] قوله: ﴿وَمَا ٱخْتَلَفَ فِيهِ﴾ دلالةٌ على أنَّ الاختلافَ المحكومَ [فيه][4] الاختلافُ في الكتبِ وما تضمَّنَتْها من الشَّرائع لا مطلقُ الاختلاف، وإلا فقوله: ﴿لِيَحْكُمَ بَيْنَ ٱلنَّاسِ﴾ يدلُّ على أنّ الاختلاف سابقٌ على البعثة وسببٌ لها، وما بعده يدلُّ على خلافه، وإليه أشار بقوله: (**مُزيحاً لاستحكامه**) أي مُزيلاً له. وإليه أشار في الكشف[5]، فما فعلوه تعكيسٌ منهم. قوله: (**من بعد ما جاءتهم البينات إلخ.**) قال النِّحرير[6]: "كان ينبغي أن يتعرَّض لتَعلُّق من بعد ما جاءهم العلم بغياً[7]، فإنّ الجمهور[8] على امتناع تعدّد الاستثناء المفَرَّغ[9]، مثل: ما ضربتُ إلا زيداً يوم الجمعة تأديباً،

---

(١) الضمير فيه في قوله تعالى ﴿فِيمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾

(٢) في قول البيضاوي (أو في ما التبس عليهم).

(٣) أي ذكر البيضاوي أن الحق التبس عليهم بدليل الاختلاف الذي وقع بينهم.

(٤) سقطت من النسخة الأصل.

(٥) قال القزويني" معناه وما ازدادوا اختلافاً.." حاشية القزويني، [٧٥/ أ].

(٦) يقصد به التفتازاني وهو سعد الدين مسعود بن عمر، الإمام المحقق من كبار علماء الشافعية، ولد بتفتازان ٧٢٢هـ، من مصنفاته شرح تلخيص المفتاح، وشرح التوضيح، والحاشية على تفسير الكشاف. توفي سنة ٧٩٢هـ، ينظر: طبقات المفسرين (٢/ ٣٠١).

(٧) في النسخة المطبوعة (من بعد ما جاءتهم البينات) وهو الصواب؛ لأنه الوارد في الآية.

(٨) ينظر: المقتضب، (٤/ ٤٢٤)، الأصول في النحو، (١/ ٢٨٣)، ارتشاف الضرب ، (٣/ ١٥٢٠).

(٩) الاستثناء المفرَّغ: هو ما كان فيه المستثنى منه غير مذكور، وسمي مفرّغاً لأنّه يتفرّغ ما قبل إلا لما بعدها ويكون الاسم الواقع بعد إلا معرباً بإعراب ما يقتضيه ما قبل إلا قبل دخولها. وذلك نحو ما قام إلا زيدٌ وما ضربت إلا زيداً. ويشترط فيه ألا يكون في كلامٍ موجب، ينظر: شرح ابن عقيل، (١/ ٥٤٩).

.....

وإذا تعلَّق بمُضمَر، أي: اختلفوا من بعد ما جاءهم إلخ، لم يُفهم الحصر مع أنه مقصودٌ. ولا يتعلَّق بما قبل (إلا) وهو (اختلف) لأنّ ما قبل (إلا) لا يعمل فيما بعدها"[1]. وفي الدر المصون[2] تجويز ما منعه[3] حيث قال: هو إما متعلِّقٌ بمحذوف، تقديره: اختلفوا أو ما اختلف فيه، ولا يمنع (إلا)[4] كما قاله أبو البقاء. وللنّحاة فيه كلام، مُحَصِّله أنّ (إلّا) لا يُستثنى بها شيئان دون عطفٍ أو بدليّة[5]. وهذا هو الصحيح. لكنْ منهم مَن خالف فيه[6]، وما استدلّ به المخالف مؤوّل[7]. وقد منع أبو الحسن[8]: ما أخذ أحداً إلا زيدٌ درهماً، وكذلك ما ضرب القومَ أحداً إلا بعضُهم بعضاً[9]. وكذا قال أبو علي[10] وابن السّرّاج[1]. وقد أجازه أبو البقاء هنا[2] على أنّ الكُلّ مخصوصٌ[3].

---

(١) حاشية التفتازاني، [١١٣/ أ].

(٢) (٢/ ٣٧٧).

(٣) يقصد ما منعه الجمهور وهو أن (إلا) لا يستثنى بها شيئان دون عطف.

(٤) إملاء ما منَّ به الرحمن، (١/ ٩١).

(٥) ينظر: شرح الرضي على الكافية، (١/ ١٩٣).

(٦) المصدر السابق، (١/ ١٩٣)، ولم يذكر الرضي من خالف وإنما قال: (ويجوز مطلقاً عند جماعة). وفي الارتشاف لم يذكر كذلك حيث قال أبو حيان: (وقد أجاز قومٌ أن يستثنى بأداةٍ دون عطفٍ شيئان). ارتشاف الضرب، (٣/ ١٥٢٠).

(٧) قال السمين: (... وإن كان بعضهم خالف فإن ورد من لسانهم ما يوهم جواز ذلك يؤول فمنه قوله تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن قَبۡلِكَ إِلَّا رِجَالٗا﴾ ثم قال: ﴿بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ﴾ [سورة النحل: ٤٣ ـ ٤٤] فظاهر هذا أن بالبينات متعلق بأرسلنا فقد استثنى بإلا شيئان أحدهما رجالاً والآخر بالبينات. وتأويله أنّ ﴿بِٱلۡبَيِّنَٰتِ﴾ متعلِّق بمحذوفٍ لئلا يلزم منه ذلك المحذور انتهى). الدر المصون، (٢/ ٣٧٧).

(٨) أبو الحسن: هو سعيد بن مسعدة المجاشعي البلخي البصري أبو الحسن، من أئمة العربية، وهو الأخفش الأوسط، أخذ النحو عن سيبويه وصحب الخليل، من مصنفاته معاني القرآن، الاشتقاق، معاني الشعر. توفي سنة٢١٥هـ. ينظر: إنباه الرواة، (٤/ ٢٨٣)، وفيات الأعيان، (٣/ ٣٨١).

(٩) ينظر: ارتشاف الضرب من لسان العرب، (١/ ١٥٢٠).

(١٠) أبو علي الفارسي: هو الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي النحوي، من أكابر أئمة النحو. أخذ عن أبي بكر ابن السراج وأبي إسحاق الزجاج، وعلت منزلته في النحو ففضله كثير من النحويين على المبرّد. أخذ عنه ابن جني وعلي بن عيسى وغيرهم. من مؤلفاته الإيضاح في النحو والحجة في علل القرآن السبع والمقصور والممدود. توفي سنة ٣٠٧هـ. ينظر: البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة، (١/ ١٣).

.....

والمعنى: وما اختلف فيه إلا الذين أوتوه إلا من بعد ما جاءتهم البينات إلا بغياً. وقيل[٤]: إن ما ذكره من عدم إفادة الحصر ممنوعٌ أيضاً إذ هو مقصودٌ، فيقدر المتعلق[٥] مؤخراً عنه[٦] ليفيد ذلك[٧]. على أنه قد يقال: إنه[٨] غير مقصود[٩]. وتفسير البغي بـ(الحسد)[١٠] ظاهرٌ كما مر[١١]، وكذا بالظلم[١٢]. وقوله: (**مَن اختلف**) فاعل اختلف إشارةٌ إلى أنَّ الضمير[١٣] ليس راجعاً إلى ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾. والإذن إذا أضيف إلى الله فالمراد به إما الأمر، أو الإرادة كما مرّ[١٤]. وتفسير المستقيم بما ذكر[١٥]؛ لأنَّه من شأنه والهداية دالّةٌ عليه هنا.

---

(١) ابن السَّرَّاج: هو محمد بن السري أبو بكر النحوي المعروف بابن السراج. كان أحد العلماء المذكورين بالأدب وعلم العربية. صحب المبرد وأخذ عنه، روى عنه ابن إسحاق الزجاجي وغيره، وكان ثقة. من مصنفاته الأصول في النحو، توفي سنة ٣١٦هـ. ينظر: البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة (١/ ٦٤).

(٢) أي في هذه الآية.

(٣) في ع٢ (محصور).

(٤) قاله التفتازاني، ينظر: حاشية التفتازاني، [١١٣/ أ].

(٥) وهو الظرف (من بعد ما جاءهم).

(٦) الفعل المقدر وهو (اختلفوا).

(٧) أي ليفيد الحصر.

(٨) أي الحصر.

(٩) لأن المقصود هو توبيخهم بمخالفتهم بعد مجيء البينات سواء اختلفوا قبل المجيء أو بعده، ينظر: حاشية العصام، [١٩٤/ أ].

(١٠) ينظر: لسان العرب، باب الباء، مادة (بَغَا) ، (مج١/ ٣/ ٣٢٣).

(١١) ذكر ذلك الشهاب عندما فسر البغي في قوله تعالى: ﴿بِئْسَمَا ٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ أَن يَكْفُرُوا۟ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ بَغْيًا﴾ [سورة البقرة: ٩٠] حاشية الشهاب، [٣٤٩/ أ].

(١٢) ينظر: لسان العرب، باب الباء، مادة (بغا)، (مج١/ ٣/ ٣٢٣).

(١٣) في قوله تعالى: ﴿فَهَدَى ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لِمَا ٱخْتَلَفُوا۟ فِيهِ﴾ ضمير اختلفوا عائد إلى من اختلف في الكتاب وليس إلى الذين آمنوا.

(١٤) ذكر ذلك الشهاب عند تفسير قوله تعالى: ﴿قُلْ مَن كَانَ عَدُوًّا لِّجِبْرِيلَ فَإِنَّهُۥ نَزَّلَهُۥ عَلَىٰ قَلْبِكَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ [سورة البقرة: ٩٧]. حاشية الشهاب، [٣٥٤/ أ].

(١٥) أي بقوله: (لا يضلُّ سالكه).

﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ وَلَمَّا يَأْتِكُم مَّثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُم ۖ مَّسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ وَزُلْزِلُوا حَتَّىٰ يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ مَتَىٰ نَصْرُ اللَّهِ ۗ أَلَا إِنَّ نَصْرَ اللَّهِ قَرِيبٌ ﴾ [سورة البقرة: ٢١٤]

﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ أَن تَدْخُلُوا الْجَنَّةَ ﴾ خاطب به النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنين بعد ما ذكر اختلاف الأمم على الأنبياء بعد مجيء الآيات، تشجيعاً لهم على الثّبات مع مخالفتهم، و﴿ أَمْ ﴾ منقطعة، ومعنى الهمزة فيها الإنكار. ﴿ وَلَمَّا يَأْتِكُم ﴾ ولم يأتكم وأصل (لمّا) (لمَ) زيدت عليها (ما) وفيها توقّع، ولذلك جُعلت مقابل (قد) ﴿ مَّثَلُ الَّذِينَ خَلَوْا مِن قَبْلِكُم ﴾ حالهم التي هي مَثَلٌ في الشدة. ﴿ مَّسَّتْهُمُ الْبَأْسَاءُ وَالضَّرَّاءُ ﴾ بيانٌ له على الاستئناف ﴿ وَزُلْزِلُوا ﴾ وأزعجوا إزعاجاً شديدا بما أصابهم من الشدائد ﴿ حَتَّىٰ يَقُولَ الرَّسُولُ وَالَّذِينَ آمَنُوا مَعَهُ ﴾ لتناهي الشدة واستطالة المدة، بحيث تقطعت حبالُ الصبر. وقرأ نافع (يقولُ) بالرفع على أنه حكاية حال ماضية، كقولك: مرض حتى لا يرجونه ﴿ مَتَىٰ نَصْرُ اللَّهِ ﴾ استبطاءٌ له، لتأخُّره.

و﴿ أَمْ حَسِبْتُمْ ﴾ بالخطاب التفات[1]. وكون ﴿ أَمْ ﴾ منقطعة[2] أحد الوجوه[3]. وجُوز اتصالها بتقدير معادل[1]. وكونها منقطعة بمعنى (بل) دون تقدير استفهام، وكون الاستفهام للإنكار بمعنى: لَمَ حسبتم. وفي الكشاف

(١) الالتفات: عند الجمهور هو التعبير عن معنىً بطريق من الطرق الثلاثة بعد التعبير عنه بطريق آخر منها. وهنا لما ذكر ما كانت عليه الأمم من الاختلاف على النبيين بعد مجيء البينات –تشجيعاً لرسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين على الثبات والصبر مع الذين اختلفوا عليه من المشركين وأهل الكتاب وإنكارهم لآياته وعداوتهم له– قال لهم على طريقة الالتفات: أم حسبتم. ينظر: الإيضاح، (٧٤ ـ ٧٥) مفتاح العلوم، (٢٩٦)، الكشاف، (١/ ٤٢٢).

(٢) أم المنقطعة: هي التي لم تسبق بهمزة التسوية ولا همزة التعيين لأنها واقعة بين جملتين مستقلتين. واختلف في معناها فذهب البصريون إلى أنها تفيد الإضراب والاستفهام معاً. وذهب الكوفيون إلى أنها تفيد الإضراب دائماً وقد تدلُّ على الاستفهام مع الإضراب. ينظر: أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، (٣/ ١٧٤)، مغني اللبيب، (١/ ٢٨٨).

(٣) ذكر في أم هنا أربعة وجوه: الانقطاع بمعنى بل والهمزة وهو الصحيح، الاتصال على إضمار جملة قبلها، الاستفهام بمعنى الهمزة وهو قول بعض الكوفيين، الإضراب بمعنى بل وهو قول الزجاج. ينظر: البحر المحيط، (٢/ ١٤٨)، الدر المصون، (٢/ ٣٨٠).

.....

إنَّها للتقرير والإنكار ولا مانع من الجمع بينهما[٢]. وكون (ما) النافية مركبة، أحدُ قولين فيها، وهي نظيرة (قد) في أنّ الفعل بعدها مُتوقَّع، أي: مُستَنظَر الوقوع. والمنتَظَر في (لما) أيضاً هو الفعل لا نفيُه. وقوله: (**مثَلٌ في الشدة** ..) لما مرّ من أنّ لفظ المثل مستعارٌ للحال والقصة العجيبة الشأن[٣]. وقوله: ﴿مَّسَّتْهُمُ﴾جوابُ سؤالٍ، تقديره: ما حالهم؟ وجوَّز أبو البقاء كونها حالية بتقدير (قد)[٤]. قوله: (**لتناهي الشدة إلى آخره**) حبال الصبر إما مكنية[٥]، أومن قبيل (لجين الماء)[٦]. واعلم أنه إذا وقع[٧] بعدها[٨] فعل، فإما أن يكون حالاً أو مستقبلاً أو ماضياً. فإن كان حالاً رُفع نحو: (مرض حتى إنهم لا يرجونه) أي في الحال، وإن كان مستقبلاً نُصب نحو: (سرت حتى أدخل البلد)، وأنت لم تدخلها، وإن كان ماضياً فيحكيه، ثم حكايتُك له إما أن تكون [٤٠١/ أ] بحسب كونه حالاً بأن يقدّر أنه حال فترفعه على حكاية هذه الحال، وإما أن يكون بحسب كونه مستقبلاً فتنصبه على حكاية الحال [المستقبلية فيقال في الرفع والنصب على حكاية الحال][٩] بمعنيين مختلفين فاعرفه، فإنه وقع التغيير به في القراءتين[١٠] فلا يلتبس عليك معناه[١].

---

(١) ذكر هذا القول الإمام الرازي ونسبه إلى القفال (أم هنا استفهام متوسط...تقدير الآية فهدى الله الذين آمنوا لما اختلفوا فيه من الحق بإذنه فصبروا على استهزاء قومهم بهم. أفتسلكون سبيلهم أم تحسبون أن تدخلوا الجنة من غير سلوك سبيلهم). تفسير الرازي،(٦/ ١٩).

(٢) (١/ ٤٢٢).

(٣) ذكر ذلك الشهاب عندما فسر قوله تعالى: ﴿مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ ٱلَّذِى ٱسْتَوْقَدَ﴾[سورة البقرة: ١٧]، حاشية الشهاب[٢٠/ ب].

(٤) إملاء ما منّ به الرحمن، (١/ ٩١).

(٥) الاستعارة المكنية: هي أن تذكر المشبه وتريد المشبه به دالاً على ذلك بإضافة شيء من لوازم المشبه به المساوية إلى المشبه، مثل أن تشبه المنية بالسبع ثم تفردها بالذكر مضيفاً إليها الأنياب والمخالب، فتقول: أنياب المنية قد نشبت بفلان. ينظر: مفتاح العلوم، (٤٨٧). وهنا شبّه البيضاوي الصبر بالحبال التي تتقطع وأتى بشيء من لوازم المشبه به وهو الانقطاع على سبيل الاستعارة المكنية.

(٦) أي من قبيل التشبيه المؤكد، كما في لجين الماء، وهو تشبيهٌ أُضيف فيه المشبّه به إلى المشبه وحذفت أداة التشبيه.

(٧) في ع٢ سقطت (وقع).

(٨) يقصد (حتى)، إذا وقع بعدها فعل.

(٩) سقطت في ع٢.

(١٠) القراءة الأولى قراءة الجمهور (يقولَ) بالفتح، والقراءة الثانية قراءة نافع (يقولُ) بالضم. أما المعنى من رفع أراد بقوله: وزلزلوا المضي، وبقوله: حتى يقول الحال، ومنه قول العرب: قد مرض زيد حتى إنهم لا يرجونه، فالمرض قد مضى وهو الآن في هذه الحال. أما من نصب فإنه لم يجعل القول من سبب قوله: وزلزلوا، ومنه قول العرب قعدت حتى تغيب الشمس، فليس قعودك سبباً لغيبوبة الشمس.=

﴿ أَلَآ إِنَّ نَصۡرَ ٱللَّهِ قَرِيبٞ ﴾استئنافٌ على إرادة القول، أي: فقيل لهم ذلك، إسعافاً لهم إلى طلبتهم من عاجل النصر. وفيه إشارةٌ إلى أن الوصول إلى الله تعالى والفوز بالكرامة عنده برفض الهوى واللذات ومكابدة الشدائد والرياضات. كما قال عليه الصلاة والسلام: ((حُفّت الجنة بالمكاره، وحُفّت النار بالشهوات)).

قوله: (**استئنافٌ على إرادة القول إلى آخره**) قدره بقوله: (**فقيل لهم**)، والفاء فيه استئنافية، كما بينه النحاة ونُصّ عليه في المغني[٢] وإن زعم هو أنها في مثله عاطفة. فما قيل: أن الفاء لا تكون استئنافية، والصواب[٣] قيل: بدونها غير ظاهر. وأما ما وقع في الكشاف[٤]، فإنه لم يقل أنه استئناف فلذا ذكره بالفاء. وفي الدر المصون: "الظاهر أن جملة ﴿مَتَىٰ نَصۡرُ ٱللَّهِ ﴾ [من قول المؤمنين و﴿ أَلَآ إِنَّ نَصۡرَ ٱللَّهِ قَرِيبٞ ﴾][٥] من قول النبي صلى الله عليه وسلم، على اللّف والنشر[٦]. وهذا[٧] من قول[٨] من زعم أن في الكلام تقديماً وتأخيراً "[٩]. وقيل[١٠]: هو كلّه من قول الرسول والمؤمنين معاً، وهو على سبيل الدعاء واستعجال النصر. وقول[١١]: الأول مقولهم والثاني مقول الله . وقال النّحرير: "فإن قلت: هلّا جعلوا ﴿ أَلَآ إِنَّ نَصۡرَ ٱللَّهِ قَرِيبٞ ﴾ مقول الرسول صلى الله عليه وسلم و﴿مَتَىٰ نَصۡرُ ٱللَّهِ ﴾ مقول من

فمن رفع الفعل بعد حتى كان بمعنى الماضي ومن نصب كان بمعنى الاستقبال. ينظر: الحجة في القراءات السبع، (٩٥ ــ ٩٦).

(١) يلتبس معناه، لأنّ قولنا حكاية الحال يصدق على قراءة الجمهور ويصدق على قراءة نافع. لكن في قراءة الجمهور بحسب كونه مستقبلاً فلذا نصبت وقراءة نافع بحسب كونه حالاً لذا رفعت. وسبب تنبيه الشهاب على ذلك، لأنّ بعضهم يخصُّ حكاية الحال بقراءة الجمهور، وبعضهم يخصها بقراءة نافع، ينظر: الدر المصون، (٢/ ٢٨٢ ــ ٢٨٣).

(٢) لم أجد هذا الكلام في المغني.

(٣) في ع٢ (فالجواب).

(٤) ينظر: الكشاف، (١/ ٤٢٢).

(٥) في ع٢ سقطت هذه الجملة.

(٦) اللّف والنشر: هو أن تلُفَّ بين شيئين في الذكر، ثم تتبعهما كلاماً مشتملاً على متعلقٍ بواحد وبآخر من غير تعيين، ثقةً بأن السامع يردّ كلاً منهما على ما هو له. مثال قوله تعالى: ﴿ وَمِن رَّحۡمَتِهِۦ جَعَلَ لَكُمُ ٱلَّيۡلَ وَٱلنَّهَارَ لِتَسۡكُنُواْ فِيهِ وَلِتَبۡتَغُواْ مِن فَضۡلِهِۦ وَلَعَلَّكُمۡ تَشۡكُرُونَ ﴾[سورة القصص: ٧٣] ينظر: مفتاح العلوم، (٥٣٤).

(٧) يبدو أن هناك كلمة سقطت من جميع النسخ، وهي (وهذا أولى) لأن بدونها لا يستقيم المعنى الذي ذكره السمين وقد أثبتت في كلام السمين. ينظر: الدر المصون، (٢/ ٣٨٣).

(٨) ينظر: البحر المحيط، (٢/ ١٤٩)، المحرر الوجيز، (١/ ٢٨٨).

(٩) ينظر: الدر المصون، (٢/ ٣٨٣).

(١٠) ينظر: البحر المحيط، (٢/ ١٤٩).

(١١) يقصد قول آخر، أي وقيل كذا.

.....

معه، قلت: أما لفظاً فإنه لا يحسن تعاطف القائلَين دون القولين، وأما معنىً فإنه لا يحسُن ذكر قول الرسول صلى الله عليه وسلم في الغاية التي قصد بها بيان تناهي الأمر في الشدة "[1] وفيه بحث؛ لأنّ ترك العطف، لدفع توهُّم أنه مقول الجميع[2]. وأما كونه لا يحسن غايةً فليس بوارد؛ لأنه غايةً باعتبار أنه وقع جواباً لما قالوه وقت الشدة[3]. ولذا لم يلتفت في الكشف إلى هذا وقال: إنه وجهٌ حسن[4]، وهو كما قال. وطلبه كتركه بمعنى المطلوب. ووجه الإشارة ظاهر. قوله: (**حُفَّت الجنة بالمكاره إلخ** ...) رواه في الصحيحين[5]، وروي حُجِبت[6]. والمراد بالمكاره الاجتهاد في العبادات والصبر على مشاقِّها وكظم الغيظ والعفو والحلم والإحسان إلى المسيء والصبر عن المعاصي. وأما الشهوات التي حُجِبت بها النار فالشهوات المحرَّمة كالخمر والزنا والغيبة والملاهي. وأما المباحة فهي ما يُكره الإكثار منه مخافةَ أن تجرَّ إلى المحرمات أو تُقسّي القلب، أو تشغل عن الطاعات. وهذا الحديث عدٌّ من جوامع الكلم. ومعناه لا يوصَل إلى الجنة إلا بارتكاب المكروهات، والنار إلا بالشهوات وهما محجوبتان بهما. فمن هتك الحجاب وصل إلى المحجوب. فهتْك حجاب الجنة باقتحام المكاره، وهتْك حجاب النار بالمشتهيات. و(المكاره) جمع مكرهه بمعنى ما يؤدي إلى ما يكره كمحبته، أو جمع مكروه[7].

---

(١) ينظر: حاشية التفتازاني، [١١٣/ ب].

(٢) ذكر الشهاب أنّ اعتراض التفتازاني لا يسلّم به، أولاً هو ذكر أنّه لا يحسن تعاطف القائلَين دون القولين، فردّ الشهاب يمكن أن يترك العطف للتنبيه على أن كلاً من القولين مقول لواحد من القائلَين وللاحتراز عن توهم أن مجموع القولين هو مقول كل منهما. ينظر: حاشية العصام، [١٩٤/ ب].

(٣) أما الاعتراض الثاني للتفتازاني، وهو أنه لا يحسن أن يذكر أن الرسول صلى الله عليه وسلم قال ألا إن نصر الله قريب في الحالة التي يصف فيها الله تعالى تناهي الأمر في الشدة. فجوابه أن الرسول صلى الله عليه وسلم منزهٌ عن أن يتزلزل وذلك لكونه رسولاً. ينظر: المصدر السابق.

(٤) حاشية القزويني، [٧٦/ أ].

(٥) صحيح البخاري، كتاب الرقاق، باب حجبت النار بالشهوات، (٦٤٨٧)، (٤/ ١٨٩)، صحيح مسلم، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، (٢٨٢٢)، (١١٣٦)، واللفظ لمسلم.

(٦) هذا اللفظ للبخاري. سبق تخريجه.

(٧) في النسخة المطبوعة (والمكاره جمع مكروهة، أي ما يؤدي إلى ما يكره كمحبوبة، أو جمع مكروه)، وهو الصواب. (٢/ ٣٠٠)، وينظر: لسان العرب، باب الكاف، مادة (كَرِهَ)، (مج٦/ ٤٣/ ٣٨٦٦).

﴿ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ۖ قُلْ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ۗ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴾ [سورة البقرة: ٢١٥]

﴿ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ﴾ عن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: أنّ عمرو بن الجموح الأنصاري كان شيخاً ذا مالٍ عظيم فقال: (يا رسول الله ماذا ننفق من أموالنا، وأين نضعها؟)، فنزلت ﴿ قُلْ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ وَٱلْيَتَٰمَىٰ وَٱلْمَسَٰكِينِ وَٱبْنِ ٱلسَّبِيلِ ﴾ سأل عن المنفق فأجيب ببيان المصرف؛ لأنّه أهم، فإن اعتداد النفقة باعتباره، ولأنّه كان في سؤال عمرو وإن لم يكن مذكوراً في الآية. واقتصر في بيان المنفق على ما تضمَّنه قوله: ﴿ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ ﴾ ﴿ وَمَا تَفْعَلُوا۟ مِنْ خَيْرٍ ﴾ في معنى الشرط ﴿ فَإِنَّ ٱللَّهَ بِهِۦ عَلِيمٌ ﴾ جوابه: أي إن تفعلوا خيراً فإنّ الله يعلم كنهه، ويوفي ثوابه. وليس في الآية ما ينافيه فرض الزكاة لينسخ به .

قوله: **(عن ابن عباس رضي الله عنهما)** أخرجه[١] ابن المنذر[٢] عن مقاتل[٣]. والهِمُّ بكسر الهاء وتشديد الميم: الشيخ الفاني[٤]. وعلى هذا فهم سألوا عن المنفَق والمصرَف، فيكون في السؤال المذكور في الآية طيّ[٥] تعويلاً على الجواب، والظاهر على هذا أن لا يكون من الأسلوب الحكيم[٦]. وبه يُشعر كلام الراغب حيث قال:

---

(١) أخرجه ابن المنذر في تفسيره، لكن النسخة المتوفرة من الكتاب تبدأ بالآية ٢٢٧ من سورة البقرة فالجزء المذكور فيه هذا الحديث غير موجود، ينظر: تفسير القرآن، أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري ٣١٨هـ، تحقيق سعد بن محمد السعد، دار المآثر _ المدينة المنورة، ط١، ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م، وقد ذكره مقاتل في تفسيره، تفسير مقاتل، (١/ ١١٢).

(٢) ابن المنذر: هو أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، شيخ الحرم، حافظٌ علّامةٌ فقيه، سمع من محمد بن ميمون ومحمد بن إسماعيل وغيرهما. حدّث عنه أبو بكر بن المقرئ ومحمد بن يحيى بن عمار الدمياطي. من تصانيفه المبسوط في الفقه والأشراف في اختلاف الفقهاء والإجماع توفي سنة ٣٠٩ أو ٣١٠هـ. ينظر: طبقات الشافعية الكبرى، (٣/ ١٠٢)، تذكرة الحفاظ، (٣/ ٥).

(٣) مقاتل: هو مقاتل بن سليمان الأزدي الخراساني أبو الحسن، كان مشهوراً بتفسير كتاب الله العزيز، وهو من التابعين. توفي سنة ١٥٠هـ. ينظر: طبقات المفسرين، (٢/ ٢٠) وطبقات الداوودي، (٢/ ٣٣٠).

(٤) لسان العرب، باب الهاء، مادة (هَمَمَ)، (مج٦/ ٥٢/ ٤٧٠٣).

(٥) أي حذف.

(٦) الأسلوب الحكيم كما ذكره السكاكي وشرحه القزويني: هو تلقي المخاطب بغير ما يترقب، بحمل كلامه على خلاف مراده، تنبيهاً على أنه الأولى بالقصد. أو السائل بغير ما يتطلب، بتنزيل سؤاله منزلة غيره تنبيهاً على أنه الأولى لحاله والأهم. ينظر: مفتاح العلوم، (٤٣٥)، الإيضاح (٧٩)، وقد أراد الشهاب نفي أن يكون السؤال الوارد في هذه الآية من قبيل الأسلوب الحكيم.

.....

"في مطابقة الجوابِ السؤالَ وجهان، أحدهما: أنهم سألوا عنهما[1] وقالوا: ما نُنفق وعلى من نُنفق، لكن حُذف في حكاية السؤال أحدهما[2] إيجازاً[3] ودلَّ عليه الجواب. كأنه قيل: المنفَق هو الخير، والمنفَق عليه هؤلاء فلفّ أحدهما في الآخر. وهذا طريقٌ معروف في البلاغة. والثاني:[4] أن السؤال ضربان: سؤال جَدَل، وحقُّه أن يَطابقه. وسؤال تعلم وحقَّ المعلِّم فيه أن يكون كطبيبٍ[5] يتحرَّى ما فيه الشفاء، طَلَبَه[6] أم لم يطلبه. فلما كان حاجتهم إلى من يُنفَق عليه كحاجتهم ما يُنفَق، بيَّن الأمرين[7]. كمن به صَفَراً[8] فاستأذن طبيباً في أكل العسل، فقال: كُله مع الخلّ "[9]. وقول السّكّاكي[10] "أنّهم سألوا عن بيان ما ينفقون، فأجابوا[11] ببيان المصرف، ونزل سؤال السائل منزلة سؤال غيره لتوخِّي التنبيه بألطف وجه على تعدِّيه عن موضع سؤالٍ هو أليق بحاله وأهم"[12] بناءً على أنه ليس فيها ذكر المنفق أصلاً. ولا وجه له؛ لأنّ قوله: ﴿مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ﴾ ذكرٌ له. لكنّه لما كان لا حدّ له أحلّ[13].

---

(١) أي عن المنفَق والمِصرَف.

(٢) أي أحد الوجهين.

(٣) الإيجاز: هو أداء المقصود من الكلام بأقل من عبارات متعارف الأوساط. ينظر: مفتاح العلوم، (٣٨٨).

(٤) أي الوجه الثاني من مطابقة الجواب السؤالَ.

(٥) في ع٢ (طبيب رفيق).

(٦) أي المريض.

(٧) أي إنهم سألوا عن المال الذي عليهم أن ينفقوه وهم بحاجة أيضاً إلى معرفة المصارف التي عليهم أن ينفقوا عليها، لذا فالباري سبحانه بيَّن لهم ذلك.

(٨) الصَّفَر: هو داءٌ في البطن يصفرُّ منه الوجه. ينظر: لسان العرب، باب الصاد، مادة (صَفَرَ)، (مج٤/ ٢٧/ ٢٤٥٨).

(٩) ينظر: تفسير الأصفهاني، (١/ ٤٤٤).

(١٠) السّكّاكي: هو يوسف بن أبي بكر بن محمد بن يعقوب السكاكي، من أهل خوارزم. إمامٌ في العربية والمعاني والبيان والأدب والعروض والشعر، وله نصيب وافر في علم الكلام، نقل عنه أبو حيان في الارتشاف. من تصانيفه: مفتاح العلوم، توفي سنة٦٥٦. ينظر: بغية الوعاة (٢/ ٣٦٤)، الجواهر المضية، (٢/ ١).

(١١) في ع٢ (فأجيبوا).

(١٢) ينظر: مفتاح العلوم، (٤٣٥ – ٤٣٦).

(١٣) في ع٢ (أجْمَل)، وهو الأصح، والمعنى لما كان الإنفاق لا حدّ له ذكر في الآية مطلقاً دون تفصيل بقوله: خير.

.....

أي: كلُّ حلالٍ أنفقتموه قليلاً أو كثيراً خير. وأما الزمخشري [٤٠١/ ب] فإنّه جعل السياق لبيان المصرف، والمنفَق مُدمَجٌ فيه، وهو الخير[١]. وتقديره ما يعتدّ به من إنفاق الخير مكانه، ومصرفه الأقربون. قال الطِّيبي[٢]: "ولا يخرج عنده[٣] عن الأسلوب الحكيم . والفرق بينه وبين يسألونك عن الأهلة، أن معرفة تزايد الأهلة وتناقصها لما لم يكن من الأمور المعتبرة في الدين لم يلتفت إليها رأساً"[٤]. كما لو سأل السوداوي[٥] الطبيب أن يأكل جبناً، فقال: عليك بمائه. بخلاف المنفق فهذا الضرب على قسمين. والمراد بالحكيم[٦] الأسلوب[٧] [الحكيم الطبيب، ويصح أن يراد صاحب الحكمة. وجعل الأسلوب][٨] حكيماً مجاز[٩]، وضده الأسلوب الأحمق. وفي كلام المصنف رحمه الله شيء[١٠]، لأنّ أوله[١] [يقتضي أن ما ينفق لم يذكر أصلاً ككلام السكاكي[٢]وآخره[٣]][٤] يقتضي أنه ذكر لكن بطريق الإجمال والإدماج.

---

(١) قال الزمخشري: (فإن قلت: كيف طابق الجواب السؤال في قوله: ﴿قُلْ مَآ أَنفَقْتُم﴾ وهم قد سألوا عن بيان ما ينفقون وأجيبوا ببيان المصرف؟ قلت: قد تضمن قوله: ﴿قُلْ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ﴾ بيان ما ينفقونه وهو كل خير وبنى الكلام على ما هو أهم وهو بيان المصرف) الكشاف، (١/ ٤٢٢).

(٢) الطيبي: هو حسن بن محمد بن عبد الله شرف الدين الطيبي. إمامٌ مشهور، علّامة في المعقولات والمعاني والبيان. من مؤلفاته التفسير للقرآن العظيم والحاشية على تفسير الكشاف وهي من أجل الحواشي. قال بعض الفضلاء: لا ينبغي أن يقرأ الكشاف إلا مع حاشية الطيبي توفي سنة ٧٤٣هـ. ينظر: طبقات المفسرين (٢٧٧) وبغية الوعاة (٢/ ٥٢٢).

(٣) أي الزمخشري.

(٤)حاشية الطيبي، (٢/ ٣٦٤ – ٣٦٥). والفرق الذي ذكره الطيبي بين السؤال عن الأهلة والسؤال في هذه الآية، أن معرفة بدوّ الأهلة وكمالها لما لم يكن من الأمور المعتبرة في الدين لم يلتفت إليها رأساً بل ردّها ضمناً. وأن إنفاق كرائم الأموال من الدين، لكن اعتداده يكون بحسب المصرف وأنه هو المطلوب الأولى لذا جعله أصلاً والمسؤول عنه تابعاً.

(٥) بحثت عنه بهذا اللفظ فلم أجد، ولعل المراد هو الإنسان المصاب بمرض السُّواد. والسواد وجع يأخذ الكبد من أكل التمر وربما قتل. ينظر: لسان العرب، باب السين، مادة (سَوَدَ)، (مج٣/ ٢٤/ ٢١٤٣).

(٦) في ع٢ زيادة (في).

(٧) يشرح الشهاب قول الطيبي (الأسلوب الحكيم).

(٨) في ع٢ سقطت هذه الجملة.

(٩) المجاز: هو اسم لما أريد به غير ما وضع له لمناسبة بينهما، كتسمية الشجاع أسداً، والمجاز إما مرسل أو استعارة. ينظر: التعريفات، (٢١٣).

(١٠) يقصد الشهاب كأن تناقضاً في قول البيضاوي.

.....

وإذا طبَّق المِفْصَل أصاب المِحَز[٥]. وحمله[٦] بعضهم[٧] على أنهما جوابان لكن الظاهر (أو)[٨]. قوله: (**في معنى الشرط إلى آخره**) هي[٩] شرطية يجزم الفعل بها[١٠]، ولكن أصل الشرط يؤدى بـ (إن) وغيرها من الحروف . وأسماء الشرط متضمنة معناها فلذا قال في معناه وأشار إليه بقوله: (**إن تفعلوا إلى آخره**). وقوله: (**يعلم كنهه**) مأخوذ من صيغة المبالغة في الجملة الاسمية المؤكدة. وقوله: (**ليس في الآية إلخ** ..) ردٌّ على من قال: إنها منسوخة[١١] بآية الزكاة[١٢]، بأن هذه الآية واردة في صدقة التطوع أو عامّة[١٣]. وعلى كل حال فلا تنافي آية الزكاة.

---

(١) أول كلام البيضاوي (سأل عن المنفق فأجيب ببيان المصرف لأنه أهم فإن اعتداد النفقة باعتباره) أي أن السائل سأل عن المنفق ولم يسأل عن المصرف وجاء الجواب ببيان المصرف دون المنفق.

(٢) (أنهم سألوا عن بيان ما ينفقون فأجيبوا ببيان المصرف، ونزل سؤال السائل منزلة سؤال غيره لتوخّي التنبيه بألطف وجه على تعدِّيه عن موضع سؤالٍ هو أليق بحاله وأهم) فهنا أيضاً لم يذكر المنفق وبين الشهاب أن هذا القول لا وجه له لأن المنفق ذكر بقوله تعالى: ﴿قُلْ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ﴾.

(٣) آخر كلام البيضاوي هو (ولأنه كان في سؤال عمرو وإن لم يكن مذكوراً في الآية و اقتصر في بيان المنفق على ما تضمنه قوله: ﴿مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ﴾ ففي بداية كلامه قال إن المنفق لم يذكر وفي نهايته قال إنه ذكر، وهذا متناقض.

(٤) هذه الجملة سقطت من ع٢.

(٥) يقال: تكلم فأصاب المِحَز أي تكلم فأقنع. ومنه قول ابن عباس لأبي هريرة حين بلغه فتياه في المطلقة ثلاثاً غير مدخولٍ بها إنها لا تحل له حتى تنكح زوجاً غيره فقال له (طبَّقت)، قال أبو عبيد: أي أصبت وجه الفتيا. وأصله إصابة السيف المفصل، وقال أبو زيد يقال للبليغ من الرجال: قد طبَّق المفصل ووضع الهِناء مواضع النُّقَب. ينظر: لسان العرب، باب الطاء، مادة (طَبَقَ)، (مج٤/ ٢٩/ ٢٦٣٨).

(٦) كلام البيضاوي.

(٧) وهو العصام، ينظر: حاشية العصام، [١٩٤/ ب].

(٨) قال العصام: (قوله: ولأنه كان في جواب عمرو جوابٌ ثانٍ عن إشكال أن الجواب لا يطابق السؤال وهو أن السؤال كان مركباً فأجاب عن أحد جزئيه الأهم صريحاً وعن الآخر بالإشارة حيث وصف المنفَق بالخير). حاشية العصام، [١٩٤/ ب].

(٩) يقصد (ما).

(١٠) ينظر: مغني اللبيب، (٤/ ٣٧).

(١١) ذكر ذلك الزمخشري عن السدي. ينظر: الكشاف، (١/ ٤٢٣)، مفاتيح الغيب، (٦/ ٦)، البحر المحيط، (٢/ ١٥٠).

(١٢) أي بفرض الزكاة. ينظر: المصادر السابقة.

(١٣) قال به الحسن رضي الله عنه. ينظر: المصادر السابقة.

﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ ۗ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [سورة البقرة: ٢١٦]

﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ﴾شاقٌّ عليكم مكروهٌ طبعاً. وهو مصدرٌ نُعِتَ به للمبالغة، أو فعل بمعنى مفعول كالخبز. وقرئ بالفتح على أنه لغة فيه كالضَعْف والضُعف، أو بمعنى الإكراه على المجاز، كأنهم أكرهوا عليه لشدته وعظم مشقّته، كقوله تعالى: ﴿ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا ﴾﴿ وَعَسَىٰٓ أَن تَكْرَهُوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ وهو جميع ما كُلفوا به. فإن الطبع يكرهه، وهو مناط صلاحهم وسبب فلاحهم ﴿ وَعَسَىٰٓ أَن تُحِبُّوا۟ شَيْـًٔا وَهُوَ شَرٌّ لَّكُمْ ﴾ وهو جميع ما نهوا عنهِّ. فإن النفس تحبه وتهواه، وهو يفضي بها إلى الردى وإنما ذكر عسى؛ لأن النفس إذا ارتاضت ينعكس الأمر عليها ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ﴾ما هو خير لكم ﴿وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ ذلك. وفيه دليلٌ على أنَّ الأحكام تتبع المصالح الرَّاجحة وإن لم يُعرف عينها.

قوله: (**وهو شاقٌّ عليكم مكروه طبعاً إلخ** ..) قيل: الكَرْه والكُرْه[1] بمعنى واحد[2] وهو الكراهة، كالضَّعف والضُّعف. وقيل[3]: المفتوح المشقة التي تنال الإنسان من خارج، والمضموم: ما يناله من ذاته.

---

(١) في ع٢ (المكْرَه والمكره).

(٢) ذكر الله عزّ وجل الكَره والكُره في غير موضع من كتابه العزيز. واختلف القراء في فتح الكاف وضمها، قرأ نافع وأهل المدينة: في سورة البقرة ﴿وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ﴾[سورة البقرة: ٢١٦] بالضم في هذا الحرف خاصة وسائر القرآن بالفتح، وقرأ عاصم بالضم في هذ الآية واللذَين في سورة الأحقاف ﴿ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا ﴾ [سورة الأحقاف: ١٥] ويقرأ سائرهنّ بالفتح. أما الأعمش وحمزة والكسائي يضمون هذه الثلاثة والتي في النساء ﴿ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا ﴾ [سورة النساء: ١٩] وما سواها بالفتح. قال أحمد بن يحيى: ولا أعلم بين هذه الأحرف التي ضمها هؤلاء وبين التي فتحوها فرقاً في العربية ولا في سنّةٍ تتبع. وقال ابن منظور: وقد أجمع كثير من أهل اللغة أن الكَره والكُره لغتان فبأي لغة وقع فجائز، لسان العرب، باب الكاف، مادة (كَرِهَ)، (مج٦/ ٤٣/ ٣٨٦٥).

(٣) هو الفراء، الكُره ما أكرهت نفسك عليه والكَره ما أكرهك غيرك عليه، تقول: جئت كُرهاً وأدخلتني كَرهاً. قال ابن بزي: يدل على صحة قول الفراء قوله: سبحانه ﴿ وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا وَإِلَيْهِ يُرْجَعُونَ ﴾ [سورة آل عمران: ٨٣] بالفتح ولم يقرأ أحد بضم الكاف، وقال سبحانه ﴿ كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ ﴾ [سورة البقرة: ٢١٦]=

.....

وقيل[1]: المفتوح بمعنى الإكراه والمضموم بمعنى الكراهة. وعلى كل حال فإن كان مصدراً فيؤول أو يحمَل على المبالغة. أو هو صفة كخبز بمعنى مخبوز[2]. وكونه مكروه طبعاً لا يلزم منه كراهة حكم الله تعالى ومحبة خلافه وهو ينافي كمال التصديق؛ لأنّ معناه كراهة نفسِ ذلك الفعل ومشقته، كوجع الضرب في الحدّ مع كمال الرضى بالحكم والإذعان له، ولذا يُثاب عليه[3]. وإذا كان بمعنى الإكراه وحمل على المكره عليه فهو على التشبيه البليغ[4] كما أشار إليه بقوله: (**كأنّهم إلخ** ..). وقوله: (**على المجاز**) بناءً على أن التشبيه البليغ مجازٌ كما ذهب إليه كثير من أهل المعاني. وقوله: (**كقوله: إلخ** ..) تنظيرٌ[5] لجميع ما مر؛ لأنه قرئ فيها بالفتح والضم[6] ويجري فيها[7] ما يجري هنا[8]. ويجوز أن يكون تنظيراً للثاني[9] لظهور المشقة فيه في الحمل والوضع. ثم إنّه قيل[10]: إن الظاهر أن قوله: ﴿**وَهُوَ كُرْهٌ لَّكُمْ**﴾ جملة حالية مؤكدة، إذ القتال لا ينفكُّ عن المكره. ويرد عليه أنّها لا يجوز اقترانها بالواو، وينبغي أنْ تجعل منتقلة؛ لأنه قد يكون مكروهاً عند كثرة العدو وقد لا يكون[11].

=بالضم ولم يقرأ أحد بالفتح، فيصير الكَره بالفتح فعل المضطر والكُره بالضم فعل المختار، لسان العرب، (٦/ ٣٨٦٥) راجعت معاني القرآن للفراء فلم أجد هذا المعنى عنده، وذكر النحاس أن هذا القول للكسائي، ينظر: معاني القرآن للنحاس، (١/ ١٦٧). وقد راجعت معاني القرآن للكسائي فلم أجد هذا المعنى أيضاً، وينظر: الحجة للقراء السبعة، (٣/ ١٤٤)، التذكرة في القراءات الثمان، (٣٠٥ – ٥٥٤).

(١) قاله الزمخشري في توجيهه قراءة السلمي كَرهاً بالفتح. ينظر: الكشاف، (١/ ٤٢٣).

(٢) ينظر: الدر المصون، (٢/ ٣٨٦ ـ ٣٨٧).

(٣) ينظر: معاني القرآن وإعرابه للزجاج، (١/ ٢٨٩).

(٤) هو الذي حذفت فيه أداة التشبيه ووجه الشبه. وفي اصطلاح القدماء هو التشبيه البعيد أو الغريب. ينظر: الإيضاح، (١٩٨).

(٥) يقصد قوله تعالى: ﴿**حَمَلَتْهُ أُمُّهُ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا**﴾ [سورة الأحقاف: ١٥] ورد فيها ما ورد في هذه الآية.

(٦) كُرهاً وكَرهاً، وتقدم التفصيل فيها في الصفحة السابقة.

(٧) في آية سورة الأحقاف.

(٨) في آية سورة البقرة.

(٩) أي للقول الثاني وهو أن المفتوح ما ينال الإنسان من غيره والمضموم ما يناله من ذاته.

(١٠) قاله أبو حيان والسمين وأبو السعود، ينظر: البحر المحيط، (٢/ ١٧٧)، الدر المصون، (٢/ ٢٨٦)، تفسير أبو السعود، (١/ ٣٣٨).

(١١) هذا ردٌّ على من قال أن جملة (وهو كره لكم) حالية مؤكدة بأن الجملة الاسمية إذا جاءت حالاً مؤكدة لزم فيها ترك الواو؛ لأن واو الحال عاطفة بحسب الأصل والمؤكِّد لا يُعطَف على المؤكَّد لما بينهما من شدة الاتصال.

.....

وهذا الذي ذكره صرَّح به ابن مالك[1]، لكن قال ابن هشام[2] فيه نظر أو وجهة. كما مرّ أنّ واو الحال بحسب الأصل عاطفة والمؤكِّد لها يُعطف على المؤكد، لكنهم نصوا على خلافه في قوله: ﴿وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ﴾[سورة البقرة: ٣٠] فقالوا[3]: إنها حال مقررة للسؤال فيحمل على أن الأصل ذلك وقد يتركه لتنزيله منزلة المغاير . قوله: (**وإنما ذكر عسى إلخ** ..) يعني أنه نزل منزلة غير الواقع ؛ لأنه في معرض الزوال فلا حاجة إلى أن يقال: إن عسى من الله تحقيق. وكون أفعاله تعالى تتضمن حكماً ومصالح مرَّ تحقيقه[4] .

---

(١) قال ابن مالك: (وإن كانت الجملة الحالية مؤكِّدة منعت الواو اسميةً كانت أو فعلية نحو هو الحق لا ريب فيه وكقول امرئ القيس:

خالي ابنُ كبشةَ قد علمتَ مكانَه وأبو يزيد ورهطُه أعمامي

وقد خلت هذه من الواو لاتحادها بصاحبها من وجهين، أحدهما: كونها حالاً والحال وصاحبها شيء واحد في المعنى، والثاني: كونها مؤكدة والمؤكِّد هو المؤكَّد في المعنى، وقد لزم من الاتحاد من وجه في غير المؤكدة تغليب عدم الواو على وجودها فليترتب على الاتحاد من وجهين لزوم عدم الواو) شرح التسهيل، (٢/ ٣٧٤ – ٣٧٥).

(٢) ابن هشام: هو عبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن هشام الأنصاري، نحوي مشارك في المعاني والبيان والعروض. من تصانيفه قطر الندى وبلُّ الصدى، مغني اللبيب عن كتب الأعاريب، شرح الشافية. توفي سنة ٧٦١هـ. ينظر: بغية الوعاة (٢٩٣ – ٢٩٤) و معجم المؤلفين (٦/ ١٦٣)، ولم أجد لابن هشام هذا القول، وإنما قال: (وتمتنع الواو في الحال المؤكدة لمضمون الجملة نحو هو الحق لا شك فيه) ينظر: أوضح المسالك، (٢/ ١٠٤).

(٣) ينظر: تفسير البيضاوي، (١/ ٦٨)، تفسير أبو السعود، (١/ ١٤٤)، حاشية الشهاب، [٣٠/ أ].

(٤) ذكر ذلك الشهاب في الحاشية [٣٠٠/ ب] عندما فسر قول الله تعالى: ﴿هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ثُمَّ ٱسْتَوَىٰٓ إِلَى ٱلسَّمَآءِ فَسَوَّىٰهُنَّ سَبْعَ سَمَٰوَٰتٍ ۚ وَهُوَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾[سورة البقرة: ٢٩].

﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ ۖ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ۖ وَصَدٌّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ وَكُفْرٌۢ بِهِۦ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ أَكْبَرُ عِندَ ٱللَّهِ ۚ وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ ۗ وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ إِنِ ٱسْتَطَٰعُوا۟ ۚ وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ [سورة البقرة: ٢١٧]

﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ ﴾روي أنه عليه الصلاة والسلام بعث عبدالله بن جحش _ابن عمته_ على سرية، في جمادى الآخرة، قبل بدر بشهرين؛ ليترصد عيراً لقريش فيها عمرو بن عبدالله الحضرمي وثلاثة معه، فقتلوه وأسروا اثنين واستأنفوا العير وفيها من تجارة الطائف. وكان ذلك غرة رجب وهم يظنونه من جمادى الآخرة، فقالت قريش: استحلّ محمد الشهر الحرام، شهرٌ يأمن فيه الخائف ويبذعرُّ فيه الناس إلى معايشهم. وشقَّ ذلك على أصحاب السرية وقالوا: ما نبرح حتى تنزل توبتنا. وردَّ رسول الله صلى الله عليه وسلم العير والأسارى. وعن ابن عباس رضي الله عنهما: لما نزلت أخذ رسول الله صلى الله عليه وسلم الغنيمة. وهي أول غنيمة في الإسلام. والسائلون هم المشركون كتبوا إليه في ذلك، تشنيعاً وتعييراً. وقيل: أصحاب السرية.﴿ قِتَالٍ فِيهِ ﴾بدل اشتمال من الشهر الحرام وقرئ عن قتال بتكرير العامل.

قوله: (**روي أنه عليه الصلاة والسلام بعث إلى آخره** ..) قلت: هذه القصة مذكورة في السير[1]. لكن فيما ذكر المصنف رحمه الله بعض مخالفة لنقلهم الصحيح، فإنه قال (**في جمادى الآخرة**) والذي في سيرة ابن سيّد الناس[2] أنه في رجب، وأنه لم يرسلهم لقتال، وإنما بعثهم ليعلم أمر قريش، وأنهم لقوا هؤلاء في آخر يوم من رجب وقالوا: لئن تركناهم لقد دخلوا الحرم وإن قاتلنا حينئذٍ قاتلنا في الأشهر الحرم، ثم عزموا على الفتك بهم. ففعلوا ما فعلوا.

---

(١) ينظر: عيون الأثر، (١/ ٣٥٩)، الروض الأنف ، (٥/ ٦٠ – ٦٧).

(٢) ابن سيد الناس: هو فتح الدين بن أبي الفتح، ابن سيد الناس الأندلسي الإشبيلي ثم المصري. برع في علوم شتى كالحديث والفقه والنحو السير والتاريخ، تسلم مشيخة الحديث بالظاهرية بمصر. من تصانيفه: السيرة النبوية، العقيدة السلفية الموضوعة على الآي والأخبار والآثار، وله ديوان شعري فيه مدائح نبوية. توفي سنة٧٣٤هـ. ينظر: العقد المذهّب، (١/ ٤٢٧)، معجم أعلام شعراء المدح النبوي (١/ ٢٩٣).

.....

قال ابن إسحاق[1]: "فلما قدموا على رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لهم: ((ما أمرتكم بقتالٍ في الشهر الحرام)) فوقف العير والأسيرين وأبى أن يأخذ من ذلك شيئاً فلما نزلت الآية قبض ذلك"[2]. ويقال وقفه حتى رجع من بدر [٤٠٢/ أ] فقسمه مع غنائمها[3]. و(**الحضْرمي**) بحاءٍ مهملة منسوب إلى حضرموت. وقوله: (**استاقوا**) بمعنى ساقوا. و(**شهراً**) بدل من الشهر الحرام. و(**ابذعرُّوا**) بمعنى تفرَّقوا[4]. وقال السهيلي[5] إنه منحوتٌ[6] من بذر وذُعر[7]. وقوله: (**ردّ رسول الله صلى الله عليه وسلم** ..) ليس معناه ردها على أصحابه بل تركها موقوفة ولم يقبلها. و(**العِير**) بكسر العين المهملة وسكون الياء: القافلة من الإبل[8].

---

(١) ابن إسحاق: هو محمد بن إسحاق بن يسار مولى قيس بن مخرمة بن المطلب بن عبد مناف بن قصي، ويكنّى أبا عبد الله، كان أول من جمع مغازي النبي صلى الله عليه وسلم وألّفها، كان يروي عن عاصم بن عمر بن قتادة ويزيد بن رومان. توفي سنة١٥٠هـ. ينظر: الطبقات الكبرى (١/ ٤٠٢)، طبقات الحفاظ، (٨٢).

(٢) سيرة ابن إسحاق لم أجد نسخة كاملة من هذا الكتاب وكما ذكر محققه فالنسخ التي حققها ليست هي كامل كتاب ابن إسحاق وإنما هناك نقص فيها ويبدو ان هذه السرية في الجزء المفقود من النسخة وقد نقل كلام ابن إسحاق ابن هشام في السيرة وابن سيد الناس في عيون الأثر، ينظر: عيون الأثر، (١/ ٣٦٠)، الروض الأنف، (٥، ٦٢).

(٣) ينظر: عيون الأثر، (٢/ ٣٦٢).

(٤) في النسخة المطبوعة (ويبذعر يتفرق) وهو موافق لما ذكره البيضاوي.

(٥) السهيلي: هو عبد الرحمن بن عبيد الله بن أحمد بن أبي الحسن الخثعمي ثم السهيلي الأندلسي، النحوي اللغوي، سمع كتاب سيبويه وغيره على ابن طراوة، من مؤلفاته: الروض الأنف، نتائج الفكر، التعريف والإعلام بما أبهم من القرآن من الأسماء والأعلام، توفي سنة٥٨٨هـ. ينظر: إنباه الرواة على أنباه النحاة (٢/ ١٦٢)، البلغة في تراجم أئمة النحو و اللغة (١/ ٨٥).

(٦) النحت: هو أن تؤخذ كلمتان وتنحت منهما كلمة تكون آخذة منهما جميعاً. والأصل في ذلك ما ذكره الخليل من قولهم: حيعل الرجل، إذا قال: حيّ على الفلاح، وقولهم رجل عبشمي أي منسوب إلى عبد شمس. ينظر: معجم مقاييس اللغة، (١/ ٣٢٨)، فقه اللغة، (٤٢٨).

(٧) ذكر السهيلي معنى هذه الكلمة عند شرحه لقصيدة في وصف الفيل ذكر فيها:

حوله من ملوك كندة أبطا ... لٌ ملاويثٌ في الحروب صقور

خلَّفوه ثم ابذعرُّوا جميعاً ... كلهم عظم ساقه مكسور

كل دين يوم القيامة عند الله إلا دينَ الحنيفية بور

قال السهيلي: ابذعرّوا تفرّقوا من ذُعِر ، وهي كلمة منحوتة من أصلين: البذر والذُّعر. ينظر: الروض الأنف، (١/ ٢٨٥، ٢٩٢).

(٨) ينظر: لسان العرب، باب العين، مادة (عَيَرَ)، (مج٤/ ٣٥/ ٣١٨٧).

.....

و(**السائلون**) أصحاب السرية. وكونهم المشركين ضعيفٌ لا يناسب الرواية ولا الدراية[١]. و(**السرية**) طائفة دون الجيش[٢]. و(**الأسارى**) من إطلاق الجمع على ما فوق الواحد[٣]، ورواية ابن عباس[٤] لا تخالف ما قبلها كما قيل[٥]؛ لأنّه ردّها أول مجيئها ثمّ قبِلَها وخمَّسها بعد ذلك وهو المروي. وقوله: (**ما ننزح**) أي ما نبرح مكاننا، أو ما نبرح في ندم وأمر البدلية ظاهر. وقوله: (**بتكرير العامل**) يعني وهو بدل أيضاً كرَّر عامله[٦] أو الجار والمجرور بدل من الجار والمجرور[٧].

(١) قال التفتازاني: (إذ لا يلائمه الأسئلة الآتية سيما يسألونك عن الخمر). حاشية التفتازاني، [١١٣/ ب].

(٢) ينظر: لسان العرب، باب السين، مادة (سَرَيَ) ، (٤/ ٢٣/ ٢٠٠٤).

(٣) ينظر: لسان العرب، باب الألف، مادة (أسر)، (مج١/ ١/ ٧٨)، حاشية التفتازاني، [١١٣، ب].

(٤) ابن عباس: هو الصحابي عبد الله بن عباس بن عبد المطلب، ابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم، الحَبر والبحر في التفسير، كان ترجمان القرآن. قرأ عليه مجاهد وسعيد بن جبير والأعرج وعكرمة. توفي في الطائف سنة٦٨هـ. ينظر: الاستيعاب، (٤٢٣)، طبقات المفسرين الأدنروي، (٢/ ٣).

(٥) ينظر: الطبقات الكبير، (٢/ ١٠)، عيون الأثر، (١/ ٣٦٢).

(٦) ﴿ قِتَالٍ فِيهِ ﴾ في إعرابها ثلاثة أقوال الأول: بدل اشتمال من ﴿ ٱلشَّهۡرِ ﴾ لأن القتال يقع في الشهر. الثاني: بدل من بتكرير العامل (عن) مضمراً أي (عن الشهر الحرام عن قتالٍ فيه) وهو قول الكسائي والفراء. الثالث: أنه مجرور على الجوار لأنه جاور مخفوضاً وهو قول أبو عبيدة، وفي القولين الآخرين نقاش وردود، ينظر: معاني القرآن للكسائي، (٨٩)، معاني القرآن للفراء، (١٤١)، إملاء ما منّ به الرحمن، (٩٣/١)، المحرر الوجيز، (١/ ٢٩٠)، البحر المحيط، (٢/ ١٥٤)، الدر المصون، (٢/ ٣٨٩).

(٧) أي: ﴿ قِتَالٍ فِيهِ ﴾ بدل من ﴿ عَنِ ٱلشَّهۡرِ ٱلۡحَرَامِ ﴾

﴿ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ﴾ أي ذنب كبير والأكثر أنه منسوخ بقوله تعالى ﴿ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ حَيْثُ وَجَدْتُمُوهُمْ ﴾ خلافاً لعطاء وهو نسخ الخاص بالعام وفيه خلاف، والأولى منع دلالة الآية على حرمة القتال في الشهر الحرام مطلقاً، فإن ﴿ قِتَالٍ فِيهِ ﴾ نكرة في حيِّزٍ مثبتٍ فلا تعمّ .

قوله: (**أي ذنب كبير إلخ** ..) لا شبهة في أن الأشهر الحرم حرّم القتال فيها من عهد إبراهيم عليه الصلاة والسلام إلى أوائل الإسلام وكانت العرب في الجاهلية تدين به وهو ذو القعدة، وذو الحجة، ومحرّم، حرِّمت للحج؛ لأنهم يأتون من الأماكن البعيدة، فجعل شهراً للمجيء وشهراً للذهاب وشهراً لأداء المناسك ورجب لأنهم يعتمرون فيه فيأتي للعمرة من حول الحرم فجعل له شهر، فهي أربعة: ثلاثة سرْد وواحد فرد[1]. وإنما الخلاف هل نسخت حرمتها بعد ذلك أو لا فقيل[2]: لم تُنسخ وأنه لا يقاتل فيها إلا من قاتله عدوه فيقاتله للدفع. وهكذا كان يفعل النبي صلى الله عليه وسلم. وذهب قومٌ من الصحابة والفقهاء[3] إلى أن[4] حرمتها نسخت بآية القتال المذكورة. وأما كونها جزاءً لقوله: ﴿ فَإِذَا انسَلَخَ الْأَشْهُرُ الْحُرُمُ ﴾ [سورة التوبة: ٥] فالمراد بها أشهر معينة، فلا يدلُّ على حرمته في غيرها من الحرم. وأما كون الآية إنما تدلّ على عموم الأمكنة لا عموم الأزمنة فيفيد النسخ في الحرم دون الشهر الحرام[5]، فقيل[6]: الإيجاب المطلق[7] يرفع التحريم المقيَّد[8] كالعام[1] للخاص[2]. ولو سلم فالإجماع على أن حرمتي المكان

---

(١) ينظر: الروض الأنف، (٥/ ٨٠ – ٨١).

(٢) ذهب عطاء إلى أن هذه الآية محكمة ولا يجوز القتال في الأشهر الحرم. عن ابن جريج (قلت لعطاء: ﴿ يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ ﴾ ما لهم إذ ذلك لا يحل لهم أن يغزو أهل الشرك في الشهر الحرام ثم غزوهم فيه بعد فحلف لي بالله ما يحل للناس الآن أن يغزو في الحرم ولا في الشهر الحرام إلا أن يقاتلوا فيه أو يغزو ما نسخت) واستدل بما روي عن جابر رضي الله عنه قال: (كان رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يقاتل في الشهر الحرام إلا أن يُغزى أو يُغزَوا فإذا حضر ذلك أقام حتى ينسلخ)، ينظر: تفسير القرطبي، (٣/ ٤٢٣)، نواسخ القرآن، (١٩٥)، الناسخ و المنسوخ، ، (١٨٥).

(٣) قال به ابن عباس وسعيد بن المسيب وسليمان بن يسار وقتادة والأوزاعي وهو قول الجمهور، ينظر: الناسخ والمنسوخ، (٣٣).

(٤) في ع٢ سقطت (أن).

(٥) من قال بأن الآية محكمة ذكر بأنها عامة في الأمكنة أي الحرم وغيره ولكنها لا تعم جميع الأزمنة أي الأشهر الحرم وغيرها.

(٦) وهذا رد على من قال الآية عامة في الأمكنة دون الأزمنة بأن الإيجاب المطلق يرفع التحريم المقيد.

(٧) في قوله تعالى: ﴿ فَاقْتُلُوا الْمُشْرِكِينَ ﴾ أوجبت قتال المشركين مطلقاً سواء في الأشهر الحرم أو في غيرها.

(٨) في قوله تعالى: ﴿ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ ﴾ قيدت حرمة القتال بكونه في الشهر الحرام.

.....

والزمان لا يفترقان فيجعل عموم الأمكنة قرينة عموم الأزمنة وترتفع حرمة الأشهر الحرم[٣]. وهذا بناءً على نسخ الخاص بالعام والمقيد[٤] بالمطلق[٥] عند الحنفية، والشافعي لا يقول به كما بُيّن في الأصول[٦]. وأما ما ذكره[٧] من الإجماع فمحلّ نظر[٨]. وقوله: (**والأولى إلخ** ..) لأنها[٩] نكرة في سياق الإثبات فلا تعمّ. وأُجيب عنه[١٠] بأنه عام بعموم الوصف أو قرينة المقام ولذا صحَّ إبداله من المعرفة أو وقوعه مبتدأ خبره ﴿ كَبِيرٌ ﴾ على وجهَي إعرابه ولو سلم. فقتال المشركين مرادٌ قطعاً؛ لأن قتال المسلمين لا يحلُّ مطلقاً[١١]. وأيضاً لا يخفى أن سبب النزول يقتضي حرمته[١٢] وأنه إنما اغتُفِر للخطأ فيه. وأما أن قتال المسلمين لا يحلُّ مطلقاً ففيه[١٣] أنه يحلُّ قتال أهل البغي[١٤] .

---

(١) العام: هو اللفظ المستغرق لجميع ما يصلح له من غير حصر، وزيد في التعريف (بوضع واحد) وذلك احترازاً عما يتناوله بوضعين أو أكثر وهو المشترك. ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه، (٣/ ٥).

(٢) الخاص: هو ما يقابل العام وهو اللفظ الدال على مسمى واحد. ينظر: مختصر إرشاد الفحول، (٣٢٠).

(٣) هذا الكلام من قوله: (وأما كونها جزاءً لقوله: ...) أخذه الشهاب من التفتازاني. حاشية التفتازاني، [١١٤/ أ].

(٤) المقيّد: هو ما يقابل المطلق، وهو ما دلّ لا على شائع في جنسه فتدخل فيه المعارف والعمومات كلها. ينظر: مختصر الفحول، (٣٢٣).

(٥) المطلق: هو ما دلَّ على الماهية من حيث هي هي. ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه، (٣/ ٤١٣).

(٦) المسألة هي إذا تقدم لفظ الخصوص واستقر حكمه ثم ورد العموم بضد موجب حكم الخصوص فإن ذلك يوجب نسخ ما تضمنه لفظ الخصوص من الحكم متى لم تقم دلالة من غيره على أن العموم مرتب على الخصوص وذلك عند الحنفية، والشافعية قالوا بترتيب العموم وبنائه على الخصوص. ينظر: الفصول في الأصول، (١/ ٣٨٥ ـ ٣٨٦).

(٧) يقصد التفتازاني.

(٨) يقصد الإجماع على حرمتي الزمان والمكان.

(٩) يقصد قوله تعالى: ﴿ قِتَالٍ فِيهِ ﴾

(١٠) ذكر ذلك التفتازاني. ينظر: حاشية التفتازاني، [١١٤/ أ].

(١١) ذكر ذلك التفتازاني. ينظر: حاشية التفتازاني، [١١٤/ أ].

(١٢) حرمة القتال في الأشهر الحرم.

(١٣) هنا يرد الشهاب على استدلال التفتازاني بحرمة قتال المسلمين مطلقاً بأنه غير مُسلّم به حيث يحل قتال أهل البغي.

(١٤) أهل البغي هم قوم من المسلمين يخرجون على إمام أهل العدل ويستحلون القتال ولهم منعة وشوكة، فهؤلاء يحل للإمام قتالهم، ينظر: بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، (١٥/ ٤١١)، اللباب في شرح الكتاب، (١/ ٤٠٨).

﴿وَصَدٌّ﴾ صرف ومنع ﴿عَنسَبِيلِٱللَّهِ﴾ أي الإسلام أو ما يوصل العبد إلى الله سبحانه وتعالى من الطاعات ﴿وَكُفْرٌۢبِهِۦ﴾ أي بالله ﴿وَٱلْمَسْجِدِٱلْحَرَامِ﴾ على إرادة المضاف أي وصد المسجد الحرام كقول أبي دؤاد:

أَكُلَّ امْرِىءٍ تَحْسِبِينَ امْرَءًا ونَاراً تَوَقَّد باللَّيْلِ نَارَا

ولا يحسن عطفه على سبيل الله؛ لأنّ عطف قوله: ﴿وَكُفْرٌۢبِهِۦ﴾ على ﴿وَصَدٌّ﴾ مانع منه، إذ لا يتقدم العطف على الموصول على العطف على الصلة، ولا على الهاء في به فإن العطف على الضمير المجرور إنما يكون بإعادة الجار.

قوله: (**الإسلام أو ما يوصل العبد إلخ** ..) كون الإسلام والطاعات طريق توصل إلى الله تعالى مجازٌ ظاهر. وتقدير (**المضاف**) أي صدّ المسجد[1]؛ لئلا يلزم ما بعده من المحذور[2]. و(**أبو دُؤاد**) بهمزٍ أو واو ـبوزن سُعادـ وإهمال الدالين، شاعرٌ من إياد مشهور اسمه جارة[3]، واستشهد ببيته[4] على حذف المضاف وإبقاء المضاف إليه على جرِّه؛ لأن الغالب أنه إذا حذف يقوم المضاف إليه مقامه[5]. والشاهد في قوله: (**ونارٍ**) على رواية الجرِّ فيه فإن تقديره وكلَّ

---

(١) هذا قول البيضاوي في عطف قوله تعالى: ﴿وَٱلْمَسْجِدِٱلْحَرَامِ﴾ حيث قدر مضافاً معطوفاً على قوله: ﴿وَصَدٌّ﴾ تقدير كلامه أي: صد المسجد الحرام عن الطائفين والعاكفين والركع السجود. ووجه كلام البيضاوي أن قوله تعالى: ﴿وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ﴾ من تمام قوله تعالى: ﴿وَصَدٌّ عَنسَبِيلِٱللَّهِ﴾ لأنه عطفه عليه، لكن لما كان الكفر بالله تعالى في قوله: ﴿وَكُفْرٌۢ بِهِۦ﴾ من أكبر الكبائر عطفه على ﴿وَصَدٌّ عَنسَبِيلِٱللَّهِ﴾ قبل تمام المعطوف عليه وهو الصد. ينظر: حاشية القونوي، (٥/ ١٩٦). وفي المسألة أقوال أخرى سيأتي ذكرها.

(٢) وهو الفصل بين أبعاض الصلة بأجنبي، لأنه حيث كان الصد عن سبيل الله فرداً من أفراد الكفر بالله تعالى لم يقدح العطف الذي ذكره البيضاوي لأنه ليس بأجنبي محض. ينظر: المصدر السابق.

(٣) أبو دؤاد هو جارية بن الحجّاج بن حذاق الإياديّ وقيل حنظلة بن الشرقي، شاعر جاهلي، وهو أحد نعات الخيل المجيدين، وكان قد جاور كعب بن أمامة الإيادي فكان إذا هلك له بعير أو شاة أخلفها، فضُرب المثل به فقالوا: كجار أبي دؤاد. قال الأصمعي (كانت العرب لا تروي أشعار أبي دؤاد لأن ألفاظه ليست بنجدية). له شعر في الأصمعيات. توفي سنة ٧٩ قبل الهجرة. ينظر: الشعر والشعراء، (٦٨).

(٤) البيت من البحر المتقارب.

(٥) ينظر: أوضح المسالك، (٣/ ١٦٩ – ١٧٠).

.....

نارٍ. و(**ناراً**) منصوب بـ (**تحسبين**) مقدراً ولولا ذلك لزم العطف على معمولي عاملين مختلفين، ولو لم يقدر المضاف لكانت الآية من هذا القبيل. وعلى رواية ناراً الأولى منصوباً لا شاهد فيه، و (**توقّد**) أصله تتوقّد، يخاطب امرأةً لامته على عدم كونه مثل قومٍ ذكرتهم له يقول لها: لا تظنّي أن كلّ رجلٍ رأيته رجلاً ولا كل نارٍ توقد ناراً وُقِدت للقرى ولا تمدحي حتى تجرّبيه. قوله: (**ولا يحسن عطفه على سبيل الله**) أي صدٌّ عن سبيل الله وعن المسجد وهو مردود؛ لأنه يؤدي إلى الفصل بين أبعاض الصلة بأجنبي، إذ تقديره: إن صدوا لأن المصدر مصدّر بـ(أن) والفعل، و(أن) موصول حرفي وما بعده صلته. فإذا عطف على سبيل الله [٤٠٢/ ب] كان من تتمة الصلة. و(كفر) معطوفة على المصدر نفسه فهو أجنبي عن الصلة إذ لا تعلق له بها[١]. وقوله: (**ولا بعدم**[٢] **العطف على الموصول** ..) فيه تسمُّح، أي العطف على صلة الموصول وما في حيِّزه؛ لأن الموصول والصلة كشيءٍ واحد خصوصاً بعد التأويل[٣]. وأما الامتناع من العطف على الضمير المجرور بدون إعادة الجار فلضعفه لفظاً ومعنىً[٤]، أما معنىً فلأنه لا معنى للكفر بالمسجد الحرام إلا بتكلّف، وأما لفظاً فلِما في العطف على الضمير المجرور المتصل بدون إعادة الجار من الضعف وفيه[٥] اختلاف، فقيل[٦]: لا يجوز إلا في الضرورة واختار ابن مالك[٧] تبعاً للكوفيين[٨] جوازه في السّعة[١].

---

(١) هنا يذكر القول الثاني في عطف قوله تعالى: ﴿ **وَٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ** ﴾ وهو قول المبرد والزمخشري وابن عطية أنها معطوفة على قوله: ﴿ **عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ** ﴾ وذكر البيضاوي والشهاب وأبو حيان أنه مردود؛ لأنه يؤدي إلى الفصل بين أبعاض الصلة بأجنبي. ينظر: البحر المحيط، (٢/ ٣٩٣)، الكشاف، (١/ ٤٢٥)، المحرر الوجيز، (١/ ٢٩٠).

(٢) في ع٢ (إذ لا يتقدم العطف على الموصول) وهو الصواب لأنه قول.

(٣) أشار الشهاب هنا إلى أن قول البيضاوي (ولا يحسن) يدل على أنه له وجه من الصحة. حيث أن البيضاوي لم يقل: لا يصح، إنما قال (لا يحسن) والتأويل الذي أشار إليه هو أن الصد عن سبيل الله فرد من أفراد الكفر بالله وهو ما ذكره البيضاوي.

(٤) هنا يذكر الشهاب معقّباً على البيضاوي القول الثالث في عطف قوله تعالى: ﴿ **وَٱلۡمَسۡجِدِ ٱلۡحَرَامِ** ﴾ وهو أنه معطوف على الضمير المجرور في قوله: ﴿ **وَكُفۡرُۢ بِهِۦ** ﴾ وهو قول أبي حيان، ينظر: البحر المحيط، (٣٩٤/٢)، وقد ردّ الشهاب قول أبي حيان بأنه ممنوع لفظاً ومعنىً.

(٥) العطف على الضمير المجرور.

(٦) قاله البصريون، ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف، (٣٧١)، شرح الرضي على الكافية، (١/ ٥٢٢).

(٧) ينظر: أوضح المسالك، (٣/ ٦١)، حاشية الأشموني، (٢/ ٤٢٩).

(٨) الكوفيون: هم المبرد والكسائي والفراء وثعلب وأتباعهم، الكليات، (٢٤٥).

.....

وقيل[٢]: إن أُكِّد نحو: (مررت بك نفسك وزيدٍ) جاز وإلا فلا، وهذا ردٌّ على الزمخشري إذ خرَّجه على العطف على سبيل الله[٣] وصحَّحه[٤] بأنّ الكفر متَّحدٌ مع الصَّد لأنه تفسيرٌ له فالفصل به كلا فصل وأنه على التقديم والتأخير إذ[٥] لا يخفى ضعفه.

(١) ينظر: الإنصاف في مسائل الخلاف، (٣٧١)، شرح الرضي على الكافي، (١/ ٥٢٢).

(٢) قال به الجرمي والزيادي وهو حاصل قول الفراء. ينظر: حاشية الأشموني على ألفية ابن مالك، (٢/ ٤٣٠).

(٣) سبق الكلام عن قول الزمخشري في عطف قوله تعالى: ﴿ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾ على ﴿ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾.

(٤) صحح الزمخشري قوله: من وجهين الأول أن الكفر في معنى الصد فالعطف جاء على سبيل التفسير، والثاني أن موضع ﴿ وَكُفْرٌۢ بِهِۦ ﴾ بعد قوله: ﴿ وَٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ ﴾ إلا أنه قدم لفرط العناية به. ينظر: حاشية العصام، [١٩٤/ أ].

(٥) إذ هنا بمعنى حيث، وهي من تتمة قول الشهاب حيث ذكر أنه لا يخفى ضعف الوجه الثاني الذي صحح به الزمخشري قوله، وهو أيضاً ما ضعفه العصام. ينظر: المصدر السابق.

﴿وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِۦ مِنْهُ﴾ أهل المسجد الحرام وهم النبي صلى الله عليه وسلم والمؤمنون ﴿أَكْبَرُ عِندَ﴾ مما فعلته السرية خطأً وبناءً على الظنّ. وهو خبر عن الأشياء الأربعة المعدودة من كبائر قريش. و(أفعل) مما يستوي فيه الواحد والجمع والمذكر والمؤنث ﴿وَٱلْفِتْنَةُ أَكْبَرُ مِنَ ٱلْقَتْلِ﴾أي ما يرتكبونه من الإخراج والشرك أفظع مما ارتكبوه من قتل الحضرمي ﴿وَلَا يَزَالُونَ يُقَٰتِلُونَكُمْ حَتَّىٰ يَرُدُّوكُمْ عَن دِينِكُمْ﴾ إخبارٌ عن دوام عداوة الكفار لهم وأنهم لا ينفكون عنها حتى يردوهم عن دينهم. و﴿حَتَّىٰ﴾ للتعليل، كقولك: أعبد الله حتى أدخل الجنة ﴿إِنِ ٱسْتَطَٰعُوا۟﴾ وهو استبعاد لاستطاعتهم، كقول الواثق بقوته على قرينه: إن ظفرت بي فلا تُبقِ عليّ. وإيذان بأنهم لا يردونهم .

وقوله: (**وأفعل إلخ** ..) توجيهٌ لكونه خبراً عن الأربعة[1]. وهو مفرد وهو مقدرٌ في العربية. قوله: (**ما يرتكبونه إلخ**) هو الأمور الأربعة وهو تفسير للفتنة. والمراد بالشرك الكفر، والصد عن الإسلام كفر، وكذا المنع للمسلمين من دخول الحرم للعبادة فإنه داخلٌ في الكفر أو مستلزمٌ له. فلا يرد عليه أن التخصيص بهذين الوجهين لا وجه له ولا يحتاج إلى التوجيه بأنه ذكرها على سبيل التمثيلي[2]. قوله: (**إخبارٌ عن دوام عداوة الكفار إلخ** ...) دفعٌ لما يتوهم من أن ودَّهم المغيّا به، إذا لم يكن واقعاً فكيف جعل غاية؟! فأشار إلى أنّه عبارةٌ عن الدَّوام، كقوله: ﴿حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ﴾[سورة الأعراف: ٤٠]. والتعليل لا يقتضي التحقيق[3]. وقوله: (**وحتى للتعليل**) جوابٌ آخر، بأنّ فعلهم كذلك إن استطاعوا، والتعبير بـ(أنْ) لاستبعاد استطاعتهم لا للشك، وإن استعمل لذلك، كما مثّل له استعمال (إن) مع الجزم بعدم الوقوع؛ إشارةً إلى أنّ ذلك لا يكون إلا على سبيل الفرض كما يفرض المحال وهو معنى الاستبعاد. و(**تُبقِ**) مجزوم مضارع الإبقاء وهو عدم الإهلاك .

---

(١) هي الأمور الأربعة التي ذكرت في الآية وهي القتال في الشهر الحرام والصد عن سبيل الله والكفر بالله والكفر المسجد الحرام أو الصد عنه على الاختلاف الذي سبق.

(٢) التشبيه التمثيلي هو ما وجهه وصفٌ منتزع من متعدد أمرين أو أمور، وقيّده السكاكي بكونه غير حقيقي. ينظر الإيضاح، (٢٥٣)، مفتاح العلوم، (٤٤٩).

(٣) قال العصام: (وحتى للتعليل لا للانتهاء لقوله: إن استطاعوا، ووجه الدلالة أنه يدل على بعد تحقق الرِّد أو دوام المقاتلة والتعليل لا يقتضي التحقق بخلاف الانتهاء فإنه يشعر بالتحقق) فحتى هنا للتعليل لا للغاية فلو كان للغاية يلزم كون الردة واقعة وليس كذلك، وابن عطية قال إنها تحتمل التعليل والغاية، ينظر البحر المحيط، (/ ١٥٩)، المحرر الوجيز، (١/ ٢٩١)، حاشية العصام، [١٩٦/ ب].

﴿وَمَن يَرْتَدِدْ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ﴾ قيّد الردة بالموت عليها في إحباط الأعمال. كما هو مذهب الشافعي رحمه الله تعالى، والمراد بها الأعمال النافعة. وقرئ (حبَطت) بالفتح. وهي لغة فيه ﴿فِى ٱلدُّنْيَا﴾ لبطلان ما تخيلوه وفوات ما للإسلام من الفوائد الدنيوية ﴿وَٱلْءَاخِرَةِ﴾ بسقوط الثواب ﴿وَأُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ﴾ كسائر الكفرة .

قوله: (**قيّد الردة إلخ** ..) قال النحرير: "احتجاج الشافعي[1] بناءً على أنها لو أحبطت الأعمال مطلقاً لما كان للتقييد بقوله: ﴿فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ﴾ فائدة، لا بناءً على أنه[2] جعل[3] شرطاً في الإحباط[4] وعند انتفاء الشرط[5] ينتفي المشروط[6]؛ لأن الشرط النحوي والتعليق[7] ليس بهذا المعنى بل غايته السببية والملزومية. وانتفاء السبب[8] أو الملزوم[9] لا يوجب انتفاء المسبَّب[10] أو اللازم[11] لجواز تعدد الأسباب[12] ولو كان شرطاً بهذا المعنى

---

(١) ذهب الشافعي رحمه الله تعالى إلى أن الردة تحبط العمل إذا اتصلت بالموت، واستدل بقوله: تعالى ﴿فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ﴾ فهذه الآية مقيدة والآية الأولى مطلقة فيحمل المطلق على المقيد، ينظر المجموع، (٣/ ٦).

(٢) أي الشافعي.

(٣) جعل اتصال الردة بالموت.

(٤) يذكر الشهاب هنا فيما نقله عن التفتازاني أن استدلال الشافعي رحمه الله تعالى على إحباط الردة للعمل إذا اتصلت بالموت كان استناداً إلى الآية التي قيدت الردة بالموت عليها وليس لأنه جعل الموت على الكفر شرطاً في الإحباط، يوجد عند وجوده وينتفي بانتفائه، فالشرط النحوي ليس هذا معناه كما ذكر.

(٥) الشرط: هو أمرٌ خارج يتوقف عليه الشيء ولا يترتب، وفي اصطلاح المتكلمين ما يتوقف عليه تحقق الشيء ولا يكون داخلاً ولا مؤثراً فيه فبالضرورة ينتفي بانتفائه. وفي اصطلاح النحاة: ما دخل عليه شيء من الأدوات المخصوصة الدالة على سببية الأول ومسببية الثاني ذهناً أو خارجاً سواء كان علةً للجزاء أو معلولاً. ينظر شرح التلويح على التوضيح، (١/ ١٤٦).

(٦) وهو إحباط العمل.

(٧) في ع٢ (لأن الشرط النحوي أو التعليقي).

(٨) وهو هنا الموت على الكفر.

(٩) وهو أيضاً الموت على الكفر.

(١٠) وهو إحباط العمل.

(١١) وهو إحباط العمل أيضاً.

(١٢) أي لجواز تعدد أسباب إحباط العمل.

.....

يتصور اختلاف في القول بمفهوم الشرط[1]، واحتجَّ أبو حنيفة[2] بقوله تعالى: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾[سورة المائدة: ٥]. وأجيب:[3] بأنه يحمل على المقيد، عملاً بالدليلين[4]. ورُدّ[5] بأن ذلك يكون إذا كان القيد في الحكم اتحدت الحادثة، وأما في السبب فلا، لجواز أن يكون المطلق سبباً كالمقيد. وتمام هذا في الأصول. قيل ثمرة الخلاف تظهر فيمن صلى ثم ارتدّ ثم أسلم، فيلزمه قضاء تلك الصلاة عند أبي حنيفة رحمه الله تعالى، خلافاً للشافعي رحمه الله[6]. وفيه نظر[7] انتهى"[8]. قوله: **(ببطلان ما تخيّلوه)** فإن قلت: الظاهر أن يقول لبطلان عملهم وفواته بالإسلام، قلت: لما كان سقوط الأعمال والعبادات بمعنى عدم الاعتداد بها والثواب عليها، لاح أن قوله: في الآخرة كافٍ إشارة إلى أن أعمالهم تلك تنفعهم في الدنيا فزال ما توهموه فتأمل.

---

(١) مفهوم الشرط أي مفهوم المخالفة المأخوذ من تعليق الشرط. واختلف العلماء في حجية مفهوم الشرط، الشافعي رحمه الله تعالى جعل التعليق بالشرط هو إيجاباً للحكم على تقدير وجود الشرط وإعداماً له على تقدير عدمه فصار كل من الثبوت والانتفاء حكماً شرعياً ثابتاً باللفظ منطوقاً ومفهوماً، وصار الشرط عنده تخصيصاً وقصر العموم التقادير على بعضها. أما أبو حنيفة رحمه الله فجعل التعليق بالشرط على تقدير وجود الشرط ساكناً عن النفي والإثبات على تقدير عدمه فصار انتفاء الحكم عنده عدماً أصلياً أي على البراءة الأصلية مبنياً على عدم الثبوت لا حكماً شرعياً مستفاداً من النظم ولم يكن الشرط عنده تخصيصاً؛ لأنه لا دلالة على عموم التقادير حتى يقصر على البعض. ينظر شرح التلويح على التوضيح، (١/ ١٤٥ ـ ١٤٦).

(٢) ينظر المبسوط، (٢/ ٩٦).

(٣) إجابة الشافعية على الآية بأنها مطلقة تحمل على الآية المقيدة. ينظر المجموع، (٣/ ٦).

(٤) الدليلين هما قوله تعالى: ﴿فَيَمُتْ وَهُوَ كَافِرٌ﴾[سورة البقرة: ٢١٧] وقوله تعالى: ﴿وَمَن يَكْفُرْ بِالْإِيمَانِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ﴾[سورة المائدة: ٥].

(٥) استدلال الشافعية بحمل المطلق على المقيد رده الحنفية لا يصح لاتحاد السبب هنا.

(٦) ينظر البحر المحيط في أصول الفقه، (٣/ ٤٣٢ - ٤٣٣)، المجموع، (٣/ ٦)، المبسوط، (٢/ ٩٦).

(٧) وذلك لأن من شروط حمل المطلق على المقيد أن لا يكون المقيد ذكر معه قدرٌ زائد يمكن أن يكون القيد لأجل ذلك القدر الزائد فلا يحمل المطلق على المقيد قطعاً، وفي الآية هنا قدرٌ زائد وهو الخلود في النار في قوله تعالى: ﴿وَأُولَئِكَ أَصْحَابُ النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ﴾ ينظر البحر المحيط في أصول الفقه، (٣/ ٤٣٣).

(٨) ينظر حاشية التفتازاني، [١١٤/ أ].

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ أُوْلَٰٓئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ ٱللَّهِۚ وَٱللَّهُ غَفُورٞ رَّحِيمٞ ﴾ [سورة البقرة: ٢١٨]

﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾ نزلت أيضاً في أصحاب السرية، لما ظُن بهم أنهم إن سلموا من الإثم فليس لهم أجر ﴿ وَٱلَّذِينَ هَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ كرّر الموصول لتعظيم الهجرة والجهاد كأنهما مستقلان في تحقيق الرجاء ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ ٱللَّهِ ﴾ ثوابه أثبت لهم الرجاء إشعاراً بأن العمل غير موجب ولا قاطع في الدلالة سيما والعبرة بالخواتيم ﴿ وَٱللَّهُ غَفُورٞ ﴾ لما فعلوا خطأً وقلة احتياط ﴿ رَّحِيمٞ ﴾ بإجزال الأجر والثواب.

قوله: (**نزلت إلخ** ..) رواه أصحاب السير[١] والطبراني[٢]. وقوله: (**إشعارٌ إلخ** ..) وجهه ظاهر لأن المقطوع به لا يُرَجَّى[٣] وجعل الرجاء أيضاً عبارةٌ عن الجدِّ في الطلب في العبادة، كما قيل[٤]: من رجا طلب ومن خاف هرب. والظاهر أن يفسر بأنهم يرجون الثواب على تلك الغزوة الواقعة في الشهر الحرام لما عفى الله عن غائلتها كما روى ابن سيد الناس: أنّه لما تجلى عن عبد الله بن جحش[٥] وأصحابه ما كانوا فيه حين نزل القرآن طمعوا في الأجر فقالوا:

---

(١) ينظر الروض الأنف، (٥/ ٦٦).

(٢) الطبراني: هو سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي الحافظ أبو القاسم الطبري من طبرية، ولد سنة٢٦٠هـ، أحد الأئمة والحفاظ في علم الحديث، سمع من إسحاق الديري وابن يونس وإبراهيم بن بزّة وقيل: حدّث عن ألف شيخ أو يزيدون، وروى عنه الفضل بن الحباب وعبدان والفريابي. أشهر تصانيفه المعجم الكبير والأوسط والصغير، دلائل النبوة، تفسير القرآن. توفي٣٦٠هـ، ينظر طبقات الحنابلة، تذكرة الحفاظ، (٣/ ١٤٤)، وهذا الحديث رواه الطبراني في المعجم الكبير، (١٦٧٠)، (٢/ ١٦٢).

(٣) أي لما كان نيلهم لثواب الهجرة والجهاد غير مقطوعٍ به عندها كان الرجاء منهم حاصل، إذ لو كان الثواب مقطوعاً به لما كان منهم رجاؤه.

(٤) في تفسير ابن أبي حاتم الرازي والدر المنثور نُسب هذا القول إلى الربيع بن أنس: عن الربيع بن أنس في قوله: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَتَ ٱللَّهِ ﴾ [سورة البقرة: ٢١٨] قال (هؤلاء خيار هذه الأمة ثم جعلهم الله أهل رجاء إنه من رجا طلب ومن خاف هرب) ينظر تفسير ابن أبي حاتم، (٢/ ٣٨٨) ، الدر المنثور، (٢/ ٥٤٤). أما في تفسير الطبري والكشاف فنسب هذا القول لقتادة قال: أثنى الله على أصحاب نبيه محمد صلى الله عليه وسلم أحسن الثناء فقال: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾ الآية، هؤلاء خيار هذه الأمة ثم جعلهم الله أهل رجاء كما تسمعون وإنه من رجا طلب ومن خاف هرب. ينظر تفسير الطبري، (٤/ ٣٢٠)، والكشاف، (١/ ٤٢٥).

(٥) عبد الله بن جحش: بن رئاب ابن يعمر الأسدي، أمه أميمة بنت عبد المطلب، حليف بني عبد شمس أحد السابقين، آخى=

.....

يا رسول الله، أنطمع أن تكون لنا غزوة ونعطى فيها أجر المجاهدين؟ فأنزل الله فيهم إن الذين آمنوا الآية[١]. قوله: (**والعبرة بالخواتيم**) أي المعتبر المعتد به ذلك. و (**الخواتيم**) بالياء جمع خاتمة[٢]، ووقع في الحديث[٣] كذلك، وكان قياسه [٤٠٣/ أ] الخواتم[٤] لكنه سمع فيه على خلاف القياس[٥] كما قالوا في الصيارف والصياريف[٦]. وبعض النحاة[٧] جعله مقيساً[٨] في جمع فاعل، وتفصيله في كتاب الضرائر لابن عصفور[٩]. قوله: (**لما فعلوا خطأً**) قيّده[١٠] به لما مرّ في سبب النزول.

=النبي صلى الله عليه وسلم بينه وبين عاصم بن ثابت، وهو أول أمير في الإسلام، أول من سنّ الخمس من الغنيمة للنبي صلى الله عليه وسلم قبل أن يفرض الله الخمس، قتل يوم أحد وعمره نيفٌ وأربعون سنة، ينظر الاستيعاب، (٣٨٦).

(١) ينظر عيون الأثر، (١/ ٣٦١).

(٢) ينظر لسان العرب، باب الخاء، مادة (خَتَمَ)، (٢/ ١٣/ ١١٠١).

(٣) الحديث الذي رواه حذيفة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((أعطيت خواتيم سورة البقرة من كنز تحت العرش)) ينظر المستدرك، (٢١٢٠)، (١/ ٧٦٤).

(٤) ينظر شذا العرف، (١٦٣).

(٥) ينظر لسان العرب، باب الخاء، مادة (خَتَمَ)، (٢/ ١٣/ ١١٠١).

(٦) يقصد في قول الفرزدق: تَنفِي يَدَاها الحَصَى فِي كُلِّ هَاجِرَةٍ نَفيَ الدّنانيرِ تَنقادُ الَّصياريف

هنا اضطر الشاعر لجمع الصيارف على الصياريف، وهذه من أنواع الضرائر التي ذكرها ابن عصفور وهي الزيادة. ومن هذه الزيادة إشباع الحركة فينشأ عنها حرف من جنسها. وهنا أشبع الكسرة بالياء في الصياريف. ينظر ضرائر الشعر، (٣٢، ٣٦).

(٧) قال به يونس. ينظر كتاب سيبويه، (٣/ ٤٢٥).

(٨) في ع٢ (مقتبساً).

(٩) ابن عصفور: هو أبو الحسن علي بن مؤمن بن محمد بن علي النحوي الحضرمي الإشبيلي. أخذ العلم عن أبي الحسن الدباج أبو علي الشلوبين، لم يكن عنده ما يؤخذ عنه غير النحو ولا تأهل لغيره من علوم العربية. له كتاب المقرب في النحو وضرائر الشعر وهو من أهم ما ألف في الضرورات الشعرية، والممتع في التصريف. توفي سنة ٦٦٩هـ، ينظر بغية الوعاة، (٢/ ٢١٠)، شذرات الذهب، (٧/ ٥٧٥ _ ٥٧٦).

(١٠) قيّد مغفرة الله سبحانه لمن فعل ذلك خطأً.

﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَآ إِثْمٌ كَبِيرٌ وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْـَٔايَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴾ [سورة البقرة: ٢١٩]

رُوي: ((أنّه نزل بمكة قوله تعالى: ﴿وَمِن ثَمَرَٰتِ ٱلنَّخِيلِ وَٱلْأَعْنَٰبِ تَتَّخِذُونَ مِنْهُ سَكَرًا وَرِزْقًا حَسَنًا ﴾ [سورة النحل: ٦٧] فأخذ المسلمون يشربونها، ثم إنِّ عمر ومعاذاً ونفراً من الصحابة قالوا: أفتنا يا رسول الله في الخمر فإنها مَذْهَبَةٌ للعقلِ مَسْلَبَةٌ للمال، فنزلت هذه الآية، فشربها قومٌ وتركها آخرون، ثمَّ دعا عبد الرحمن بن عوف ناساً منهم، فشربوا وسكروا، فأمَّ أحدهم فقرأ: قل يا أيها الكافرون أعبد ما تعبدون، فنزلت ﴿لَا تَقْرَبُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ ﴾ [سورة النساء: ٤٣] فَقَلَّ من يشربها ثم دعا عِتبان بن مالك سعدَ بن أبي وقاص في نفرٍ فلمَّا سكروا افتخروا وتناشدوا فأنشد سعدٌ شعراً فيه هجاء الأنصار فضربه أنصاري بِلِحَى بعيرٍ فَشَجَّه، فشكا إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال عمر رضي الله عنه: اللهم بيِّن لنا في الخمر بياناً شافياً فنزلت ﴿إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ ﴾ [سورة المائدة: ٩٠] إلى قوله: ﴿فَهَلْ أَنتُم مُّنتَهُونَ ﴾ [سورة المائدة: ٩١] فقال عمر رضي الله عنه: انتهينا يا رب)). والخمر في الأصل مصدر خَمَرَهُ إذا ستره، سُمِّي بها عصير العنب والتمر إذا اشتدَّ وغلى كأنّه يخمر العقل، كما سُمّي سَكَراً لأنه يُسْكِرِه أي يَحْجزه. وهي حرامٌ مطلقاً، وكذا كلُّ ما أسكر، عند أكثر العلماء. وقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى نقيع الزبيب والتمر إذا طُبخ حتى ذهب ثلثاه ثم اشتدَّ حَلَّ شُربُه ما دون السُّكر.

قوله: (**روي أنه إلخ**) ((المِذهبة))[(١)] بفتح الميم بوزن اسم المكان[(٢)]: ما يذهب به العقل كثيراً[(٣)]، والتاء فيه للمبالغة. وهذه الصيغة تُستعمل للدلالة على الكثرة كما يقال: (مَأسدة) للمحلّ الكثير الأسود، ثم استعيرت لما هو سببٌ للكثرة كما يقال: الولد مَجْبَنِة ومَبْخَلة[(٤)]، أي يستدعي ذلك وهو المراد هنا[(٥)].

---

(١) قال عنه الزّيلعي: غريبٌ بهذا اللفظ، ينظر تخريج الأحاديث للزيلعي، (١/ ١٣٢).

(٢) ينظر كتاب سيبويه، (٤/ ٩٤).

(٣) ينظر حاشية العصام، [١٩٧/ أ]، حاشية التفتازاني، [١١٤/ ب]، حاشية القونوي، (٥/ ٢٠٢).

(٤) ينظر شذا العرف، (١٣٣).

(٥) أي إنه يكثر به ذهاب العقل.

.....

وقوله: (**فقرأ إلخ**) أي في سورة ﴿قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ﴾ [سورة الكافرون: ١]. وقوله: (**فشربها إلخ**) لأنهم فهموا[١] من قوله: ﴿فِيهِمَا إِثْمٌ﴾ أنهما يؤدّيان إلى الإثم، لا أنّهما في أنفسهما إثم، فشربها بعضُهم اعتماداً على أنه يضبط نفسه عما يؤدّي إليه وتركها آخرون اجتناباً عما يؤدّي إليه[٢]. و(**اللِّحى**) العظم النازل من الرأس إلى الفم[٣]. قيل[٤]: والحكمة في نزول هذه الآيات بالتدريج في تحريمها أنهم أُلِفوها فلو حرّمت عليهم ابتداء لربما شقَّ عليهم ذلك. قوله: (**والخمر في الأصل مصدر خَمَرَه إذا ستره**) يعني أصل معنى الخمر السَّتر[٥] فكلُّ مائعٍ يستر العقل خمرٌ، حرامٌ قليله وكثيره طُبخ أو لم يُطبخ. وهذا مذهب الشافعيّ[٦]، وكذا السَّكَر بفتحتين من السَّكر، وأصل معناه سدٌّ للماء كالجسر[٧] وهو يحجب الماء أيضاً فهو في معنى الخمر. وما نقله[٨] عن أبي حنيفة صحيح إلا أنه لا يخصُّه بما ذكر، بل العنب مثله، فلا ينبغي التخصيص. وحِلُّ شربه مخصوصٌ بأن لا يصل إلى حدّ السُّكر، ولا يُشرَب بقصد اللهو والطَّرَب. وكيفيته والكلام فيه مفروغٌ عنه في الفروع[٩]. وقال بعض أهل اللغة[١٠]: لا يسمى خمراً إلا ماء العنب النَّيِّء إذا غلى بنفسه.

---

(١) أي الصحابة رضوان الله عليهم.

(٢) ينظر حاشية العصام، [١٩٧/ أ].

(٣) ينظر لسان العرب، باب اللام، مادة (لحَا)، (مج٥/ ٤٤/ ٤٠١٥ _ ٤٠١٦).

(٤) قاله القفال، ينظر مفاتيح الغيب، (٦/ ٤٣).

(٥) ينظر المفردات في غريب القرآن، (١/ ١٥٩)، لسان العرب، باب الخاء، مادة (خَمَرَ)، (٢/ ١٢٥٩ _ ١٢٦٢).

(٦) ينظر الحاوي الكبير، (١٣/ ٣٧٦).

(٧) ينظر لسان العرب، باب السين، مادة (سكر)، (مج٣/ ٢٤/ ٢٠٤٩).

(٨) البيضاوي بقوله: (وقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى نقيع الزبيب والتمر إذا طبخ حتى ذهب ثلثاه ثم اشتدَّ حلَّ شربه ما دون السكر).

(٩) أبو حنيفة رحمه الله تعالى لم يخص الزبيب والتمر، فنبيذ العسل والتين والحنطة والذرة والشعير يحل وأيضاً عصير العنب وكل ذلك مشروط بأن لا يصل إلى حد السكر وأن لا يُشرَب بقصد اللهو والطرب، ينظر الهداية، (٥/ ٣٩٧ – ٣٩٨). البحر الرائق، (٨/ ٣٠٦ – ٣٠٧). قال العصام: (وإنما أوقعه في التخصيص ظاهر عبارة الكشاف). حاشية العصام، [١٩٧/ أ].

(١٠) لم أجد هذا المعنى إلا في إسفار الفصيح، (١/ ٣٨٠).

﴿وَٱلْمَيْسِرِ﴾ أيضاً مصدر كالموعد سُمِّي به القمار لأنه أخذُ مالِ الغير بيُسرٍ أو سلبِ يساره، والمعنى يسألونك عن تعاطيهما لقوله تعالى: ﴿قُلْ فِيهِمَآ﴾ أي في تعاطيهما ﴿إِثْمٌ كَبِيرٌ﴾ من حيث إنه يؤدي إلى الانتكاب عن المأمور وارتكاب المحظور. وقرأ حمزة والكسائي (كَثير) بالثاء ﴿وَمَنَٰفِعُ لِلنَّاسِ﴾ من كسبِ المال والطَّرب والالتذاذ ومصادقة الفتيان، وفي الخمر خصوصاً تشجيع الجبان وتوفير المروءة وتقوية الطبيعة ﴿وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾ أي المفاسد التي تنشأ منهما أعظم من المنافع المتوقَّعة منهما، ولهذا قيل إنها المحرِّمة للخمر لأن المفسدة إذا ترجّحت على المصلحة اقتضت تحريم الفعل، والأظهر أنه ليس كذلك لما مرَّ من إبطال مذهب المعتزلة.

قوله: (**والميسر أيضاً إلخ**) أي كما أنّ الخمر بسبب[1] الأصل مصدر، وفعله أيسر من اليسار لأنه يأخذ ما يأخذه بيُسر أي سهولة أو الهمزة فيه للسلب لأنّه يسلب اليسار[2]، وتفسيره هنا بالقمار مرويٌّ[3] عن ابن عباس رضي الله عنهما وعطاء[4] ومجاهد[5] وغيرهم، وهو بيان المراد من الآية، حتى أدخلوا فيه لعب الصبيان بالكعاب والجوز والنّرد

---

(١) في ع٢ (بحسب).

(٢) اشتقاقه إما من اليُسر أو من اليسار قاله مقاتل، وقال ابن قتيبة هو مشتق من التجزئة والاقتسام يُقال: يَسَروا الشيء أي اقتسموه فالجزور نفسه يُسمّى ميسراً لأنه يُجزَّأ أجزاءً، وقال الواحدي: هو من قولهم يَسَرَ لي هذا الشيء يَيْسر يُسراً ومَيسراً إذا وجب والياسر الواجب بسبب القداح. ينظر تفسير الرازي، (٦/ ٤٨).

(٣) عن ابن عباس رضي الله عنه قال: (الميسر القمار، كان الرجل في الجاهلية يخاطر على أهله وماله فأيهما قمر صاحبه ذهب بأهله وماله) وقال عطاء (كل قمار فهو من الميسر حتى لعب الصبيان بالكعاب والجوز) وقال مجاهد (الميسر القمار كله حتى الجوز الذي يلعب به الصبيان). ينظر تفسير الطبري، (٤/ ٣٢٣، ٣٢٤).

(٤) عطاء: هو أسلم القرشي مولاهم أبو محمد المكي، روى عن ابن عباس وابن عمر وابن الزبير، وروى عنه أبو إسحاق السبيعي ومجاهد والزهري ذكره ابن حبان في الثقات، قال عنه ابن عباس (تجتمعون إليّ يا أهل مكة وعندكم عطاء). توفي سنة١١٤هـ. ينظر تهذيب التهذيب، (٣/ ١٠٣).

(٥) مجاهد: هو مجاهد بن جبر أبو الحجاج مولى السائب المخزومي المكي، مفسر من التابعين، قرأ على ابن عباس وصحب ابن عمر وأخذ عنه روى عنه قتادة وعمرو بن دينار وأبو أيوب وغيرهم، قال عنه قتادة: أعلم من بقي بالتفسير، توفي سنة١٠٤هـ. ينظر طبقات المفسرين، الأدنه وي، (١١).

.....

والشطرنج والقُرعة في غير القسمة[١]. كما ذكره الجصاص[٢] وجميع أنواع المخاطرة والرِّهان. وأما حقيقتُه: فسهامٌ تجعل في خريطة معلَّمة بعلامات لبعضها نصيب ولبعضها أكثر وليس لبعضها شيء، وكلُّ ذلك من لحم جزورٍ ينحرونها، وله تفصيلٌ في شروح الكشاف[٣]. قوله: **(إثمٌ كبير من حيث إنه يؤدي إلخ)** **(الانتكاب عن المأمور)** يعني به اجتنابه ومخالفته. وأصل معنى التنكُّب التنحي[٤]، يقال:

..... تَنَكَّبْ لا يُقَطِّرْكَ الزِّحَام[٥]

وهو بنونٍ وكافٍ بعدها باءٌ مُوحَّدة. يعني أنّ الإثم ليس في ذاتهما بل فيما يؤديان إليه ولذا شربوها بعد نزول هذه الآية كما مرّ. وهذا بناء على ما ارتضاه[٦] من أنّ هذه الآية لا تدلّ على تحريمها[٧]. وقرئ (كثير) بالمثَلَّثَة في السَّبعة[٨].

---

(١) قال الجصاص: (وما ذكره الله تعالى من تحريم الميسر وهو القمار يوجب تحريم القرعة في العبيد يعتقهم المريض ثم يموت لما فيه من= =القمار وإحقاق بعضٍ وإنجاح بعض وهذا هو معنى القمار بعينه، وليست القرعة في القسمة كذلك لأن كل واحد يستوفي في نصيبه لا يحقق واحداً منهم)، ينظر أحكام القرآن، (١/ ٣٢٩).

(٢) الجصاص: هو أحمد بن علي أبو بكر الرازي، ولد سنة ٣٠٥هـ، كان إمام أصحاب أبي حنيفة رحمه الله تعالى، أخذ العلم عن أبي الحسن الكرخي، وتفقه عليه أبو بكر أحمد بن موسى الخوارزمي وأبو جعفر النسفي وغيرهم، من مصنفاته أحكام القرآن وشرح مختصر الطحاوي، توفي سنة ٣٧٠هـ، ينظر الجواهر المضية، (١/ ٢٢٠).

(٣) ينظر حاشية الطيبي، (٢/ ٣٧٧ _ ٣٨١).

(٤) ينظر لسان العرب، باب الكاف، مادة (نَكَبَ)، (مج٥/ ٥٠/ ٤٥٣٤).

(٥) صدر البيت هو: قلت لمحْرِزٍ لما التقينا .....

وهو من قول لأبي ثمامة بن عازب الضبي يخاطب به مُحرزاً يستهزئ به ويرميه بأنه جبانٌ لم يباشر الشدائد فيقول له انحرف متماسكاً لا يسقطك تزاحم الناس، والتقطر هو الإلقاء على أحد القطرين وهما الجانبان وكأنه يخاف عليه أن يداس بالقوائم كما يُخاف على الصبيان والنساء لقلة غنائه وضعف ثباته. ينظر ديوان الحماسة، (١/ ٢٢٦).

(٦) أي البيضاوي.

(٧) أي تحريم الخمر.

(٨) قراءة (كثير) هي قراءة حمزة والكسائي وهي متواترة. وحجة من قرأ بالباء قوله تعالى بعد ذلك ﴿وَإِثْمُهُمَآ أَكْبَرُ مِن نَّفْعِهِمَا﴾ أما حجة من قرأ بالثاء أنه لما وقع اللفظ على أعداد وهي الخمرة المشروبة والميسر وهو القمار كانت الثاء في ذلك أولى ودليله قوله تعالى: ﴿وَلَآ أَدْنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْثَرَ﴾ [سورة المجادلة: ٧] ولم يقل أكبر. ينظر السبعة في القراءات (١٨٢)، الحجة ، (٩٦).

.....

وبيَّن منافعها من كسب المال في الميسر ولصاحب الكرم ومصادقة الفتيان؛ لأنها تورث محبَّةً وعِشرة[1]. قوله: **(ولهذا قيل إلخ)** يعني بعضهم ذهب إلى أنّ هذه الآية دلّت على الحرمة[2]. وقوله: **(لما مرّ)** يعني من شربهم بعد نزولها وسؤالهم عن شأنٍ شاقٍّ[3] وأنّ المحرِّم آية أخرى[4]. وما ذَكر مبنيٌّ على التحسين والتقبيح العقليين[5]، ونحن لا نقول به، وفيه نظر[6].

(١) ينظر تفسير القرطبي، (٣/ ٤٤٢)، تفسير الرازي، (٦/ ٥١).

(٢) قال به الرازي والسمين الحلبي، ينظر مفاتيح الغيب، (٦/ ٤٣)، الدر المصون، (٢/ ١٦٧).

(٣) في سبب النزول، ينظر صفحة (١٠٧).

(٤) وهي قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْخَمْرُ وَٱلْمَيْسِرُ وَٱلْأَنصَابُ وَٱلْأَزْلَٰمُ رِجْسٌ مِّنْ عَمَلِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَٱجْتَنِبُوهُ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴾ [سورة المائدة: ٩٠]

(٥) وهو يقابل التحسين والتقبيح الشرعيين الذي يقول به أهل السنة، إذ يرون أن الحسن ما حسَّنه الشرع، والقبيح ما قبحه الشرع، أما المعتزلة فيرون أن العقل هو الذي يحسِّن ويقبِّح، ويعرفون الحسَن والقبيح بناء على ذلك. ينظر طوالع الأنوار (٢٠٢)، وشرح الأصول الخمسة (٤١).

(٦) فيه نظر؛ لأنه اختلف فيه بين أهل السنة أيضاً، إذ ذهب الأشاعرة إلى أن التحسين والتقبيح شرعيان، وذهب الماتريدية إلى أنهما عقليان. ينظر الأربعين في أصول الدِّين، (٣٤٦/١). طوالع الأنوار، (٢٠٢). شرح المقاصد، (٢٠٨). التَّوحيد، (٢٢١). لكن يفترق الماتريدية عن المعتزلة في ذلك فيما بنته على إثبات الحسن والقبح للفعل، من القول بوجوب أمور على الله تعالى، كوجوب الأصلح ووجوب الرِّزق والثَّواب على الطَّاعة وغير ذلك.

﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ﴾ قيل: سائله أيضاً عمرو بن الجموح سأل أولاً عن المَنْفَق والمَصْرَف، ثم سأل عن كيفية الإنفاق ﴿قُلِ ٱلْعَفْوَ﴾ العَفو نقيض الجَهَد، ومنه يقال للأرض السهلة وهو أن ينفق ما تيسَّر له بذله ولا يبلغ منه الجهد قال:

خُذِي العَفوَ مِنِّي تَسْتديمي مَودَّتي ولا تَنْطِقِي في سَوْرَتي حين أَغضَبُ

قوله: **(قيل سائله إلخ)** إنما ضعّفه[١] لأنّ الوارد في الحديث[٢] أنه معاذ بن جبل[٣] وثعلبة ابن غنم[٤]. وقال ابن عباس رضي الله عنهما: نفرٌ من الصحابة[٥]. وقوله: **(عن المَنْفَق والمَصْرَف)** بناءً على ما مرّ في سبب النزول وقد مرّ ما فيه. و أما[٦] كونُ هذا سؤالاً عن كيفية الإنفاق قَصَدَ[٧] به دفع التكرار مع ما مرّ من سؤاله، لكن هذه العبارة للسؤال عن المنفق كالسابقة[٨] ولا دلالة لها على الكيفية[٩].

---

(١) لم يرد أن السائل هو عمرو بن الجموح.

(٢) أخرجه ابن أبي حاتم، وهو حديث مرسل، ينظر تفسير ابن أبي حاتم، (٢٠٦٨)، (٢/ ٣٩٣).

(٣) هو الصحابي الجليل معاذ بن جبل بن عمرو بن أوس الأنصاري أبو عبد الرحمن، أسلم وعمره ١٨ سنة وهو أحد السبعة الذين شهدوا العقبة وشهد بدراً وأحداً والمشاهد كلها، آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين عبد الله بن مسعود، روى عنه من الصحابة عبد الله بن عمر وأنس بن مالك وغيرهم ومن التابعين جنادة بن أبي أمية وعبد الرحم بن غنم وأبو إدريس الخولاني وغيرهم، قال عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ((أعلمهم بالحلال والحرام معاذ بن جبل)). توفي في طاعون عمواس سنة١٨هـ وعمره ٣٨ سنة. ينظر أسد الغابة، (٥/ ١٨٧).

(٤) هو الصحابي الجليل ثَعلبة بن غَنَمة بن عُدي بن غَنمٍ الأنصاريّ الخزرجيّ السّلمي، شهد العقبة في البيعتين وشهد بدراً، وهو الذي كسر آلهة بني سلمة، قتل يوم الخندق وقيل يوم خيبر. ينظر أسد الغابة، (١/ ٤٧٤).

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم. تفسير ابن أبي حاتم، (٢٠٠٦)، (٢/ ٣٨١).

(٦) سقطت (أما) في النسخة المطبوعة.

(٧) أي أن قول البيضاوي (ثم سأل عن كيفية الإنفاق) إنما هو لنفي كون هذا السؤال كُرِّر مرَّةً أخرى.

(٨) في قوله تعالى: ﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ وَٱلْأَقْرَبِينَ﴾ [سورة البقرة: ٢١٥].

(٩) أي كيفية الإنفاق، وكأن الشهاب يعرّض بقول البيضاوي أن السؤل هنا عن كيفية الإنفاق، قال العصام (ولكن في حمل هذه العبارة على السؤال عن كيفية الإنفاق بُعدٌ وهو كالصريح في السؤال عن المنفق فالأولى الحمل على أنهم يسألونك مكرراً ولا يمتنعون عن السؤال). ينظر حاشية العصام، [١٩٧/ أ]. وأما القونوي فكان رأيه مع البيضاوي وعلَّل ذلك بأن السؤال بـ (ما) وإن كان غالباً للجنس إلا أنه قد يُسأل به عن الصفة، والكيفية هي بمعنى الصفة. ينظر حاشية القونوي، (٥/ ٢٠٦).

.....

قوله: (**العفو نقيض الجهد إلخ**) يعني أنّ العفو بمعنى السَّهْل الذي لا مشقّة فيه[١] ونقيضه الجَهَد بالفتح وهو المشقّة ولذا يقال للأرض الممهَّدة السهلة الوطء عفو[٢]. والشِّعر الذي أنشد نُسب لأبي الأسود الدؤلي[٣] يخاطب زوجته. والصحيح[٤] أنه لأسماء بن خارجة الفزاري أحد حكماء العرب[٥]، وقد أخرجه البيهقيّ[٦] في شعب الإيمان[٧] [٤٠٣/ ب] بسندٍ[٨] متصل عن أسماء أنّه لما أراد أن يُهدي ابنته إلى زوجها قال لها: يا بنية كوني لزوجك أَمَةً يكن لك عبداً ولا تدني منه فيَمَلَّك ولا تباعدي عنه فتثقلي عليه، وكوني كما قلت لأمك:

خُذِي العَفوَ مِنِّي تَسْتَدْعِي مَوَدَّتِي ولا تَنْطِقِي في سَوْرَتِي حين أَغضبُ

فإِنِّي رأيتُ الحُبَّ في الصَّدْرِ والقِلَى إذا اجْتمعا لم يَلبثِ الحُبُّ يَذهبُ [البحر الطويل][٩]

ومراده بالعفو ما تقدَّم[١]. و(سورة الغضب) شدَّتُه وحِدَّتُه[٢]. و(القِلى) البُغض والصدّ[٣]. ومعنى البيتين ظاهر.

---

(١) ينظر لسان العرب، باب العين، مادة (عَفَا)، (مج٤/ ٣٤/ ٣٠٢٠).

(٢) ينظر حاشية الإسفراييني، [١٩٧/ أ].

(٣) أبو الأسود الدؤلي: اسمه ظالم بن عمرو بن سفيان بن جندل الدؤلي الكناني، واضع علم النحو، كان معدوداً من الفقهاء والأعيان والأمراء والشعراء والفرسان، وهو أول من نقط المصحف الشريف، سكن البرة في خلافة عمر وولّي إمارتها في أيام علي. توفي بالبصرة ٩٠هـ. ينظر وفيات الأعيان، (٣/ ٥٣٥).

(٤) ينظر الأغاني، (٢٠/ ٢٣١).

(٥) هو: أسماء بن خارجة بن حصن بن حذيفة الفزاري، وهو شاعر جاهلي ولد قبل الهجرة بـ٣٠ سنة، أحد الأجواد من الطبقة الأولى من التابعين من الكوفة، كان قد ساد الناس بمكارم الأخلاق وله شعرٌ جيّد وكان الشعراء يمدحونه، توفي سنة٦٠هـ. ينظر الوافي بالوفيات، (٩/ ٣٧).

(٦) البيهقي: هو أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر البيهقي فقيه جليل حافظ أصولي كبير، ولد في نيسابور سنة ٣٨٤هـ، سمع من محمد بن الحسين العلوي و أبي طاهر الزيادي وأبي عبد الله الحاك، روى عنه ولده إسماعيل وأبو عبد العزاوي وزاهر بن طاهر، قال عنه إمام الحرمين: ما من شافعي إلا وللشافعي فضل عليه غير البيهقي فإن له المنة والفضل على الشافعي لكثرة تصانيفه في نصرة مذهبه، وقال عنه الذهبي: لو شاء البيهقي أن يعمل لنفسه مذهباً يجتهد فيه لكان قادراً على ذلك لسعة علومه ومعرفته بالاختلاف. من مصنفاته السنن الكبرى، والأسماء والصفات، ودلائل النبوة، توفي سنة٤٥٨هـ. ينظر طبقات الشافعية، (٤/ ٨).

(٧) ينظر شعب الإيمان، (١١/ ١٧٤ – ١٧٥).

(٨) في ع٢ (لسند).

(٩) ينظر الأغاني، (٢٠/ ٢٣١)، وجه الاستشهاد هو كون العفو يأتي بمعنى السهولة مطلقاً سواءٌ كانت حسية أو معنوية وهنا كان في السهولة المعنوية وهي الأخلاق.

ورُوِيَ أنَّ رجلاً أتى النّبي صلّى الله عليه وسلم ببيضةٍ من ذَهبٍ أصابها في بعض المغانم فقال: خُذها منِّي صدقة، فأعرض عليه الصلاة والسلام عنه حتى كرَّر عليه مراراً فقال: ((هاتها)) مُغْضَباً فأخذها فَحَذَفَها حَذْفاً لو أصابه لشجَّه ثم قال: ((يأتي أحدكم بماله كلِّه يتصدق به ويجلس يتكفَّف الناس، إنّما الصّدقة عن ظَهْر غِنى)) وقرأ أبو عمرو برفع (العفوُ).

قوله: (**روي أن رجلاً أتى النبي صلى الله عليه وسلم إلخ**) أخرجه[٤] أبو داوود[٥] والبزَّار[٦] وابن حبان[٧] والحاكم[٨] من حديثه. وقوله: (**في بعض المغانم**) يوافقه ما في رواية البزار في بعض المغازي[٩]، وفي غيره في بعض المعادن[١]. و(البيضة) مقدار كالبيضة على التشبيه.

---

(١) أي السهولة.

(٢) ينظر لسان العرب، باب السين، مادة (سور)، (مج٣/ ٢٤/ ٢١٤٩).

(٣) ينظر لسان العرب، باب القاف، مادة (قلا)، (مج٥/ ٤١/ ٣٧٣١).

(٤) ينظر سنن أبي داوود، كتاب الزكاة، باب الرجل يخرج من ماله، (١٦٧٣)، (٢/ ٢١٢). البحر الزخار، (٢٥٠٠)، (٦/ ٤٦٨). صحيح ابن حبان، كتاب الزكاة، باب صدقة التطوع، (٣٣٧٢)، (٨/ ١٦٦). المستدرك، كتاب الزكاة، (١٥٠٧)، (١/ ٥٧٢)، وقال الحاكم: صحيح على شرط مسلم ولم يخرّجاه.

(٥) أبو داوود: هو سليمان بن الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو الأزدي السجستاني صاحب السنن، ولد سنة٢٠٢هـ، سمع من أبي عمرو الضرير ومسلم بن إبراهيم وأحمد بن يونس وغيرهم، حدَّث عنه الترمذي والنسائي وأبو عمرو الدولابي وغيرهم، قال عنه أبو عبد الله الحافظ هو إمام أهل الحديث في عصره بلا مدافعة، توفي سنة٢٧٥هـ. ينظر الوافي بالوفيات، (١٥/ ٢١٨).

(٦) البزار: هو أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البصري الحافظ أبو بكر البزار، روى عن هدبة بن خالد وعبد الأعلى بن حماد ومحمد بن يحيى الزماني وروى عنه عبد الباقي بن قانع ومحمد بن العباس وأبو بكر الختلي وغيرهم، قال عنه الدارقطني: ثقة يخطئ ويتّكل على حفظه، توفي سنة ٢٩٢هـ. ينظر شذرات الذهب، (٣/ ٣٨٧)، تذكرة الحفاظ، (٢/ ٢٦٣).

(٧) ابن حبان: هو الحافظ أبو حاتم محد بن حبان بن أحمد بن معاذ التيمي البستي، سمع الحسين بن إدريس الهروي والنسائي وعمران بن موسى، حدث عنه الحاكم ومنصور بن عبد الله الخالدي وغيرهم، من مصنفاته المسند الصحيح، التاريخ، الضعفاء، قال عنه الحاكم: كان ابن حبان من أوعية العلم في الفقه واللغة والحديث والوعظ من عقلاء الرجال. توفي سنة٣٥٤هـ. ينظر تذكرة الحفاظ، (٣/ ١٥٢).

(٨) الحاكم: هو محمد بن عبد الله بن حمدويه بن نعيم الضبي الطهماني النيسابوري الشهير بالحاكم، ولد سنة٣٢١هـ، روى عن أبيه وعن محمد بن عبد الله الصفا وأبي العباس بن محبوب وغيرهم، حدث عنه الدارقطني وأبو العلاء الواسطي والبيهقي وغيرهم، له في التصانيف ما يقارب الخمسمئة توفي سنة٤٠٥هـ. ينظر تذكرة الحفاظ، (٣/ ٢٨٣).

(٩) ينظر مسند البزار، (٦/ ٤٦٨).

.....

وقوله: (**فحَذَفَها**) بالحاء المهملة والذال المعجمة ومعناه رماها[٢]. ومن توهَّم أن معناه الإسقاط لا الرمي لم يُصِب[٣]؛ لأنه مذكور في كتب اللغة كالنِّهاية[٤]. وقيل[٥]: إنه بخاء مُعجمة وهو الرمي بالأصابع أو بالسبابة والإبهام. وقوله: (**يَتَكَفَّف**) أي يسأل الناس بمدِّ كفِّه[٦]، وقيل: يطلب الكَفَاف[٧]. ولفظ (**ظهْر**) مُقحمٌ للتأكيد وقد مرّ تحقيقه في ظهر الغيب[٨]. والمراد بـ (**يجلس**) يقعد عن الكسب. وهذا النهي كما يقتضيه الكلام لمن لا يصبر بعد بذل ماله أما لو صبر فمحمود وفي الحديث ((خيرُ الصَّدَقة جُهْدُ المقِلِّ))[٩] وهذا يختلف باختلاف الناس.

---

(١) وهي الرواية الواردة في صحيح ابن حبان.

(٢) ينظر لسان العرب، باب الحاء، مادة (حذف)، (٢/ ١٠/ ٨١٠).

(٣) يعرّض الشهاب بما قاله الإسفراييني، ينظر حاشية العصام، [١٩٧/ ب].

(٤) ينظر النهاية في غريب الحديث والأثر، (١/ ٣٥٦).

(٥) قاله الأزهري، ينظر تهذيب اللغة، (٧/ ٣٢٧).

(٦) ينظر لسان العرب، باب الكاف، مادة (كفف)، (٥/ ٣/ ٣٩٠٣).

(٧) قاله ابن الأثير، ينظر النهاية في غريب الحديث، (٤/ ١٩٠).

(٨) ذكر ذلك الشهاب عند تعليقه على قول الشاعر: كيف الهجاء وما تنفكُّ صالحةٌ من آلِ لامٍ بظهر الغيب تأتيني

قال: والظهر مقحمٌ مبالغةً أو هو استعارة بمعنى خلف الغيب وفيه مبالغةٌ أيضاً. ينظر حاشية الشهاب، [٢٧/ أ].

(٩) أخرجه أبو داوود والحاكم وصححه الحاكم وقال: صحيح على شرط مسلم ولم يخرِّجاه، لكن لفظ الحديث هو عن أبي هريرة رضي الله عنه قال يا رسول الله أي الصدقة أفضل، قال ((جهد المقل وابدأ بمن تعول)). ينظر سنن أبي داوود، (١٦٧٧)، (٢/ ٢١٣). المستدرك، (١٥٠٩)، (١/ ٥٢٧).

﴿كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ لَكُمُ ٱلْآيَٰتِ﴾ أي مثل ما بيَّن أنّ العفو أصلح من الجهد، أو ما ذُكر من الأحكام. والكاف في موضع النّصب صفة لمصدر محذوف أي تبييناً مثل هذا التبيين. وإنما وحَّد العلامة والمخاطب به جمع على تأويل القبيل والجمع ﴿لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ﴾ في الدلائل والأحكام.

قوله: (**أي مثل ما بين أن العفو أصلح من الجهد إلخ**) يعني أنّ ﴿كَذَٰلِكَ﴾ صفة مصدر محذوف أي مبيناً لذلك[1] التبيين[2]، والمشار إليه تبيين حال الإنفاق لقربه أو جميع ما قبله. وترك ما ذكره الزمخشري من أنه تبيين أمر الخمر[3] لأنّه خلاف الظاهر للفصل، وإن اعتُذر عنه بأن ذلك يشار به إلى البعيد وغير ذلك مما في شروحه[4].

وقوله: (**وإنما وحّد العلامة إلخ**) يعني حرف الخطاب فإنّ الكاف المتصلة بأسماء الإشارة قد يخاطب بها المخاطب بالكلام نحو ﴿فَذَٰلِكُنَّ ٱلَّذِى لُمْتُنَّنِى فِيهِ﴾[سورة يوسف: ٣٢] والوجه ما ذكره المصنف رحمه اللّه، وله وجهٌ آخر وهو أن يخاطب به كلّ من يتلقّى الكلام كما في قوله: ﴿ثُمَّ عَفَوْنَا عَنكُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ﴾ [سورة البقرة: ٥٢] الآية

---

(١) في ع٢ (تبييناً كذلك).

(٢) اسم الإشارة (كذلك)، إما أن يكون صفة لمصدر محذوف ويكون التقدير تبييناً مثل ذلك التبيين ويكون المشار إليه هو حال الإنفاق أو بيان جميع ما سألوا عنه من قبل كتبيين مصرف ما ينفقون وما ترتّب عليه من الجزاء وتبيين حكم القتال وحاله في الشهر الحرام وتبيين حال الخمر والميسر وتبيين مقدار ما ينفقون وهو ما أخذ به الشهاب والعصام وقاله أبو حيان والسمين الحلبي، وإما أن يكون حال من المصدر ويكون التقدير يبين التبيين مماثلاً ذلك التبيين ويكون المشار إليه هو حال المنفَق أو حكم الخمر والميسر والمنفَق المذكور بعدهما وهو ما قاله أبو حيان والسمين أيضاً. ينظر البحر المحيط، (٢/ ١٦٩)، الدر المصون، (٢/ ٤٠٩)، حاشية العصام، [١٩٨/ ب].

(٣) ذكر الزمخشري أنّ المشار إليه باسم الإشارة هو أمر الخمر والميسر، وهو ما ضعّفه أبو حيان والسمين والشهاب والعصام؛ وذلك لأنه يؤدي إلى الفصل بين اسم الإشارة وما يعود إليه واسم الإشارة ينبغي أن يعود إلى أقرب من تبينه حال المنفَق كما قال ابن الأنباري. ينظر المصادر السابقة والكشاف، (١/ ٤٣٠).

(٤) ردّ التفتازاني على من ضعّف قول الزمخشري بأن اسم الإشارة يمكن أن يُشار به إلى البعيد، قال التفتازاني (... ذكر أنه متعلق بـ يتفكرون أو يبين الله، وعلى الأول فقوله: كذلك أي: مثل التبيين إما أن تكون إشارة إلى جواب يسألونك ماذا ينفقون وفيه معنيان أو إلى جواب يسألونك عن الخمر والميسر، ولا بعد في الإشارة بذلك إلى الأبعد ووقوع الفصل بينه وبين المشار إليه ولا حاجة إلى الاعتذار بأنه ليس بأجنبي بناءً على كونه عطفاً على سؤاله وقصداً إلى الأمر بالمعروف بعد النهي عن المنكر). ينظر حاشية التفتازاني، [١١٥/ أ].

.....

وحينئذ يلزم الإفراد من غير تأويل كما في المطوّل[1] وشروح التسهيل[2]. قوله: (**في الدلائل والأحكام**) جعل متعلق التفكر مقدراً فيكون قوله: ﴿فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ﴾ [سورة البقرة: ٢٢٠] متعلقاً بـ ﴿يُبَيِّنُ﴾[3] وقد جوّز فيه الزمخشري[4] أن يتعلق بـ ﴿تَتَفَكَّرُونَ﴾ أيضاً وهو الظاهر إذ هو يتعدَّى بـ (في) ولاتصاله. والمراد بالتبيين في الدنيا والآخرة تبيين أمر الدنيا والآخرة، وحينئذ فقدم[5] التفكر للاهتمام به. وقوله: (**يضركم أكثر مما ينفعكم**) ناظرٌ إلى قوله: ﴿وَإِثۡمُهُمَآ أَكۡبَرُ مِن نَّفۡعِهِمَا﴾

---

(١) لم أجد فيه.

(٢) قال أبو حيان: "وهي لغةٌ للعرب يخاطبون في اسم الإشارة بالكاف مطلقاً) وقال ابن مالك (وقد يُقال في خطاب جماعة الذكور كما يُقال في خطاب الواحد". البحر المحيط، (٢/ ١٦٩)، شرح التسهيل، (١/ ٢٤٥).

(٣) رأي البيضاوي قال به الحسن وعليه يكون معنى الآية: كذلك يبين الله لكم الآيات في الدنيا والآخرة لعلكم تتفكرون في الدلائل والأحكام فلا بُدّ إذاً من تقدير مضاف أي (أمر الدنيا والآخرة) وجعل الشهاب ذلك من باب التقديم والتأخير حيث قدّم التفكر للاهتمام به وردّ أبو حيان على من قال ذلك من قبل أن هذا ليس من التقديم والتأخير في شيء لأنّ جملة الترجّي جارية مجرى العلّة فهي متعلّقة بالفعل معنىً وتقديم أحد المعمولات على الآخر لا يُقال فيه تقديمٌ وتأخير ويحتمَل أن تكون الجملة اعتراضية فلا تقديم ولا تأخير. ينظر البحر المحيط، (٢/ ١٧٠)، الدر المصون، (٢/ ٤١٠).

(٤) يكون التقدير: كذلك يبين لكم الآيات لعلكم تتفكرون في الدنيا والآخرة فتأخذون ما هو أصلح لكم وهو ما قدره الزمخشري وهو القول الذي رجحه الشهاب والإسفراييني وأبو حيان والسمين وذلك لاتصاله ولأن التفكر يتعدّى ب في، وغير الزمخشري قدّر: تتفكرون في أوامر الله ونواهيه وتستدركون طاعته في الدنيا وثوابه في الآخرة، والمفضّل بن سلمة قدّر: تتفكرون في أمر النفقة في الدنيا والآخرة فتُمسكون من أموالكم ما يُصلحكم في معاش الدنيا وتُنفقون الباقي فيما ينفعكم في العقبى، وابن عباس قدّر: تتفكرون في زوال الدنيا وبقاء الآخرة فتعملون للباقي منهما، وغيره قدّر: تتفكرون في منافع الخمر في الدنيا ومضارّها في الآخرة، وغيره قدّر: تتفكرون في الدنيا فتُمسكون وفي الآخرة فتُنفقون. ينظر حاشية الإسفراييني، [١٩٨/ أ]، الكشاف، (١/ ٤٣٠)، البحر المحيط، (٢/ ١٦٩)، الدر المصون، (٢/ ٤١٠).

(٥) في ع٢ (قدم).

﴿فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ وَيَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡيَتَٰمَىٰ قُلۡ إِصۡلَاحٞ لَّهُمۡ خَيۡرٞ وَإِن تُخَالِطُوهُمۡ فَإِخۡوَٰنُكُمۡ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ ٱلۡمُفۡسِدَ مِنَ ٱلۡمُصۡلِحِ وَلَوۡ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَعۡنَتَكُمۡ إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٞ﴾ [سورة البقرة: ٢٢٠]

﴿فِي ٱلدُّنۡيَا وَٱلۡأٓخِرَةِ﴾ في أمور الدّارين فتأخذون بالأصلح والأنفع فيهما وتجتنبون عما يضرّكم ولا ينفعكم أو يضرّكم أكثر مما ينفعكم ﴿وَيَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡيَتَٰمَىٰ﴾. لمّا نزلت ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَأۡكُلُونَ أَمۡوَٰلَ ٱلۡيَتَٰمَىٰ ظُلۡمًا﴾ [سورة النساء: ١٠] الآية اعتزلوا اليتامى ومخالطتهم والاهتمام بأمرهم فشقَّ ذلك عليهم، فذُكر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت ﴿قُلۡ إِصۡلَاحٞ لَّهُمۡ خَيۡرٞ﴾ أي مداخلتهم لإصلاحهم أو إصلاح أموالهم خيرٌ من مجانبتهم.

قوله: (**لمّا نزلت إنّ الذين يأكلون إلخ**) أخرجه أبو داود[١] والنسائي[٢] والحاكم[٣] وصحّحه من حديث ابن عباس رضي اللّه عنهما. قال الزجاج[٤]: "كانوا يظلمون اليتامى فيتزوّجون منهم العشرة ويأكلون أموالهم فشدَّد عليهم في أمر اليتامى تشديداً خافوا معه التزويج[٥] باليتامى ومخالطتهم فأعلمهم الله تعالى أنّ الإصلاح لهم هو[٦] خير الأشياء وأنّ مخالطتهم في التزويج مع تحرّي الاصلاح[٧] جائزة"[٨]، وقوله: (**فشق ذلك عليهم**) أي على اليتامى لعدم من يقوم بأمورهم. وقيل[٩]: على تاركي المخالطة لشفقتهم على اليتامى وخوف أن لا يلحق[١] أولادهم مثلهم.

---

(١) ينظر سنن أبي داوود، كتاب الوصايا، باب مخالطة اليتيم في الطعام، (٢٨٧١)، (٣/ ١٩٦).

(٢) ينظر السنن الكبرى، كتاب الوصايا، باب ما للوصي من مال اليتيم إذا قام عليه، (٣٦٧١)، (٥/ ٥٦٧). والنسائي هو أحمد بن علي بن شعيب النسائي، أحد أئمّة الحديث، سمع من قتيبة بن سعيد وإسحاق بن راهويه وعيسى بن حمّاد، وروى عنه أبو بشر الدولابي وأبو علي النيسابوري. توفي سنة٣٠٣هـ. من مصنفاته السنن الكبرى والسنن الصغرى. ينظر تذكرة الحفاظ، (١/ ٣٠)، طبقات الشافعية، (٣/ ٦).

(٣) قال الحاكم: هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرّجاه، ينظر المستدرك، كتاب التفسير، سورة النساء، (٣٢٤٤)، (٢/ ٣٦١).

(٤) الزجاج: هو إبراهيم بن السري بن سهل أبو إسحاق الزجاج، من تصانيفه معاني القرآن في التفسير وخلق الإنسان وتفسير جامع المنطق، سُمع من آخر كلامه: اللهم احشرني على مذهب أحمد بن حنبل، توفي سنة٣٠٠هـ. ينظر طبقات المفسرين، الأدنه وي، (٥٢).

(٥) في ع٢ (التزوج).

(٦) في ع٢ (وهو).

(٧) في النسخة المطبوعة (الاصطلاح)، وهو خطأ.

(٨) ينظر معاني القرآن، (١/ ٢٩٤).

(٩) قاله العصام. ينظر حاشية الإسفراييني، [١٩/ أ].

﴿وَإِن تُخَالِطُوهُمْ فَإِخْوَٰنُكُمْ﴾ حثٌّ على المخالطة أي إنهم إخوانكم في الدِّين، ومن حقِّ الأخ أن يخالط الأخ. وقيل: المراد بالمخالطة المصاهرة ﴿وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ٱلْمُفْسِدَ مِنَ ٱلْمُصْلِحِ﴾ وعيد ووعد لمن خالطهم لإفساد وإصلاح أي يعلم أمره فيجازيه عليه ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَأَعْنَتَكُمْ﴾ أي ولو شاء الله إعناتكم لأعنتكم أي كلَّفكُم ما يشقُّ عليكم من العَنَت وهي المشقة ولم يجوِّز لكم مداخلتهم ﴿إِنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ﴾ غالبٌ يقدر على الإعنات ﴿حَكِيمٌ﴾ يحكم ما تقتضيه الحكمة وتتَّسع له الطاقة.

قوله: (**حثٌّ على المخالطة إلخ**) بيَّن وجه الحثِّ. وقريبٌ منه ما قيل[٢]: إنه إثبات للمخالطة بطريق برهانيّ؛ لأنّ الأخ لا يجتنب أخاه. وتفسيره بالمصاهرة يربطه بالآية المذكورة بعده أشد ارتباط[٣]. وقوله: (**فيجازيه**) حيث ذكر علم الله في مثله فالمراد به المجازاة وإلا فهو معلوم. وقوله: (**لإفساد وإصلاح**) لفٌّ ونشر[٤]. قوله: (**أي ولو شاء الله إعناتكم إلخ**) أي لو شاء الله أن يوقعكم في العَنَت، وهي مشقَّة يُخشى معها الهلاك[٥]، والعنت أن يُشرِّع ترك المخالطة. فإن قلت: مفعول المشيئة في الشرط إنما يُحذف إذا لم يكنْ تعلُّقه به غريباً وتعلُّقه بالإعنات غريب! قلت: أجيب بأنه كان في الأمم السابقة التكليفات الشاقة فلم يكن ذلك غريباً إذ ذاك وفيه تأمُّل. وفسَّر العزيز الحكيم[٦] بما ذكر لمناسبة المقام. وما يتَّسع له الطاقة [٤٠٤ / أ] أخصُّ من الطاقة، لأنّ معناه ما يطاق طاقةً من غير تضييق ومشقة[٧].

---

(١) في ع٢ (أن يلحق).

(٢) أي يجب عليكم أن تخالطوهم مخالطة الإخوان ولا يجوز لكم إهمال أمرٍ من الأمور كما لا يجوز للأخ إهمال أمر الأخ، ينظر حاشية الإسفراييني [١٩٨/ أ].

(٣) تأييد لتفسير الزمخشري للمخالطة بالمصاهرة. ينظر حاشية العصام، [١٩٨/ أ]، الكشاف، (١/ ٤٣١).

(٤) في قول البيضاوي (وعيدٌ ووعدٌ لمن خالطهم لإفسادٍ وإصلاحٍ) فالوعيد للمفسد والوعد للمصلح.

(٥) ينظر لسان العرب، باب العين، مادة (عَنَتَ)، (٤/ ٣٥/ ٣١٢١).

(٦) في ع٢ (العزيز والحكيم).

(٧) من قوله: بدايةً (بيّن وجه الحثّ) إلى قوله: (مشقّة) المعنى من كلام الإسفراييني، ينظر حاشية الإسفراييني، [١٩٨/ أ، ب].

﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ أُولَٰئِكَ يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ وَاللَّهُ يَدْعُو إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ بِإِذْنِهِ وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ [سورة البقرة: ٢٢١]

﴿وَلَا تَنكِحُوا الْمُشْرِكَاتِ حَتَّىٰ يُؤْمِنَّ﴾ أي ولا تتزوجوهنّ. وقرئ بالضم، أي ولا تُزوِّجوهنَّ من المسلمين. والمشركات تعمُّ الكتابيات لأن أهل الكتاب مشركون لقوله تعالى: ﴿وَقَالَتِ الْيَهُودُ عُزَيْرٌ ابْنُ اللَّهِ وَقَالَتِ النَّصَارَى الْمَسِيحُ ابْنُ اللَّهِ﴾ [سورة التوبة: ٣٠] إلى قوله: ﴿سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ﴾ [سورة التوبة: ٣١] ولكنَّها خُصَّت عنها بقوله: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ [سورة المائدة: ٥].

قوله: (**أي ولا تتزوّجوهن إلخ**) وقراءة الضّم[١] قال الطِّيبي[٢]: لا أعلم أحداً قرأ بها. ونقل أبو حيان[٣] رحمه الله أنها قراءة الأعمش[٤] وهو ثقة. وقوله: (**والمشركات إلخ**) والمراد بالمشركات إن كان الحربيات خاصّة كما هو المتبادر فالآية ثابتة أي غير منسوخة لأنّ الحرمة باقية[٥]، وإن كان أعمّ لأنّ أهل الكتاب مشركون لما ذكره المصنف رحمه الله فقيل[٦]: الآية منسوخة بقوله تعالى في المائدة: ﴿وَالْمُحْصَنَاتُ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ﴾ [سورة المائدة: ٥].

---

(١) (ولا تُنكحوا) بالضم من أنكح الرباعي فالهمزة فيه للتعدية وعلى هذا فأحد المفعولين محذوف وهو المفعول الأول لأنه فاعلٌ معنىً، تقديره: ولا تنكحوا أنفسكم المشركات، وهي قراءة شاذة، وتوجيهها كأن المتزوج لها أنكحها من نفسه، ينظر مختصر ابن خالويه، (٢٠)، المحرر الوجيز، (١/ ٢٩٦)، البحر المحيط، (٢/ ٤١٤).

(٢) ينظر حاشية الطيبي، (٢/ ٣٨٥).

(٣) ينظر البحر المحيط، (٢/ ٤١٤).

(٤) الأعمش: هو سليمان بن مهران الأعمش الأسدي الكاهلي أبو محمد الكوفي، ولد سنة ٦١هـ، رأى أنساً وأبا بكرة رضي الله عنهما، وروى عنه أبو حنيفة وأبو إسحاق السبيعي وشعبة وغيرهم، قال العجلي: كان ثقةً ثبتاً في الحديث وكان محدِّث أهل الكوفة في زمانه. توفي سنة ١٤٨هـ. ينظر طبقات الحفاظ، السيوطي، (٧٤).

(٥) قاله قتادة وسعيد بن جبير، وهو أحد قولي الشافعي. ينظر الناسخ والمنسوخ، النحاس، (٥٨ – ٥٩)، تفسير الطبري، (٤/ ٣٦٢ – ٣٦٥).

(٦) قاله ابن عباس ومالك بن أنس وسفيان بن سعيد والأوزاعي. ينظر المصادر السابقة.

.....

حيث حصر[1] الحِلَّ في الكتابيات. ولا يجوز أن تكون آية المائدة منسوخةً لأنّ المائدة لم يُنسخ منها شيء[2]. ومبنى الكلام على أنّ قصر العام[3] على البعض[4] بدليلٍ متراخٍ[5] نسخ[6] عند الحنفية وأمّا عند الشافعية فهو تخصيصٌ[7] لا نسخ[8] كما قاله المصنف رحمه الله تعالى[9].

(١) في ع٢ سقطت كلمة (حصر).

(٢) ردٌّ على من قال الآية ناسخة لآية المائدة، ينظر الناسخ والمنسوخ، النحاس، (٥٨ – ٥٩). حاشية الإسفراييني، [١٩٨/ ب]، تفسير القرطبي، (٣/ ٤٥٦)، تفسير الرازي، (٦/ ٦١).

(٣) الذي هو لفظ (المشركات).

(٤) الذي هو (الكتابيات).

(٥) وهو قوله تعالى: ﴿وَٱلْمُحْصَنَٰتُ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ﴾ [سورة المائدة: ٥]

(٦) النسخ: هو رفع حكمٍ شرعيّ بمثله مع تراخيه عنه. ينظر مختصر إرشاد الفحول، (٣٢٠).

(٧) التخصيص: هو إخراج بعض ما كان داخلاً تحت العموم على تقدير عدم المخصّص. ينظر مختصر إرشاد الفحول، (٣٢٠).

(٨) الفرق بين النسخ والتخصيص: أولاً التخصيص لا يكون إلا لبعض الأفراد أما النسخ يكون لكلها، ثانياً يجوز تأخير النسخ عن وقت العمل بالمنسوخ ولا يجوز تأخير التخصيص عن وقت العمل بالمخصّص، ثالثاً يجوز نسخ شريعة بأخرى ولا يجوز تخصيص شريعة بأخرى، رابعاً النسخ هو رفع حكمٍ بعد ثبوته أما التخصيص فهو بيان المراد باللفظ العام. ينظر مختصر إرشاد الفحول، (٣٢٠).

(٩) ينظر المحصول في أصول الفقه، (٣/ ١٠٦).

رُوي أنه عليه الصلاة والسلام بعث مَرْثِداً الغَنَويَّ إلى مكة ليُخرج منها أناساً من المسلمين فأتَتْه عَنَاقٌ وكان يهواها في الجاهلية فقالت: ألا تخلو؟ فقال: إن الإسلام حال بيننا، فقالت: هل لكَ أن تتزوج بي؟ فقال: نعم ولكنْ أستأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم فاستأمره فنزلت ﴿وَلَأَمَةٌ مُّؤْمِنَةٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكَةٍ﴾ أي ولامرأةٌ مؤمنةٌ حُرَّةً كانت أو مملوكة، فإنّ الناس كلَّهم عبيدُ الله وإماؤُه.

قوله: (**روي أنه عليه الصلاة والسلام إلخ**) رُدّ هذا بأنه إنما ورد في آية النور[1] ﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً﴾ [سورة النور: ٣] الآية أخرجه أبو داود[2] والترمذيّ[3] والنسائي[4] من حديث ابن عمر رضي الله عنهما[5]. والذي ذكره المصنف رحمه الله أورده الواحدي[6] في أسباب النزول عن ابن عباس رضي الله عنهما[7] و(مَرْثِد)[1] براء مهملة وثاء مثلثة مكسورة، و(الغَنَوي) بالغين المعجمة نسبة لقبيلة. و(عَنَاق) بفتح العين اسم امرأة.

---

(١) قال ابن حجر: (نزوله في هذه الآية ليس بصحيح فقد رواه...) وذكر الحديث بطوله وفيه (حتى نزلت ﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً﴾ ينظر رسالة الكافِ الشافِ من تخريج أحاديث الكشاف، ابن حجر العسقلاني، وقد طبعت مع الكشاف في الهامش. ينظر الكشاف، (١/ ٤٣٢)

(٢) ينظر سنن أبي داوود، كتاب النكاح، باب (في قوله تعالى: ﴿ٱلزَّانِي لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً﴾ [سورة النور: ٣])، (٢٠٥١)، (٢/ ٣٧٤).

(٣) هو محمد بن عيسى بن سورة أبو عيسى السلمي الترمذي، أحد أئمة الحديث، سمع قتيبة بن سعيد وأبو مصعب وعلي بن حجر، وحدّث عنه مكحول بن الفضل وحمّاد بن شاكر والهيثم بن كليب وغيرهم. من مصنفاته العلل، والجامع. توفي سنة٢٧٩هـ. ينظر تذكرة الحفاظ، (٢/ ٦٣٣)، سير أعلام النبلاء، (١٣/ ٢٧٠). والحديث في سنن الترمذي، كتاب تفسير القرآن، باب (ومن سورة النور)، (٣١٧٧)، (٥/ ٣٢٨).

(٤) ينظر السنن الكبرى، كتاب النكاح، باب (تحريم تزويج الزانية)، (٣٢٢٨)، (٥/ ٣٧٤).

(٥) ابن عمر: هو عبد الله بن عمر بن الخطاب بن نُفَيل القُرشيّ العَدويّ أبو عبد الرحمن، أسلم مع أبيه وهو صغير لم يبلغ الحلم وقيل قبل أبيه، رده رسول الله صلى الله عليه وسلم في بدرٍ وأحد لصغر سنّه، كان من أهل العلم والورع وكان كثير الاتباع لآثار رسول الله صلى الله عليه وسلم، توفي بمكة سنة ٧٤هـ، روى عنه من الصحابة ابن عباس وجابر والأَغَرّ المزنيّ ومن التابعين سالم وسعيد بن المسيب وحمزة وغيرهم. ينظر أسد الغابة (٣/ ٣٤٠)، الاستيعاب، (٤١٩).

(٦) الواحدي: هو علي بن أحمد بن محمد أبو الحسن الواحدي النيسابوري، أخذ العربية عن أبي الحسن القَهَنْدزِي وأخذ اللغة عن أبي الفضل العروضي، روى عنه ابن محمش وأبو بكر الحير وجماعة، من مصنفاته التفسير البسيط والوسيط والوجيز، أسباب النزول، المغازي وغيرها، توفي سنة ٤٦٨هـ، ينظر طبقات المفسرين للسيوطي، (١/ ٦٦).

(٧) ينظر أسباب النزول، (٤٩).

.....

وقوله: (**أَستَأمرَ رسول الله صلى الله عليه وسلم**) أي أُشاوره. قوله: (**ولامرأة مؤمنة**) إشارةٌ إلى أنّ الآية هنا ليست على ظاهرها لما ذكره[٢]. وقيل[٣]: إنَّه على ظاهره وأنّ الأمة في مقابلة الحرّة، وأنه نزل في أمة لابن رواحة[٤]، رواه الواحديّ[٥] عن ابن عباس رضي اللّه عنهما. وعليه فتفضَّل الأمَة المؤمنة على المشركة مطلقاً ولو حرّة فيُعلَم منه تفضيل الحرّة عليها بالطريق الأولى. ثم إنّ التفضيل يقتضي أنّ في المشركة خيراً، فإمّا أن يراد بالخير الدنيوي وهو مشترك بينهما بمعنى الانتفاع، أو يكون على حدّ قوله: ﴿ **أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَنَّةِ يَوۡمَئِذٖ خَيۡرٞ مُّسۡتَقَرّٗا** ﴾ [سورة الفرقان: ٢٤] فإن أصحاب النار لا خير فيهم كما سيأتي تأويله[٦]. وأنه على الفرض والتأويل. و(الشَّمَائل) الأخلاق واحدها شِمَال[٧].

---

(١) هو مرثد بن أبي مرثد الغنوي، اسم أبيه كنّاز بن حصين وكانا حليفين لحمزة بن عبد المطلب، آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين أوس بن الصامت أخي عبادة بن الصامت، شهد بدراً وأحداً، أمّره رسول الله صلى الله عليه وسلم على السرية التي وجهها معه إلى مكة، قتل يوم الرجيع شهيداً. ينظر أسد الغابة، (٥/ ١٣٢)، الاستيعاب، (٦٨٢).

(٢) وهذا التأويل قال به الزمخشري. ينظر الكشاف، (١/ ٤٣١).

(٣) قاله الطبري والقرطبي وابن عطية وأبو حيان ورجحه الإسفراييني، ينظر تفسير الطبري، (٤/ ٣٦٨)، تفسير القرطبي، (٣/ ٤٥٨)، المحرّر الوجيز، (١/ ٢٩٧)، البحر المحيط، (٢/ ١٧٤)، حاشية الإسفراييني، [١٩٨/ ب].

(٤) ابن رواحة: هو عبد الله بن رواحة بن ثعلبة بن امرئ القيس الأنصاريّ الخزرجيّ يكنّى أبا محمد، شهد بدراً وأحداً والمشاهد كلها إلا الفتح وما بعده لأنه قُتل يوم مؤتة، وهو أحد الأمراء في غزوة مؤتة وأحد الشعراء الذين كانوا يردّون الأذى عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، روى عنه من الصحابة ابن عباس وأبو هريرة رضي الله عنهما. ينظر الاستيعاب، (٣٩٧).

(٥) ينظر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، (١/ ١٦٦).

(٦) لم أهتدِ إلى الموضع الذي ذكره فيه.

(٧) ينظر لسان العرب، باب الشين، مادة (شمل)، (٤/ ٢٦/ ٢٣٢٩).

﴿وَلَوْ أَعْجَبَتْكُمْ﴾ بحسنها وشمائلها. والواو للحال. ولو بمعنى إن وهو كثير ﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا﴾ ولا تُزوِّجوا منهم المؤمنات حتى يؤمنوا، وهو على عمومه ﴿وَلَعَبْدٌ مُّؤْمِنٌ خَيْرٌ مِّن مُّشْرِكٍ وَلَوْ أَعْجَبَكُمْ﴾ تعليلٌ للنهي عن مواصلتهم وترغيبٌ في مواصلة المؤمنين. ﴿أُولَٰئِكَ﴾ إشارةٌ إلى المذكورين من المشركين والمشركات ﴿يَدْعُونَ إِلَى النَّارِ﴾ أي الكفر المؤدّي إلى النار فلا يليق موالاتهم ومصاهرتهم ﴿وَاللَّهُ﴾ أي وأولياؤه يعني المؤمنين، حذف المضاف وأقام المضاف إليه مَقامه تفخيماً لشأنهم ﴿يَدْعُوا إِلَى الْجَنَّةِ وَالْمَغْفِرَةِ﴾ أي إلى الاعتقاد والعمل الموصلَين إليهما فهم الأحقاء بالمواصلة ﴿بِإِذْنِهِ﴾ أي بتوفيق الله تعالى وتيسيره، أو بقضائه وإرادته ﴿وَيُبَيِّنُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ﴾ لكي يتذكروا، أو ليكونوا بحيث يُرْجى منهم التذكر لما رُكِّز في العقول من ميل الخير ومخالفة الهوى.

قوله: (**والواو للحال إلخ**) هذه الجملة في موضع نصب. وقالوا:[1] إنها في مثله شرطية بمعنى (إنْ) لا امتناعية، إذ المعنى ليس عليه. وقد قدَّمنا أن هذه الواو عاطفة على جملة حالية مقدرة[2] وأنه لا خلاف بين من قال إنها عاطفة ومن قال حالية، والمراد به وأمثاله التعميم[3] واستقصاء الأحوال لأنّ ما بعدها إنما يأتي وهو منافٍ لما قبلها بوجه ما[4] والإعجاب منافٍ لخيرية غيرها وترجيحه عليها، وكون لو تأتي بمعنى (إنْ) مقرر[5] في النحو والمعاني[6]، وقوله: (**وهو على عمومه**) أي شامل لأهل الكتاب. والتاء مضمومةٌ هنا قطعاً[7]. وقوله: (**عن مواصلتهم**) أي الاتصال مطلقاً ومعاملتهم معاملة أوليائهم، وفيه إشارة إلى أنّ المراد بالعبد ما يشمل الحرّ كما مرّ في الأمة.

---

(١) ينظر البحر المحيط، (٢/ ١٧٤)، الدر المصون، (٢/ ٢/ ٤١٧)، إملاء ما منّ به الرحمن، (١/ ٩٤).

(٢) التقدير: خيرٌ من مشركةٍ على كلّ حال.

(٣) كقوله صلى الله عليه وسلم: ((ردّوا السائل ولو بظلف شاةٍ محرق)). ينظر البحر المحيط، (٢/ ١٩٧).

(٤) في ع٢ (لوجه ما).

(٥) في ع٢ (مقررة).

(٦) في قوله تعالى: ﴿وَلَا تُنكِحُوا الْمُشْرِكِينَ حَتَّىٰ يُؤْمِنُوا﴾

(٧) قال ابن مالك: لو قد تأتي للشرط في المستقبل بمنزلة إن، ومنه قول الشاعر:

ولو تلتقي أصداؤُنا بعد موتِنا ... ومن دون رَمسَينا من الأرضِ سَبْسَبُ

لَظَلَّ صَدى صوتي ولو كنتُ رِمَّةً ... لصوتِ صدى ليلى يَهَرُّ ويَطْرَبُ=

.....

قوله: (**إشارة إلى المذكورين إلخ**) إنما أدرج المذكورين إشارة إلى أنّ ذكرهم جعلهم بمنزلة المحسوس الذي يُشار إليه وإلا فأولئك جمعٌ لا يختص بمذكَّرٍ ومؤنث، أو هو إشارة إلى أنَّ ﴿**يَدْعُونَ**﴾ غلب فيه المذكر على المؤنث[1]. وقوله: (**أي الكفر**) فهو مجاز بعلاقة السببية كما في الجنة والمغفرة[2]. وتقدير (**أولياؤه**) لازم لقوله: ﴿**بِإِذْنِهِۦ**﴾ إذ لا معنى لقولنا الله يدعو بإذن الله ولمقابلته لأولئك الذين هم أولياء الشيطان. ووجه التفخيم جعل دعوتهم دعوة الله، لكنه قيل[3]: إنّه لا حاجة حينئذ إلى تأويل ﴿**بِإِذْنِهِۦ**﴾ بالتيسير، وليس كذلك؛ لأنّ إذن الله لهم في دعوتهم معناه ذلك هنا. قال الزمخشري في حواشيه:[4] "هو مستعار من الإذن الذي هو تسهيل الحجاب وذلك ما يمنحهم من اللُّطف والتوفيق"[5]، ولو جُعل بمعنى بأمره ورضاه لكان مجازاً أيضاً، وهو ظاهر، وكذا كونه بمعنى القضاء والإرادة. وقيل[6]: إن إبقاء يدعو على ظاهره أولى ويؤيده عطف يُبين عليه والظاهر أن المبيِّن هو الله فتأمّل. قوله: (**لكي يتذكروا إلخ**) يعني أنه استعارة كما مرّ، أو أن[7] الترجي بالنسبة إلى غيره من المخاطبين. وقوله: (**من ميل الخير**) يعني من الميل للخير.

=ينظر شرح التسهيل، (٤/ ٩٦).

(١) ينظر حاشية الإسفراييني، [١٩٩/ أ]، حاشية التفتازاني، (١١٥/ ب)، حاشية الطيبي، (٢/ ٣٨٦).

(٢) أي إنّ دعوتهم إلى الكفر هي سبب النار، ينظر المصادر السابقة.

(٣) قاله الإسفراييني، ينظر حاشية الإسفراييني، [١٩٩/ أ].

(٤) في ع٢ (وفي حواشيه).

(٥) ينظر حاشية الطيبي، (٢/ ٣٨٦)..

(٦) قاله الإسفراييني، ينظر حاشية الإسفراييني، [١٩٩/ أ].

(٧) في ع٢ سقطت (أن).

﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذًى فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ ٱللَّهُ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلتَّوَّٰبِينَ وَيُحِبُّ ٱلْمُتَطَهِّرِينَ ﴾[سورة البقرة: ٢٢٢]

﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ﴾ رُوي أنّ أهل الجاهلية كانوا لا يُساكنون الحُيَّض ولا يُؤاكلونها كفعل اليهود والمجوس، واستمرَّ ذلك إلى أن سأل أبو الدَّحداح في نفرٍ من الصحابة عن ذلك فنزلت، والمَحِيض مصدرٌ كالمَجيء والمَبِيت.

قوله: (**رُوي أنّ أهل الجاهلية إلخ**) روى مسلم[١] والتِّرمذي[٢] والنَّسائي[٣] عن أنسٍ[٤] رضي الله [٤٠٤ / ب] عنه: أنّ اليهود كانوا إذا حاضت المرأة منهم لم يُؤاكلوها ولم يُجامعوها في البيوت أي لم يساكنوها، فسأل أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فنزلت، فقال صلى الله عليه وسلم: ((افعلوا كُلَّ شيءٍ إلا النّكاح)). وروي[٥] أنّ الذي سأل عنه ثابت ابن[٦] الدَّحداح[٧] رضي الله عنه، ورُوي من طُرُقٍ أُخَر[٨]. و(الدَّحداح) بفتح الدالين المهملتين وحاءين مُهملتين صحابيٌ معروف.

---

(١) مسلم: هو الإمام الحافظ مسلم بن الحجاج بن مسلم أبو الحسين القشيري النيسابوري، ولد بنيسابور سنة٢٠٤هـ، روى عن يحيى بن يحيى التميمي وأحمد بن يونس وسعيد بن منصور وغيرهم، وروى عنه الترمذي حديثاً واحداً وابن خزيمة وأبو عوانة وغيرهم، من مصنفاته صحيح مسلم والأسماء والكنى وكتاب العلل وكتاب التمييز، توفي سنة ٢٦١هـ، ينظر تذكرة الحفاظ، (٩/ ٦٥)، تهذيب التهذيب، (٤/ ٧٦)، والحديث أخرجه في صحيحه. ينظر صحيح مسلم، كتاب الحيض، (٣٢٠)، ص (١٤٢).

(٢) ينظر سنن الترمذي، كتاب التفسير، (٢٩٧٧)، (٥/ ٢١٤).

(٣) ينظر السنن الكبرى، كتاب التفسير، (١٠٩٧٠)، (١٠/ ٣١).

(٤) أنس: هو أنس بن مالك بن النضر من بني عديّ بن النجار، خدم النبي صلى الله عليه وسلم عشر سنين ودعا له النبي صلى الله عليه وسلم بكثرة المال والولد، روى عنه ابن سيرين وقتادة وثابت البناني وغيرهم، كان عنده عصية لرسول الله صلى الله عليه وسلم فلمّا مات أمر أن تُدفن معه فدُفنت بين جنبيه وقميصه، قيل: توفي ٩١ وقيل: ٩٢ وقيل غير ذلك. ينظر أسد الغابة، (٧٤).

(٥) أخرجه ابن أبي حاتم عن مقاتل بن حيّان وذكره الطبري، ينظر تفسير ابن أبي حاتم، (٢/ ٤٠٠)، تفسير الطبري، (٤/ ٣٧٤).

(٦) في ع٢ سقطت (ابن).

(٧) هو ثابت بن الدحداح بن نعيم بن غنم بن إياس، من الأنصار، كان له حائطٌ له ولأهله فجاء إلى امرأته فقال: اخرجي يا أمّ الدحداح فقد أقرضته الله عزّ وجل فتصدّق بحائطه على الفقراء والمساكين، قتل يوم أحدٍ شهيداً. ينظر الاستيعاب، (٨٠٠)، أسد الغابة، (١/ ٤٤٠).

(٨) أيضاً أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما. ينظر تفسير ابن أبي حاتم، (٢/ ٤٠٠).

.....

وما قيل: إن قوله: ﴿ فَٱعۡتَزِلُواْ ﴾ يُؤيِّد فِعلَهم ولا يصلُح رَدّاً له إلا أن يُتَكلَّف له، وما في الكشاف[1] لا يحتاج إلى تكلُّفٍ لأنّه لم يذكره على أنّه سبب النزول غَفلةً عن أنّه ثابتٌ بالأحاديث الصحيحة[2]. وقوله: ﴿ فَٱعۡتَزِلُواْ ﴾ المغَيَّا بالطُّهْر كالصريح في ترك النكاح فقط فهو ظاهر في الردّ. قوله: (**مصدرٌ كالمجيء والمبيت**) يعني أنه مَفعِل بكسر العين مصدرٌ ميميّ[3] وهو مُخَيَّرٌ في مثله بين الفتح والكسر ،وقد سُمع: حاضت حيضاً ومَحيضاً ومَحاضاً[4]، والمراد هنا المعنى المصدريّ[5]، وقيل[6]: إنّ الفتح والكسر جائزٌ في المصدر واسم الزمان والمكان، وقيل[7]: القياس الفتح لا غير.

---

(١) ينظر الكشاف، (١/ ٤٣٣).

(٢) ينظر حاشية الكازروني، (١/ ٢٣٨).

(٣) المصدر الميمي: هو مصدر مبدوء بميم زائدة لغير المفاعلة مَصوغٌ من المصدر الأصيل للفعل يعمل عمله ويُفيد معناه مع قوة الدلالة وتأكيدها، ويُصاغ من الفعل الثلاثي على وزن مَفْعَل نحو ملعب ومصعد، ومن غير الثلاثي على وزن اسم المفعول نحو مَكْرَم ومَقام، ينظر شذا العرف في فنّ الصرف، (١١٩ ــ ١٢٠).

(٤) إذا كان قوله: ﴿ وَيَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡمَحِيضِ ﴾ عن زمان الحيض صحّ ويكون مجازاً على تقدير محذوف ويكون تقدير الكلام ويسألونك عن الوطء في زمان الحيض، وإذا كان السؤال عن موضع الحيض كان مجازاً في مجاز على تقدير محذوفَين ويكون تقدير الكلام ويسألونك عن الوطء في موضع الحيض حالة الحيض، وإذا كان السؤال عن المصدر كان مجازاً على تقدير محذوف ويكون تقدير الكلام ويسألونك عن منع الحيض، ينظر أحكام القرآن لابن العربي، (١/ ٢٢٣).

(٥) أي الحيض، قال السمين: (مَفْعِلٍ من الحَيْضِ ويُراد به المصدرُ والزمانُ والمكانُ تقولُ: حاضَتِ المرأَةُ تحيضُ حَيْضاً ومَحِيضاً ومَحاضاً فَبَنَوْه على مَفْعِل ومَفْعَل بالكسرِ والفتحِ، واعلم أنَّ في المِفْعَل مِنْ يَفْعِل بكسر العينِ اليائيها ثلاثةَ مذاهبَ: أحدُها أنه كالصحيح فتُفْتَحُ عينُه مراداً به المصدرُ وتُكْسَرُ مراداً به الزمانُ والمكانُ، والثاني أَنْ يُتَخَيَّرُ بين الفتحِ والكسر في المصدرِ خاصةً كما جاء هنا المحِيضُ والمحاضُ، ووجهُ هذا القول أنه كَثُر هذان الوجهان أعني الكسر والفتح فاقتاسا، والثالث أن يُقْتَصَرَ على السماع فيما سُمِع فيه الكسرُ أو الفتحُ لا يَتَعَدَّى، فالمحيضُ المرادُ به المصدرُ ليس بمقيس على المذهبين الأول والثالث، مقيسٌ على الثاني، ويقال امرأَةٌ حائِضٌ ولا يُقال حائِضَةٌ إلا قليلاً). الدّر المصون، (٢/ ٤١٩).

(٦) ذهب الزجاج إلى أن المراد اسم المكان. ينظر معاني القرآن، (١/ ٢٩٦)، لسان العرب، باب الحاء، مادة (حَيَضَ)، (٢/ ١٢/ ١٠٧٠)، البحر المحيط، (٢/ ١٧٧).

(٧) وهو قول لبعض النحويين وقال به الراغب الأصفهاني. ينظر معاني القرآن للزجاج، (٢٩٦)، تفسير الأصفهاني، (١/ ٤٥٦).

ولعلّه سبحانه وتعالى إنّما ذكر يسألونك بغير واوٍ ثلاثاً ثُم بها ثلاثاً؛ لأنَّ السُّؤالات الأُوَل كانت في أوقاتٍ متفرِّقة والثَّلاثة الأخيرة كانت في وقتٍ واحدٍ فلذلك ذكرها بحرف الجمع ﴿قُلْ هُوَ أَذًى﴾ أي الحيض شيءٌ مُسْتَقْذَرٌ مُؤْذٍ مَن يَقْرَبُهُ نَفْرَةً منه ﴿فَٱعْتَزِلُوا۟ ٱلنِّسَآءَ فِى ٱلْمَحِيضِ﴾ فاجتنبوا مُجامعتهم لقوله عليه الصلاة والسلام: ((إنما أُمرتُم أن تَعتزلوا مُجامعتهن إذا حِضْنَ ولم يَأمركُم بإخراجهنَّ من البيوت كفعل الأعاجم)). وهو الاقتصاد بين إفراط اليهود وتَفريط النَّصارى، فإنَّهم كانوا يُجامعوهنَّ ولا يُبالون بالحيض. وإنَّما وصفه بأنَّه أذىً ورتَّب الحكم عليه بالفاء إشعاراً بأنه العلَّة.

قوله: (**ولعلَّه سبحانه إنما ذَكر يسألونك بغير واوٍ ثلاثاً إلخ**) في الكشاف:[1] "فإن قلت ما بالُ يسألونك جاء بغير واوٍ ثلاث مرّات[2]، قلت: كان سؤالهم عن تلك الحوادث الأُوَل وقع في أحوالٍ متفرّقة فلم يُؤتَ بحرف العطف لأنّ كل واحدٍ من السُّؤالات وقع سؤالاً مبتدأً، وسألوا عن الحوادث الأخرى في وقتٍ واحد فجيء بحرف الجمع لذلك[3] كأنه قيل: يجمعون لك بين السؤال عن الخمر والميسر والسؤال عن الإنفاق[4] والسؤال عن كذا وعن كذا "[5]، وهو ممّا أشكل قديماً حتى قال في الانتصاف[6]: إنه وَهمٌ بلا شكّ لأنّه يقتضي كما ترى أن يقتَرن السؤال الثاني والثالث بالواو خاصّةً[7] دون الأوّل[1]، إذ الواو إنما يُربَط[2] ما بعدها بما قبلها، فاقترانها بالأول لا يربطه بالثاني وإنما يُربَط بما

---

(١) ينظر الكشاف، (١/ ٤٣٥).

(٢) في ع٢ زيادة (ثم مع الواو ثلاثاً) وهو الصواب الذي يوافق ما ورد في الكشاف.

(٣) في ع٢ (كذلك).

(٤) في ع٢ سقطت جملة (والسؤال عن المنفق).

(٥) ذكر الزمخشري أن الآيات الأولى وهي قوله تعالى ﴿يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلْ مَآ أَنفَقْتُم مِّنْ خَيْرٍ فَلِلْوَٰلِدَيْنِ﴾ [سورة البقرة: ٢١٥] وقوله تعالى ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ﴾ [سورة البقرة: ٢١٧] وقوله تعالى ﴿يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ﴾ [سورة البقرة: ٢١٩] لم تُذكر بالواو لأنّ الأسئلة فيها وقعت في أحوال متفرقة فكان كلّ سؤالٍ منها سؤلاً مبتدأً، وأما الآيات الأخرى وهي قوله تعالى ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ﴾ [سورة البقرة: ٢١٩] وقوله تعالى ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَٰمَىٰ﴾[سورة البقرة: ٢٢٠]وقوله تعالى ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ﴾[سورة البقرة: ٢٢٢] ذُكرت بالواو لأنّ الأسئلة فيها وقعت في وقتٍ واحد. ينظر الكشاف، (١/ ٤٣٥).

(٦) ينظر الانتصاف، (١/ ٤٢٦).

(٧) في قوله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَٰمَىٰ قُلْ إِصْلَاحٌ لَّهُمْ خَيْرٌ﴾، وقوله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ﴾.

.....

قبله. وعلى هذا تكون الأسئلة التي[٣] في وقتٍ واحد أربعةً لا ثلاثة خاصة وقد قال: إنّ الأسئلة التي[٤] في وقتٍ واحدٍ[٥] هي الثلاثة الأخيرة وذكر نكتةً أخرى وستأتي[٦]. وقال بعض علماء العصر[٧]: ههنا مؤاخذةٌ مشهورةٌ على المصنِّف وهي أنّ وقوع الثلاثة الأخيرة في وقتٍ لا يقتضي إيراد الواو ثلاثاً إذ يحصل بإيراد الواو من الأخيرتين، فالصواب أن يقال: والأربعة كانت في وقتٍ واحد وهي الثلاثة الأخيرة وثالث الأول. وقيل في دفعه قوله[٨] **(في وقتٍ واحدٍ)** بالإضافة لا بالصفة كأنه أراد وقتٍ واحدٍ من الأُوَّل وهو وقت ثالثها، وأنت خبيرٌ بأنّ تركيب عَديله توصيفيّ فجعلُه إضافياً خلافُ الظّاهر كما لا يخفى. والظاهر في توجيه كلامه[٩] هو أنّه أراد والثلاثة الأخيرة في وقتٍ واحدٍ هو وقتٌ ثالثُ الأُوّل أعني وقت السؤال عن الخمر والميسر كما هو الواقع على ما ذكره المفسرون[١٠]، فقوله: **(في وقتٍ واحدٍ)** وإن كان عامّاً بحسب المفهوم لكنه أراد به ذلك الفرد الخاص[١١] تعويلاً على الواقع على ظهور المراد كما هو دأبه في أمثاله وإن كان صاحب الكشاف لم يعتمد عليه ونصب قرينةً واضحةً دالةً على أنّ المراد بالوقت الواحد ما ذكرناه حيث قال: " كأنهم قيل: يجمعون[١٢] إلخ"[١٣] كما لا يخفى، ومن البيّن أنّه لا دلالة كلامه على أنّ ذلك الوقت الواحد _أيْ وقت الثلاثة الأخيرة_ مُباينٌ لكلّ واحدٍ من أوقات الأُوّل

---

(١) في قوله تعالى: ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ ﴾ [سورة البقرة: ٢١٩].

(٢) في ع٢ (يرتبط).

(٣) في ع٢ زيادة (وقعت).

(٤) في ع٢ زيادة (هي).

(٥) في ع٢ سقطت كلمة (واحد).

(٦) ردّ ابن المنيّر على الزمخشري بأنّ الواو حسب كلامه كان يجب أن تدخل في اثنين من الأسئلة الثلاثة الأخيرة لأن العطف يكون في الثانية والثالثة منها فإذا اقترنت بالسؤال الأول كانت مرتبطةً بما قبلها أي معطوفةً عليه فتكون الأسئلة أربعةً لا ثلاثة. ينظر الانتصاف، (١/ ٤٢٦).

(٧) تكرّر الإشكال الذي ورد على قول الزمخشري وورد على قول البيضاوي أيضاً لكن لم أهتدِ إلى صاحب هذا القول.

(٨) قول البيضاوي.

(٩) أيضاً توجيه كلام البيضاوي.

(١٠) ينظر البحر المحيط، (٢/ ١٧٦)، الدر المصون، (٢/ ٤٢١)، تفسير الرازي، (٦/ ٦٧)، حاشية القونوي، (٥/ ٢١٩).

(١١) في ع٢ (للخاص).

(١٢) في ع٢ سقطت هذه الكلمة.

(١٣) ينظر الكشاف، (١/ ٤٣٥).

.....

حتى لا يمكن حمله عليه، وقوله: (**وثمّ بها ثلاثاً**) للتراخي في الذكر دون الوقت على أنه لا يمكن أن يقال: إنّ في قوله: (**فلذلك ذكرها**) أي ذكر الثلاثة الأخيرة بحرف الجمع إشارة إلى ما ذكره لأنّ ذكر أوّلها بحرف يُفيد الجمع بينه وبين ما هو عطفٌ عليه يقتضي وحدةَ وقتِهما وإلا لكانا سؤالين مبتدأين كما لا يخفى. أقول هذا الذي نحاه هذا القائل مأخوذٌ من قول العلّامة في شرح الكشاف[1] يعني ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ ﴾ [سورة البقرة: ٢١٥] ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلشَّهْرِ ٱلْحَرَامِ ﴾ [سورة البقرة: ٢١٧] ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ﴾ [سورة البقرة: ٢١٩] ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ ﴾ [سورة البقرة: ٢١٩] ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْيَتَٰمَىٰ ﴾[سورة البقرة: ٢٢٠] ﴿ وَيَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْمَحِيضِ ﴾ [سورة البقرة: ٢٢٢] فالثلاثة الأخيرة التي فيها الواو جمعت مع الأخير مما ليس فيه الواو وهو قوله: ﴿ يَسْـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلْخَمْرِ وَٱلْمَيْسِرِ ﴾ فقد فرّقت بين الثلاثة وجمعت بين الأربعة فلذلك قال يجمعون لك بين السؤال عن الخمر والميسر إلخ ولم يرتضه الشارح النحرير وأشار إلى أنّ السؤال عليه باقٍ لم يندفع[2]. ثم اعلم أنه لا غبار على كلام الكشاف؛ لأنه سأل [٥٠٥ / أ] عن العطف ثلاث مرّات والعطف إذا ثلّث بين الجمل اقتضى أربع جمل ضرورةً وقد عدّها أربعاً فكيف يقال: إنه وَهِمٌ[3]. وأما كلام المصنف رحمه الله فإنّه صرَّح باتِّحاد الوقت في ثلاثة فورد السؤال عليه، فلعلَّه لم يرَ أنّ العاطف الأوّل عاطفٌ على ثالث الثلاثة بل عطف مجموع الأسئلة المتَّحدة الوقت على الأسئلة المختلفة فيه عطف القصة على القصة، أو يقال: إنه لاحظ أن السؤال عن الإنفاق قد تقدَّم فلم يعدّه معها والأوّل أولى[4]. وما ذكره هؤلاء تكلُّفٌ[1] لا طائل تحته ولذا لم يلتفت إلى هذا السؤال المدقِّق في

---

(١) قال التفتازاني: (فإن قيل: يكفي في العطف بحرف الجمع اجتماع الجملتين في الوقوع مع وجود الجامع سواءٌ كان في وقتٍ واحدٍ أو لا لِما تقرّر من أنّ الواو ليست للمعيّة ولا للترتيب فوقوع السؤال عن حوادث الأُوّل في أحوالٍ متفرقة لا يوجب ترك العطف، قلنا: المراد أنه لما كان كلٌّ منهما سؤلاً مبتدأً من غير تعلّقٍ بالآخر ولا مقارنةٍ معه لم يقصد إلى جمعها بل أخبر عن كلٍّ على حدة بل لا يجوز أن يكون الإخبار عن هذا قبل وقوع الآخر بخلاف السؤالات الأُخر حيث وقعت في وقتٍ واحدٍ عُرفاً كشهر كذا ويوم كذا مثلاً)، حاشية التفتازاني، [١١٦/ أ].

(٢) قال التفتازاني: (وهذا غير كافٍ في المقصود وهو وجه كون الثلاثة مع الواو، بل ينبغي أن يُقال السؤال عنها وعن الخمر كان في وقتٍ واحدٍ إلا أنه اكتفى عنه بقوله: كأنه قيل إلخ) المصدر السابق.

(٣) يؤيد الشهاب ابن المنيّر.

(٤) يجيب الشهاب على الإشكال الوارد على كلام البيضاوي بـ لعلّ قصده أن الآية الأولى من الآيات التي ورد فيها السؤال=

.....

الكشف مع تشنيع صاحب الانتصاف فتأمل. ثم إنّ وجه العطف والترك ما في الانتصاف[٢]، وهو أن أوّل المعطوفات عين الأوّل في المجردة لكنه أولاً أجيب بالمصرف الأهم وإن كان المسؤول عنه المنفق ثم أعيد ليُذكَر المسؤول عنه صريحاً وهو العفو الفاضل عن حاجته، فتعيّن عطفُه ليرتبط بالأوّل. والسؤال عن اليتامى لما كان له مناسبة مع النّفقة باعتبار أنهم إذا خالطوهم أنفقوا عليهم عطفه على ما قبله، ولما كانوا اعتزلوا عن مخالطة اليتامى ناسب ذكر اعتزال الحُيَّض؛ لأنّه هو اللّائق بالاعتزال فلذا عطفه لارتباطه بما قبله. وإذا نظرت إلى الأسئلة الأُوّل وجدت بينها كمال المناسبة إذ المسؤول عنه النفقة والقتال والخمر فذكرت مُرسَلةً مُتعاطفة وهذا من بدائع البيان[٣]. فإن قيل[٤]: الوجه الذي ذكره المصنف تبعاً للكشاف ما وجهه؟ إذ يكفي فيه اجتماع الجمل في الوقوع مع وجود الجامع، سواء كانت في وقتٍ واحدٍ أولا مع أنّ الواو العاطفة لا تفيد المعيّة وكون اتّحاد الوقت يقتضي العطف وعدمه يقتضي تركه لم يقلْ به أحدٌ من أهل المعاني، قيل:[٥] "المراد أنّه لما كان كلٌّ منها سؤالاً مبتدأً من غير تعلّقٍ بالآخر ولا مقارنةٍ معه لم يقصد إلى جمعها بل أخبر عن كلٍّ على حدة بل يجوز أن يكون الإخبار عن هذا قبل وقوع الآخر

=معطوفاً بالواو، حرف العطف فيها لم يُعطف على ما قبله من السؤال الثالث من الأسئلة الأولى وإنما عطف مجموع الأسئلة الثانية على مجموع الأسئلة الأولى عطف القصة على القصة، أو أنه اعتبر السؤال عن الإنفاق ورد سابقاً فلم يعدّه من الأسئلة التي ورد فيها الواو ورجح الشهاب الجواب الأول.

(١) يقصد ابن المنيّر والتفتازاني.

(٢) هنا قد يرد سؤال لماذا ذُكرت الأسئلة الأولى بدون الواو بينما وردت الأسئلة الأخرى معطوفةً بالواو؟ قال الشهاب: إن الصواب هو ما ذكره ابن المنيّر في الإجابة عن ذلك وهو أنّ أول المعطوفات من الأسئلة التي وردت بالواو، وهي قوله تعالى: ﴿وَيَسْـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَ قُلِ ٱلْعَفْوَ﴾ [سورة البقرة: ٢١٩] هي ذات السؤال الأول الوارد بدون واو من قبل لكنه لما سألوا ماذا ينفقون ؟ أجيبوا بمصرف النفقة، ثم أعادوا سؤالهم بالواو ماذا ينفقون ؟ فأجيبوا بالعفو ثمّ كان السؤال الذي بعده عن مخالطة اليتامى في النفقة وهو مناسبٌ لما قبله لذا ورد بالواو، وأيضاً لما كان السؤال الثالث سؤالاً عن اعتزال الحُيَّض كما يُعتزل اليتامى ناسب ما قبله إذ كلاهما سؤالٌ عن اجتناب لذا عُطف بالواو، أمّا الأسئلة الثلاثة الأولى فلا تعلّق فيما بينها لذا لم تُذكر بالواو.

(٣) ينظر الانتصاف، (١/ ٤٢٦).

(٤) هذا الإشكال أورده التفتازاني في حاشيته وأجاب عنه قال: (فإن قيل: يكفي في العطف بحرف الجمع اجتماع الجملتين في الوقوع مع وجود الجامع سواءٌ كان في وقتٍ واحدٍ أو لا، لما تقرّر من أنّ الواو ليست للمعيّة ولا للترتيب فوقوع السؤال عن حوادث الأُوّل في أحوالٍ متفرقة لا يوجب ترك العطف)، ينظر حاشية التفتازاني، [١١٦/ أ].

(٥) قاله التفتازاني. حاشية التفتازاني، [١١٦/ أ].

.....

بخلاف السؤالات الأُخَر حيث وقعت في وقت واحدٍ عُرفاً كشهر كذا ويوم كذا مثلاً فقصد إلى جمعها" وهذا عندي لا يُسْمنُ ولا يُغني من جوعٍ فلا بُدَّ من تحقيقه على وجهٍ آخر ولعلّه يتيسر لنا. وقوله: **(نفرةً)** أي لأجل النّفرة. وقوله: **(إشعاراً بأنّه العلّة)** أي علّة المنع منه أنّه مُؤْذٍ مُلَوِّث ينفرُ عنه الطَّبع.

﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ تأكيدٌ للحكم وبيانٌ لغايته، وهو أن يَغْتَسلنَ بعد الانقطاع. ويدلُّ عليه صريحاً قراءة حمزة والكسائي وعاصم في رواية ابن عباس (يطَّهَّرْن) أي يتطهَّرْنَ بمعنى يغتسِلن، والتزاماً لقوله: ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ﴾ فإنَّه يقتضي تأخير جواز الإتيان عن الغسل.

قوله: (**تأكيدٌ للحكم وبيانٌ لغايته إلخ**) لأنّ غايته الاغتسال مطلقاً في مذهب المصنف رحمه الله[1] فلما أفاد بيان غايةٍ لم تُعلَم مما قبله صحَّ عطفُه لأنه ليس لمجرد التأكيد، وما قيل[2] من أن التأكيد لا يُعطف وأن الغاية معلومةٌ مما قبله وَهْمٌ، وفسَّروا التَّطهُّر بالغسل لأنّه معنىً شرعيٌّ مناسبٌ لصيغة التّطهّر التي تفيد المبالغة[3] ولأنّه لو كان بمعنى انقطاع الحيض لَتَكرّرَ مع ما قبله، فما قيل: إنّه لا قرينة عليه لاحتمال أنه غسلُ الفرْج فقط كما ذهب إليه الأوزاعي[4] رحمه الله ليس بشيءٍ فدلالته عليه صريحاً واضحةٌ، فإن قلت إذا كان التّطهّر يدلّ على ذلك صريحاً فلِمَ جَعل دلالة فإذا تطهرن التزاماً؟ قلت: لأنه لما اقتضى تأخر جواز الإتيان عن الغسل وهو مدلوله لزمه أن يمتنع قبله فيكون الغسل حينئذ غايةً، وإنما قال جواز الإتيان مع أنّه مأمورٌ به؛ لأنّ الأمر بعد المنعِ للإباحة كما تَقَرَّرَ في الأصول[5].

---

(١) مذهب الإمام البيضاوي شافعي.

(٢) قول للإسفراييني حيث اعتبر أن التأكيد بقوله: (ولا تقربوهن) يوجب الفصل ولا ينبغي أن يعطف لأن الغاية قد عُلمت مما ذُكر من قبل وهي تقيد النهي بالمحيض، قال العصام: (يُشكِلُ أمر العطف إذ التأكيد من موجبات الفصل وأيضاً تقييد النهي بالمحيض بيانٌ لغايته). ينظر حاشية الإسفراييني، [١٩٩/ ب].

(٣) التطهُّر إما أن يُحمَل على المعنى الشرعي وهو الغُسل أو الوضوء وإما أن يُحمَل على المعنى اللغوي وهو الغَسل بالماء، فحمْلُه على الوضوء قال به طاووس ومجاهد وعليه يكفي الوضوء في حِلِّ الوطء، وحمْلُه على الغسل من الجنابة قال به مالك والشافعي والطبري وجماعة وعليه لا بدّ من الاغتسال لحِلِّ الوطء، وأما حمْلُه على المعنى اللغوي فقال به الأوزاعي وعليه يكفي غسل مكان الأذى بالماء وهو ضعيف. ينظر أحكام القرآن لابن العربي، (١/ ٢٢٨)، تفسير الطبري، (٤/ ٣٨٥)، تفسير القرطبي، (٣/ ٤٨٨)، تفسير الرازي، (٦/ ٧٣)، البحر المحيط، (٢/ ١٧٨).

(٤) الأوزاعي: هو عبد الرحمن بن عمرو بن يحمد الأوزاعي، ولد سنة ٨٨هـ، من فقهاء المحدثين، سئل عن الفقه وهو في سن ١٣ سنة، قال عبد الرحمن بن مهدي: ما كان أحدٌ بالشام أعلم بالسنة من الأوزاعي، وقال هقل بن زياد: أجاب الأوزاعي في سبعين ألف مسألة، أخذ عنه العلم أبو إسحاق الفزاري وعبد الله بن المبارك وهقل بن زياد، توفي سنة ١٥٧هـ، من مصنفاته السنن والمسائل في الفقه. ينظر طبقات الفقهاء، (١/ ٧٦)، معجم المؤلفين، (٢/ ٦٥).

(٥) ينظر البحر المحيط في أصول الفقه، (٢/ ٣٧٩).

وقال أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه إذا طَهُرَتْ لِأكثر الحيض جاز قُربانُها قبل الغُسل ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ أي المأتى الذي أمركم الله به وحلَّله لكم ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ﴾ من الذنوب ﴿وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ أي المتنزِّهين عن الفواحش والأقذار كمجامعة الحائض والإتيان في غير المأتى.

قوله: (**وقال أبو حنيفة إلخ**) لأنّه رأى قراءة التّخفيف[1] تدلّ على توقُّف الحِلِّ على انقطاعِ الحيض، والتَّشديد[2] على الغُسل. وكلاهما متواترٌ يجب العمل به ولا يمكن ذلك في حالةٍ واحدةٍ فعمل بهما باعتبار حالتين فحمل قراءة التخفيف على ما إذا انقطع لِأكثرِ مُدّةِ الحيض، وقراءة التّشديد على الانقطاع في أقلّ منها فلا تحلّ المباشرة إلا بالاغتسال[3] أو ما هو في حُكمه من مُضيِّ وقت صلاةٍ[4]. والشافعي رحمه الله تعالى جمع بينهما بأنْ جعل إحداهما غايةً كاملةً والأخرى ناقصةً[5] وأدلّة الفريقين في كتب الفقه[6].

---

(١) قراءة التخفيف (يَطْهُرْنَ) من طَهُرَ، ومعناه انقطاع الدم، وفي هذه القراءة بيانٌ لشرطين لحِلِّ الوطء وهما انقطاع الدم والتطهر بالماء، وهي قراءة ابن كثير ونافع وحفص وأبو عمرو وابن عامر. ينظر الحجة للقراء السبعة، (٢/ ٣٢١)، الكشف عن وجوه القراءات السبع، (١/ ٢٩٤).

(٢) قراءة التشديد (يَطَّهَّرْن) أصله يتطهَّرْن، ومعناه حتى يغتسلن، وهي قراءة حمزة والكسائي وعاصم في رواية أبي بكر والمفضل، واستدلوا بقوله: بعدها ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ﴾، فإنه مجمع على التشديد فيها فحمل الأول على الثاني وأيضاً قراءة التخفيف تُوهِمُ جواز إتيان الحائض إذا ارتفع عنها الدم. ينظر الحجة للقراء السبعة، (٢/ ٣٢١)، الكشف عن وجوه القراءات السبع، (١/ ٢٩٤).

(٣) في ع٢ (باغتسالٍ).

(٤) أبو حنيفة رحمه الله قال يحلُّ الوطء قبل الغسل إذا انقطع لأكثر مدة الحيض وهو عشرة أيام أو انقطع لأقلّ من ذلك مع مرور وقت صلاة. ينظر المبسوط، (٢/ ١٦).

(٥) الشافعي رحمه الله ومالك وجمهور الفقهاء ذهبوا إلى حرمة الوطء قبل الغسل. ينظر الحاوي الكبير، (١/ ٣٨٧).

(٦) استدلّ أبو حنيفة رحمه الله تعالى بـ ١. قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْرَبُوهُنَّ حَتَّىٰ يَطْهُرْنَ﴾ فجعل انقطاع الدم غاية والحكم بعد الغاية مخالفٌ لما قبلها، ٢. لأنها أمنت معاودة الدم فجاز وطؤها كالمغتسلة، ٣. لأنها استباحت فعل الصوم فجاز وطؤها كالمتيمم، ٤. لأنه حكمٌ وجب بعلّة فيزول بزوالها وعلة الحكم حدوث الدم فوجب أن يزول بانقطاعه، أما الجمهور فاستدلوا بـ ١. الآية فيها قراءتان التخفيف، ومعناها: انقطاع الدم، والتشديد ومعناها: الاغتسال، واختلاف القراءتين كالآيتين فيعملان معاً، ٢. أنه قال ﴿فَإِذَا تَطَهَّرْنَ فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ فجعل بُعد الغاية شرطاً هو الغسل لأمرين إضافة الفعل إليهن وليس انقطاع الدم من فعلهن وإنما يفعلن الطهارة وأيضاً أثنى الله عليهن بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ التَّوَّابِينَ وَيُحِبُّ الْمُتَطَهِّرِينَ﴾ والثناء يُستحَقُّ بالأفعال الصادرة من جهة مَن تَوجَّه إليه الثناء فأما فعل غيره فلا يستحق عليه مدحاً ولا ذمّاً، ٣. كل حكمٍ تعلّق بغاية وشرط لم يجز أن=

.....

والمأتى بالفتح محلُّ الإتيان وهو القُبُل[1]. وقوله: **(والإتيان في غير المأتى)** يعني الدُّبُر إشارةً إلى أنّ الآية تدلّ على حرمة اللِّواطة[2] بجامع الأذى.

=يُستباح بوجود الغاية مع عدم الشرط، ٤. لأن كل ممنوعةٍ من الصلاة بحدث الحيض فوطؤها حرام قياساً على زمان الحيض، ٥. لأنّ محظورات الحيض يستوي حالها عند ارتفاع الحيض بين انقطاعه لأكثره وأقلّه كالصلاة والصيام، ٦. لأنّ كل معنىً شُرط في إباحته الطهارة لم يُستبَح بغير طهارة كالصلاة. ينظر المبسوط، (٢/ ١٦)، الحاوي الكبير، (١/ ٣٨٧).

(١) ينظر الكشاف ، (١/ ٤٣٤)، تفسير القرطبي، (٣/ ٤٩٠).

(٢) في ع٢ (اللواط).

﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ أَنَّىٰ شِئْتُمْ وَقَدِّمُواْ لِأَنفُسِكُمْ وَاتَّقُواْ اللَّهَ وَاعْلَمُوٓاْ أَنَّكُم مُّلَٰقُوهُ وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ﴾

[سورة البقرة: ٢٢٣]

﴿نِسَآؤُكُمْ حَرْثٌ لَّكُمْ﴾ مواضع حرْثٍ لكم شبَّههنَّ بها تشبيهاً لما يُلقى في أرحامهنَّ من النُّطف بالبذور ﴿فَأْتُواْ حَرْثَكُمْ﴾ أي فأتوهنَّ كما تأتون المَحارث، وهو كالبيان لقوله تعالى: ﴿فَأْتُوهُنَّ مِنْ حَيْثُ أَمَرَكُمُ اللَّهُ﴾ ﴿أَنَّىٰ شِئْتُمْ﴾ من أي جهةٍ شئتم رُوي أنَّ اليهود كانوا يقولون: من جامع امرأته من دُبُرها في قُبُلها كان ولدُها أحول، فذُكر ذلك لرسول الله صلى الله عليه وسلم فنزلت.

قوله: (**مواضعُ حرْثٍ لكم إلخ**) يعني أنه بتقدير مضافٍ[١]، أو أطلق الحالّ على المحل وحمل [٥٠٥/ ب] المشبّه به على المشبّه كما في زيدٌ أسدٌ ثم أشار إلى أنّ هذا التشبيه مُتفرِّعٌ على تشبيه النُّطَف الملقاة في أرحامهنّ بالبذور إذ لولا اعتبار ذلك لم يكن بهذا الحسن، فقيل[٢]: إنه على الاستعارة بالكناية لأنّ في جعل النساء محارثٌ دلالةً على أنّ النُّطَف بذور على ما أشار إليه بقوله: تشبيهاً لما يُلقى الخ، كما تقول: إنّ هذا الموضع لَمُفْتَرَسُ الشُّجعان. وقيل:[٣] "إنه ليس بجارٍ على قانون البلاغة إلا أن يُقال نساؤكم حرثٌ[٤] لنُطَفِكُم ليكون المشبَّه مُصَرَّحاً والمشبه به مكنياً" ولو قيل: بأنّ الحرْث يدلُّ على البَذْرِ دلالةً قويةً تجعله في حُكم الملفوظ كما جنح إليه من جعله استعارةً مكنيةً لكان هذا قسماً من المكنية لا يُذكر فيه الطرفان وهو غريب[٥]. وقال بعض المتأخرين[٦]: إن هذا التشبيه مترتِّبٌ على تشبيهٍ آخرٍ متروك وهو تشبيه النُّطَف بالبذرِ ترتُّبَ اللَّازمِ على الملزوم ولا يَبْعُدُ أن يُسمَّى تمثيلاً على سبيل الكناية، والقوم قد غفلوا عن هذا النوع من التمثيل[٧]. و(البذور) بالذال المعجمة: ما يُزرع[٨]. قوله: (**وهو كالبيان لقوله: فأتوهنّ إلخ**)

---

(١) أي باعتبار إطلاق الحرث على مواضع الحرث وهو مجاز كما ذكره الزمخشري. ينظر الكشاف، (١/ ٤٣٤)، حاشية الإسفراييني، [٢٠٠/ أ] حاشية التفتازاني، [١١٦/ أ].

(٢) قاله أبو عبيدة في ما نقله عنه الزجاج. ينظر معاني القرآن للزجاج، (١/ ٢٩٨).

(٣) قاله التفتازاني، ينظر حاشية التفتازاني، [١١٦/ أ].

(٤) في ع٢ زيادة (لكم).

(٥) كأن الشهاب يضعف قول أبي عبيدة بأنه كناية.

(٦) قاله التفتازاني، ينظر حاشية التفتازاني، [١١٥/ ب].

(٧) من بداية الكلام على قول البيضاوي أخذه الشهاب من التفتازاني، ينظر حاشية التفتازاني، [١١٥/ ب _ ١١٦/ أ].

(٨) ينظر لسان العرب، باب الباء، مادة (بَذَرَ)، (مج١/ ٣/ ٢٣٧).

.....

يعني أنّه علم من الجملة تفسير ما وقع مُبهَماً في قوله: فأتوهن من حيث أمركم الله وهو موضع الحرْث أعني القُبُل، وزالت الشبهة التي ربما تُوهِّمت من أنّ الغرض قضاء الشهوة وهو يحصل بكلا الفرجين وظهر أنّ الغرض هو النَّسل الذي هو بمنزلة رَيع الزَّرع[1]. وقوله: **(من أيّ جهة شئتم)** تفسيرٌ لـ (أنَّى)، وهي شرطيةٌ يدلُّ على جوابها ما قبله، وهي ظرف مكانٍ أُخرجت عن الظرفية لتعميم الأحوال[2]. وما ذكره عن اليهود أُخرج في الصحيحين[3]. **تنبيه:** (أنَّى) تأتي شرطاً واستفهاماً بمنزلة متى ظرف زمان وبمعنى كيف ومن أين والوجوه هنا كلُّها جائزةٌ عندهم[4] هنا وهي لتعميم الأحوال والسؤال عن أمرٍ له جهات، وهي في محلِّ نصبٍ على الظَّرفية[5]. وقال أبو حيان: "هذا لا يصحُّ ولا يصحُّ كونُها شرطيةً معنىً ؛ لأنّها حينئذ ظرف مكانٍ فتقتضي إباحةَ الإتيانِ في غير القُبُلِ ولأنَّها لا يَعمل فيها ما قبلها لصدارتها، ولا استفهامية لأنها لا يعمل فيها ما قبلها ولأنها تلحق ما بعدها نحو: أنَّى لك هذا، وهذه مُفتَقِرةٌ لما قبلها فهي مُشكلةٌ على كلِّ حال. والظاهر أنها شرطية جوابها مقدرٌ أيْ: أنَّى شئتم فأتوه نزل فيها تعميمُ الأحوال منزلةَ الظروف المكانية بتقدير (في)[6] فتأمَّل"[7]. أقول: ما ذكره المفسرون من الوجوه الثلاثة صحيحٌ، وما أورده عليها أبو حيان رحمه الله وظنَّه واردٌ غيرَ مُندَفعٍ، ليس بواردٍ وإن سلَّمه غيره. أما الشرطية فإنّ جوابَها لما تَقَدَّمَ عليها قُدِّرَ لها جوابٌ يدلُّ عليه ويؤكِّده[8]، وما أوهمه من جوازه في غير القُبُل يأباه قوله: (حرث)[9] فلا إشكال. وأما الاستفهام فلأنّه لما خرج عن حقيقتهِ جازَ عملُ ما قبلَه فيه نحو: كان ماذا كما صرَّح به النُّحاة وأهل المعاني[10].

---

(١) ينظر الكشاف، (١/ ٤٣٥)، البحر المحيط، (٢/ ١٨٠)، حاشية التفتازاني، [١١٦/ أ].

(٢) ينظر شرح الرضي على الكافية، (٣/ ٢٠٢).

(٣) ينظر صحيح البخاري، كتاب التفسير، سورة البقرة، (٤٥٢٨)، (٣/ ٢٠٢)، صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب جواز جماع امرأته في قبلها، (١٤٣٥)، (٥٦٩).

(٤) أي عند النحويين.

(٥) ينظر شرح الرضي على الكافية، (٣/ ٢٠٣)، الدر المصون، (٢/ ٤٢٣)، المحرر الوجيز، (١/ ٢٩٨).

(٦) في ع٢ زيادة (في) مرة أخرى.

(٧) ينظر البحر المحيط، (٢/ ١٨٢).

(٨) تقدير الجواب هو: أنَّى شئتم فأتوه وتكون (أنّى) نزل فيها تعميمُ الأحوال منزلةَ الظروف المكانية بتقدير في.

(٩) لأنّ الحرث لا يكون إلا حيث ينبت البذر.

(١٠) ينظر الدر المصون، (٢/ ٤٢٤)، شرح الرضي على الكافية، (٣/ ٢٠٣)، حاشية الصبان على شرح الأشموني، (١/ ١٦٥٩).

﴿وَقَدِّمُوا۟ لِأَنفُسِكُمْ﴾ ما يُدَّخر لكم من الثواب، وقيل: هو طلب الولد، وقيل: التسمية عند الوطء ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ﴾ بالاجتناب عن معاصيه ﴿وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّكُم مُّلَٰقُوهُ﴾ فَتَزَوَّدوا ما لا تُفْتَضَحُون به ﴿وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ الكاملين في الإيمان بالكرامة والنعيم الدَّائم أُمر الرسول صلى الله عليه وسلم أن ينصحهم ويُبَشِّر مَن صَدَّقه وامتثل أمره منهم.

قوله: (**وقدّموا لأنفسكم إلخ**) فسَّر المؤمنين بالكاملين؛ لأنّ المطلَق يَنصرف إليه ولأنّه يُعلَم من تخصيصهم بالبِشارة. فإن قلت: انصرافُ المطلقِ إلى الكامل قيل إنّه قولٌ للحنفية في الأصول[1] وأما الشافعية فقالوا: ينصرف إلى الأقلّ[2]. وهل هو حقيقة أو مجاز؟ فيه كلام في حواشي المختصر[3]، قلت: ما ذكره الشافعية في مقام الاستدلال أخْذاً بالأحوط فلا ينافي إرادةَ غيرِه بقرينة المقام كالمدح هنا، قال النّحرير: "وهذه الأوامر كلُّها في حيِّزِ (قل) لظهور (أنْ)، (وقدموا) و(اتقوا) عطفٌ على الأمر قبلَهما، وأمّا ﴿وَبَشِّرِ ٱلْمُؤْمِنِينَ﴾ فليس كذلك بل هو عطفٌ على قوله: ﴿قُلْ هُوَ أَذًى﴾ وفيه تحريضٌ على امتثالِ ما سبقه من الأوامر والنواهي"[4].

---

(١) ينظر أصول السرخسي، (١/ ٨٢).

(٢) ينظر الإحكام، (١/ ٢٠٨).

(٣) لم أجده في حواشي المختصر. ينظر شرح التلويح، (١/ ٢٦٢)، أصول البزدوي، (٢/ ٨٧٢).

(٤) حاشية التفتازاني، [١١٦/ أ].

﴿ وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ أَنْ تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ وَاللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [سورة البقرة: ٢٢٤]

﴿ وَلَا تَجْعَلُوا اللَّهَ عُرْضَةً لِأَيْمَانِكُمْ ﴾ نزلت في الصِّدِّيق رضي الله تعالى عنه لمَّا حَلَف أن لا يُنفِق على مسطح لافترائه على عائشة رضي الله تعالى عنها، أو في عبد الله بن رواحة حلف أن لا يُكَلِّمَ خَتَنَهُ بشير بن النُّعمان ولا يُصْلِح بينه وبين أُخته. و(العُرضة) فُعلة بمعنى المفعول كالقَبضة تُطلَق لما يعرض دون الشيء وللمعرض للأمر ومعنى الآية على الأول ولا تجعلوا الله حاجزاً لما حلفتم عليه من أنواع الخير فيكون المراد بالأيمان الأمور المحلوف عليها كقوله عليه الصلاة والسلام لابن سمرة: ((إذا حلفت على يمينٍ فرأيت غيرها خيراً منها فأتِ الذي هو خير وكَفِّرْ عن يمينك)).

وقوله: ﴿ وَلَا تَجْعَلُوا ﴾ عطفٌ على تلك الأوامر أو على مقدّرٍ أي امتثلوا ولا تجعلوا. ولا يرد عليه أن ﴿ وَبَشِّرِ ﴾ لا يصلح جواباً للسؤال فكيف يُعطَف على قل لأنّه أشار إلى دفعه بجعله تحريضاً لهم كما لا يخفى[(١)]. وكونها نزلت في الصّدّيق رضي الله عنه أخرجه ابن جرير[(٢)]. وما بعده قال السيوطي[(٣)]: لم أقف عليه[(٤)]. وأمر مِسْطَح[(٥)] سيأتي بسطُه في قصّة الإفك[(٦)]. و(الخَتَنُ) بفتحتين الصهر وأقارب الزوجة[(١)].

---

(١) ينظر حاشية التفتازاني، [١١٦/ أ]، حاشية الكازروني، (١/ ٢٣٨).

(٢) ابن جرير: هو الحافظ محمد بن جرير بن يزيد بن كثير أبو جعفر الطبري، شيخ المفسرين، سمع من محمد بن عبد الملك وأبو همام السكوني وإسحاق بن أبي إسرائيل وغيرهم، حدّث عنه أبو القاسم الطبراني وعبد الغفار الحضيني وغيرهم، من مصنفاته التاريخ الكبير وجامع البيان في تأويل آيات القرآن وتهذيب الآثار وغيرهم، توفي سنة٣١٠هـ. ينظر تذكرة الحفاظ، (٢/ ٢٠١)، طبقات المفسرين، الأدنه وي، (٤٨)، والحديث أخرجه الطبري في تفسيره، ينظر تفسير الطبري، (٤/ ٤٢٣).

(٣) السيوطي: هو الحافظ أبو الفضل جلال الدين عبد الرحمن بن كمال الدين أبو بكر السيوطي، ولد سنة٨٤٩هـ، أخذ العلم عن العلَم البلقيني والشرف المناوي والجلال المحلّي وغيرهم، بلغت مؤلفاته نحو ستمئة، منها الدر المنثور في التفسير بالمأثور والإتقان في علوم القرآن والجامع الكبير في السنن، توفي سنة ٩١١هـ. ينظر تذكرة الحفاظ، (١/ ٢٢٥)، طبقات المفسرين، الأدنه وي، (٣٦٥).

(٤) حاشية السيوطي، (٢/ ٤٢٠).

(٥) هو مِسْطَح بن أُثَاثة بن عبّاد بن المطّلب، شهد بدراً. وكان ممن خاض في الإفك على السيدة عائشة رضي الله عنها. توفي سنة٣٤هـ. ينظر أسد الغابة، (١٥٠)، الاستيعاب، (٧٠٧).

(٦) ذكر ذلك الشهاب عندما فسر قوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُو بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ ﴾ [سورة النور: ١١]. حاشية الشهاب،(٦/ ٣٦٢).

.....

قوله: (**والعُرضة فُعلةٌ بمعنى المفعول**) كغُرفة بمعنى مَغْروف، فإمّا أن يكون بمعنى معرضة دون ذلك وقدَّامه فيكون بمعنى الحاجز والمانع من عرض العود على الإناء [٤٠٦ / أ] والمعنى: لا تفعلوا ذلك أي جعلها مانعاً فالأيمان بمعنى المحلوف عليه لأنّها تُسمى يميناً [٢] كما في الحديث[٣]، وإما بمعنى معرضاً لأمر من التعريض للبيع فالمعنى لا تبتذلوا ذلك بكثرة الحلف به واليمين على حقيقته[٤]. وجعل[٥] اللام صلة عرضةً[٦]. وجوز الزمخشريّ تعلُّقه بالفعل[٧]. والمصنف رحمه الله تركه[٨] فقيل[٩]: لا وجه لتركه. ولعل وجهه أنّ جَعَلَ يتعدى لمفعولين بنفسه وقد يتعدّى لواحد بنفسه وللثاني باللام نحو: جعلت المال لزيد[١٠]، وأمّا تعدّيه للثالث به فلا يُعهَد. وقيل[١١]: إنّ وجه الاقتصار أنه من المذكور بطريق الأولى. وفيه ما فيه.

---

(١) ينظر لسان العرب، باب الخاء، مادة (خَتَنَ)، (٢/ ١٣/ ١١٠٢).

(٢) معنى عُرْضة إما أن يكون من عَرَض الشيء جعله مُعترضاً أي حاجزاً، ويكون معنى الآية على هذا: لا تجعلوا الله حاجزاً لما حلفتم عليه وتركتموه من أنواع الخير، ويكون المراد بالأيمان هو الأمور المحلوف عليها وعُبِّر عنها بها إما لتعلّقها بها وإما لأنّ اليمين بمعنى الحلف يقال حلفتُ حلفاً ويقال حلفتُ يميناً، وهو من تسمية المفعول بالمصدر وهو الوارد في الحديث ((إذا حلفت على يمين فرأيت...))، وقد حمل الزمخشري اليمين هنا على هذا المعنى أي حاجز. ينظر لسان العرب، باب العين، مادة (عَرَضَ)، (٤/ ٣٢/ ٢٨٩٧)، البحر المحيط، (٢/ ١٨٥)، الكشاف، (١/ ٤٣٦)، حاشية التفتازاني، [١٦٦/ أ].

(٣) الحديث الذي ذكره البيضاوي عن ابن سمرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((إذا حلفت على يمينٍ فرأيت غيرها خيراً منها...)).

(٤) المعنى الثاني لعُرضة أن تكون من عرض الشيء للبيع عرضاً أي قدّمه ونصبه له، ويكون معنى الآية على هذا: ولا تجعلوا الله نصباً لأيمانكم فتبتذلوه بكثرة الحلف به في كلِّ حقٍّ وباطل لأنّ في ذلك جرأةً على الله تعالى، ويكون المراد بالأيمان حقيقتها. ينظر البحر المحيط، (٢/ ١٨٥)، حاشية التفتازاني، [١٦٦/ أ].

(٥) البيضاوي.

(٦) اللام في (لأيمانكم) بمعنى لا تجعلوه شيئاً يعترض البرّ، من اعترضني كذا.

(٧) قال الزمخشري: (فإن قيل: بمَ تعلقت اللام في لأيمانكم ؟ قلت: بالفعل أي ولا تجعلوا الله لأيمانكم برزخاً وحجازاً) أي أنه علّقها بمفعول جعل الثالث تقديره ولا تجعلوا الله لأجل أيمانكم به عرضةً لأن تبروا وتتقوا، قال الطيبي (لا تجعلوا متعدٍّ إلى ثلاثة مفاعيل لكن أحدها بالواسطة. ينظر الكشاف، (١/ ٤٣٦)، حاشية الطيبي، (٢/ ٣٩٩).

(٨) ترك جواز تعلّق لأيمانكم بالفعل لا تجعلوا.

(٩) قاله العصام. ينظر حاشية الإسفراييني، [٢٠٠/ أ].

(١٠) يعلّل الشهاب ترك البيضاوي لوجه تعلق (لأيمانكم) بالفعل لا تجعلوا بأنّ تعدي الفعل جعل لثلاثة مفاعيل هو غير معهود.

(١١) قاله السعدي. كذا في هامش الحاشية. [٤٠٦/ ب].

وأن مع صلتها عطف بيان لها، واللام صلة عرضة لما فيها من معنى الاعتراض ويجوز أن تكون للتعليل ويتعلق أن بالفعل أو بعرضة أي: ولا تجعلوا الله عرضةً لأنْ تَبَرُّوا لأجل أيمانكم به، وعلى الثاني ولا تجعلوه معرضاً لأيمانكم فتبتذلوه بكثرة الحلف به ولذلك ذُمَّ الحلّاف بقوله: ﴿وَلَا تُطِعْ كُلَّ حَلَّافٍ مَّهِينٍ﴾ [سورة القلم: ١٠]. ﴿أَن تَبَرُّوا وَتَتَّقُوا وَتُصْلِحُوا بَيْنَ النَّاسِ﴾ علَّة للنهي أي أَنْهَاكُم عنه إرادة برِّكُم وتقواكم وإصلاحكم بين الناس فإنَّ الحَلَّاف مُجْتَرِئٌ على الله تعالى والمجترئ عليه لا يكون بَرَّاً مُتَّقِياً ولا موثوقاً به إصلاح ذات البين ﴿وَاللَّهُ سَمِيعٌ﴾ لأيمانكم ﴿عَلِيمٌ﴾ بنيَّاتكم.

وقوله: (**عطف بيان لها**) أي للأيمان[١]. وقيل[٢]: إنّه بدل، والمعنى لا تجعلوا الله عرضة لأيمانكم التي هي البرُّ والتقوى إلخ. و(أنْ) والفعل معرفة؛ لأنها مؤوّلةٌ بمصدرٍ مُعرَّف كما صرحوا به[٣]، فالقول بأنه يلزم إبدال النكرة من المعرفة وَهْمٌ. وقوله: (**ويجوز أن تكون للتعليل**) أي بتقدير اللام تعليلاً لعرضة[٤]. واختُلف في تقديره فقيل[٥]: إرادةَ أن تَبَرُّوا وقيل[٦]: كراهةَ أن تَبَرُّوا، وقيل[٧]: لترك أن تَبَرُّوا، وقيل[٨]: لئلّا تَبَرُّوا، ولأيمانكم متعلّقٌ بالفعل حينئذٍ لئلّا يتعلق حرفا جرٍّ بمعنى بمتعلَّقٍ واحد. قوله: (**وأنْ تَبَرُّوا علةٌ للنهي إلخ**) أي طلب الفعل لا للفعل أعني الجعل، والمعنى: أنهاكم عن ذلك إرادةَ مبّي أنْ تَبَرُّوا. وتقدير الإرادة بيانٌ للمعنى لا احتياجاً إليه في حذف اللام لكونه قياساً مطَّرداً مع (أنْ) و(إنْ)، وبالجملة فالنهي مُعلَّلٌ، وعلى الأوّل: المعلّل منهيٌّ، ويحتمل أن يكون التعليل لا للنهي الذي هو طلبُ الترك ولا للمنهيّ الذي هو الفعل أعني الجعل بل للمطلوب الذي هو ترك الفعل والكفُّ عنه، أي: اتركوا الفعل لكي تبروا.

---

(١) وبه قال الزمخشري وضعّفه أبو حيان، قال (وهو ضعيف لأنّ فيه مخالفةً للظاهر لأنّ الظاهر من الأيمان هي الأقسام، والبرّ والتقوى والإصلاح هي المقسَم عليها فهما متباينان فلا يجوز أن يكون عطف بيان على الأيمان)، ثم سوّغ ذلك للزمخشري لأنه تأوّل الأيمان على أنها المحلوف عليها. ينظر الكشاف، (١/ ٤٣٦)، البحر المحيط، (٢/ ١٨٨)، الدر المصون، (٢/ ٤٢٧).

(٢) قال أبو حيان: (ولو ادّعى أن يكون أن تبروا وما بعده بدلاً من أيمانكم لكان أولى لأنّ عطف البيان أكثر ما يكون في الأعلام، ينظر البحر المحيط، (٢/ ١٨٨).

(٣) أي النحويون.

(٤) أي إنها في محل نصب مفعول لأجله وهو قول الجمهور، ينظر الدر المصون، (٢/ ٤٢٦).

(٥) قاله الرازي. ينظر مفاتيح الغيب، (٦/ ٨٠).

(٦) قاله المهدوي. ينظر البحر المحيط، (٢/ ١٨٨).

(٧) قاله المبرّد. ينظر البحر المحيط، (٢/ ١٨٨).

(٨) قاله أبو عبيدة والطبري. ينظر تفسير الطبري، (٤/ ١٢)، البحر المحيط، (٢/ ١٨٨).

.....

وهكذا كلّ قيدٍ بعد النهي يحتمل الأمور الثلاثة وكذا بعد الأمر فتأمل[1]. واعتُرض عليه بأنّ الأَولى أن يقول: طلب بركم؛ لأنّ الإرادة تستلزم المراد عند أهل السنة والنّهي عامٌّ للبرِّ والفاجر[2] والمصنف رحمه الله تعالى غيَّر كلام الزمخشريّ وهو مبنيٌّ على مذهبه[3]. ولك أن تقول الإرادة هنا بمعنى الطّلب لأنّه معناها اللُّغوي أو إرادته منهم ذلك بشرط أن يمتثلوه. ولا يصحُّ أن يقال: المراد بالإرادة إرادة المخاطبين. وقد فسرت عائشة رضي اللّه تعالى عنها العرضة بأنها كلّ ما أُكثِر من ذكره[4]، وعليه قوله:

..... فَلا تَجْعَلْنِي عُرْضَةً لِلَّوَائِم [البحر الطويل][5]

(١) ينظر حاشية التفتازاني، [١١٦/ ب].

(٢) الاعتراض من السعدي. كذا في هامش الحاشية. [٤٠٦/ ب].

(٣) ينظر تفسير الكشاف، (١/ ٤٣٦).

(٤) لم أجد قولها.

(٥) هذا البيت لم أجد له تخريجاً وإنما البعض ذكر أنه يمكن أن يكون لأبي تمام وصدره:

دَعُوني أَنُح وجداً كنوح الحمائمِ .....

وقد راجعت ديوانه فوجدت البيت كالآتي:

متى كان سمعي خلسة للوائم وكيف صغت للعاذلات عزائمي ؟!

ينظر تفسير الكشاف، (١/ ٤٣٦).

﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ [سورة البقرة: ٢٢٥]

﴿لَّا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ﴾ اللَّغو السَّاقط الذي لا يُعتدُّ به من كلام غيره. ولغو اليمين مالا عقد معه، كما سبق به اللسان، أو تكلَّم به جاهلاً لمعناه، كقول العرب: لا والله، وبلى والله. لمجرد التأكيد لقوله: ﴿وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ والمعنى لا يؤاخذكم الله بعقوبةٍ ولا كفارةٍ بما لا قصد معه، ولكنْ يؤاخذكم بهما أو بأحدهما بما قصدتم من الأيمان وواطأت فيها قلوبكم ألسنتكم. وقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى: اللَّغو أن يحلف الرجل بناءً على ظنِّه الكاذب والمعنى: لا يعاقبكم بما أخطأتم فيه من الأيمان ولكن يعاقبكم بما تعمَّدتم الكذب فيه ﴿وَاللَّهُ غَفُورٌ حَلِيمٌ﴾ حيث لم يؤاخذ باللغو ﴿حَلِيمٌ﴾ حيث لم يعجِّل بالمؤاخذة على يمين الجدِّ، تربُّصاً للتوبة.

قوله: (**اللَّغو السَّاقط الذي لا يُعتدُّ به إلخ**) كون هذا معنى اللَّغو في اللُّغة مقرَّر[١]. وإنّما الخلاف في المراد بها في اليمين. فعند الشافعيّ لغو اليمين ما سبق له اللسان وما في حكمه ولا مؤاخذة فيه بعقوبة ولا كفارة[٢]. وقوله: (**كقول العرب إلخ**) مثالٌ لما قبله[٣]، ومنه يُعلم أنّ المراد بكونه جاهلاً: أنه لا يَقصد معناه. وقوله: (**لقوله:**) دليلٌ لقوله: (**ما لا عقد معه إلخ**) وليس متعلقاً بالتأكيد. قوله: ﴿وَلَكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا كَسَبَتْ قُلُوبُكُمْ﴾ قال الكرماني[٤]: "أي عزمَتْ عليه، إذ كسبُ القلب عزيمته ونيَّته. وفيه دليلٌ لما عليه الجمهور من أنّ أفعال القلوب إذا استقرّت يؤاخذ

---

(١) ينظر لسان العرب، باب اللام ، مادة (لغا)، (مج٥/ ٥/ ٤٠٤٩).

(٢) ينظر الحاوي الكبير، (١٥/ ٢٨٨).

(٣) أي مثال لليمين اللغو عند الشافعي. وهو حديث للسيدة عائشة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال في لغو اليمين: ((هو من قول العرب لا والله وبلى والله)) أخرجه البخاري، صحيح البخاري، كتاب التفسير، سورة المائدة، (٤٦١٣)، (٣/ ٢٢٤).

(٤) هو محمد بن يوسف بن علي بن سعيد شمس الدين الكرماني، عالمٌ بالحديث أصله من كرمان. اشتهر في بغداد وصنّف في العربية والكلام والمنطق وشرح البخاري شرحاً جيّداً. توفي سنة٧٨٦هـ وهو راجعٌ من الحج في طريقه إلى بغداد ودُفن بمقبرة باب ابرز عند الشيخ أبي إسحاق الشيرازي. من مصنفاته الكواكب الدراري في شرح صحيح البخاري وشرح مختصر ابن الحاجب وضمائر القرآن. ينظر الدرر الكامنة، (٢/ ١٢٥)، طبقات الشافعية، (٣/ ١٨٠).

.....

بها[1]، وقوله: صلى الله عليه وسلم ((إنّ الله تجاوز لأمَّتي عمَّا حدّثت به أنفسها ما لم يتكلَّموا أو يعملوا))[2] محمولٌ على ما إذا لم يستقرّ فإنَّه لا يمكن الانفكاك عنه"[3]، وفيه نظر[4]. قوله: (**وقال أبو حنيفة رحمه الله إلخ**) في الهداية: "الأيمان على ثلاثة أضرب: يمينُ الغموس، ويمينٌ مُنعقدة، ويمينٌ لغوٌ. فالغموس: هو الحلف على أمرٍ ماضٍ متعمَّدٍ الكذب فيه، فهذه اليمين يأثم فيها صاحبها ولا كفارة فيها إلا التوبة. وقال الشافعيّ: فيها الكفارة. والمنعقدة: ما يحلف على أمرٍ في المستقبل أن يفعله أو لا يفعله، وإذا حنث فيها لزمته الكفارة؛ لقوله تعالى: ﴿وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ﴾ [سورة المائدة: ٨٩]، ويمين اللغو: أن يحلف على أمرٍ ماضٍ وهو يظنُّ أنه كما قال والأمر بخلافه، فهذه اليمين نرجو أن لا يؤاخذ الله بها صاحبها انتهى"[5]، يعني ولا كفارة فيها أيضاً. وهذا مما محلُّه كتب الفقه[6]. وقوله: (**تربُّصاً للتوبة**) أي تركه وأمهله لأجل أن يتوب اللّه عليه. والعاصي المصرُّ استدراجاً له.

---

(١) واستدلوا بالآية، وحملوا حديث أبي هريرة رضي الله عنه: "إنّ الله تجاوز لأمتي بما حدّثت به أنفسها ما لم تعمل به أو تتكلّم" على الخطَرات. ينظر فتح الباري، (١١/ ٣٣٥).

(٢) أخرجه البخاري ومسلم واللفظ لمسلم. ينظر صحيح البخاري، كتاب الأيمان، باب إذا حنث ناسياً في الأيمان، (٦٦٦٤)، (٤/ ٢٢٢)، صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب تجاوز الله عن حديث النفس والخواطر بالقلب إذا لم تستقر، (١٢٧)، (٧٦).

(٣) الكواكب الدراري، (١/ ١١١).

(٤) قال ابن حجر: "وذهبت طائفة إلى عدم المؤاخذة بذلك أصلاً، ونُقل عن نصِّ الشافعي، ويؤيده ما وقع في حديث خريم بن فاتك المنبَّه عليه قبل، فإنه حيث ذكر الهمَّ بالحسنة قال: علم الله أنَّه أشعرها قلبه وحرص عليها، وحيث ذكر الهمَّ بالسيئة لم يقيِّد بشيء، بل قال فيه: ومن همَّ بسيئةٍ لم تُكتب عليه، والمقام مقام الفضل فلا يليق التحجير فيه". فتح الباري، (١١/ ٣٣٥).

(٥) ينظر الهداية، (٢/ ٣١٧).

(٦) ينظر الحاوي الكبير، (١٥/ ٢٨٨).

﴿ لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ فَإِن فَآءُو فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [سورة البقرة: ٢٢٦]

﴿ لِّلَّذِينَ يُؤْلُونَ مِن نِّسَآئِهِمْ ﴾ أي يحلفون على أن لا يُجامعوهنَّ. والإيلاء: الحلف، وتعديته بـ(على)، ولكنْ لما ضُمِّن هذا القسم معنى البعد عُدِّي بـ(من) ﴿تَرَبُّصُ أَرْبَعَةِ أَشْهُرٍ﴾ مبتدأ وما قبله خبره، أو فاعل الظرف على خلافٍ سبق. والتَّربُّص: الانتظار والتوقف، أضيف إلى الظرف على الاتساع. أي للمولى حقُّ التَّلبُّث في هذه المدَّة فلا يطالِب بفيءٍ ولا طلاق، ولذلك قال الشافعي: لا إيلاء إلا في أكثر من أربعة أشهر. ويؤيده ﴿فَإِن فَآءُو﴾ رجعوا في اليمين بالحنث ﴿فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾ للمولى إثمُ حَنْثِهِ إذا كفر. أو ما تُوخِّي بالإيلاء من ضرار المرأة ونحوه بالفيئة التي هي كالتوبة.

قوله: (**أي يحلفون على أن لا يُجامعوهنَّ إلخ**) الإيلاء: من الألية وهي القسم[١]، لكنه خُصَّ بقَسَمٍ مخصوصٍ[٢]. والقَسَمُ إنما يتعدّى بالباء أو بـ(على)، كأُقسم بالله على كذا[٣]. فنقل الطيبي[٤] أنّ هذا الفعل يتعدَّى بـ(من) و(على). وقال النحرير[٥]: إنه الوجه الجاري في جميع الموارد. ونقل أبو البقاء[٦] عن بعضهم من أهل اللُّغة تعديته بـ(من)، وقيل[٧]: إنها بمعنى (على)، وقيل[٨]: بمعنى [٤٠٦/ ب] (في)، وقيل[٩]: زائدة. ومن منع ذلك ضمَّنه معنى متباعداً أو ممتنعاً[١٠]، أو جعله ظرفاً مستقرّاً أي استقرّ لهم من نسائهم تربُّص أربعة أشهر[١].

---

(١) ينظر لسان العرب، (باب الألف، مادة (ألا)، (مج١/ ١/ ١١٧).

(٢) وهو الحلف على ترك قُرْبان الزوجة أربعة أشهر أو أكثر. ينظر البحر الرائق، (٤/ ١٠٠)، الحاوي الكبير، (١٠/ ٣٣٦).

(٣) ينظر البحر المحيط، (٢/ ١٩٠)، الدر المصون، (٢/ ٤٣٣).

(٤) قال الطيبي: يقال آلى من امرأته وعلى امرأته، وذكر الزمخشري والرازي أن تعديته بـ(من) من قراءة عبد الله (آلوا من نسائهم) وتعديته بـ(على) من قراءة ابن عباس (يقسمون من نسائهم). حاشية الطيبي، (٢/ ٤٠٣)، الكشاف، (١/ ٤٣٧)، تفسير الرازي، (٦/ ٨٦).

(٥) حاشية التفتازاني، [١١٧/ أ].

(٦) إملاء ما منّ به الرحمن، (١/ ٩٥).

(٧) هو قول الكوفيين. البحر المحيط، (٢/ ١٩٢)، الدر المصون، (٢/ ٤٣٣).

(٨) ويكون هناك مضاف محذوف، أي في ترك وطء نسائهم. ينظر البحر المحيط، (٢/ ١٩٢)، الدر المصون، (٢/ ٤٣٣).

(٩) ويكون التقدير يؤلون أن يعتزلوا نساءهم، ينظر المصادر السابقة.

(١٠) قال الزمخشري (فكأنه قيل يبعدون من نسائهم مؤلين أو مقسمين). الكشاف، (١/ ٤٣٧)، الدر المصون، (٢/ ٤٣٣).

.....

وقوله: (**فاعل الظرف**) هو مذهب الأخفش حيث جوّز عمله وإن لم يُعتمَد[٢]، وغيره يمنعه[٣]. وقوله: (**أضيف إلى الظرف على الاتساع**) أي بأن جُعل مفعولاً به[٤]. ونُقل عن بعضهم أنّ الإضافة على معنى (في) فلا تسمُّح على القول بها. وهو مذهبٌ كوفيّ[٥]. قوله: (**ويُؤيّده فإن فاؤوا إلخ**) فإنها للتَّعقيب. والآية مع الشافعيّ رحمه الله تعالى بصريحها[٦]. وقوله تعالى: ﴿سَمِيعٌ﴾ يقتضي التلفُّظ بالطلاق، وأنه لا يقع بنفس مُضيّ المدة. إذ عزم الطلاق لا يُسمع عادةً. وإن كان أهل السنة يجوّزون سماع غير الأصوات[٧]. وهم لما رأوها كذلك أوّلوها بأن الفاء للتفصيل لا للتعقيب؛ لأنَّه يقع عقيب الإجمال ذِكراً وتقديراً، وأيضاً هو لا يخلو من دندنةٍ تُسمع ووسوسةٍ يعلمها، فجُعل كأنه يسمعها. ولا يخفى أنَّه كلُّه مخالفٌ للظَّاهر. وأيَّده[٨] في الكشف[٩] أيضاً بأنه مرويٌّ عن كثيرٍ من الصحابة[١٠]؛ لأنهم فهموه من الآية. وتفصيله في الفروع. وقوله: (**أو ما تعرض**) في نسخة (**توخي**) أي قصد.

---

(١) وهو ما نحاه أبو البقاء. ينظر إملاء ما منّ به الرحمن، (١/ ٩٥)، الدر المصون، (٢/ ٤٣٣).

(٢) ينظر الإنصاف في مسائل الخلاف، (٤٨)، شرح الرضي على الكافية، (١/ ٢٤٧ ـ ٢٤٨).

(٣) وهم الجمهور. ينظر المصادر السابقة.

(٤) وبه قال أبو البقاء. ينظر إملاء ما منّ به الرحمن، (١/ ٩٥).

(٥) ينظر الدر المصون، (٢/ ٤٣٥).

(٦) اختلف الفقهاء في المدة المذكورة في الآية والتي هي أربعة أشهر. فذهب الشافعي إلى أنها مدة مقدرة لاستحقاق المطالبة بعدها بالفيء أو الطلاق وليست مدة لوقوع الطلاق، واستدل بأن المدة هي للزوج وليست عليه والفاء في الآية للتعقيب. وذهب أبو حنيفة إلى أن الأربعة أشهر هي مدة مقدرة لوقوع الطلاق بعدها إن لم يفئ الزوج خلالها. ينظر المبسوط، (٧/ ٢٠)، الحاوي الكبير، (١٠/ ٣٣٧).

(٧) بحثت عن المسألة في مظانّها ولم أجد.

(٨) في ع٢ (ويؤيده).

(٩) حاشية القزويني، [٧٨/ أ].

(١٠) قال: (ورد في الصحيح عن سليمان بن يسار قال: أدركت بضعة عشر من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كلهم يوقف المولي) المصدر السابق.

﴿ وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ [سورة البقرة: ٢٢٧]

وإن عزموا الطلاق ﴿ وَإِنْ عَزَمُوا الطَّلَاقَ ﴾ وإن صمَّموا قصده ﴿ فَإِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ ﴾ لطلاقهم ﴿ عَلِيمٌ ﴾ بغرضهم فيه. وقال أبو حنيفة: الإيلاء في أربعة أشهر فما فوقها، وحكمه أن المولى إن فاء في المدَّة بالوطء إن قدِر وبالوعد إن عجز صحَّ الفيءُ ولزم الواطئ أن يُكفِّر وإلا بانت بعدها بطلقة. وعندنا يطالَب بعد المدة بأحد الأمرين فإن أبى عنهما طلَّق عليه الحاكم.

وقوله: (**سميع لطلاقهم**) إشارةٌ إلى أنّه مؤيّدٌ لمذهبه كما قدّمنا. قوله: (**الإيلاء في أربعة أشهر فما دونها**) الأصحُّ فما فوقها أي فيما يُجاوزها من الزيادة على الأربعة للاتفاق من الحنفية على أن أقل المدة أربعة أشهر[1] مع شرط الزّيادة عند الشافعيّ رحمه الله[2]. وقوله: (**بأحد الأمرين**) أي الفيء أو التطليق.

(١) ينظر المبسوط، (٧/ ٢٠).

(٢) ينظر الحاوي الكبير، (١٠/ ٣٣٧).

﴿ وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ۚ وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ ٱللَّهُ فِىٓ أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۚ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ فِى ذَٰلِكَ إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَٰحًا ۚ وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [سورة البقرة: ٢٢٨]

﴿ وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ ﴾يريد بها المدخول بهنَّ من ذوات الأقراء لما دلَّت عليه الآيات والأخبار أنَّ حُكم غيرهنّ خلاف ما ذُكر.

قوله: (**يريد بها المدخول بهنّ إلخ**) لأنّه لا عدّة على غير المدخول بها[١]. وعدّة غير ذوات الأقراء بحملٍ أو صِغَرٍ أو كِبَرٍ بوضع الحمل أو الأشهر[٢]. وتَرَكَ قَيْد الحرّيّة ولا بدّ منه إذ عِدّة الأَمَة قُرآن[٣]؛ لأنّه سيُنبّه عليه[٤]. وهل هو عامٌ مخصوصٌ أو مطلقٌ مقيّد؟ ذهب في الكشاف إلى الثاني[٥]. فقيل: "إنه نفيٌ لما عليه الجمهور[٦] من أنّ الجمع المعرّف باللام عامٌّ مستغرقٌ لجميع الأفراد[٧]، وذهابٌ إلى أنه لا عموم فيه ولا خصوص بل هو موضوعٌ لجنس الجموع، والجنسية معنىً قائمٌ في الكُلّ والبعض، والتعيين دائرٌ مع الدليل. والعجب أنه كثيراً ما يقول في المطلق أطلق لتناول جميع الأفراد وفي مثل (العالمين) إنه جمعٌ لتناول كلِّ ما سُمِّي به وفي قوله: ﴿ وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَٰلَمِينَ ﴾ [سورة آل عمران: ١٠٨] إنه نكَّر ظلماً وجمع العالمين على معنى أنه لا يريد شيئاً من الظلم لأحدٍ من خلقه والأقرب أن يقال: هو عامٌّ خُصَّ منه المذكورات"[٨] يعني أنّ في كلامه تناقضاً[١]. وفيه بحث[٢].

---

(١) لقوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا نَكَحْتُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ ﴾ [سورة الأحزاب: ٤٩] الآية. ينظر الهداية، (٢/ ٢٧٤).

(٢) لقوله تعالى: ﴿ وَٱلَّٰٓـِٔى يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمْ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ فَعِدَّتُهُنَّ ثَلَٰثَةُ أَشْهُرٍ ۙ وَٱلَّٰٓـِٔى لَمْ يَحِضْنَ ۚ وَأُو۟لَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ [سورة الطلاق: ٤]. ينظر المصدر السابق.

(٣) ينظر المصدر السابق.

(٤) في الآيات القادمة سيبين البيضاوي حكم عدة الأمة.

(٥) ينظر الكشاف، (١/ ٤٤٠).

(٦) أي جمهور الأصوليين.

(٧) وهو تعريف اللفظ العام. ينظر البحر المحيط في أصول الفقه، (٣/ ٥).

(٨) قاله التفتازاني. حاشية التفتازاني، [١١٧/ ب].

﴿يَتَرَبَّصْنَ﴾ خبر بمعنى الأمر. وتغيير العبارة للتأكيد والإشعار بأنه مما يجب أن يُسار إلى امتثاله وكأن المخاطب قصد أن يمتثل الأمر فيخبر عنه كقولك في الدعاء: رحمك الله. وبناؤه على المبتدأ يزيده فضل تأكيد ﴿بِأَنفُسِهِنَّ﴾ تهييجٌ وبعثٌ لهنَّ على التربُّص فإنَّ نفوس النساء طوامحٌ إلى الرجال فأُمرنَ بأن يَقْمَعْنها ويَحْمِلْنَها على التربص.

قوله: (**خبر بمعنى الأمر إلخ**) قال النحرير:[٣] ظاهره أنّ المضارع الواقع خبراً[٤] في معنى الأمر[٥] فيقع الإنشاء[٦] خبر المبتدأ[٧] بتقدير القول أو بدونه كما ارتضاه هو[٨]. وأُورد عليه أن الواقع موقع الأمر الجملة بتمامها من غير محذور[٩] وأنّ الزمخشريّ أشار إليه بقوله: "أصل الكلام: ولتتربص المطلقات"[١٠] ثم ذكر[١١] أنّ "وجه هذا المجاز تشبيه ما هو

---

(١) التناقض الذي قصده التفتازاني في كلام الزمخشري هو أنه كثيراً ما يقول في المطلق: أُطلق ليتناول جميع الأفراد، وفي مثل ﴿ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ [سورة الفاتحة: ٢] قال عن العالمين إنه جمعَ ليتناول كل ما سُمّي به. وفي قوله: ﴿وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَٰلَمِينَ﴾[سورة آل عمران: ١٠٨] أنه نكّر ﴿ظُلْمًا﴾ وجمع العالمين على معنى أنه لا يريد شيئاً من الظلم لأحد من خلقه. ينظر حاشية العصام، [١٢٨/ أ].

(٢) الشهاب تبعاً للإسفراييني لم يُسلِّم بقول التفتازاني أن هناك تناقضاً في قول الزمخشري، حيث قال الإسفراييني (وتعجُّبه من أنه تناقض ولم يُعلَم ولا تناقض لأن قوله: في المطلق: أطلق ليتناول جميع الأفراد محمولٌ على تناوله مع القرينة، وقوله: جمعَ العالمين ليتناول كل ما سُمّي به، يريد به التناول مع القرينة وهكذا غيره). المصدر السابق.

(٣) ينظر حاشية التفتازاني، [١١٧/ ب].

(٤) أي قوله: ﴿يَتَرَبَّصْنَ﴾ خبر للمبتدأ ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ﴾

(٥) أي: ليتربّصن.

(٦) أي الأمر: ليتربصن.

(٧) أي المطلقات.

(٨) أي التفتازاني حيث قال: (وتقدير القول تكلّفٌ لا طائل معه). حاشية التفتازاني، [١١٧/ ب].

(٩) ذكر العصام أن الواقع خبراً هو الجملة الاسمية كاملة ﴿وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ﴾ وليس جملة يتربصن لأنّ وقوع الإنشاء خبراً قليلٌ مُحوِجٌ إلى التكلف، وقد قال ابن هشام: وذهب طائفة من الكوفيين إلى منع وقوع الإنشاء خبراً. ينظر حاشية العصام، [١٢٨/ أ]، مغني اللبيب، (٥/ ٢٥٣).

(١٠) الكشاف، (١/ ٤٤٠).

(١١) التفتازاني.

.....

مطلوب الوقوع بما هو متحقّق الوقوع في الماضي[1]، كما في (رحمه الله)[2]. أو المستقبل أو الحال كما في هذا المثال. وبهذا ظهر أنّ قوله: (**وكأن إلخ**) تسامحٌ، والصّواب فكأنّهنّ يمتثلن البتّة، فهو يُخبر عنهنّ بوجود ذلك منهنَّ في الحال أو الاستقبال" وفيه نظر[3] إذ لا تسامح بالنظر لنفس الأمر، مع أنه إن كان بالنسبة إلى الإخبار فإنه أمرٌ فرضيٌ تقديري. وقوله: (**وبناؤه إلخ**) "إما لتكرُّر الإسناد[4]، وإما لأنك لما ذكرت المبتدأ أشعرت السامع بأن هناك حُكماً عليه فإذا ذكرتَه[5] كان أَوقعَ عنده[6] من أن تَذكر الحكم ابتداءً"[7]. وقد بُيِّن ذلك في شروح المفتاح أتمّ بيان[8]. وقوله: (**وكأنّ المخاطب**) الظاهر أنّه على زِنَةِ الفاعل[9]، وأما إن كان على زِنَةِ المفعول فتذكيره لأن المخاطب به في الحقيقة الحكام فإن كان النساء فبتأويل الشخص أو الفريق ونحوه[10]. فلا يَرِدُ ما قيل: الظاهر المخاطبة[11] ألا ترى قول الزمخشري فكأنهن امتثلن الأمر بالتربص![12] فهو يُخبِر عنه موجوداً، أو الداعي إلى اعتبار هذا أنه لو كان

---

(١) أي تشبيه التربص المطلوب في المستقبل بالتربص الواقع في الماضي.

(٢) قولهم: رحمه الله، أُخرج في صورة الخبر ثقةً بالاستجابة كأنما وجدت الرحمة فهو يخبر عنها. الكشاف، (١/ ٤٤٠).

(٣) لأنّ المصنّف قد نبّه على مراد الزمخشري بقوله: (وكأنّ المخاطب قصد أن يُمتثل الأمر) وهو أنّ المراد بالامتثال قصد الامتثال والعزيمة عليه، ينظر حاشية العصام، [١٢٨/ أ].

(٤) لأنّ (يتربصن) منسوبٌ إلى فاعله والجملة منسوبةٌ إلى المبتدأ.

(٥) أي ذكرت المبتدأ مرّة أخرى.

(٦) عند السامع.

(٧) حاشية التفتازاني، [١١٧/ ب].

(٨) قال السكاكي: (... لا يفيد إلا تقوي الحكم، وسبب تقوّيه هو أن المبتدأ لكونه مبتدأً يستدعي أن يُسند إليه شيء، فإذا جاء بعده ما يصلح أن يستند إليه صرفه المبتدأ على نفسه فينعقد بينهما حكم، سواء كان خالياً عن ضمير المبتدأ نحو غلامك، أو كان متضمناً له نحو أنا عرفت، وأنت عرفت، وهو عرف، أو زيد عرف، ثم إذا كان متضمناً لضميره صرفه ذلك الضمير على المبتدأ ثانياً فيكتسي الحكم قوة. فإذا قلت هو يعطي الجزيل كان المراد تحقيق إعطائه الجزيل عند السامع دون تخصيص إعطاء الجزيل به). مفتاح العلوم، (٣٢٥) وينظر المصباح في شرح المفتاح، (٢٣٣) والمطول، (٣٥٦).

(٩) فيكون بمعنى المتكلم وهو سبحانه وتعالى، ويكون الفعل مبنياً للمجهول أي يُمتَثَل، وذكر القونوي أن هذا ظاهره سهوٌ. ينظر حاشية القونوي (٥/ ٢٤٠).

(١٠) لأنّ المعنى بحسب المآل: والمطلّقات يتربّصن والحكّام ليأمروهنّ بذلك. ينظر المصدر السابق.

(١١) ذكر ذلك العصام. حاشية العصام، [١٢٨/ أ].

(١٢) الكشاف، (١/ ٤٤٠).

.....

خبراً لزم تَخلّف إخباره تعالى فيمن خالف ذلك فحمل على ما ذكر؛ لأنّه وجهٌ بليغٌ معروفٌ مثلُه في كلام العرب[1]. ومنهم من قال: إنه خبر[2]، بمعنى أنه هو المشروع الذي تفعله النساء إذا امتثلنَ فهو مُقَيَّدٌ معنىً فلا يلزم [٤٠٧/ أ] تَخَلُّفُ خبرِه تعالى. وهكذا كلُّ ما ورد منه ولا حاجة إلى تأويله، وليس التخصيصُ أقربَ من التّأويل المذكور نعم له وجه لكن الأوّل أولى. قوله: **(تهييجٌ وبعثٌ إلخ)** بيانٌ لنكتة ذكر الأنفس هنا وعدم ذكرها في الإيلاء؛ لأنّ في الإيلاء لم يحصل لهن المفارقة وحرمة القربان ليتحقق لهم طموحٌ يحتاج إلى تأكيدٍ بذكر النفس كما هو المعهود في ذكرها[3]. والطموح: الميل إلى الشيء ومنازعة النفس.

(١) معنى هذا الكلام أن الله سبحانه يُخبر عن الأمر أنه محقَّق موجودٌ في الحال والاستقبال وذلك للترغيب في الامتثال، وإخبار الشارع يُراد به الأمر مجازاً وإنّما يُعدَل عن الأمر إلى الإخبار لأنّ المخبَر به إن لم يوجد في الإخبار يلزم من ذلك كذب الشارع أما المأمور به إن لم يوجد في الأمر فلا يلزم ذلك، فهو عدل إلى لفظ الإخبار مجازاً للمبالغة في وجود المأمور به مما يفيد الحكم الشرعي بأبلغ وجه. ينظر البحر المحيط، (٢/ ١٩٦)، حاشية القونوي، (٥/ ٢٤٠).

(٢) قال بذلك ابن العربي. ينظر أحكام القرآن، (١/ ٢٥٣)، وبه قال القرطبي، (٤/ ٣٦).

(٣) ينظر الكشاف، (١/ ٤٤٠).

﴿ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ﴾ نصب على الظرف، أو المفعول به. أي يتربَّصن مُضيَّها و ﴿قُرُوٓءٍ﴾ جمع قرء وهو يطلق للحيض كقوله عليه الصلاة والسلام: ((دعي الصلاة أيام أقرائك))، وللطُّهر الفاصل بين الحيضتين كقول الأعشى:

مُوَرِّثَةً مَالاً وفي الحَيِّ رفْعَةً لِمَا ضَاعَ فيها مِن قُرُوءِ نِسَائِكَا

قوله: (**نصب على الظرف أو المفعول به إلخ**) تَرَبَّصَ بمعنى انْتَظَرَ يتعدى لمفعولٍ واحد[(١)]. فإن كان هذا ظرفاً فمفعوله مقدَّرٌ تقديره: مُضِيَّهَا أيضاً، فلذا لم يُبَيِّنْهُ لأنه يدلّ عليه ما ذُكر، أو يتربَّصن الأزواج أو التزويج، أو هو المفعول بتقدير مضاف أي مُضيّ ثلاثة قروء[(٢)]. قوله: (**وقروء جمع قرء إلخ**) بفتح القاف وضمِّها. وأهل اللّغة على أن القرء مشترك بين الطهر والحيض[(٣)] وروده لكلٍّ منهما في الاستعمال والحديث مفروغٌ عنه[(٤)]. وكلام الزمخشريّ مُشعرٌ بأنهم اختلفوا في معناه ووضعه[(٥)]. وتَعَقَّبَهُ[(٦)] في الكشف بأن الخلاف إنما هو في الأكثر والراجح وما المراد به في هذه الآية. وإليه أشار المصنف رحمه الله بقوله: (**وهو يطلق للحيض**) أي يستعمل له، وإلا فالظاهر على الحيض. وأثبته بهذا الحديث وهو صحيح أخرجه أبو داود والنسائي عن عائشة رضي الله عنها[(٧)]. وهو صريحٌ في إرادة الحيض؛

---

(١) لسان العرب، باب الراء، مادة (رَبَصَ)، (مج٣/ ١٨/ ١٥٥٨).

(٢) في مفعول الفعل يتربصن وجهان: ١. أن يكون المفعول محذوفاً وهو الظاهر ويُقدّر بـ مضيّها أو الأزواج أو التزويج وعلى هذا يكون ثلاثة ظرف زمان، ٢. أن يكون المفعول هو ثلاثة قروء فيكون التقدير ينتظرون مضيَّ ثلاثة قروء. ينظر الدر المصون، (٢/ ٤٣٧).

(٣) لسان العرب، مادة (قرء)، (مج٥/ ٤٠/ ٣٥٦٤).

(٤) ورد القرء بمعنى الطهر في كلام العرب ومنه قول الشاعر :

أفي كلِّ عامٍ أنت جاشم غزوةٍ تشد لأقصاها عظيم عزائكا

مورِّثةً مالاً وفي الحيّ رفعـــــةً لما ضاع فيها من قروء نسائكا

ومن مجيئه للحيض قوله: يا رُبَّ ذي ضِغنٍ عليّ فارضٍ له قـــروءٌ كقروء الحائض

وأما وروده في الحديث ففي الحيض قوله صلى الله عليه وسلم: ((دعي الصلاة أيام أقرائك)) وقد ورد في الطهر في قوله تعالى: ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ [سورة الطلاق: ١]. الدر المصون، (٢/ ٤٤٠).

(٥) ينظر الكشاف، (١/ ٤٤١ – ٤٤٢).

(٦) ينظر حاشية القزويني، [٧٨/ ب].

(٧) صحّحه الألباني، لكن بلفظ: عن عائشة قالت: إن أمّ حبيبة كانت تُستحاض فسألت النبي صلى الله عليه وسلم فأمرها أن تدع الصلاة أيام أقرائها. ينظر سنن أبي داوود، كتاب الطهارة، باب في المرأة تُستحاض ومَن قال تدع الصلاة في عدة الأيام التي كانت=

.....

لأنّ ترك الصلاة فيه، ثم أثبت استعماله في الطهر أيضاً، لكن لا فيه مطلقاً؛ بل إذا عَقِب حيضاً بقول الأعشى[1] من قصيدة يمدح بها هوذة[2] أوّلها :

أجئتك تيّاً أم تركتُ ندائكا وكانت قتولاً للرجال كذلكا

حتى أتى إلى قوله: في مدحه :

وَلَمْ يَسْعَ فِي العَلْيَـاءِ سَعْيَكَ مَاجِدٌ ولا ذو أنا في الحيّ مثل أنائكا

وَفِيْ كُلِّ عَامٍ أَنْتَ جَاشِمُ رِحْلَـــةٍ تَشــدُّ لِأَقْصَاْهَا عَزِيْمَ عزائكا

مُوَرِّثَةً مَاْلاً وَفِيْ المِجْدِ رِفْعَـــــةً لِمَاْ ضَاْعَ فِيْهَا مِنْ قُرُوْءٍ نِسَاْئِكَا [البحر الطويل][3]

يعني أنّ الغزو شغله عن وطءِ نسائه في الأطهار إذ لا وطء في الحيض فهو متعينٌ كما في قوله:

قَوْمٌ إِذَاْ حَاْرَبُوْا شَدُّوْا مَـــــآزِرَهُمْ دُوْنَ النِّسَاْءِ وَلَوْ بَاْتَتْ بِأَطْهَـــاْرِ [البحر البسيط][4]

وأمّا تأويل الزمخشري له بأنه مجازٌ عن العدّة لتصير كنايةً عن طول المدة أو يراد به الوقت[5]، فإنه يرد بمعناه كقوله:

=تحيض، (٢٨١)، (١/ ٥٢)، السنن الكبرى، كتاب الحيض، ذكر الأقراء، (٢١٣)، (١/ ١٥٨).

(١) هو ميمون بن قيس بن جندل بن ثعلبة الوائلي أبو بصير المعروف بأعشى قيس، وهو الأعشى الكبير. من شعراء الطبقة الأولى في الجاهلية وأحد أصحاب المعلّقات، كان كثير الوفود على الملوك من العرب والفرس وكان غزير الشعر. أدرك الإسلام ولم يُسلم. لقِّب بالأعشى لضعف بصره. توفي سنة٧هـ. ينظر طبقات فحول الشعراء، (١/ ٥٢)، معجم الشعراء، (١/ ١٠١).

(٢) هو هوذة بن علي بن ثمامة بن عمرو الحنفي من بني حنيفة من بكر بن وائل، صاحب اليمامة بنجد وشاعر بني حنيفة وخطيبها قبيل الإسلام وفيه يقول الأعشى قصيدته التي أولها: بانت سعاد وأمسى حبلها انقطعا. ينظر جمهرة أنساب العرب، (٢/ ٢٤٣)، الأعلام، (٨/ ١٠٢).

(٣) ديوان الأعشى، (١/ ١٤٧).

(٤) هذا البيت من قصيدة للأخطل مدح بها يزيد بن معاوية حين مَنَعَ من قَطْعِ لسانه عندما هجا الأنصار وكان يزيد هو الذي أمره بهجائهم. ينظر الأغاني، (١٥/ ٧٤)، ديوان الأخطل، (١/ ١١٠).

(٥) ينظر الكشاف، (١/ ٤٤٢).

.....

..... قَرْءُ الثُّرَيَّا أنْ يكونَ لهَا قَطْرُ [البحر الطويل][1]

وقيل[2]: أصل معناه الوقت فلذا يستعمل للحيض والطهر فلا يخفى بُعده ولذا لم يلتفت إليه المصنف رحمه اللّه.

(١) لم أجد قائل هذا البيت. وصدر البيت: إذا ما السَّماءُ لَمْ تُغِمْ ثُمَّ أَخْلَفَتْ .....
ينظر العباب الزاخر، باب الهمزة، مادة (قَرَأَ)، (١/ ٩٥)، لسان العرب، باب القاف، مادة (قَرَأَ)، (مج٥/ ٤٠/ ٣٥٦٤).
(٢) قاله ابن الأثير الجزري. ينظر النهاية في غريب الحديث والأثر، (٤/ ٣٢).

وأصله الانتقال من الطهر إلى الحيض، وهو المراد به في الآية؛ لأنه الدالُّ على براءة الرحم، لا الحيض كما قاله الحنفية لقوله تعالى: ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ [سورة الطلاق: ١] أي وقت عدتهن، والطلاق المشروع لا يكون في الحيض. وأما قوله عليه الصلاة والسلام: ((طلاق الأمة تطليقتان وعدَّتها حيضتان)) فلا يُقاوم ما رواه الشيخان في قصة ابن عمر ((مُرْهُ فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم إن شاء أمسك بعد وإن شاء طلق قبل أن يمس فتلك العدة التي أمر الله تعالى أن تطلّق لها النساء)) وكان القياس أن يُذكر بصيغة القِلَّة التي هي الأقراء ولكنهم يتَّسعون في ذلك فيستعملون كل واحدٍ من البناءين مكان الآخر. ولعلَّ الحكم لمَّا عمَّ المطلقات ذوات الأقراء تضمَّن معنى الكثرة فحسُن بناؤها.

قوله: (**وأصل**[١] **الانتقال من الطهر إلى الحيض إلخ**) هذا استدلالٌ بالمعقول في جواب استدلال الحنفية به حيث قالوا: لأنّ الحيض هو الدّالّ على براءة الرحم المقصود من العدّة[٢] بأنه بمعنى الانتقال [من الطهر إلى الحيض][٣] لأنه الدّالّ على براءة الرحم لا الحيض. لكنه قيل[٤]: إنه مكابرة. وقوله: (**ولا الحيض**) يصحّ رفعه عطفاً على هو ونصبه عطفاً على اسم (إن). وهذا لا يُنافي قوله فيما مضى: (**طهر بين حيضتين**) لما فيه من الانتقال أيضاً، وهو أحد قولي الشافعيّ رحمه الله. قال في المنهاج: "وهل يُحسَب طهر من لم تحض قُرءاً؟ قولان بناءً على أن القرء انتقالٌ من طهرٍ[٥] إلى حيض"[٦]. (**قوله تعالى: ﴿فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ﴾ [سورة الطلاق: ١]**) فاللّام هنا للتوقيت كما في قوله: ﴿أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمۡسِ﴾ [سورة الإسراء: ٧٨] والمعنى فطلقوهن وقت عِدَّتهن، فيُعلم منه أن المراد من العدة الطُّهر لا الحيض إذ الطلاق إنما يشرع فيه، والطلاق في الحيض منهيّ عنه[٧]. وهم[٨] أجابوا عنه بأنّ المراد فطلقوهنّ

---

(١) في ع٢ (وأصله).

(٢) الكشاف، (١/ ٤٤١).

(٣) هذه الجملة سقطت من ع١.

(٤) في هامش الحاشية نسب القول للسعدي، حاشية الشهاب، [٤٠٧/ ب].

(٥) في ع٢ سقطت هذه الكلمة.

(٦) المنهاج، (١/ ٣٦٨).

(٧) ينظر المجموع، (١٨/ ١٣٢).

(٨) أي الحنفية، ينظر المبسوط، (٦/ ١٤).

.....

مستقبلاتٍ لعدتهن كما يقال: لقيته لثلاثٍ من الشهر أي مستقبلات منه[١]. وقيل "إنه لا يدفع التمسك بل يُقوِّيه؛ لأنه إنما يقال ذلك حيث يتصل الفعل بأوّل الثلاث وإذا اتصل التطليق بأوّل العدّة كان بقية الطهر الذي وقع فيه التطليق محسوباً من العدّة وفيه المطلوب، وأما الاستقبال لا على وجه الاتصال بل مع تخلُّل الفصل فليس مدلولُ اللفظ ولا مشهور الاستعمال"[٢]. ورُدّ بأنه كلامٌ مختلٌّ؛ لأنّ وجود البقيّة مما لا دلالة عليه ولو سلم فانقضاؤه للضرورة[٣]. وفيه تأمُّل. قوله: (**وأما قوله: صلى الله عليه وسلم إلخ**) أخرجه أبو داوود[٤] [٤٠٧/ ب] والترمذي[٥] وغيرهما[٦] من حديث عائشة رضي الله عنها. وأشار إلى أنّ الحديث معارِضٌ له فتساقطا[٧] فيُرجَع إلى غيره من الأدلة. وقوله: (**فتلك العدّة إلى آخره**) الإشارة إلى الطهر وجنس العدة لا لمقدارها إذ لم يُذكر إلا طُهران. وأشار بقوله: (**رواه الشيخان**) إلى أنه معيَّنٌ فيه الطهر وروايته أقوى مما قبله. وفي معارضة هذا له بحث لأنّ الكلام في العدة التي تعقب الطلاق لا في العدّة التي يقع فيها الطلاق. وحديث الشيخين في الثاني، ولا نزاع في أنّ سنة الطلاق أن يكون في طهرٍ لا جماع فيه، فدلالة الحديث على مُدَّعاه ممنوعةٌ. وفي الحديث كلامٌ في شروح البخاري فليُنظَر[٨]. قوله: (**وكان القياس إلخ**) لأنها ثلاثة وهي أقراء لا قروء. وقيل[٩]: في وجه اختياره أنه جمع قَرء بالفتح وجمعه على أفعال شاذٌّ وفيه نظر، وكان مُراده أن القروء في جميع المطلقات كثيرة والثلاثة التي لكلِّ فرد تضاف إليها من التبعيضية عند من أثبتها[١٠]، وقد مرّ لنا مثله في معدودات ومعلومات، والزمخشري اختار أنه من وضْع القِلَّة مَوضع الكثرة[١١]؛

---

(١) أجاب به الزمخشري. ينظر الكشاف، (١/ ٤٤١).

(٢) حاشية التفتازاني، [١١٨/ أ]، وينظر تفسير الرازي، (٦/ ٩٥).

(٣) في هامش الحاشية نُسب القول للسعدي، [٤٠٧/ ب] .

(٤) قال أبو داوود: وهو حديث مجهول. سنن أبي داوود، كتاب الطلاق، باب في سنة طلاق العبد، (٢١٨٩) (٢/ ٤٤٣).

(٥) سنن الترمذي، كتاب الطلاق، باب ما جاء أن طلاق الأمَة تطليقتان، (١١٨٢)، (٣/ ٤٧٩).

(٦) الحاكم وابن ماجه. المستدرك، كتاب الطلاق، (٢٨٨٠)، (٢/ ٢٤٥)، سنن ابن ماجه، كتاب الطلاق، باب في عدة الأمة، (٢٠٧٩)، (٦٧٢).

(٧) أشار المصنف إلى ذلك بقوله: فلا يُقاوم ما رواه الشيخان.

(٨) ينظر فتح الباري، (٩/ ٢٥٨ – ٢٦٣)، الكواكب الدراري، (١٩/ ١٧٨ – ١٧٩).

(٩) ذكره السمين الحلبي دون أن ينسبه لقائل. ينظر الدر المصون، (٢/ ٤٣٩).

(١٠) ذكر ذلك المبرد. ينظر المقتضب، (٢/ ١٥٧).

(١١) أي على المجاز. ينظر الكشاف، (١/ ٤٤٢).

.....

لأنّ أقراء أقلَّ من قروءٍ في الاستعمال فنزل منزلة المعدوم، وجمع القلة إذا عُدِم استُعمِل جمع الكثرة لهما كعكسه كما تقرّر في النحو[١]. وكأنّ المصنف رحمه الله لم يُسلِّم قلَّة استعماله لأنّ إثباتها مُشكِل[٢]. وقال الحريريّ[٣] في الدرة: "المعنى لتتربص كل واحدة من المطلقات ثلاثة أقراء فلما أَسند إلى جماعتهنَّ أتى بلفظ قروء على الكثرة المرادة والمعنى الملموح انتهى"[٤]. وهو مراد المصنف رحمه الله وإليه أشار الطيبي[٥]. وأما جواب المصنف بأنها أقراءٌ بالنسبة لكلِّ امرأةٍ وبالنظر إلى الجميع قروءٌ كثيرة، فقيل[٦]: إنه بعيد لملاحظة الأفراد فيه لا الجميع إذ ملاحظة الجميع يأباها ثلاثة فتأمل[٧].

---

(١) ينظر شرح الرضي على الكافية، (٣/ ٣٠١)، المقتضب، (٢/ ١٥٧).

(٢) البيضاوي لم يُسلّم قلّة استعمال جمع القلّة أقراء عند العرب، لأن إثبات ذلك مشكل.

(٣) هو القاسم بن علي بن محمد بن عثمان أبو محمد الحريري البصري، ولد في البصرة وتوفي فيها، نسبته إلى عمل الحرير أو بيعه، كان أحد أئمة عصره ورزق الحظوة التامة في عمل المقامات وكان أديباً كبيراً غزير العلم، من مصنفاته درة الغواص في أوهام الخواص، ومِلحة الإعراب، ومقامات الحريري، توفي سنة٥١٦هـ.ينظر وفيات الأعيان، (٥/ ٦٤)، الأعلام، (٥/ ١٧٧).

(٤) ينظر درة الغواص في أوهام الغواص، (٥٨٦).

(٥) ينظر حاشية الطيبي، (٢/ ٤١٩).

(٦) لم أهتد إلى القائل، لكن ممن ذهب إلى مثل هذا الكلام القونوي حيث قال (وهذا يجري في أكثر المواضع بل في جميعها، والمستفاد من الكثرة والقلّة الأفراد الحقيقية، ولعلّ ترك قوله: ولعلّ الحكم أولى، إذ كونه مجازاً لا يحتاج إلى مثل هذا التكلّف)، حاشية القونوي، (٥/ ٢٤٦).

(٧) تحقيق المسألة بتمامها: المسألة هي إضافة العدد من ٣إلى ١٠ إلى جمع القلة أو الكثرة، الأصل أن يضاف هذا العدد إلى جمع القلة إن كان له جمع قلة. وجمع القلة يوزن على أربعة: أفعال مثل أيام، أفعُل مثل أبحُر، أفعِلة مثل أحمِرة، فِعْلَة مثل غِلمة، فإذا لم يكن له جمع قلّة: إما أن يقوم جمع الكثرة مقام جمع القلة فيقوم قروء مقام أقرؤ وهذا جائزٌ في الشعر، أو أن يكون على معنى الإضافة إلى الجنس كما يقال: صوت كلاب أي صوت هذا الجنس أي من الكلاب، والعرب تركوا استعمال جمع القلة في مثل هذا واستغنوا عنه بجمع الكثرة فجعلوه للقليل والكثير مثل قروء استغنوا بها عن أقراء وحين جعلوا جمع الكثرة ينوب عن جمع القلة والكثرة حسنت إضافة العشرة وما دونها إليه. فالقياس في جمع قرء أن يقال: أقراء وإضافتها في الآية إلى قروء هو على خلاف القياس كما ذكر الحريري وعلل ذلك بأن المقصود لتتربص كل واحدة من المطلقات ثلاثة أقراء فلما أضاف إلى الجماعة (يتربصن) أتى بقروء لتدل على الكثرة المرادة والمعنى الملموح وبمثله علل البيضاوي إلا أنّ الشهاب أشار إلى بُعد هذا التأويل؛ لأنّ جمع الكثرة يقوم مقام جمع القلة مجازاً فلا حاجة إلى هذا التكلف. ينظر شرح الرضي على الكافية، (٣/ ٣٠١)، المقتضب، (٢/ ١٥٦ _ ١٥٧)، درة الغواص مع شرح الشهاب لها، (٥٨٥ _ ٥٨٦)، حاشية الطيبي، (٢/ ٤١٩)، الكشاف، (١/ ٤٤٢).

﴿وَلَا يَحِلُّ لَهُنَّ أَن يَكْتُمْنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ فِي أَرْحَامِهِنَّ إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ﴾ **من الولد و الحيض استعجالاً في العدَّة وإبطالاً لحقِّ الرّجعة، بل التنبيه على أنه ينافي الإيمان وأن المؤمن لا يجترئ عليه ولا ينبغي له أن يفعل** ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ﴾ **أي أزواج المطلّقات.**

قوله: (**من الولد والحيض إلخ**) في الكشاف أو الحيض لأنهما لا يجتمعان[1]. وكلام المصنف باعتبار الاجتماع في عدة الحمل. فإن قلت: تقدم أنّ المراد بالمطلّقات ذوات الأقراء فكيف يكون الولد في أرحامهن؟ قلت: إذا كتمن الولد وأنكرنَ الحمل أو أسقطْنَه كُنَّ من ذوات الأقراء. وقيل[2]: الضمير على هذا راجعٌ إلى مُطلق المطلّقات المذكورة في ضمن المعتدة. وقيل[3]: الظاهر الأول إذ ليس الحيض في الرحم وإنما ينصبُّ من أعضاء أُخرٍ فتأمل. قوله: (**وفيه دليلٌ إلخ**) لأنّ ما لا يُعلم إلا من جِهتهنّ يُقبل فيه قولهنّ[4]، ووجه الدلالة ما قال الجصّاص أنه جعله كالأمانة عندها والمؤتمن مُصدَّقٌ فلمّا وَعظها بترك الكتمان دَلَّ على أن القول قولُها ودَلَّ على أنَّها إذا قالت: أنا حائض لا يَحِلُّ للزوج وَطؤها، وأنَّه إن علَّق الطلاق به فقالت: حِضْتُ طَلُقَتْ، وكذا لو عَلَّق به شيئاً آخر كعتق[5]. وليس المراد تقييد النفي حتى يَحِلَّ من غير المؤمنات بل القصد تعظيم ذلك بحيث يُعدُّ عدم الإقدام عليه من الإيمان[6]. فإن قلت: بل المراد التقييد، إذ الكفار غير مخاطبين بالفروع وأيضاً المطلّقة الكافرة قد لا تجب عليها العدة كما ذكره الفقهاء، قلت: عدم الخطاب لا يضرُّنا هنا لما بُيِّن في الأصول. وكون العِدَّة للكفار في بعض الصور يكفي لمنع التقييد[7]. قوله: (**أي أزواج المطلقات إلخ**) هذا بيانٌ للمراد سواءٌ كان جمعاً أو لا.

---

(١) الكشاف، (١/ ٤٤٢).

(٢) قاله الإسفراييني، حاشية العصام، [١٢٨/ ب ـ ١٢٩/ أ].

(٣) قاله التفتازاني، حاشية التفتازاني، [١١٨/ ب].

(٤) ينظر الهداية، (٣/ ١١٧).

(٥) ينظر أحكام القرآن، (١/ ٣٧١ ـ ٣٧٢).

(٦) ينظر البحر المحيط، (٢/ ١٩٨)، تفسير الرازي، (٦/ ٩٩)، حاشية التفتازاني، [١١٨/ ب]، حاشية الإسفراييني، [١٢٩/ أ]

(٧) أي: التقييد بالإيمان الوارد في قوله تعالى: ﴿إِن كُنَّ يُؤْمِنَّ﴾ فهو ممنوع؛ لوجود بعض الصور التي تجب فيها العدة على غير المؤمنة، كما في عدة الكتابية إن كانت تحت مسلم، لأن في العدة حقاً للزوج. ينظر بدائع الصنائع، (٨/ ٧٠).

﴿أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ﴾ إلى النّكاح والرّجعة إليهنّ. ولكن إذا كان الطّلاق رجعيّاً للآية التي تتلوها فالضمير أخصُّ من المرجوع إليه ولا امتناع فيه كما لو كرّر الظاهر وخصّصه. والبُعولة: جمع بعل والتاء لتأنيث الجمع كالعمومة والخؤولة، أو مصدر من قولك: حسن البعولة نعت به أو أقيم مقام المضاف المحذوف أي وأهل بعولتهنّ، وأفعل ههنا بمعنى الفاعل ﴿فِي ذَٰلِكَ﴾ أي في زمان التربّص.

وقوله: (**فالضمير إلخ**) المراد بالآية التي تتلوها قوله: ﴿ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ﴾ وعود الضمير[1] إلى خاصٍّ[2] في ضمن العام[3] أو مقيَّدٍ في ضمن المطلق واقعٌ في القرآن وغيره وهو كإعادة الظاهر لِيُخَصَّ[4]. وقيل[5]: الضمير عائدٌ إلى المطلق بتقدير مضافٍ، أي: بعولة رجعيَّاتِهِنَّ. والبعولة: إما جمعٌ والتأنيث على خلاف القياس، أو مصدرٌ بمعنى التَّبَعُّل وهو النكاح[6]. قوله: (**وأفعل ههنا بمعنى الفاعل**) لأنّ الردّ والرّجعة للزوج ولا حَقَّ للمرأة فيه. أو هو باقٍ على أصله والمراد بعولتهن أحقُّ بالرّجعة منهنَّ بالآباء[7]. وإن جُعلت الباء للملابسة فالمعنى أنّهم أَحقُّ حالَ تَلَبُّسِهِم بالرّجعة مِنهُنّ، وذلك [٤٠٨/ أ] أنَّ تَلَبُّسَهُم إرَادَتُها وتَلَبُّسُهُنَّ إيَّاها[8]. وقد يقال: إن إباء المرأة سُمِّي رجعة للتَّلَبُّس، أو المشاكلة، أو من باب: الصّيف أَحَرُّ من الشتاء. قال النحرير: وليس بذاك[9]. وقيل[10]: المراد البعولة أحق بالرجعة منهم بالمفارقة، كهذا بُسْراً أطيب منه رطباً. وقوله: (**في زمان التَّربص**) الجار والمجرور متعلِّقٌ بأحقّ، وإن عُلِّق بالردّ فالإشارة للنكاح كما قاله أبو البقاء[11].

---

(١) الضمير الذي في قوله: ﴿وَبُعُولَتُهُنَّ﴾

(٢) أي الرجعيات.

(٣) أي المطلّقات المبتوتات والرجعيات.

(٤) أي كأنه أعاد لفظ المطلّقات مخصوصاً منهم الرجعيات.

(٥) قاله أبو حيان. ينظر البحر المحيط، (٢/ ١٩٩).

(٦) ينظر لسان العرب، مادة (بَعَلَ)، (مج١/ ٥/ ٣١٦)، تفسير الرازي، (٦/ ١٠٠).

(٧) البحر المحيط، (٢/ ١٩٩)، تفسير الرازي، (٦/ ١٠٠).

(٨) في ع٣ (آباؤها) وهو خطأ.

(٩) حاشية التفتازاني، [١١٨/ ب].

(١٠) قاله الطيبي، ينظر حاشية الطيبي، (٢/ ٤٢٢).

(١١) إملاء ما منّ به الرحمن، (١/ ٩٦).

﴿إِنْ أَرَادُوٓا۟ إِصْلَٰحًا﴾ بالرجعة لا لإضرار المرأة. وليس المراد منه شرطية قصد الإصلاح للرجعة؛ بل التّحريض عليه والمنع من قصد الضرار ﴿وَلَهُنَّ مِثْلُ ٱلَّذِى عَلَيْهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ أي ولهنَّ حقوقٌ على الرجال مثل حقوقهم عليهنّ في الوجوب واستحقاق المطالبة عليها لا في الجنس ﴿وَلِلرِّجَالِ عَلَيْهِنَّ دَرَجَةٌ﴾ زيادةٌ في الحقّ وفضلٌ فيه؛ لأنّ حقوقهم في أنفسهم، وحقوقهنّ المهر والكفاف وترك الضرار ونحوها. أو شرفٌ وفضيلة؛ لأنّهم قوامٌ عليهنّ وحراصٌ لهن يشاركوهنّ في غرض الزواج ويختصون بفضيلة الرعاية والإنفاق ﴿وَٱللَّهُ عَزِيزٌ﴾ يقدر على الانتقام ممّن خالف الأحكام ﴿حَكِيمٌ﴾ يشرِّعها لحكمٍ ومصالح.

قوله: (**وليس المراد إلخ**) لأنّه لو راجعها للضِّرار صحّت الرُّجعة بالاتفاق. ووجه التحريض من نفي الأحقيّة إذا لم يريدوا الإصلاح وهو ظاهر. وقوله: (**في الوجوب إلخ**) يعني أنّ المثلية في مجرد الوجوب لا في جنس الحقوق كما يتبادر من المثلية. وقد صحَّف بعضهم[1] الجنس بالحبس بالحاء المهملة والباء الموحدة وقال: أي لهن حقوق وقت الحبس والمنع وكأنه سقط من نُسخته (لا). وفسِّر الدرجة بالفضل والزيادة أو الشرف؛ لأن الدرجة المرتبة والمنزلة المعتبر[2] فيها الصعود وأشار بعده[3] إلى بعض الحقوق. وقوّام وحرّاس جمع قائم وحارس. والزواج يصحُّ فيه كسر الزاي وفتحها. والعزيز: القوي القادر. وفسَّره وما بعده بما ذكره للانتظام[4].

---

(١) يقصد به العصام، ينظر حاشية العصام، [٢٠١/ أ].

(٢) في ع٢ (المعتبرة).

(٣) في ع٢ (بهذه).

(٤) ينظر حاشية العصام، [٢٠١/ أ].

﴿ ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِۖ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖۗ وَلَا يَحِلُّ لَكُمۡ أَن تَأۡخُذُواْ مِمَّآ ءَاتَيۡتُمُوهُنَّ شَيۡـٔٗا إِلَّآ أَن يَخَافَآ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۖ فَإِنۡ خِفۡتُمۡ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَا فِيمَا ٱفۡتَدَتۡ بِهِۦۗ تِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ فَلَا تَعۡتَدُوهَاۚ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [سورة البقرة: ٢٢٩]

﴿ ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ ﴾ أي التطليق الرجعي اثنان، لما روي أنه صلّى الله عليه وسلّم سُئِلَ أين الثالثة؟ فقال عليه الصلاة والسلام: ((أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسانٍ)). وقيل: معناه التطليق الشرعي تطليقة بعد تطليقة على التفريق، ولذلك قالت الحنفية الجمع بين الطلقتين والثلاث بدعة ﴿ فَإِمۡسَاكُۢ بِمَعۡرُوفٍ ﴾ بالمراجعة وحسن المعاشرة. وهو يؤيد المعنى الأول.

قوله: (**أي التطليق الرجعي اثنتان إلخ**) جعل الطلاق بمعنى التطليق؛ لأنه مصدرُ طلَّقَت المرأة بالتخفيف، واسم مصدره:[(١)] التطليق، كالسلام بمعنى التسليم[(٢)]، وهو المراد لمقابلته[(٣)] بالتسريح. وحَمْلُه على الرجعي بجعل التعريف للعهد المدلول عليه بقوله: ﴿ وَبُعُولَتُهُنَّ أَحَقُّ بِرَدِّهِنَّ ﴾ وحينئذ فالتثنية على ظاهرها. وتعقيب ﴿ فَإِمۡسَاكُۢ ﴾ إلخ واقعيٌّ لا ذكري. وأيده بالحديث، وهو مما أخرجه[(٤)] أبو داوود وابن أبي حاتم والدارقطني[(٥)]. قوله: (**وقيل معناه إلخ**) في الكشاف[(٦)]"أي التطليق الشرعي تطليقة بعد تطليقة على التفريق دون الجمع والإرسال دفعة واحدة ولم يرد بالمرتين التثنية ولكن التكرير كقوله تعالى: ﴿ ثُمَّ ٱرۡجِعِ ٱلۡبَصَرَ كَرَّتَيۡنِ ﴾ [سورة الملك: ٤] [أي كرّة بعد كرّة لا كرّتين اثنتين ونحو ذلك من التثاني التي يراد بها التكرير]"[(٧)]. وقولهم: لبيك وسعديك، وهو مذهب أبي حنيفة رحمه الله تعالى، والجمع

---

(١) في النسخة المطبوعة (مصدر)، وهو خطأ.

(٢) ينظر البحر المحيط، (٢/ ٢٠٣).

(٣) في ع٢ (بمقابلته).

(٤) المراسيل، (٢٢٠)، (١/ ١٨٩)، تفسير ابن ابي حاتم، (٢٢١٠)، (٢/ ٤١٩)، سنن الدارقطني، (٣٨٨٨)، (٥/ ٧).

(٥) هو شيخ الإسلام علي بن عمر بن أحمد بن مهدي أبو الحسن الدارقطني الشافعي، إمام عصره في الحديث، ولد في بغداد ٣٠٦هـ، سمع البغوي وابن ابي داوود وابن دريد وغيرهم، قال عنه الحاكم: أوحد عصره في الفهم والحفظ والورع، من مصنفاته: السنن، والعلل، والمؤتلف والمختلف، توفي سنة٣٨٥هـ. ينظر طبقات الحفاظ، (٣٩٣_ ٣٩٥).

(٦) الكشاف، (١/ ٤٤٣).

(٧) في ع١ وع٢ سقطت هذه الجملة.

.....

بين الطلقتين والثلاث بدعة[1]، واستدلَّ عليه بقول النبيّ صلى الله عليه وسلم لابن عمر رضي اللّه تعالى عنهما: ((إنما السنة أن تستقبل الطهر استقبالاً فتطلقها لكل قرء تطليقة))[2] قال النحرير: "الظاهر أن هذا مدلول المثنى الذي قصد به التكرير؛ لأن معنى قولنا: واحداً بعد واحد، عدم الاجتماع في الوجود. فما قيل :" لم يُرِد[3] إن[4] حُمِلَ على التَّكرير أفاد ذلك بل أراد أنّ المعنى مرّة بعد أخرى وأنه لا يُنافي الترتيب والاجتماع إذ لا يراد في لبيك مثلا أنّ الإجابات لا تجتمعن، ولكن لما كان الإرسال بدعياً تعيَّن أن يُحمل على التفريق"[5] ليس على ما ينبغي. وليت شعري إذا لم يكن في الآية دلالة على التفريق كيف يكون تعليماً لكيفية التطليق؟!"[6]. وأمّا الحديث فإنما يدلُّ على أن جمع الطلقتين أو الطلقات في طُهرٍ واحدٍ ليس بسُنة. وأما أنه بدعة فلا؛ لثبوت الواسطة. وقد علم من الحديث أنّ ما مرّ في قوله تعالى: ﴿ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ ﴾ [سورة الطلاق: ١] من أنّ المعنى مستقبلاتٍ لعدتهنَّ التي هي الحيض لا بقيد كون الطلاق قبل العدة ليكون في الطهر، وذلك أنه أمر باستقبال الطهر. فلو كان معنى الاستقبال ما ذكرتم لزم كون الطلاق في الحيض. (أقول) هذا إن كان يُظَنُّ وارداً بحسب النظرة الأولى لكنه ليس كذلك؛ لأنّ أخذهم التفريق ليس من مجرّد تثنية بل التثنية دالةٌ على التكرير، والتفريق أُخذ من المثنى المخصوص وهو مرّتان؛ لأنه يدل على ذلك لغةً واستعمالاً. قال الإمام الجصاص في الأحكام "قوله: ﴿ ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ ﴾ يقتضي التفريق لا محالة؛ لأنه لو طلّق اثنتين معاً لا يُقال طلقها مرّتين[7][حتى يفرق الرفع][8] وحينئذ تطلق عليه" انتهى. وهو مراد المدقّق في الكشف[1].

---

(١) ينظر الهداية، (١/ ٤٠٨)، المحيط البرهاني، (٣/ ٤٠١).

(٢) أخرجه الدارقطني في سننه بلفظ ((أن تستقبل الطهر، فتطلّق لكل قرء)). سنن الدارقطني، كتاب الطلاق، (٣٩٧٤)، (٥/ ٥٧) وفي سنده عطاء بن أبي مسلم الخراساني، قال فيه ابن حجر: صدوق يهم كثيراً ويرسل ويدلس، تقريب التهذيب، (٣٣٢)، وفي سنده أيضاً شعيب بن زريق الشامي، قال ابن حجر: صدوق يخطئ، تقريب التهذيب، (٢٠٨).

(٣) في ع٢ زيادة (أنّه).

(٤) في ع٢ سقطت (إن).

(٥) قاله القزويني في الكشف. حاشية القزويني، [٧٩/ أ].

(٦) حاشية التفتازاني، [١١٨/ ب].

(٧) هنا يوجد سقط من كلام الجصاص حتى يكتمل المعنى المراد، قال الجصاص: (... لا يقال طلقها مرتين، وكذلك لو دفع رجلٌ إلى آخر درهمين لم يَجُز أن يقال: أعطاه مرتين حتى يُفرِّق الدفع، فحينئذٍ تطلق عليه). أحكام القرآن، (١/ ٣٧٩).

(٨) في النسخة المطبوعة سقطت هذه الجملة.

.....

يعني ليس مجرد التكرير يفيد ذلك بل خصوص هذه المادة، ولو لم يكن من الصيغة لكان لبيك يفيده، وليس كذلك فلا تدافع في كلامه[٢]. وليس فيه أنّ الآية لا تدلّ على التفريق حتى يتعجب[٣] منه كيف يكون تعليماً وإنما التعجب منه كيف خفي عليه مراده؟! ثم إنه خبر بمعنى الأمر الندبي؛ لأنه للتعليم، كما في قوله صلى الله عليه وسلم: ((صلاة الليل مَثْنَى مثنى))[٤] فمخالفته لا شك في أنها [٤٠٨/ ب] تكون بدعةً. وتعين أنّ المراد بالسنة في الحديث الطريقة المسلوكة لا ما يقابل المباح وغيره حتى يقال: إنه لا يستلزم أن يكون بدعة، بدليل أنه أنكره عليه[٥]. وأمّا قوله: (**وقد علم إلخ**) فقد فرق بينهما بأنّ المفهوم ثمّ الطلاق في حال الاستقبال، وهنا الطلاق عقب الاستقبال فيجوز أن يستقبل الطهر. فإذ جاء يطلق فيه لكل قرء، أي: مستقبلاً لكل حيضٍ تطليقة. ويكون الغرض من ذكر استقبال الحيض أن يجتنب عن تطويل العدة فليتأمّل. والتعريف على الوجه الأوّل للاستغراق. والترتيب ذكري لكنه خلاف المتبادر[٦]، ولذا قال المصنف رحمه الله (**وهو يؤيد المعنى الأوّل**).

---

(١) حاشية القزويني، [٧٩/ أ].

(٢) أي في كلام الزمخشري.

(٣) أي من القزويني.

(٤) أخرجه البخاري ومسلم، صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب صلاة الوتر، (٩٩٣)، (١/ ٣١٤)، صحيح مسلم، كتاب الصلاة، باب صلاة الليل مثنى مثنى، (٧٤٩)، (٢٩٥).

(٥) ينظر حاشية العصام، [٢٠١/ ب] .

(٦) في قول البيضاوي: بالمراجعة وحسن المعاشرة، فالمراجعة مستفادة من (فإمساك)، وحسن المعاشرة من (بالمعروف).

﴿أَوْ تَسْرِيحٌ بِإِحْسَٰنٍ﴾ بالطلقة الثالثة، أو بأن لا يراجعها حتى تبين. وعلى المعنى الأخير حكمٌ مبتدأ وتخييرٌ مطلق عقّب به تعليمهم كيفية التطليق ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا۟ مِمَّآ ءَاتَيْتُمُوهُنَّ شَيْـًٔا﴾ أي من الصدقات. روي أن جميلة بنت عبد الله بن أبي بن سلول كانت تُبغض زوجها ثابت بن قيس، فأتت رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فقالت: لا أنا ولا ثابت لا يجمع رأسي ورأسه شيء، والله ما أعتُبه في دين ولا خلق ولكني أكره الكفر في الإسلام وما أطيقه بغضاً إني رفعت جانب الخباء فرأيته أقبل في جماعة من الرجال، فإذا هو أشدّهم سواداً وأقصرهم قامةً وأقبحهم وجهاً. فنزلت. فاختلعت منه بحديقةٍ كان أصدقها إياها. والخطاب مع الحكّام وإسناد الأخذ والإيتاء إليهم؛ لأنهم الآمرون بهما عند الترافع، وقيل: إنه خطابٌ للأزواج، وما بعده خطاب للحكّام، وهو يشوّش النظم على القراءة المشهورة.

وقوله: (**بالطلْقة الثالثة**) بناء على المختار من مذهبه. وقوله: (**وعلى المعنى الأخير إلخ**) في نسخة عقيب بالياء وفي أخرى (عقّب) به فعل مشدد[1]، والمعنى واحد. وهو إشارة إلى معنى الفاء في قوله: ﴿فَإِمْسَاكٌۢ﴾ إذ الإمساك بالمعروف أو التسريح بإحسان إنما يتصور قبل الطلقات لا بعدها يعني أنها للترتيب على التعليم. أي إذا علمتم كيفية التطليق فالواجب أحد الأمرين. وهو تخييرٌ مطلق، وعلى الأوّل تخييرٌ بين الطلاقين[2]. قوله: (**من الصدقات**) بفتح الصاد وكسرها، وفي نسخة من الصَّدَّقات جمع صدقة بفتح الصاد وضم الدال وصُدْقة بضم الصاد وسكون الدال وهو المهر[3]. قوله: (**روي أن جميلة بنت عبد الله بن سلول إلخ**) قال شُرَّاح الكشاف: "الصواب أخت عبد اللّه"[4]. وقال الطيبي رحمه الله[5]: إنه روي من طرق شتى وليس فيها إني رفعت جانب الخباء[6] إلخ. (قلت) قال خاتمة الحفاظ السيوطي رحمه الله: "كلاهما صواب فإنّ أباها عبد الله بن أبيّ رأس المنافقين وأخوها صحابيّ جليل واسمه عبد الله أيضاً. ثم اختلف قديماً هل هي بنت عبد اللّه المنافق أو أخته بنت أبيّ، والذي رجحه الحفاظ الأوّل. قال

---

(١) أي من نُسَخ تفسير البيضاوي.

(٢) على القول الأول من معنى الآية وهو أن التطليق الشرعي اثنان.

(٣) لسان العرب، مادة (صَدُقَ)، (مج٤/ ٢٧/ ٢٤٢٠).

(٤) قاله التفتازاني في الحاشية، [١١٩/ أ].

(٥) ينظر حاشية الطيبي، (٢/ ٤٢٦).

(٦) ينظر تفسير الطبري، (٤/ ٥٥٤ ـ ٥٥٦).

.....

الدمياطي[١]: هي أخت عبد اللّه شقيقته أمها خولة بنت المنذر[٢]. وروى الدارقطني أنّ اسمها زينب[٣]. قال ابن حجر[٤]: فلعل لها اسمين أو أحدهما لقب، وإلا فجميلة أصح[٥]. ووقع في طريق آخر: أنّ اسم امرأة ثابت حبيبة بنت سهل[٦]. قال ابن حجر[٧]: والذي يظهر أنهما قصتان له مع امرأتين لصحة الحديثين. وما نفاه الطيبيّ[٨] ليس كما قال؛ فإنه كثيراً ما يعتمد على الكتب الستة ومسندي أحمد والدارمي وليس فيها"[٩]. وقد روى ابن جرير ما ذكره المصنف رحمه الله إلا أنه ليس في شيء من الروايات أن هذه القصة سبب نزول الآية[١٠]. وسلول غير منصرف؛ للعلمية والتأنيث لأنه اسم أمه[١١]. وقوله: (**لا أنا ولا ثابت**) أصله لا أجمع أنا وثابت. "ومعنى أكره الكفر في أخاف أن يُفضي إلى ما هو كفر في الدين. وقد يقال: المراد كفران العشير. وليس بذاك"[١٢] يعني أكره أن أقع من شدّة بغضه في الكفر في أثناء الإسلام بأن لا أبالي بما أوجب الله عليّ من حقه، أو بأن أعيب خلق الله. وجمع الرأسين كناية عن المضاجعة.

---

(١) هو عبد المؤمن بن خلف الدمياطي، من أكابر الشافعية . روى عنه المزي والسبكي. من مصنفاته كشف المغطى في تبيين الصلاة الوسطى، و العقد المثمّن. توفي سنة٧٠٥هـ. ينظر طبقات الشافعية الكبرى، (١٠/ ٤٩)، شذرات الذهب، (٦/ ١٢).

(٢) نقله ابن حجر عنه في الفتح الباري، (٩/ ٣١٠).

(٣) سنن الدارقطني، كتاب النكاح، باب المهر، (٣٦٢٩)، (٤/ ٣٧٦).

(٤) هو قاضي القضاة شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني الشافعي. ولد سنة٧٧٣هـ. وهو صاحب تصانيف عديدة منها فتح الباري شرح صحيح البخاري، تهذيب التهذيب، لسان الميزان وغيرها. توفي سنة٨٥٢هـ. ينظر طبقات الحفاظ، (١/ ١١٧).

(٥) ينظر فتح الباري، (٩/ ٣١٠).

(٦) أخرجه النسائي وأبو داوود. سنن النسائي، كتاب الطلاق، باب في الخلع، (٢٢٢٧)، (٣٨٨)، سنن أبي داوود، كتاب في الطلاق، باب ما جاء في الخلع، (٣٤٦٢)، (٥٣٦).

(٧) ينظر فتح الباري، (٩/ ٣١٠).

(٨) نفى الطيبي أن يكون في الروايات قول (فإني رفعت جانب الخباء إلخ)، حاشية الطيبي، (٢/ ٤٢٦).

(٩) حاشية السيوطي، (٢/ ٤٢٩).

(١٠) ينظر تفسير الطبري، (٤/ ٥٤٥ ـ ٥٥٥).

(١١) ذكر ابن حجر أن سَلُوْل اسم امرأة وهي والدة عبد الله بن أُبيّ، وهي خزاعية. وذكر في موضع آخر أنه اختلف فيها هل هي أم أُبيّ أو امرأته فتح الباري، (٨/ ١٩٤ ـ ٩/ ٣٠١).

(١٢) هذا من كلام التفتازاني، حاشية التفتازاني، [١١٩/ أ].

.....

وقوله: **(ما أعتُبه)** بضم التاء. ووقع في الكشاف: ما أعيب عليه[1]. والعَتَبُ: اللوم والمعاتبة[2]. وأَعْتَبَه:[3] أزال عتابه كأَشْكَاهُ. ويحتمل أني لا أصير زوجة له؛ لأنّ العتبة يُكنّى بها عن المرأة كما وقع في الحديث[4]. ووقع في نسخ أَعِيْبه من العيب وله وجه[5]. وقيل: هو من العتبة وهي الكراهة[6]. قوله: **(والخطاب مع الحكّام إلخ)** جعل الخطاب الأول[7] للحكام وإن كان خلاف الظاهر؛ ليتّسق النظم. وأوَّلَه بأنّ إسناد الأخذ والإيتاء لهم مجازٌ لأنهم آمرون عند الترافع. وإنما قيّده بوقت الترافع ليوافق الواقع، وإلا فمجرّد الأمر يكفي لصحّة الإسناد. قوله: **(قيل إنه خطاب إلخ)** هذا الوجه جوّزه في الكشاف وقال: إنّ مثله غير عزيز في القرآن[8]. ولم يرتضه المصنف رحمه الله لما فيه من تشويش النظم على القراءة المشهورة[9]، وهو بناء الفاعل في يخافا مع الغيبة، إذ الظاهر حينئذ: إلا أن تخافوا وأزواجكم أن لا يقيموا حدود الله، ولو التفت كان ينبغي له أن يقول: إلا أن يخافوا وأزواجهم. وفيه أنه لا يختص التشويش بالمشهورة إذ الظاهر على بناء المفعول إلا أن تخافوا وأزواجكم أو يخافوا وأزواجهم كما قيل[10]. وتشويش النظم ليس [٤٠٩/ أ] من جهة التثنية[11] والجمع[1]؛ لأن التثنية باعتبار أنهما جنسان، والجمع لكثرة الأفراد، بل لافتراق الخطاب في

---

(١) الكشاف، (٢/ ٤٤٥).

(٢) ينظر لسان العرب، باب العين، مادة (عَتَبَ)، (مج٤/ ٢٤/ ٢٧٩٢).

(٣) هذه الكلمة سقطت من ع٢.

(٤) ورد في مصنف عبد الرزاق في حديث قصة بنيان الكعبة (فلمّا جاء إسماعيل قال: هل أتاكِ أحدٌ؟ قالت: نعم أتانا شيخٌ حسنُ الهيئة. وأثنت عليه، وسألني عنك فأخبرته، وسألني عن عيشنا فقلت: إنا بخير، قال: هل أوصاك بشيءٍ؟ قالت: هو يقرأ عليك السلام، ويقول لك: أن تثبّت عَتَبَة دارك، قال: ذلك أبي وأنتِ العتبة، فأمرني أن أُمْسِكَكِ). المصنف، باب بنيان الكعبة، (٩١٠٧)، (٥/ ١٠٩ ـ ١١٠).

(٥) لأن ابن حجر قال: (وفي رواية ما أعيب عليه بكسر العين بعدها تحتانية ساكنة، من العيب، وهي أليق بالمراد)، فتح الباري. (٩/ ٣١١).

(٦) قاله العصام، حاشية العصام، [٢٠٢/ أ].

(٧) في قوله تعالى: ﴿وَلَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَأْخُذُوا مِمَّا آتَيْتُمُوهُنَّ شَيْئًا﴾

(٨) ينظر الكشاف، (١/ ٤٤٦).

(٩) وهي قراءة الفتح ﴿يَخَافَا﴾. ينظر الحجة للقراء السبعة، (٢/ ٣٢٨).

(١٠) قاله العصام، حاشية العصام، [٢٠٢/ أ].

(١١) أي في قوله تعالى: ﴿يَخَافَا﴾

.....

الموضعين على خلاف المتبادر، وإسناد الخوف أولاً إلى الزوجين وثانياً إلى الحكام. وعلى قراءة المجهول[٢] الخوف مسندٌ إلى الحكام في الأوّل تقديراً، وفي الثاني تصريحاً فيخفُّ التشويش. وقيل: "إنه لا يبعد أن يكون الخطاب مقصوداً به مخاطب دون مخاطب، كأنه قيل: يأيها الناس. أو يكون للأزواج والحكام، ويُصرف إلى كلٍّ منهم ما يليق به من الأحكام"[٣].

(١) أي في قوله تعالى: ﴿خِفْتُمْ﴾

(٢) وهي قراءة حمزة (يُخافا). ينظر الحجة للقراء السبعة، (٢/ ٣٢٨).

(٣) قاله التفتازاني. حاشية التفتازاني، [١١٩/ أ].

﴿ إِلَّآ أَن يَخَافَآ ﴾ أي الزوجان. وقرئ (يظنّ) وهو يؤيّد تفسير الخوف بالظن ﴿ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ﴾ يترك إقامة أحكامه من مواجب الزوجية. وقرأ حمزة ويعقوب (يُخَافَا) على البناء للمفعول. وإبدال ﴿ أَن ﴾ بصلته من الضمير بدل الاشتمال. وقرئ ((تخافا)) و ((تقيما)) بتاء الخطاب ﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ ﴾ أيها الحكام ﴿ أَلَّا يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا فِيمَا ٱفْتَدَتْ بِهِۦ ﴾ على الرجل في أخذ ما افتدت به نفسها واختلعت وعلى المرأة في إعطائه ﴿ تِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ﴾ إشارة إلى ما حدَّ من الأحكام ﴿ فَلَا تَعْتَدُوهَا ﴾ فلا تتعدوها بالمخالفة ﴿ وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ تعقيبٌ للنهي بالوعيد مبالغةً في التهديد. واعلم أن ظاهر الآية يدلُّ على أن الخلع لا يجوز من غير كراهةٍ وشقاق ولا بجميع ما ساق الزوج إليها فضلاً عن الزائد. ويؤيد ذلك قوله صلّى الله عليه وسلّم: ((أيُّما امرأةٌ سألت زوجها طلاقاً من غير بأسٍ فحرامٌ عليها رائحة الجنة)) وما روي أنه عليه الصلاة والسلام قال لجميلة: ((أَتَرُدِّين عليه حديقته؟)) فقالت: أردُّها وأزيد عليها، فقال عليه الصلاة والسلام: ((أمَّا الزائد فلا)). والجمهور استكرهوه ولكن نفّذوه فإن المنع عن العقد لا يدلُّ على فساده وأنه يصح بلفظ المفاداة فإنه تعالى سماه افتداء. واختلف في أنه إذا جرى بغير لفظ الطلاق هل هو فسخٌ أو طلاق؟ ومن جعله فسخاً احتج بقوله: ﴿ فَإِن طَلَّقَهَا ﴾ فإن تعقيبه للخلع بعد ذكر الطلقتين يقتضي أن يكون طلقةً رابعة لو كان الخلع طلاقاً. والأظهر أنه طلاقٌ لأنه فرقةٌ باختيار الزوج فهو كالطلاق بالعوض.

قوله: (**إلا أن يخافا أي الزوجان**) وكذا أحدهما، كما في الحديث المذكور[1]. وتفسير عدم الإقامة بالترك؛ إشارةٌ إلى أنه لو كان للعجز لا ينبغي الأخذ[2]. قوله: (**وإبدال أن إلخ**) قيل: إنه على نزع الخافض[3]. وقول أبي البقاء: إنه متعدٍّ لمفعولين[4] مردود. وقوله: ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ﴾ قائم مقام الجواب أي فمروهما فإنه لا جناح عليهما. وتعقيب النهي بالوعيد ظاهر؛ لأنّ وصفه بالظلم[5] ـمن المنتقمـ وعيدٌ، والتعدي[1] يُشعر به، فلا يقال: الظاهر[2] تعقيب

---

(١) حديث جميلة مع زوجها ثابت.

(٢) أي إذا عجز أحد الزوجين عن القيام بحدود الله لآفة تمنع من ذلك دون اختيار منهما. ينظر حاشية العصام، [٢٠٢/ ب].

(٣) قاله العصام. وتقديره: إلا أن يخافا لأن لا يقيما. المصدر السابق.

(٤) إملاء ما منّ به الرحمن، (١/ ٩٦).

(٥) في قوله تعالى: ﴿ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾

.....

النهي بمذمّة مخالفه مبالغة[٣]. قوله: **(واعلم إلخ)** الكراهة والشّقاق مأخوذان من عدم إقامة حقوق الزوجية. وقوله: **(ولا بجميع ما ساق الزوج إليها)** يُفهَم مِنْ (مِنْ) التبعيضية في قوله: مما. والاستثناء لا يفيد إلا حلَّ ما نهى عنه. لكن الجمهور جوّزوه؛ "لأنّ عدم الجناح لا ينحصر في واحد بنص ما أوتيت كما يشعر به ظاهر الاستثناء، حيث كان بمعنى إلا أن يخافا فحينئذ يحلُّ أن يأخذوا شيئاً مما آتوه، ولذا لم يقتصر على الاستثناء وضمَّ إليه ﴿ **فَإِنْ خِفْتُمْ** ﴾ إلخ .لكن عموم ﴿ **فِيمَا ٱفْتَدَتْ** ﴾ يشعر بجواز الزيادة أيضاً، ولذا قيل: إنه جائز في الحكم[٤]"[٥] وقيل: عليه أن النظم يفيد عدم الجناح لا مجرد عدم البطلان والفساد[٦] فتأمّل، ووجه استكراهه والمنع منه ظاهر الآية والحديث، لكن النهي لا يقتضي البطلان في العقود كالنهي عن البيع وقت نداء الجمعة كما[٧] فصله الفقهاء[٨]. قوله: **(واختلف في أنه إلخ)** هذا هو الظاهر. والأظهر أنه طلاق، وأنه متفرِّعٌ على قوله: ﴿ **ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ** ﴾ أو أنّ ما ذكره بيانٌ لحكم الطلقتين. وأن منها ما هو بفداء وما هو بدونه. أو قوله: ﴿ **فَإِن طَلَّقَهَا** ﴾ بيانٌ لحكم الثالثة لا لبيان مرتبتها وشرعيتها. وروي أنّ قوله: ﴿ **أَوْ تَسْرِيحٌۢ بِإِحْسَٰنٍ** ﴾ إشارةٌ إلى الثالثة فيزيد قطعاً. ولو سلِم الأوّل لزم اختصاص ما بيّنه من حكم الخلع بما بعد المرّتين، وليس كذلك[٩].

---

(١) في قوله تعالى: ﴿ **وَمَن يَتَعَدَّ حُدُودَ ٱللَّهِ** ﴾

(٢) في ع٢ سقطت هذه الكلمة.

(٣) يعرّض هنا الشهاب بقول العصام أن الأظهر أن تعقيب النهي بحرمة مخالفته هو مبالغةٌ في النهي. ينظر حاشية العصام، [٢٠٢/ ب].

(٤) قاله الزمخشري، الكشاف، (١/ ٤٤٦).

(٥) هذا من كلام التفتازاني، حاشية التفتازاني، [١١٩/ أ].

(٦) قاله العصام، [٢٠٣/ أ].

(٧) في ع٢ سقطت هذه الكلمة.

(٨) ينظر العناية، (٦/ ٤٦١).

(٩) ينظر حاشية العصام، [٢٠٣/ أ].

﴿ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥۗ فَإِن طَلَّقَهَا فَلَا جُنَاحَ عَلَيۡهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِۗ وَتِلۡكَ حُدُودُ ٱللَّهِ يُبَيِّنُهَا لِقَوۡمٖ يَعۡلَمُونَ ﴾ [سورة البقرة: ٢٣٠]

وقوله: ﴿ فَإِن طَلَّقَهَا ﴾ متعلق بقوله: ﴿ ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ ﴾ أو تفسير لقوله: ﴿ أَوۡ تَسۡرِيحُۢ بِإِحۡسَٰنٖ ﴾ اعترض بينهما ذكر الخلع، دلالةً على أنّ الطلاق يقع مجاناً تارة وبعوض أخرى. والمعنى: فإن طلقها بعد الثنتين﴿ فَلَا تَحِلُّ لَهُۥ مِنۢ بَعۡدُ ﴾ من بعد ذلك الطلاق ﴿ حَتَّىٰ تَنكِحَ زَوۡجًا غَيۡرَهُۥ ﴾ حتى تتزوج غيره. والنكاح يستند إلى كل منهما كالتزوج، وتعلق بظاهره من اقتصر على العقد كابن المسيب. واتفق الجمهور على أنه لا بدّ من الإصابة؛ لما روي أن امرأة رفاعة قالت لرسول الله صلّى الله عليه وسلّم: إن رفاعة طلقني فبتَّ طلاقي، وإن عبد الرحمن بن الزبير تزوجني وإن ما معه مثل هدبة الثوب، فقال رسول الله صلّى الله عليه وسلّم: ((أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة؟)) قالت: نعم، قال: ((لا حتى تذوقي عُسيلته ويذوق عُسيلتك)) فالآية مطلقة قيدتها السنة. ويحتمل أن يفسر النكاح بالإصابة ويكون العقد مستفاداً من لفظ الزوج. والحكمة في هذا الحكم الردع عن التسرع إلى الطلاق والعود إلى المطلقة ثلاثاً والرغبة فيها. والنكاح بشرط التحليل فاسدٌ عند الأكثر، وجوَّزه أبو حنيفة مع الكراهة.

و (**مَجَاناً**) بفتح الميم والجيم وألف ونون: ما ليس له عوض. وأُورد على قوله: (**إنه متعلق بقوله:**) ﴿ **ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ** ﴾ "أنه يقتضي اختصاص عدم الحلّ بعد الثلاث بما إذا كانت الثالثة بعد تكرار الطلاق مع التفريق أو بعد طلقتين رجعيتين على تفسيري الطلاق مرتان. فالأظهر أن يُفسر قوله: ﴿ **ٱلطَّلَٰقُ مَرَّتَانِ** ﴾ بالطلاق المستعقب للتحليل سواء كان النكاح أو الرجوع"[(١)]. أقول: اختصاصه بذلك مقرَّرٌ، وهو لا يقتضي نفي ما سواه وقد تمسك بظاهره بعض السلف[(٢)]؛ لأنّ الطلاق الثلاث الدّفعي كان على عهده صلى الله عليه وسلم واحدةً رجعية كما في

---

(١) أورده العصام، حاشية العصام، [٢٠٣/ أ].

(٢) أخذاً بظاهر الآية حمل سعيد بن المسيب وابن جبير النكاح على العقد وقالوا إذا عقد عليها الثاني حلّت للأول وإن لم يدخل بها، ينظر البحر المحيط، (٢/ ٢١٠)، الكشاف، (١/ ٤٤٦).

.....

صحيح مسلم[1] وغيره من كتب الحديث إلى أوائل خلافة عمر رضي الله عنه فلما رأى كثرته أمضاه ثلاثاً ثم انعقد الإجماع عليه، حتى خطؤوا من يحكم بخلافه[2]. وقوله: **(حتى تزوّج)** مجهول أو مضارع، وأصله تتزوّج. وقوله[3] **(يستند)** في بعض النسخ يسند. ووجه التعليق بظاهره أنّ النكاح اشتهر في العقد وبه ورد النص. قوله: **(لما روي أنّ امرأة رفاعة إلخ)** هو رِفاعة بن شمول القُرظي صحابيٌ مشهور[4]. والحديث صحيحٌ عن عائشة رضي الله عنها. ورواه في الموطأ مرسلاً قال: طلّق امرأته تميمة بنت وهب[5] وساق الحديث[6]. وفي مسند ابن مقاتل[7] أنها عائشة بنت عبد الرحمن بن عتيك[8] وأنها كانت تحت رفاعة بن وهب بن عتيك[9] ابن عمها. قال أبو موسى: الظاهر أنّ القصة واحدة[10]. وقال السخاوي[11]: السياق يقتضي أنهما قصتان[12]. والزَّبِير هنا بفتح الزاي وكسر الباء الموحدة وليس بالضم والتصغير كابن الزبير المشهور. وقوله: **(وإنّ ما معه)** (ما) في النسخ كُتبت مفصولةً، وهي موصولة[13]، ولو

---

(١) صحيح مسلم، كتاب الطلاق، باب طلاق الثلاث، (١٤٧٢)، (٥٩٠).

(٢) أخذ الجمهور بهذا الحديث ولم يُجيزوا حِلّها للأول إلا إذا دخل بها الزوج الثاني، ينظر البحر المحيط، (٢/ ٢١٠)، الكشاف، (١/ ٤٤٦).

(٣) في ع٢ سقطت هذه الكلمة.

(٤) هو رفاعة بن سموأل وليس بن شمول، ويُقال رفاعة بن رفاعة القرظي من بني قريظة، روى عنه ابنه، وهو خال صفيّة بنت حُيي بن أخطب أمّ المؤمنين زوج رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو الذي طلّق امرأته ثلاثاً على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم فتزوجها عبد الرحمن بن الزبير ثم طلّقها قبل أن يَمَسَّها. ينظر أسد الغابة، (٢/ ٢٨٣)، الاستيعاب، (٢٣١).

(٥) قال في الاستيعاب: لا أعلم لها غير قصّتها مع رفاعة بن سموأل، الاستيعاب، (٨٧٩)، أسد الغابة، (٧/ ٤٣).

(٦) موطأ الإمام مالك، باب نكاح المحلِّل وما أشبهه، (١١٠٥)، (٢/ ٥٣١).

(٧) لم أجده. وينظر الدر المنثور، (١/ ٦٩٠).

(٨) لم يُذكَر في ترجمتها إلا هذه القصة، ينظر أسد الغابة، (٢/ ٢٨٩).

(٩) أيضاً لم يُذكَر في ترجمته إلا هذه القصة. ينظر أسد الغابة، (٢/ ٢٨٩).

(١٠) ذُكر هذا الكلام عن ابن منده . ولم أعرف من هو أبو موسى. ينظر أسد الغابة، (٢/ ٢٨٩).

(١١) هو محمد بن عبد الرحمن بن محمد شمس الدين السخاوي، عالم بالحديث والتفسير والأدب، من مصنفاته الضوء اللامع، شرح ألفية العراقي، المقاصد الحسنة. توفي سنة٩٠٢هـ.

(١٢) ورد هذا عن ابن شاهين أيضاً. ينظر أسد الغابة، (٢/ ٢٨٩).

(١٣) لأنها وردت في الصحيحين موصولة (وإنما معه)، وفي رواية مسلم (وإنه والله ما معه إلا مثل الهُدبة)، صحيح البخاري، كتاب الطلاق باب من جوّز الطلاق الثلاث، (٥٢٦٠)، (٣/ ٤٠٢)، صحيح مسلم، كتاب النكاح، باب لا تحل المطلقة ثلاثاً لمطلقها حتى تنكح زوجاً غيره، (١٤٣٣)، (٥٦٨).

.....

وصلت كانت أداة وهي صحيحةٌ أيضاً. وهَدَبَ الثوبُ طرفَه تريد أنه عنِّين لا ينتشر ذَكَرُه. وعُسَيْلَة بالتصغير: عسل قليل؛ لأنه يكفي منه ما قلّ من [٤٠٩/ ب] العسل كذُهيبة استعيرت للمنيّ وللَذَّته[١]. وفي الأساس: من المستعار عسلتان للفرجين لأنهما مظنة الالتذاذ[٢]. وفي الكشاف[٣] أنها لبثت ما شاء الله ثم رجعت وقالت: إنه كان قد مسني مسني فقال لها: ((كذبتِ في قولك الأوّل فلا أصدّقك في الآخر))، ثم أتت أبا بكر رضي الله عنه بعد النبيّ صلى الله عليه وسلم وقالت أرجع إلى زوجي الأوّل فقال لها: عهدت رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لك ما قال فلا ترجعي، فلما قُبض أتت عمر رضي الله عنه وقالت له مثل ذلك، فقال لها: إن أتيتني بعد هذا لأرجمنَّك[٤]. قال النحرير: "قوله: لأرجمنّك مبالغةٌ في التهديد لإشعاره بأن ما تبغيه زنا"[٥]. قوله: (**فالآية مطلقةٌ قيّدتها السّنة**) وهو جائزٌ لتخصيصه بالخبر المشهور الملحق بالمتواتر وهذا منه. ولو قيل: إنه تفسير للنكاح المراد منه الجماع كما في الوجه الآخر لكان أقوى. قوله: (**والحكمة إلخ**) التشديد الذي يشقّ عليهم. ثم إذا اختير ذلك يكون له العود لما يُحبّه ويرغب فيه. فالعود إما مرفوعٌ معطوفٌ على الردع، أو مجرورٌ معطوفٌ على التسريح. ووجه الردع: الأنفة من نكاحها بعد جماع آخر.

---

(١) ينظر الصحاح، مادة (عسل)، (٥/ ١٧٦٤).

(٢) ينظر أساس البلاغة، (١/ ٦٥٣).

(٣) الكشاف، (١/ ٤٤٧).

(٤) ذكره السيوطي في الدر المنثور وعزاه لابن المنذر عن مقاتل بن حيّان، الدر المنثور، (١/ ٦٩٠). وورد بهذا اللفظ أيضاً في عمدة القاري، (٢٥/ ٣٣٠).

(٥) حاشية التفتازاني، [١١٩/ ب].

وقد لعن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم المحلل والمحلل له ﴿ فَإِن طَلَّقَهَا ﴾ الزوج الثاني ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَآ أَن يَتَرَاجَعَآ ﴾ أن يرجع كل من المرأة والزوج الأول إلى الآخر بالزواج ﴿ إِن ظَنَّآ أَن يُقِيمَا حُدُودَ ٱللَّهِ ﴾ إن كان في ظنهما أنهما يقيمان ما حده الله وشرعه من حقوق الزوجية. وتفسير الظن بالعلم هاهنا غير سديد؛ لأن عواقب الأمور غيب تظن ولا تعلم، ولأنه لا يقال: علمت أن يقوم زيد؛ لأن (أن) الناصبة للتوقع وهو ينافي العلم ﴿ وَتِلْكَ حُدُودُ ٱللَّهِ ﴾ أي الأحكام المذكورة ﴿ يُبَيِّنُهَا لِقَوْمٍ يَعْلَمُونَ ﴾ يفهمون ويعلمون بمقتضى العلم.

قوله: (**وقد لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلخ**) أخرجه أحمد[١] والترمذي[٢] والنسائي[٣] وابن ماجه[٤]. ومن طُرقٍ أُخَر عن ابن مسعود رضي الله عنه[٥]. وهو حديث صحيح عن ابن عباس رضي الله عنهما[٦]، وهو لا يدلّ على عدم صحة النكاح، لما مرّ أنّ المنع عن العقد لا يدل على فساده. وتسميته مُحَلِّلاً يقتضي الصحة؛ لأنه سبب الحل. وسماه في الحديث التيس المستعار وفيه لطف وحسن اتِّفاقٍ لا يخفى. فإن قلت: إذا كان العقد صحيحاً والتحليل لازمٌ شرعاً فلم لعنه رسول الله صلى الله عليه وسلم؟ قلت: صحَّتُه مما اتفق عليه الفقهاء والصحابة رضي الله عنهم والتابعون إلا أنه مبنيٌّ على الطلاق وهو أبغض الحلال، وفاعله مذموم، وهو كبيرةٌ عند الشافعي للعنه[٧]. والحديث محمولٌ على ما إذا شرط في صُلب النكاح أن يطلِّق ونحوه من الشروط المفسدة، وبدون ذلك مكروه، ولا عبرة بما أُضمِر في النفس ولا بما تَقَدَّمَ النكاح. وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه زنا وأمر برجمهما[٨]، وبه أخذ

---

(١) أورده عن أبي هريرة رضي الله عنه، مسند الإمام أحمد، (٨/ ٢٦٦).

(٢) أورده عن علي رضي الله عنه، سنن الترمذي، كتاب النكاح، باب المحلّ والمحلّل له، (١١٩١)، (٣/ ٤١٩).

(٣) سنن النسائي، كتاب الطلاق، باب إحلال المطلّقة ثلاثاً وما فيه من التغليظ، (٣٤١٦)، (٥/ ٤٦٠).

(٤) سنن ابن ماجه، كتاب النكاح، باب المحلّل والمحلل له، (١٩٣٤)، (٣/ ٣٦٧). وابن ماجه هو محمد بن يزيد الربعي القزويني، أبو عبد الله بن ماجه، أحد أئمة الحديث، سمع محمد بن عبد الله وإبراهيم بن المنذر الخزامي وهشام بن عمار، روى عنه محمد بن عيسى الأبهري وأبو الحسن القطّان وسليمان بن يزيد. من مصنفاته سنن ابن ماجه، تفسير القرآن، تاريخ قزوين، توفي سنة٢٧٣هـ. ينظر تذكرة الحفاظ، (٢/ ٦٣٦)، الأعلام، (٧/ ١٤٤).

(٥) وقد ورد عند الترمذي أيضاً.

(٦) وهو الذي ورد في سنن ابن ماجه.

(٧) الشافعي قال إنَّ نكاح المحلل هو ضرب من نكاح المتعة، والنووي قال بعد أن ذكر أحكام هذا النكاح وأقوال الصحابة فيه: وهذا يفيد أنه من الكبائر الملعون فاعلها. ينظر الأم (٦/٢٠٥)، المجموع، (١٧/ ٢٨١)..

(٨) لم أجده.

.....

الثوري[1] والظاهرية. واللعنة كما قيل مخصوصةٌ بمن اتخذه مكسباً، أو بمن قال: تزوّجتها لأُحلِّلها فلا يدل على عدم الصحة[2]. قوله: (**وتفسير الظن بالعلم إلخ**) وقيل: إنّ هذا التفسير غير صحيحٍ لفظاً ومعنى. أما معنىً فلأنه لا يعلم ما في المستقبل يقيناً في الأكثر، ولفظاً، لأن (أن) المصدرية علمٌ في الاستقبال فلا تقع بعدما يفيد العلم، كما صرّح به النحاة[3]. كذا في الكشاف[4] وشروحه[5]. ورُدَّ بأنه يُعلم المستقبل ويُتيقن في بعض الأمور وهو يكفي للصحة فيها[6] وبأنّ سيبويه[7] رحمه الله أجاز ما علمت إلا أن يقوم زيدٌ[8]. وقد جمع بعض المغاربة[9] بين كلام سيبويه وكلام غيره[10] بأن يراد بالعلم: الظن القوي كقوله: ﴿ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ ﴾ [سورة الممتحنة: ١٠]. وقوله:

واعلمْ عِلمَ حقٍّ غيرَ ظنٍّ وتقوى اللهِ مِن خيرِ العَتادِ [البحر الطويل][11]

فقوله: علم حقٍّ يُفهم منه أنه قد يكون علمٌ غير حقٍّ، وكذا قوله: غير ظنٍّ يُفهم منه أنه قد يكون العلم بمعنى الظنِّ. ومما يدلّ على أن عَلِمَ التي بمعنى ظَنَّ تدخل على أن الناصبة قول جرير[1]:

---

(١) هو سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري من بني ثور، كان إماماً مُجمَعاً على إمامته مع الإتقان والحفظ، روى عن أبيه وعن أبي إسحاق الشيباني وعاصم الأحول وغيرهم، وروى عنه الفضيل بن عياض وأبو نعيم والوليد بن مسلم وغيرهم، ينظر تهذيب التهذيب، (٢/ ٥٦ ـ ٥٨).

(٢) ينظر تحفة الأحوذي، (٤/ ٢٢٢).

(٣) قال به أبو علي الفارسي، ينظر البحر المحيط، (٢/ ٢١٣).

(٤) الكشاف، (١/ ٤٥١).

(٥) حاشية الطيبي، (٢/ ٤٣٠). حاشية التفتازاني، [١٩٩/ ب].

(٦) قاله أبو حيان. ينظر البحر المحيط، (٢/ ٢١٣).

(٧) هو عمرو بن عثمان بن قنبر الحارثي أبو بشر، يلقب بسيبويه، إمام النحاة وأول من بسط علم النحو، أخذ النحو عن عيسى بن عمر ويونس بن حبيب والخليل، من مؤلفاته الكتاب في النحو وهو كتاب عظيم الشأن. توفي سنة٦١هـ. ينظر طبقات النحويين، (١/ ٦٦)، بغية الوعاة، (٢/ ٢٢٩)..

(٨) ينظر الكتاب، (٣/ ١٦٧).

(٩) قال ذلك أبو حيان. ينظر البحر المحيط، (٢/ ٢١٣).

(١٠) أبو عبيدة أيضاً قال بأن معنى الظن هنا هو اليقين. ينظر المصدر السابق.

(١١) البيت للمُتَلَمِّس الضُّبَعي. ينظر خزانة الأدب، (٦/ ٣٤٣)، الشعر والشعراء، (١/ ٣٢)..

.....

يَرضَى عَنِ النَّاسِ أنَّ النَّاسَ قدْ عَلِموا أنْ لا يَرى مَثْلَنَا في خَلْقِهِ أَحَدُ [البحر البسيط][٢]

فليس غلطاً لا لفظاً ولا معنىً بل هو صحيحٌ روايةً ودرايةً. وقيل: "إنه غريب منه[٣] إذ كيف يُقال في الآية أن الظَّنَّ بمعنى اليقين ثم يُجعل اليقين بمعنى الظَّنِّ المسَوِّغِ لعمله في أن الناصبة"[٤]. وقوله: (**إنّ الإنسان قد يجزم بأشياء في الغد**) مُسَلَّمٌ لكنْ ليس هذا منها، فقوله: (**إنّ ساد مسدَّ المفعولين، أو الأوّل والثاني محذوف أو هو مفعول على قول**) انتهى وهو لم يقف على مراده، لأنّ ما نقله من الجمع غير مُسلّمٍ عنده، فلذا جعل الظن بمعنى اليقين أو أنه ظن قويٌ يشبه اليقين. وقوله: (**إنّ الإنسان قد يجزم إلخ**) بيانٌ لإبطال تلك المقدمة بقطع النظر عما نحن فيه، مع أنها غير صحيحة في نفسها؛ لأنها تقتضي أن لا يصاغ من العلم فعلٌ مستقبلٌ حقيقةً أصلاً. وليت شعري لم يمنعون بهذا الدليل مثل أنه يعلم أن تقوم الساعة وأيُّ منافٍ لها؟ فإن [٤١٠/ أ] قالوا: إنه أمرٌ سماعيٌّ، لتوهُّم المنافاة، فهذا سيبويه رحمه الله شيخ العربية أثبتَه والمخالف له فيه أبو عليّ الفارسيّ[٥]. قوله: (**ويعملون بمقتضى العلم**) إنما قيّده به لأنه المقصود بالبيان. قيل[٦]: وليخرج الصّبيان والمجانين.

---

(١) هو جرير بن عطية بن حذيفة، من بني كليب، يُكنّى أبا حزرة. من فحول شعراء الإسلام، ويُشبّه من شعراء الجاهلية بالأعشى. كان من أحسن الناس تشبيهاً وأشدّهم هجاءً. توفي سنة ١١٠هـ. ينظر الشعر والشعراء، (١/ ١٧٧).

(٢) ديوان جرير، (١/ ٢٥٠).

(٣) أي من أبي حيان.

(٤) قال بذلك السمين الحلبي، ينظر الدر المصون، (٢/ ٤٥٦)

(٥) ينظر البحر المحيط، (٢/ ٢١٣).

(٦) قاله العصام. حاشية العصام، [٢٠٣/ ب].

﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمْسِكُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ أَوْ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعْرُوفٍ ۚ وَلَا تُمْسِكُوهُنَّ ضِرَارًا لِّتَعْتَدُوا۟ ۚ وَمَن يَفْعَلْ ذَٰلِكَ فَقَدْ ظَلَمَ نَفْسَهُۥ ۚ وَلَا تَتَّخِذُوٓا۟ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوًا ۚ وَٱذْكُرُوا۟ نِعْمَتَ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيْكُم مِّنَ ٱلْكِتَٰبِ وَٱلْحِكْمَةِ يَعِظُكُم بِهِۦ ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ ﴾ [سورة البقرة: ٢٣١]

﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ ﴾ أي آخر عدتهن. والأجل يطلق للمدة ولمنتهاها، فيقال لعمر الإنسان وللموت الذي به ينتهي قال :

كُلّ حَيٍّ مُسْتَكْمِلٌ مُدَّةَ العُم ... رِ وَمُودٍ إِذَا انْتَهَى أَجَلُه

والبلوغ: هو الوصول إلى الشيء، وقد يقال للدنوِّ منه على الاتساع. وهو المراد في الآية؛ ليصحَّ أو يُرتَّب عليه.

قوله: (**والأجل يطلق إلخ**) قال الزمخشري: "والأجل يقع على المدة كلِّها وعلى آخرها، يقال لعمر الإنسان أجل وللموت الذي ينتهي به أجل[١]، وكذلك الغاية[٢] والأمد[٣]. يقول النحويون: (من) لابتداء الغاية و(إلى) لانتهاء الغاية، ويُتّسع في البلوغ أيضاً فيقال: بلغ البلد إذا شارفه وداناه، ويقال: قد وصلت وما وصل وإنما شارف"[٤] "فالغاية أوقعت على جميع المسافة إذ ليس للنهاية بداية يصح دخول من قبلها، ثم لو كان كذلك لم يضرّ، إذ لو كانت النهاية متجزئةً ذات ابتداءٍ وانتهاء كانت الغاية مطلقةً على الجميع أيضاً في هذا التركيب وهو المدَّعي على أن الغاية اسم للنهاية يتوسع فيها بالإطلاق على الجميع. قال الأزهريّ[٥]: الغاية أقصى الشيء[٦]. وأمّا قول من قال: إن الشيء له غايتان ابتداء وانتهاء فلا يدلّ قول النحويين، فقد رُدّ بأن الابتداء إنما يصلح غايةً إذا كان الابتداء من

---

(١) ينظر لسان العرب، مادة (أجَلَ)، (مج١/ ١/ ٣٣)، الصحاح، مادة (أَجَلَ)، (٤/ ١٦٢١).

(٢) ينظر لسان العرب، مادة (غَيَا)، (مج٥/ ٣٦/ ٣٣٣١)، الصحاح، مادة (غَيَا)، (٦/ ٢٤٥١).

(٣) ينظر لسان العرب، مادة (أَمَدَ)، (مج١/ ١/ ١٢٥)، الصحاح، مادة (أَمَدَ)، (٢/ ٤٤٢).

(٤) الكشاف، (١/ ٤٥٢).

(٥) هو أبو منصور، محمد بن أحمد بن الأزهري الهروي الأزهري، إمامٌ عالمٌ باللغة والعربية. من مصنفاته تهذيب اللغة وتفسير القرآن وغريب الألفاظ التي استعملها الفقهاء. توفي سنة٣٧٠هـ. ينظر إنباه الرواة على أنباه النحاة، (٤/ ١٧٨)، الوافي بالوفيات، (٢/ ٢٩٤).

(٦) تهذيب اللغة، (٨/ ٢٢١).

.....

المقابل لا أنه غاية من حيث كونه مبتدأ"[1]. وفيه بحث فإنّ مقابلة (من) بـ(إلى) تنافي ما ذكره، فمن يقول إن الغاية الطرف مطلقاً وللشيء طرفان بل أطراف يجعل قولهم ابتداء الغاية من إضافة الخاص للعامّ فلا دليل فيه كما ذكره فتأمل. وقوله: (**وللموت**) أي وقت مشارفة الموت إذ الموت ليس آخر المدة. والبيت المذكور[2] للطرماح[3]، ومُوْدٍ بالمهملة بمعنى هالك[4]. ووقع في بعض الكتب بدل أجله أمده[5]. وما ذكره المصنف رحمه الله تعالى أظهر. قوله: (**والبلوغ هو الوصول إلخ**) لا خفاء في أنه ليس المعنى على بلوغهنَّ الأجل ووصولهن إلى العدة، ولا على بلوغهن آخره بحيث ينقطع الأجل، [بل][6] على وصولهن إلى قرب آخره. فوجب تفسير الأجل بآخر المدة، والبلوغ بمشارفته والقرب منه، فهو من مجاز المشارفة أو استعارة تشبيهاً للمتقارب الوقوع بالواقع. وفي كلام الزمخشريّ ما يُشعر بأن إطلاق الأجل على آخر المدة أو جميعها بطريق الاتساع[7]. وأما الغاية والأمد فآخر المسافة لا المدة كما تُوهمه عبارته[8].

---

(١) نقله الشهاب من القزويني كما هو. حاشية القزويني، [٨٠/ أ].

(٢) ديوان الطرماح، (١٩٧)، ولفظ البيت في الديوان :

كُلُ حَي مُسْتَكْمِلٌ عِدَّةَ العُمْر ومُودٍ إذا انْقَضى عَدَدُهْ

(٣) الطِّرماح هو الحكم بن حكيم الطائي، يكنى أبا نفر، شاعر إسلامي في الدولة المروانية، مولده ومنشؤه بالشام ثمّ انتقل إلى الكوفة، فاعتقد مذهب الشراة الأزارقة ومات عليه١٢٥هـ، ينظر خزانة الأدب، (٨/ ٧٤ – ٧٥)، الشعر والشعراء، (٢/ ٥٨٥).

(٤) ينظر لسان العرب، مادة (ودى)، (مج٦/ ٥٣/ ٤٨٠٤).

(٥) ذكره الزمخشري في الفائق. الفائق في غريب الحديث، (١/ ٥٨).

(٦) في ع٢ زيادة (بل على).

(٧) أي إن إطلاق الأجل على المدة كلها هو حقيقة وعلى آخرها مجازاً. ينظر حاشية التفتازاني، [١١٩/ ب]، حاشية العصام، [٢٠٣/ ب]. قال الزمخشري: (والأجل يقع على المدة كلها وعلى آخرها، يُقال لعمر الإنسان: أجل، وللموت الذي ينتهي به: أجل). الكشاف، (١/ ٤٥٢).

(٨) قال الزمخشري: (.. وكذلك الغاية والأمد)، المصدر السابق.

﴿فَأَمۡسِكُوهُنَّ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعۡرُوفٖ﴾ إذ لا إمساك بعد انقضاء الأجل. والمعنى: فراجعوهن من غير ضرارٍ، أو خلُّوهنّ حتى تنقضي عدتهن من غير تطويل. وهو إعادةٌ للحكم في بعض صوره للاهتمام به ﴿وَلَا تُمۡسِكُوهُنَّ ضِرَارٗا﴾ ولا تراجعوهن إرادة الإضرار بهن. كأن المطلق يترك المعتدة حتى تشارف الأجل ثم يراجعها لتطول العدة عليها فنهي عنه بعد الأمر بضده مبالغة. ونصب ﴿ضِرَارٗا﴾ على العلة أو الحال بمعنى مضارّين ﴿لِّتَعۡتَدُواْ﴾ لتظلموهن بالتطويل أو الإلجاء إلى الإفتداء. واللام متعلقة بضراراً إذ المراد تقييده ﴿وَمَن يَفۡعَلۡ ذَٰلِكَ فَقَدۡ ظَلَمَ نَفۡسَهُۥ﴾ بتعريضها للعقاب ﴿وَلَا تَتَّخِذُوٓاْ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ هُزُوٗا﴾ بالإعراض عنها والتهاون في العمل بما فيها. من قولهم لمن لم يجد في الأمر: إنما أنت هازئ، كأنه نهي عن الهزء وأراد به الأمر بضده. وقيل: كان الرجل يتزوج ويطلّق ويعتق ويقول: كنت ألعب فنزلت. وعنه عليه الصلاة والسلام: ((ثلاثٌ جِدُّهُنَّ جِدّ وهَزلُهنَّ جِد الطلاق والنكاح والعتاق)).

قوله: (**فراجعوهن إلخ**) يعني أن الإمساك مجازٌ عن المراجعة؛ لأنها سببه. والتسريح بمعنى الإطلاق، مجازٌ عن الترك. وقوله: (**وهو إعادة للحكم**) وهو إيجاب الإمساك بالمعروف أو التسريح بالإحسان في بعض الصور وهو في صورة بلوغهن أجلهن للاهتمام كما يفيده قوله: (**كأنّ المطلق إلخ**)، وهذا أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما[1]. وقوله: (**إرادة الإضرار**) إشارةً إلى أنه مفعول له، وليس تقدير الإرادة بلازم، أو حال أي مضارّين[2]. قوله: (**واللام متعلقة إلخ**) قيل: إنه متعينٌ على إعراب ضراراً علة[3] إذ المفعول له لا يتعدد إلا بالعطف. أو على البدل، وهو غير ممكن هنا لاختلاف الإعراب[4]، وجائز على إعرابه حالاً على أنه علة للعلة[5]. ويجوز تعلّقه بالفعل[6].

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم، (٢/ ٤٢٥).

(٢) ينظر البحر المحيط، (٢/ ٢١٨)، الدر المصون، (٢/ ٤٥٧).

(٣) أي مفعولاً لأجله.

(٤) ينظر البحر المحيط، (٢/ ٢١٨)، الدر المصون، (٢/ ٤٥٨).

(٥) يجوز تعليق ﴿لِّتَعۡتَدُواْ﴾ بـ ﴿ضِرَارٗا﴾ إذا أعرب ضراراً حالاً ويكون علةٌ للعلة كما يقال: ضربت ابني تأديباً لينتفع فالتأديب علةٌ الضرب والانتفاع علّة للتأديب، ويكون التقدير هنا: ولا تمسكوهنّ مضارّين لتعتدوا. ينظر المصادر السابقة.

(٦) يجوز تعليق ﴿لِّتَعۡتَدُواْ﴾ بالفعل ﴿وَلَا تُمۡسِكُوهُنَّ﴾.ينظر البحر المحيط، (٢/ ٢١٨)، الدر المصون، (٢/ ٤٥٨).

.....

وإن قُدِّرت لام العاقبة جاز على الأوّل أيضاً ويكون الفعل تعدى إلى علة وإلى عاقبة وهما مختلفان[1]، وقال ﴿ **فَقَدۡ ظَلَمَ نَفۡسَهُۥ** ﴾ وكان الظاهر ظلمهن للمبالغة بجعل ظلمهن مما هو عائد عليهم بالآخرة. قوله: (**بالإعراض عنها إلخ**) يعني أنه نهيٌ جُعل كنايةً عن الأمر بضده وهو الجد في العمل بالآيات والامتثال لما قبله من الأوامر فيرتبط به. وعلى الوجه الآخر يكون المراد به ظاهره. ومناسبته لما قبله ظاهرة. وقوله: (**ثلاث إلخ**) حديث حسن رواه أبو داوود[2] والترمذي[3] لكن فيه الرجعة بدل العتاق.

---

(١) أجاز ذلك أبو البقاء، ينظر إملاء ما منّ به الرحمن، (١/ ٩٦).

(٢) سنن أبي داوود، كتاب الطلاق، باب في الطلاق على الهزل، (٢١٩٤)، (٣٨٢).

(٣) سنن الترمذي، كتاب الطلاق، باب ما جاء في الجدّ والهزل في الطلاق، (١١٨٤)، (٣/ ٤٨١).

﴿ وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ ﴾ التي من جملتها الهداية وبعثة محمد صلّى الله عليه وسلّم، بالشكر والقيام بحقوقها ﴿ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيۡكُم مِّنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَٱلۡحِكۡمَةِ ﴾ القرآن والسنة. أفردهما بالذكر، إظهاراً لشرفهما ﴿ يَعِظُكُم بِهِۦ ﴾ بما أنزل عليكم ﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ ﴾ تأكيدٌ وتهديد.

وقوله: (**التي من جملتها**) إشارةٌ إلى أنه عامٌّ[(١)] والمعطوف عليه خاص[(٢)]، خلافاً للزمخشري إذ خصَّه بهذا[(٣)] ليتغايرا[(٤)]. وقوله: (**بالشكر إلخ**) متعلق باذكروا، أو بيان للمراد منه. وفسر ﴿ وَٱلۡحِكۡمَةِ ﴾ بـ (**السنة**) لاشتمالها عليها وليغاير ما عطف عليه. وجملة ﴿ يَعِظُكُم بِهِۦ ﴾ معترضة للترغيب والتعليل. قوله: (**تأكيدٌ وتهديد**) يعني أنه[(٥)] تأكيدٌ للأوامر والأحكام السابقة بتهديد من يخالفها [٤١٠/ ب] لأنه عالم بأحواله مطّلعٌ عليها، فليحذر من جزائه وعقابه. أو أنه عليمٌ بكلّ شيء فلا يأمر إلا بما تقتضيه الحكمة والمصلحة فلا تخالفوه. وليس هذا من التأكيد المقتضي للفصل لأنه ليس إعادة المفهوم[(٦)] المؤكد ولا متَّحداً معه فاحفظه فإنك تراهم كثيراً ما يجعلون المعطوف تأكيداً[(٧)].

---

(١) وهو قوله تعالى: ﴿ وَٱذۡكُرُواْ نِعۡمَتَ ٱللَّهِ عَلَيۡكُمۡ ﴾

(٢) وهو قوله تعالى: ﴿ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيۡكُم مِّنَ ٱلۡكِتَٰبِ وَٱلۡحِكۡمَةِ ﴾.

(٣) الكشاف راعى عطف قوله: ﴿ وَمَآ أَنزَلَ عَلَيۡكُم ﴾ على نعمة الله مع أنه مندرج تحتها وخصّها، ليكون العطف عطف مغاير على مغاير، والبيضاوي راعى عموم النعمة وعدل في العطف عن ظاهره، وجعله من عطف الخاص على العام للتنبيه على فضله، واختيار البيضاوي أبلغ ولا وجه لترك عموم اللفظ كما ذكر العصام، وذكر الطيبي أن الكشاف خصّ نعمة الله بما ذكر ليدلّ على أن ذلك الفعل ـوهو إمساك النساء للضرار- كان من فعل الجاهلية، وكان مقتاً وكفراً فبدّله الله تعالى بنعمة الإسلام وببعثة محمد صلى الله عليه وسلم. ينظر الكشاف، (١/ ٤٥٤)، حاشية الطيبي، (٢/ ٤٣٤).

(٤) في ع٢ (التغاير).

(٥) أي قوله تعالى: ﴿ وَٱعۡلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ بِكُلِّ شَيۡءٍ عَلِيمٞ ﴾

(٦) في ع٢ (لمفهوم).

(٧) هذا المعنى أخذه الشهاب من العصام. ومفاده أن التأكيد بالمعنى المذكور ليس من التأكيدات التي تقتضي الفصل عن المؤَكِّد لأنه ليس إعادةً لمعنى المؤكِد ولا متّحداً معه. ينظر حاشية العصام، [٢٠٣/ ب].

﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ إِذَا تَرَٰضَوْا۟ بَيْنَهُم بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ ۗ ذَٰلِكُمْ أَزْكَىٰ لَكُمْ وَأَطْهَرُ ۚ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ [سورة البقرة: ٢٣٢]

﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ ﴾ أي انقضت عدتهن. وعن الشافعي رحمه الله تعالى: دل سياق الكلامين على افتراق البلوغين ﴿ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ أَن يَنكِحْنَ أَزْوَٰجَهُنَّ ﴾ المخاطب به الأولياء، لما روي أنها نزلت في معقل بن يسار حين عَضَل أخته جميلاء أن ترجع إلى زوجها الأول بالاستئناف. فيكون دليلاً على أن المرأة لا تزوج نفسها، إذ لو تمكنت منه لم يكن لعضل الولي معنى. ولا يعارض بإسناد النكاح إليهن؛ لأنه بسبب توقُّفه على إذنهن.

قوله: (**وعن الشافعي إلخ**) لأنّ البلوغ الأوّل بمعنى المشارفة كما مرّ. وهذا بمعنى الانتهاء والانقضاء[١]. والسياق يدل على أنه غير الأوّل لئلا يتكرّر. قوله: (**المخاطب به الأولياء إلخ**) فأزواجهن على هذا باعتبار ما كان. ومعنى ينكحنهم[٢] يرجعن إليهم أي فلا يعضلهن الأولياء عن الرجوع إليكم. وفيه التفات من الغيبة إلى الخطاب. أو التقدير فلهن الرجوع إلى أزواجهنّ فلا تعضلوهنّ، فحُذف الجواب وأقيم هذا مقامه. قوله: (**روي إلخ**) أخرجه البخاريّ[٣] وأبو داود[٤] والنسائي[٥]، وليس فيه تسميتها[٦] جملا. وزوجها لبيد بن عاصم[٧] في رواية القاضي إسماعيل[١] في أحكام القرآن[٢] وبه جزم.

---

(١) في ع٢ (والاقتضاء)، [٤٧٢/ أ].

(٢) في ع٢ (ينكحنهن)، [٤٧٢/ أ].

(٣) صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب ﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ ﴾، (٣/ ٢٠٢)، (٤٥٢٩).

(٤) سنن أبي داوود، كتاب النكاح، باب في العضل، (٣٦٢)، (٢٠٨٧).

(٥) السنن الكبرى، كتاب التفسير، قوله: تعالى ﴿ وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا تَعْضُلُوهُنَّ ﴾، (١٠/ ٣٢)، (١٠٩٧٤).

(٦) في ع٢ (ووقع تسميتها جملا).

(٧) هو أبو البداح بن عاصم بن عدي بن الجد بن العجلان حليف بني عمرو بن عوف. اختُلف في صحبته فقيل: الصحبة لأبيه وهو من التابعين وهو زوج جمل أخت معقل بن يسار، ولم يُذكر في ترجمته أن اسمه لبيد فلعلّ الشهاب قد وهم في ذلك خصوصاً أن رواية القاضي إسماعيل كما ذكرها ابن حجر ورد فيها اسمه أبو البداح بن عاصم، قال ابن حجر (ساق من طريق ابن جريج أخبرني عبد الله بن معقل أن جمل بنت يسار كانت تحت أبي البداح بن عاصم فطلقها فانقضت عدتها فخطبها...)، ولم أتمكن من=

.....

وروى ابن جرير أن اسمها جميل بالتصغير[٣]. وبه جزم ابن ماكولا[٤] وتابعه في القاموس[٥]. وقيل: اسمها ليلى حكاه السهيلي[٦] والمنذري[٧]. وقيل: غير ذلك[٨]. فقوله: جميلاً بالتصغير بناء على رواية وفي نسخة جُمْلاً بضم الجيم وتسكين الميم وهي رواية أخرى. وقصتها أنه قال: كانت لي أخت تخطب إليّ وأمنعها من الناس فأتاني ابن عمّ لي فأنكحتها إياه فاصطحبا ما شاء الله ثم طلّقها طلاقاً له رجعة ثم تركها حتى انقضت عدتها فلما خطبت إليّ أتاني يخطبها مع الخطاب فقلت له خُطبت إليّ فمنعتها الناس وآثرتك بها فزوّجْتُكَها ثم طلقتها طلاقاً له الرجعة ثم تركتها حتى انقضت عدّتها فلما خُطبت إليّ أتيتني تخطبها مع الخطاب والله لا أنكحتكها أبداً قال ففيّ نزلت هذه الآية، فكفَّرتُ عن يميني وأنكحتها إياه[٩].

=توثيق الرواية من كتاب أحكام القرآن للقاضي إسماعيل لأن الجزء الأول منه مفقود حتى الآن. ينظر الاستيعاب، (٧٨٤)، أسد الغابة، (٦/ ٢٤)، الإصابة في تمييز الصحابة، (٧/ ٣٠).

(١) هو القاضي أبو إسحاق، إسماعيل بن إسحاق بن حماد بن زيد الأزدي البصري، ولد بالبصرة سنة٢٠٠هـ، كان فاضلاً عالماً متفنناً فقيهاً على مذهب الإمام مالك، وكان من نظراء المبرّد في علم كتاب سيبويه، سمع محمد بن عبد الله الأنصاري وسليمان بن حرب وأبو بكر بن أبي شيبة وغيرهم، روى عنه موسى بن هارون وعبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل وغيرهم. من كتبه أحكام القرآن وشواهد الموطأ، توفي ٢٨٢هـ، ينظر الوافي بالوفيات، (٣/ ٢٠١)، الديباج المذهّب، (١/ ٤٩).

(٢) أحكام القرآن، لم أتمكّن من التوثيق لأن الجزء الأول مفقود.

(٣) لم يرد ذلك في النسخة التي حققها أحمد شاكر وإنما في نسخة دار هجر. ينظر تفسير الطبري، (٤/ ١٨٩).

(٤) هو علي بن هبة الله بن علي بن جعفر أبو نصر، من نواحي أصبهان، رحل ولقي الحفاظ والأعلام، سمع ابن غيلان وابن شاهين وأبا الطيب الطبري. من مؤلفاته الإكمال وكتاب الوزراء. قتله غلمان له بجرجان سنة٤٨٢هـ. ينظر طبقات الحفاظ، (١/ ٩٠)، تذكرة الحفاظ، (٤/ ١٢٠١). وقد ذكر ابن ماكولا أن اسمها جُميل، ينظر الإكمال، (٢/ ١٢٥).

(٥) ينظر القاموس المحيط، (٩٨٠).

(٦) ينظر التعريف والإعلام فيما أُبهم في القرآن من الأسماء والأعلام، [٣/ ب].

(٧) هو عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله أبو محمد زكي الدين المنذري، حافظٌ كبير ورعٌ زاهد فقيه محدّث، ولد سنة٥١٨هـ. كان أحفظ أهل زمانه وأوتي نصيباً وافراً من الورع والتقوى، سمع الأرتاحي والحافظ المقدسي وغيرهم. من مؤلفاته التكملة لوفيات النقلة، والترغيب والترهيب ومختصر صحيح مسلم. توفي سنة٦٥٦هـ. ينظر طبقات الشافعية، (٨/ ١٤٧) لم أعثر على كتاب تكملة وفيات النقلة.

(٨) ورد أن اسمها فاطمة بنت يسار، ذكره الطبري. ينظر تفسير الطبري (٤/ ١٩٠).

(٩) سبق تخريجه. ينظر صفحة (١٨١).

.....

قوله: (**فيكون دليلاً إلخ**) استدلّ الحنفية بهذه الآية لجواز النكاح إذا عقدت على نفسها بغير وليّ ولا إذن؛ لإضافة العقد إليها من غير شرط إذن الوليّ، ولنهيه عن العضل إذا تراضيا[1]. وأشار المصنف رحمه الله إلى ردِّه بأنه لولا أنه للوليّ لما نهاه الله عن العضل والمنع كما لا ينهي الأجنبيّ الذي لا ولاية له. قال الجصاص: "هذا غلط لأنّ النهي للمنع عما لا حق له فيه فكيف يستدلّ به على إثبات الحق وأيضاً الوليّ يمكنه المنع عن الخروج والمراسلة بالرضا فينصرف النهي إلى هذا"[2]، وأمّا قوله: (**لا معنى له**) فممنوع إذ معناه ما في عضل الزوج زوجته ظلماً كما في الوجه الوجه الثاني.

(١) ينظر العناية، (٣/ ٢٥٦).

(٢) أحكام القرآن، (١/ ٤٠٠).

وقيل: الأزواج الذين يعضلون نساءهم بعد مضي العدة ولا يتركونهن يتزوجن عدواناً وقسراً، لأنه جواب قوله: ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ﴾ وقيل: الأولياء والأزواج، وقيل: الناس كلهم. والمعنى لا يوجد فيما بينكم هذا الأمر فإنه إذا وجد بينهم وهم راضون به كانوا الفاعلين له. والعضل: الحبس والتضييق ومنه عضّلت الدجاجة إذا نشب بيضها فلم يخرج ﴿إِذَا تَرَٰضَوْاْ بَيْنَهُم﴾ أي الخُطّاب والنساء وهو ظرف، لأنه ينكحن أو لا تعضلوهنّ ﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ بما يعرفه الشرع وتستحسنه المروءة، حال من الضمير المرفوع، أو صفة لمصدر محذوف. أي: تراضياً كائناً بالمعروف. وفيه دلالةٌ على أنّ العضل عن التزوُّج من غير كفؤٍ غيرُ منهيٍّ عنه.

قوله: (**وقيل الأزواج إلخ**) فالأزواج باعتبار ما يؤول. ومعنى ينكحن يصرن ذوات نكاحهم، من قبيل فلان ناكح في بني فلان[1]. قوله: (**وقيل الناس كلهم إلخ**) هذا الوجه أوجه عند الزمخشريّ[2] لتناوله عضل الأزواج والأولياء جميعاً مع السلامة من انتشار ضميري الخطاب فإنّ خطاب ﴿وَإِذَا طَلَّقْتُمُ﴾ لا يصلح للأولياء قطعاً ولمطابقته لسبب النزول. وقوله: (**والمعنى إلخ**) يعني به أنّ لا تعضلوهن بمعنى لا يوجد فيما بينكم العضل. فإنّ لا تعضلوا يقتضي مباشرة الكل فجعلهم كالمباشرين له ليصح نهيهم عنه، لأنّ من لوازم وجوده بينهم رضاهم به فجعل النهي عن اللازم كنايةً أو مجازاً عن النهي عن الملزوم[3]. وقد تقدَّم الكلام فيه. قوله: (**والعضل إلخ**) أي أصل معناه الحبس والتضييق، ومنه عضَّلت الدجاجة بتشديد الضاد إذا لم تخرج بيضها وكذا الأمّ إذا عسرت ولادتها. وعضل يعضل مثلثة الضاد وتستعار للإشكال[4]. و(**الخُطَّاب**) بضمٍ وتشديد جمع خاطب. ومعنى (**ما يعرفه الشرع**) أي ما هو معروف فيه فالإسناد مجازيّ. وفي نسخة (يعرّفه) بالتشديد أي يبينه من الكفاءة ونحوها. والمروءة بالهمزة[5] مصدرٌ من المرء كالإنسانية والرجولية[6]. وقوله: (**من الضمير المرفوع**) أي فاعل تراضوا. وجُوّز فيه أيضاً تعلُّقه بـ ﴿تَرَٰضَوْاْ﴾[1] وبـ ﴿يَنكِحْنَ﴾[2] [٤١١/ أ] ولما قيَّد النهي بكونه على الوجه الحسن أفاد أنّ لهم المنع بدونه.

---

(١) ينظر حاشية التفتازاني، [١١٩/ ب].

(٢) الكشاف، (١/ ٤٥٤).

(٣) ينظر حاشية التفتازاني، [١١٩/ ب].

(٤) ينظر لسان العرب، مادة (عَضَلَ)، (مج٤/ ٣٣/ ٢٩٨٨ _ ٢٩٨٩).

(٥) في ع٢ (بالضم).

(٦) ينظر لسان العرب، مادة (مَرَأَ)، (مج٦/ ٤١٦٦).

﴿ ذَٰلِكَ ﴾ إشارة إلى ما مضى ذكره. والخطاب للجميع على تأويل القبيل، أو كل واحد، أو أن الكاف لمجرد الخطاب، والفرق بين الحاضر والمنقضي دون تعيين المخاطبين، أو للرسول صلّى الله عليه وسلّم على طريقة قوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ ﴾ [سورة الطلاق: ١] للدلالة على أن حقيقة المشار إليه أمرٌ لا يكاد يتصوره كل أحد ﴿ ذَٰلِكَ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ مِنكُمْ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ ﴾ لأنه المتعظ به والمنتفع ﴿ ذَٰلِكُمْ ﴾ أي العمل بمقتضى ما ذكر ﴿ أَزْكَىٰ لَكُمْ ﴾ أنفع ﴿ وَأَطْهَرُ ﴾ من دنس الآثام ﴿ وَٱللَّهُ يَعْلَمُ ﴾ ما فيه من النفع والصلاح ﴿ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ ﴾ لقصور علمكم.

قوله: (**والخطاب للجميع على تأويل القبيل إلخ**) يعني أنّ ذلك بالإفراد والتذكير. والمخاطب هنا جمع، فإما أن يكون بتأويل الجمع والقبيل والفريق ونحوه، أو لكل واحدٍ واحد، أو أنها تدلُّ على خطابٍ قُطع فيه النظر عن المخاطب وَحدةً وتذكيراً وغيرهما. والمقصود الدلالة على حضور المشار إليه عند من خُوطب للفرق بين الحاضر والمنقضي الغائب، وهذا معنى قول الثعلبي[٣] في تفسيره هنا "الأصل في ذلك أن تكون الكاف بحسب المخاطب ثم كثُر حتى توهموا أنّ الكاف من نفس الكلمة فقالوا ذلك بكاف موحّدة مفتوحة في الاثنين والجمع والمؤنث" انتهى[٤]. وقد خبطوا في معناه، فقيل :"معناه: أنه أفرد الخطاب لمجرّد تحصيل اسم الإشارة للبعيد لا لتعيين المخاطب"[٥]. ولا دلالة في الكلام على ما قاله. وقيل[٦]: إنه لم يذكره أحد قبله وكلهم اتفقوا على ردّه. ولا وجه لما قالوه إلا عدم التدبر كما عرفت. قوله: (**أو للرسول صلى الله عليه وسلم على طريقة قوله: إلخ**) وقيل: "إنه جعل خطاباً للرّسول صلى الله عليه وسلم فإنه الأصل في تلقي الكلام، أو لكلِّ أحدٍ ممن يتلقى الخطاب فيكون لمن يسمع ويتلقى الكلام سواء كان هو المخاطب بالحكم أو لا. ومثله ﴿ ثُمَّ عَفَوْنَا عَنكُم مِّنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴾ [سورة البقرة: ٥٢]

---

(١) أي تراضوا بما يحسن من الدين والمروءة. الدر المصون، (٢/ ٤٦١).

(٢) فيكون ﴿ يَنكِحْنَ ﴾ ناصباً للظرف. المصدر السابق.

(٣) هو أحمد بن محمد بن إبراهيم النيسابوري الثعلبي، أبو إسحاق. من المفسرين كان عالماً بارعاً في العربية. من مصنفاته عرائس المجالس والكشف والبيان في تفسير القرآن. توفي٤٢٧هـ. ينظر طبقات المفسرين، (١/ ١٠٦).

(٤) تفسير الثعلبي، (٢/ ١٨٠).

(٥) قاله العصام، حاشية العصام، [٢٠٥/ أ].

(٦) قاله الكازروني، ينظر حاشية الكازروني، (١/ ٢٤٤).

.....

ولعلك تطّلع مما ذكرنا على فساد ما قيل[1]: إن مبنى الأوّل على أنّ خطاب رئيس القوم بمنزلة خطاب كلّهم كما في قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ ﴾[سورة الطلاق: ١] ولذا قال: من كان منكم وإن الثاني أرجح من جهة أنّ الخطاب السابق واللاحق لكل أحد. فالأنسب أن يكون المتوسط كذلك"[2]، وفيه بحث[3]. وقوله: (**لأنه**[4] **والمنتفع**) يعني من يؤمن، وفسر ﴿ أَزْكَىٰ ﴾ بأنفع من الزكاء وهو النماء[5]، لا من التزكية بمعنى التطهير[6]، ليغاير ﴿ وَأَطْهَرُ ﴾ وكونه أطهر من دنس الآثام[7]؛ لأنّه بتقدير (لكم) أيضاً، أي أطهر لكم. وهذه اللام للتعدية فتفيد معنى التطهير. فلا يرد عليه أنه يقتضي أن يكون أطهر من التطهير أي أكثر تطهيراً لكم من دنس الآثام[8]. ولا حاجة إلى ما قيل :"إنه يدفعه أنه من وصف الشيء بوصف صاحبه دون الفعل أو الترك المشار إليه بذلكم. ثم إذا كان أزكى بمعنى تزكيتهم بها أي تطهيرهم فعطف وأطهر للتفسير. وإن كان من زكا بمعنى نما، فمعنى أزكى أفضل وأكثر خيراً، وحينئذ فالأنسب أن يراد بالأظهر الأطيب، لقلة الفائدة في تبعيده من الآثام مع ما فيه من التكلف" انتهى[9]. وقد علمت مما مرّ[10] التكلف الذي أشار إليه مع أنه لازم له في أزكى مع التكرار الذي هو خلاف الظاهر فتأمّل.

---

(١) قاله الراغب الأصفهاني، وبه قال العصام، ينظر تفسير الراغب، (١/ ٤٨٠)، حاشية العصام، [٢٠٥/ أ].

(٢) قاله التفتازاني، حاشية التفتازاني، [١٢٠/ أ].

(٣) قال العصام: إن كلام التفتازاني غير واضح؛ لأنه لا يُعقَل تعدد الخطاب مع تفاوت المخاطب في كلامٍ واحد. ينظر حاشية العصام، [٢٠٥/ أ].

(٤) في النسخة المطبوعة زيادة (لأنه المتعظ به).

(٥) ينظر لسان العرب، مادة (زَكَا)، (مج٣/ ٢١/ ١٨٤٩).

(٦) ينظر المصدر السابق.

(٧) في ع٢ (المأثم).

(٨) ذكره العصام. ينظر حاشية العصام، [٢٠٥/ أ].

(٩) حاشية التفتازاني، [١٢٠/ أ].

(١٠) في ع٢ زيادة (دفع).

﴿ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ۖ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ۚ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۚ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةٌۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ ۚ وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ ۗ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ۗ وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوٓا۟ أَوْلَٰدَكُمْ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِذَا سَلَّمْتُم مَّآ ءَاتَيْتُم بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [سورة البقرة: ٢٣٣]

﴿ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ ﴾ أمرٌ عبَّر عنه بالخبر للمبالغة ومعناه الندب أو الوجوب، فيُخَصُّ بما إذا لم يرتضع الصبي إلا من أمِّه، أو لم يوجد له ظئر، أو عجز الوالد عن الاستئجار﴿ وَٱلْوَٰلِدَٰتُ ﴾ يعمُّ المطلقات وغيرهن. وقيل: يختصُّ بهنّ إذ الكلام فيهنّ﴿ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ ﴾ أكّده بصفة الكمال، لأنه مما يُتسَامح فيه ﴿ لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ ﴾ بيانٌ للمتوجَّه إليه الحكم، أي: ذلك لمن أراد إتمام الرضاعة، أو متعلقٌ بـ ﴿يُرْضِعْنَ ﴾ فإنَّ الأب يجب عليه الإرضاع كالنفقة، والأم ترضع له. وهو دليلٌ على أنّ أقصى مدة الإرضاع حولان ولا عبرة به بعدهما وأنه يجوز أن ينقص عنه ﴿ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ ﴾ أي الذي يولد له يعني الوالد، فإن الولد يولد له ويُنسب إليه. وتغيير العبارة للإشارة إلى المعنى المقتضي لوجوب الإرضاع ومُؤَن المرضعة عليه. ﴿ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ ﴾ أجرة لهنّ، واختلف في استئجار الأم، فجوَّزه الشافعي، ومنعه أبو حنيفة رحمه الله تعالى ما دامت زوجة أو معتدة نكاح ﴿ بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ حسب ما يراه الحاكم ويفي به وسعه ﴿ لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ تعليلٌ لإيجاب المؤن والتقييد بالمعروف، ودليلٌ على أنه سبحانه وتعالى لا يكلِّف العبد بما لا يُطيقه، وذلك لا يمنع إمكانه.

قوله: (**أمرٌ عبَّر عنه بالخبر إلخ**) وجه المبالغة فيه[1] وفي أمثاله ما مرّ من أنه يجعله كأنه لوجوب امتثاله ممّا وقع فصحَّ الإخبار عنه[2]. وقول النحرير: "وجه المبالغة بناؤه على المبتدأ"[1]، الصواب فيه وجه زيادة المبالغة[2]، وكونه للندب هو

---

(١) في ع٢ سقطت (فيه)، [٤٧٣/ أ].

(٢) ظاهر الآية أنها للإخبار لكنه ليس مُراداً لأنه لو كان خبراً لوُجِد مُخبَرُه، فلما كان في الوالدات من لا ترضع عُلِم أنه لم يُرِد به حقيقة اللفظ وهو الخبر وإنما أراد إيجاب الرضاع على الأم وأمْرَها به، فالأمر قد يأتي في صورة الخبر. ينظر أحكام القرآن، الجصاص=

.....

الظاهر، ولا تُنافيه هذه المبالغة بل هو سبب لها؛ لأنّ المندوب يجوز تركه فينبغي تأكيده لئلَّا يُترك[٣]. قيل[٤]: وكونه للمطلَّقات يُرجّحه بيان إيجاب الرِّزق والكسوة، فإنه لا يجب كسوة الوالدات ورزقهنَّ إذا كُنَّ غير مطلَّقات للإرضاع بل للزّوجية، فإن كان للأعمّ[٥] فلا إشكال؛ لأنه باعتبار بعضهنَّ أي المطلقات. وليس في الآية ما يدلُّ على أنه للإرضاع[٦]. وقد فسَّره في الأحكام[٧] بما للزوجية. فإن قلت: تقييده بالحولين يُنافي الوجوب إذ لا قائل به، قلت: القائل بالوجوب يصرفه للإرضاع المطلق، أو يجعل قوله: ﴿ **حَوْلَيْنِ** ﴾ معمولاً لمقدَّر[٨]. قوله: (**لأنه مما يُتسامح فيه**) "فيُطلَق على الأقلِّ القريب من التَّمام. وهذا لا ينافي أن اسم العدد خاصٌّ في مدلوله لا يحتمل الزيادة والنقصان؛ لأنّ معناه لا تُطلق العشرة مثلاً على تسعة أو أحد عشر، وهذا التسامح بجعل شيءٍ من أبعاض الآحاد مُنَزَّلاً منزلة الواحد. فتُطلق العشرة أيام على تسعة أيام ونصف يوم، كما يقال للقريب من الحول حول"[٩]؛ لأنه تسمُّحٌ شائعٌ، إذ يقال: لقيته في سنة كذا واللِّقاء في يومٍ منها. وفيه نظر. قوله: (**بيانٌ للمتوجَّه إلخ**) أي اللام للبيان، كما في هَيتَ لك، وسُقيَا لك. والجار والمجرور في مثله خبر مبتدأٍ محذوف، أي: ذلك لمن إلخ[١٠].

=(١/ ٤٠٣).

(١) حاشية التفتازاني، [١٢٠/ أ].

(٢) ذكر التفتازاني أن بناء الجملة على المبتدأ هو وجه المبالغة في الآية. لكن قال العصام هذا وجه من الوجوه وليس الوجه المشهور، فالوجه المشهور هو الإشعار بأنه واجب الامتثال حتى كأنه امتُثل، وذلك بالتعبير بالفعل يرضعن، ولأن هذه المبالغة فيه هي أكمل من المأخوذة من حرف التوكيد في الفعل لذا أوثرت عليها، وهو ما وافقه فيه الشهاب. ينظر حاشية العصام، [٢٠٥/ أ].

(٣) المبالغة في الآية رجَّحت كون الفعل للندب لأن الندب أحوج إلى المبالغة من الوجوب حيث يجوز تركه بخلاف الواجب. ينظر حاشية العصام، [٢٠٥/ ب].

(٤) قاله العصام. المصدر السابق.

(٥) أي ما يعمُّ المطلّقات وغيرهن.

(٦) ينظر حاشية العصام، [٢٠٥/ ب].

(٧) الآية إما أن تكون عامة فيكون لفظ الوالدات يعمّ المطلّقات وغير المطلّقات. فغير المطلّقات تجب لهنّ النفقة هنا للزوجية لأن الزوجة لا تستحق نفقة الرضاع مع بقاء الزوجية فلا تأخذ نفقتين، والمطلقات لهن نفقة الرضاع المستَحَقَّة بظاهر الآية، وإن كانت الآية معطوفة على ما قبلها من أحكام المطلقات فالنفقة واجبة أيضاً للإرضاع. ينظر أحكام القرآن، الجصاص، (١/ ٤٠٣ ـ ٤٠٤).

(٨) يمكن أن يكون التقدير: والوالدات يرضعن أولادهن وجوباً حولين. بأن يجعل حولين مفعولاً به لوجوباً.

(٩) حاشية التفتازاني، [١٢٠/ أ].

(١٠) جُوز في اللام أن تكون للبيان وتتعلق بمحذوف أي: لما ذكر أن الوالدات يُرضعن أولادهن حولين كاملين بيّن أن ذلك=

.....

وكون الرَّضاع واجباً على [٤١١ / ب] الأب لا يُنافي أمرهنَّ؛ لأنه[١] للندب أو لأنَّه يجب عليهنَّ أيضاً في الصُّور السابقة[٢]. وكونه يجوز أن ينقص عنه مأخوذٌ بتفويضه للإرادة. وكونه لا يُعتدّ به بعدهما، يعني لا يُعطى حكم الرّضاع على ما بُيِّن في الفروع[٣]. ثم إنه قُرِئ (أن يتمُّ الرضاعة) بالرفع[٤] بحمل (أن) المصدرية على (ما) المصدرية في الإهمال، كما حُمِلَت عليها في الإعمال في قوله صلى الله عليه وسلم: ((كما تكونوا يُولَّى عليكم))[٥]. ويحتمَل أنه (يُتمُّوا) بضمير الجمع باعتبار معنى (مِن)، وسقطت في اللفظ لالتقاء الساكنين فتبعها الرسم. قوله: **(وتغيير العبارة)** يعني لم يقل على الوالد مع أنه أظهر وأخصر؛ للدلالة على علَّة الوجوب، وهو أنه ولد له. ويُعلم بإشارة النص أنّ النسب للآباء في الحقيقة. وإشارة النص[٦] تسمى في البديع[٧]: الإدماج[١]. وإلى نحو هذه الإشارة قصد الشاعر بقوله:

=الحكم إنما هو لمن أراد أن يُتمّ الرضاعة، ويمكن أن تكون اللام للتعليل وتكون اللام متعلّقة بالفعل يرضعن وهو ما اختاره العصام. ينظر البحر المحيط، (٢/ ٢٢٣). الدر المصون، (٢/ ٤٦٢). حاشية العصام، [٢٠٥/ أ].

(١) أي الأمر محمولٌ على الندب.

(٢) وهي إذا لم يرتضع الصبي إلا من أمِّه، أو لم يوجد له ظئر، أو عجز الوالد عن الاستئجار.

(٣) لقوله صلى الله عليه وسلم: ((لا رضاع إلا ما كان في الحولين)). ينظر مغني المحتاج، (٣/ ٥٤٥).

(٤) هذه القراءة نُسبت لمجاهد وابن محيصن، ولم أجدها في كتب القراءات وإنما في كتب اللغة والتفاسير، وتوجيهها أنه جاء رفع الفعل بعد (أن) في كلام العرب وتُرِك إعمالها حملاً لها على (ما) المصدرية وهذا رأي البصريين. وأما الكوفيون فقالوا: إنها ان المخفّفة من الثقيلة وشذّ وقوعها موقع الناصبة كما شذّ وقوع الناصبة موقع المخفّفة. وقال أبو حيان: هذه القراءة لا تُبنى عليها قاعدة. ينظر شرح الرضي ، (٤/ ٣٥). أوضح المسالك، (٤/ ١٥٦). مغني اللبيب، (١/ ١٨٤). الكشاف، (١/ ٤٥٥). البحر المحيط، (٢/ ٢٢٣). الدر المصون، (٢/ ٤٦٣ _ ٤٦٤).

(٥) ذكره البيهقي في شعب الإيمان: أخبرنا أبو عبد الله الحافظ في التاريخ حدثني عبد الحميد بن عبد الرحمن القاضي حدثني أبي نا محمد بن عمرو القهندري نا يحيى بن هاشم نا يونس بن أبي إسحاق عن أبيه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((كما تكونوا كذلك يُؤمّر عليكم)) قال البيهقي: هذا منقطع، وراويه يحيى بن هاشم وهو ضعيف. وذكره السيوطي في الجامع الصغير وضعّفه الألباني. وذكره المناوي في فيض القدير قال: روى الطبراني عن كعب الأحبار أنه سمع رجلاً يدعو على الحجاج، فقال: لا تفعل إنكم من أنفسكم أتيتم فقد روي: ((أعمالكم عُمّالكم وكما تكونوا يُولّى عليكم)). قال المناوي: وهو من حديث يحيى بن هاشم عن يونس بن إسحاق عن أبيه عن جده عن أبي بكرة مرفوعاً قال السخاوي وراويه يحيى في عداد من يضع انتهى. ينظر شعب الإيمان، (٧٠٠٦)، (٩/ ٤٩٢).كنز العمّال، (١٤٩٧٢)، (٦/ ١٣٩). الجامع الصغير، (٦٤٠٥)، (٢/ ٢٩٣). فيض القدير، (٦٤٠٦)، (٥/ ٦٠).

(٦) وهي دلالة اللفظ على لازمٍ غيرِ مقصودٍ من اللفظ لا يتوقف عليه صدق الكلام ولا صحته. ينظر إرشاد الفحول، (٢/ ٧٦٤).

(٧) البديع: هو عِلْمٌ يُعرَفُ به وجوه تحسين الكلام بعد تطبيقه على مقتضى الحال ووضوح الدالة. الإيضاح، (٢٥٥).

.....

وَإِنَّمَا أُمَّهَاْتُ النَّاسِ أَوْعِيَةٌ مُسْتَوْدَعَاْتٌ وَلِلْآبَاءِ أَبْنَاْءُ [البحر البسيط][٢]

ومُؤَن كصُرَد جمع مُؤْنَة[٣]. وضمير رزقهنَّ للوالدات، وخرجت الناشزة، ويُعلم ذلك بإشارة النص من قوله: ﴿ **ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ** ﴾ لأنه لا يُتصوّر بدون تسليم الأنفس، وكذا كونها غير صغيرة كما في شرح الهداية[٤]. وفيه نظر[٥]. وكونه تعليلاً، على ما فسره به.وقوله: (**دليلٌ**) ردٌّ على من قال: إنه محال[٦]؛ لأن نفيه[٧] يقتضي إمكانه وإلا لم يُفِد.

---

(١) الإدماج: وهو أن يُضمِّن كلاماً سِيق لمعنى معنىً آخر وهو أعم من الاستتباع الذي هو المدح بشيءٍ على وجه يستتبع المدح بشيء آخر، ومثال الإدماج قول أبي الطيب: أُقلِّب فيه أجفاني كأنِّي... أَعُدُّ بها على الدَّهر الذُّنوبا
فإنه ضمَّن وصف الليل بالطول الشكوى من الدهر. الإيضاح، (٢٨٣). بغية الإيضاح، (٤/ ٥٤).

(٢) البيت للمأمون، روي أن الأمين كتب إلى المأمون يا ابن السوداء، فكتب إليه المأمون يقول:

لا تَحْقِرَنَّ امْرءًا مِن أَنْ تَكُونَ له أُمٌّ مِن الرُّومِ أَو سَوْداءُ عَجْماءُ
فإنَّما أُمَّهاتُ القَوْم أَوْعيَةٌ مسْتَوْدَعاتٌ، وللأَحْساب آباءُ
فَرُبَّ مُعْرَبَةٍ لَيْسَتْ بمُنْجِبَةٍ وَرُبَّما أَنْجَبَتْ لِلْفَحْل سَوْداءُ

والمعنى الذي قصده الشاعر أن الرِّفعة والضَّعَة من جهة الآباء لا من جهة الأمهات لأنها كالأوعية للأبناء. ينظر الحماسة البصرية، (١/ ٤٢).

(٣) وهي القوت، وهي بوزن فَعُولة مِن مُنْتُهُ أَمُونُهُ مَوْنَاً، وقال الفراء: هي مَفْعُلَة من الأَيْن وهو التعب، وقيل هي مَفْعُلَة من الأَوْن وهو الخُرجُ والعِدْل لأنها ثِقَّلٌ على الإنسان، ينظر لسان العرب، باب الميم، مادة (مَأَنَ)، (مج٦/ ٤٦/ ٤١٢٢).

(٤) ينظر العناية شرح الهداية، (٤/ ٣٨٢).

(٥) لأنّ الدلائل الدالّة على وجوب النفقة لا تفصل بين الناشزة وغيرها فما وجه حرمانها منها ؟! أُجيبَ عن ذلك بأنه لا يُسلّم بأن الآية لم تفصل فإن الإشارة في قوله: ﴿ **وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ** ﴾ تشير إلى تسليم أنفسهنّ لأنّ الولادة بدون تسليم الأنفس لا تُتصوّر، ينظر المصدر السابق.

(٦) المعتزلة قالوا باستحالة التكليف بما لا يُطاق؛ لأنه قبيح عقلاً وينافي عدل الله تعالى. ينظر شرح الأصول الخمسة، (٥٠٨). وذهب الماتريدية أيضاً خلافاً للأشاعرة إلى عدم جواز التكليف بما لا يطاق. ينظر الروضة البهيّة فيما بين الأشاعرة والماتريدية، (٥٣).

(٧) أي نفي التكليف بما لا يطاق بقوله: ﴿ **لَا تُكَلَّفُ نَفْسٌ إِلَّا وُسْعَهَا** ﴾

﴿ لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةُۢ بِوَلَدِهَا وَلَا مَوْلُودٌ لَّهُۥ بِوَلَدِهِۦ ﴾ تفصيلٌ له وتقرير، أي لا يكلِّف كلَّ واحد منهما الآخر ما ليس في وسعه، ولا يضارّه بسبب الولد. وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب (لاَ تُضَارُّ) بالرفع بدلاً من قوله: ﴿لَا تُكَلَّفُ ﴾ وأصله على القراءتين تضارر بالكسر على البناء للفاعل، أو الفتح على البناء للمفعول، وعلى الوجه الأول يجوز أن يكون بمعنى تضر والباء من صلته، أي: لا يضر الوالدان بالولد فيفرط في تعهده ويقصر فيما ينبغي له. وقرئ (لاَ تُضَارْ) بالسكون مع التشديد على نية الوقف وبه مع التخفيف، على أنه من ضاره يضيره، وإضافة الولد إليها تارة وإليه أخرى استعطاف لهما عليه، وتنبيهٌ على أنه حقيقٌ بأن يتفقا على استصلاحه والإشفاق، فلا ينبغي أن يُضِرَّا به، أو أن يتضارّا بسببه.

قوله: ﴿ لَا تُضَآرَّ وَٰلِدَةُۢ ﴾ إلخ (المضارّة) مُفاعلة من الضرر[1]. والمفاعلة إمّا مقصودة والمفعول محذوف أي زوجها[2]، أو غير مقصودة والمعنى لا يضرُّ واحدٌ منهما الآخر بسبب الولد. إذ (يضارّ) في أصله مُتَعَدٍّ بنفسه، فعلى احتمال المجهول ظاهر، وعلى المعلوم يُقدَّر له مفعول ويُجعل الباقي بولده للتشبيه[3]. فجُوِّز أن يكون بمعنى (تُضِرَّ) بضمِّ التاء وكسر الضاد، والباء صلةٌ له في موقع المفعول به. و(ضارّ) بمعنى (أضرّ). و(فَاْعَلَ) يكون بمعنى (أَفْعَل) نحو (بَاعَدْتُهُ) و(أَبْعَدْتُه). وجُوِّز أيضاً أن يكون بمعنى (تَضُرّ) بفتح التاء وضم الضاد. و(فَاعَلَ) بمعنى (فَعَلَ)، نحو: وَاعَدْتُه ووَعَدْتُه، والباء زائدة[4]. وقوله: **(تفصيلٌ له إلخ)** أي تفصيلٌ لعدم التكليف بما لا يُطاق وتقريرٌ له. وفيه إشارةٌ إلى وجه ترك العطف. ووجهه أن المضارَّة المنفية إمّا أن تكون مما في الوسع، فَنَفْيُهَا يَدلُّ على نفيه بالطريق الأولى، أو مما

---

(١) القاموس المحيط، باب الضاد، مادة (الضرر)، (٥٥٠).

(٢) أي لا تفعل الأمّ الضّرار بالأب بإيصال الضرر إلى الولد، وذلك بامتناعها من إرضاعه مع عدم امتناع الأب من النفقة عليها، وذلك إذا جعنا أصل (تُضارّ) تُضارِرْ بكسر الراء الأولى، أما إذا كان أصلها تُضارَرْ بفتح الراء الأولى فيكون المعنى: لا يفعل الأب الضرار بالأم فينزع الولد منها مع رغبتها في إرضاعه وشدة محبتها له أي أن يُضارّ الزوج زوجته بسبب الولد. ينظر تفسير الرازي، (٦/ ١٣٠).

(٣) ويكون التقدير: لا تُضارِر والدةٌ زوجها بأن تطالبه بما لا يقدر عليه من رزقٍ وكسوة، وغير ذلك من وجوه الضرر. ولا يُضارِر مولودٌ له زوجته بمنعها ما وجب لها من رزقٍ وكسوة وأخذ ولدها مع إيثارها إرضاعه، وغير ذلك من وجوه الضرر. البحر المحيط، (٢/ ٢٢٥).

(٤) جوّز ذلك الزمخشري، ويكون التقدير: لا تضرّ والدة بولدها بأن تُسيء غذاءه وتفرط فيما لا ينبغي له وتدفعه إلى الأب بعد أن ألِفَها. ولا يضرُّ الوالد به بأن ينزعه من يدها أو يُقصّر في حقها فتُقصِر في حقِّ الولد. الكشاف، (١/ ٤٥٦). البحر المحيط، (٢/ ٢٢٥).

.....

ليس فيه فهو ظاهر. قوله: (**وقرأ ابن كثير وأبو عمرو إلخ**) وعلى البدلية والرفع هو خبر[١]. وجُوّز[٢] أن يكون خبراً بمعنى الأمر فيتَّحد معنىً بقراءة الجزم[٣]. وقوله: (**بمعنى تُضِرَّ**) بفتح حرف المضارعة من الثلاثي وضمِّها من (الإفعال)، على ما مرّ، وهو مقرّرٌ في الدرّ المصون[٤]. فما قيل: إنما تُجعل الباء صلةً لو كان بمعنى (تضر) ثلاثياً مُجرّداً لما في القاموس ضَرَّهُ وضَرَّ بِهِ وأَضَرَّه[٥]، فلم يجعل (أضرّ) متعدِّياً بالباء، من قصور النظر. وصاحب القاموس لا يُعوَّل عليه. قوله: (**وقُرئ لا تضارٌ بالسكون إلخ**) وهو إمّا مجزوم ولم يكسر[٦]، كما قرئ به إجراءً للوصل مجرى الوقف، وفي قراءة التخفيف[٧] كذلك، إلا أنه يحتمل أنه من ضَارَّه يَضِيْرُه بمعنى ضَرَّه أو من ضارّ المشدّد فخفف[٨]. وقوله: (**فلا ينبغي إلخ**) ناظرٌ إلى المعنيين والتفسيرين السابقين.

---

(١) توجيه قراءة الرفع، أن ما قبلها مرفوع وهو قوله تعالى: ﴿ **لَا تُكَلَّفُ** ﴾ فتبعه لتشابه اللفظ. ينظر الكشف عن وجوه القراءات السبعة، (١/ ٢٩٦). الحجة للقراء السبعة، (٢/ ٣٣٣).

(٢) لأنّ الأمر قد يجيء على لفظ الخبر في القرآن. والذي يؤكّد أنه جاء على لفظ الخبر مجيء ما بعده وهو قوله تعالى ﴿ **وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ** ﴾ على لفظ الخبر، فالجملة جاءت خبريةً لفظاً منهيّةً معنىً لذا وافقت قراءة الجزم. ينظر المصادر السابقة، الدر المصون، (٢/ ٤٦٧).

(٣) وهي قراءة أبي جعفر والأعرج، وهي قراءة شاذة، وهي بالسكون المشدّدة كأنه أجرى الوصل مُجرى الوقف فسكّن، ينظر مختصر في شواذ القرآن، (٢٢)، الدر المصون، (٢/ ٤٦٧).

(٤) الدر المصون، (٢/ ٤٦٨).

(٥) القاموس المحيط، (٥٥٠).

(٦) وهي قراءة أبي جعفر والأعرج، سبق تخريجها.

(٧) وهي في رواية عن أبي جعفر وابن هرمز وهي أيضاً شاذة، ينظر الدر المصون، (٢/ ٤٦٧)، مختصر في شواذ القرآن، (٢٢).

(٨) قراءة التخفيف (تضارْ) إما أن تكون من ضارَ يضِيرُ ويكون السكون لإجراء الوصل مجرى الوقف، وإما أن يكون من ضارَّ يُضارُّ وكأنَّه استثقل تكرير حرف مكرّر فحذف الثاني منهما وجمع بين الساكنين إما إجراءً للوصل مجرى الوقف وإما لأن الألف قائمةٌ مقام الحركة لكونها حرف مد. ينظر المحتسب، (١/ ١٢٣). الدر المصون، (٢/ ٤٦٧).

﴿ وَعَلَى ٱلْوَارِثِ مِثْلُ ذَٰلِكَ ﴾ عطفٌ على قوله: ﴿ وَعَلَى ٱلْمَوْلُودِ لَهُۥ رِزْقُهُنَّ وَكِسْوَتُهُنَّ ﴾ وما بينهما تعليلٌ معترض والمراد بالوارث وارث الأب وهو الصبي أي مؤن المرضعة من ماله إذا مات الأب. وقيل: الباقي من الأبوين من قوله: عليه الصلاة والسلام ((واجعله الوارث منا)) وكلا القولين يوافق مذهب الشافعي رحمه الله تعالى إذ لا نفقة عنده فيما عدا الولادة. وقيل: وارث الطفل وإليه ذهب ابن أبي ليلى. وقيل: وارثه المحرم منه، وهو مذهب أبي حنيفة. وقيل: عصباته وبه قال أبو زيد وذلك إشارة إلى ما وجب على الأب من الرزق والكسوة.

﴿ فَإِنْ أَرَادَا فِصَالًا عَن تَرَاضٍ مِّنْهُمَا وَتَشَاوُرٍ ﴾ أي فصالاً صادراً عن التراضي منهما والتشاور بينهما قبل الحولين.

والتشاور والمشاورة والمشورة: استخراج الرأي، من شِرْتُ العسل إذا استخرجته ﴿ وَتَشَاوُرٍ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِمَا ﴾ في ذلك. وإنما اعتبر تراضيهما مراعاةً لصلاح الطفل وحذراً أن يُقدِم أحدهما على ما يَضُرُّ بِهِ لغرض أو غيره.

قوله: (**والمراد بالوارث إلخ**) يعني أنّ الوارث بمعنى المضاف أي وارثه، والضمير إمّا للوالد أو للولد، والوارث إمّا وارث المولود له على العموم[١] أو الصبي نفسه[٢]، أو وارث الصبيّ على العموم[٣]، أو بقيد أن يكون ذا رحمٍ مُحْرَمٍ من الصبيّ بحيث لا يجوز بينهما النكاح[٤]، على تقدير أن يكون أحدهما ذكراً والآخر أنثى، أو بقيد أن يكون أحد أصوله من الآباء والأمّهات والأجداد والجدات، أو بقيد أن يكون من عصبته على اختلاف المذاهب بين السلف. قيل[٥]:"وأمّا جعل الوارث بمعنى الباقي[٦] _وإن كان صحيحاً لغة_ فقلقٌ في هذا المقام، إذ ليس لقولنا فالنفقة على الأب، أو على من بقي من الأب والأم معنىً معتدٌّ به". وكونه خلاف الظاهر لا شكّ. وأمّا القلاقة فلا فإنّ المعنى على الأب أو الأمّ عند عدمه.

---

(١) أي عصبة الأب، وبه قال الضحاك، تفسير القرطبي، (٤/ ١١٧).

(٢) وهو قول قبيصة وغيره وبه أخذ مالك والشافعي، ويكون معنى الآية: عليه في ماله إذا ورث أباه إرضاع نفسه، المصدر السابق.

(٣) وبه قال عمر بن الخطاب وقتادة والسدي والحسن، ثم اختلفوا قال مجاهد وعطاء: وارثه من الرجال، وقال قتادة وارثه من الرجال والنساء، المصدر السابق.

(٤) وهو قول أبي حنيفة رحمه الله تعالى.

(٥) قاله التفتازاني، حاشية التفتازاني، [١٢٠/ ب].

(٦) جعل سفيان الوارث المراد في الآية هو الباقي من والديّ الصبي بعد وفاة الآخر، تفسير القرطبي، (٤/ ١١٨).

.....

وأُوردَ على ما قبله[١] أنّ الصبيّ إذا كان له مالٌ فالمؤنة منه مطلقاً فلا يتجه تقييده [٤١٢ / أ] بموت الأب[٢]. وفيه نظر. و(يُمان) مجهولٌ أي يُعطى مؤنته. قوله: (**واجعله الوارث إلخ**) حديث حسن[٣] رواه الترمذي[٤]. وأوّلُه ((اللهم مَتِّعني بسمعي وبصري واجعلهما الوارث مني وانصُرني على من ظلمني وخُذْ منه بثأري)). ورُوي ((اللهمّ متِّعنا بأسماعنا وأبصارنا وقوَّتنا ما[٥] أحييتنا، واجعله الوارث مِنَّا، واجعل ثَأْرَنا على من ظلمنا))[٦]. ومعنى (اجعله الوارث) أي: أبقني صحيحاً سليماً إلى أن أموت. وإفراد ضمير (اجعله) إمّا بتأويل ذلك المذكور[٧]، أو أنه ضمير المصدر أي: التمتع بها كما في شروح المفصل[٨]. وجعل ﴿ذَٰلِكَ﴾ إشارةً إلى الرزق والكسوة. وقيل: إلى جميع ما سبق فيشمل عدم المضارّة[٩]. قوله: (**فإن أرادا فصالاً إلخ**) تفصيلٌ للرّضاع، فقوله: ﴿لِمَنْ أَرَادَ أَن يُتِمَّ ٱلرَّضَاعَةَ﴾ بيانٌ للإتمام، وهذا للنقص عنه صراحةً بعد الإشارة إليه دلالة. ولم يرتضِ ما في الكشاف من أن المعنى "لا جناح عليهما في ذلك زادا على الحولين أو نقصا[١٠]، وهذه توسعةٌ بعد التحديد.

---

(١) أي على قول البيضاوي (وارث الأب وهو الصبي أي مؤن المرضعة من ماله إذا مات الأب)، ذهب العصام إلى أن الحمل على هذا المعنى يأباه بأن المؤنة لا تُخصّ بكونها في مال الصبي إذا مات والده بل إذا كان له مال فمؤنته في ماله لا على الأب لاسيما إذا كان الأب مُفلِساً، ينظر حاشية العصام، [٢٠٥/ ب]..

(٢) ينظر حاشية ابن عابدين، (١٣/ ٢٨)، (٥/ ٢٧٧)، مغني المحتاج، (٤/ ٨٧٥).

(٣) الحديث الحسن عرّفه الترمذي بأنه الحديث الذي لا يكون في إسناده مَن يُتّهم بالكذب ولا يكون شاذّاً ويُروى من غير وجه نحو ذلك، وعرّفه الخطّابي بأنه ما عُرف مخرجه واشتهر رجاله، وعليه مدار أكثر الحديث. وقد جمع ابن الصلاح بين التعريفين وجعل كلاً منهما قسماً من أقسام الحسن. مقدّمة ابن الصلاح، (١٩).

(٤) لم أجد هذا الحديث في سنن الترمذي بتحقيق أحمد شاكر، وإنما بتحقيق بشار عواد معروف فكأنه سقط من تلك النسخة . ينظر سنن الترمذي، كتاب الدعوات، باب (١٣٨)، (٣٦٠٤)، (٥/ ٥٥٨).

(٥) في ع٢ (بما).

(٦) أخرجه الترمذي وقال: حديث حسن غريب. سنن الترمذي، كتاب الدعوات، (٣٥٠٢)، (٥/ ٥٢٨).

(٧) أي (اجعله) يجوز أن يكون ضميراً للمفعول الأول راجعاً إلى ما تقدّم من ذكر الأسماع والأبصار، ويكون الوارث هو المفعول الثاني.

(٨) أي أن الضمير عائد إلى المصدر وهو التمتع. ينظر الإيضاح في شرح المفصّل، (١/ ٢٠٩).

(٩) الدر المصون، (٢/ ٤٧٢).

(١٠) في ع٢ (نقصا). وهو الأصح.

.....

وقيل: هو في الحولين لا يتجاوز"[1] لما فيه، كما يُعلم من الشروح[2]. و(المِشُورة) كالمُثُوبة، و(المَشْوَرة) كالمصلحة لغتان مرّ الكلام فيهما، وهي من شِرْتُ العسل إذا اجْتَنَيْتُهُ لذَوقِ حلاوةِ النصيحة، كما قاله الراغب[3] وغيره[4].

(١) الكشاف، (١/ ٤٥٧).

(٢) يُشكِل قول الزمخشري بأنّ التوسعة في جانب النقصان واردة، أما في جانب الزيادة فلا؛ لأن الرضاع هو في الحولين فقط. ينظر حاشية الطيبي، (٢/ ٤٤٦). حاشية التفتازاني، [١٢٠/ ب]. وقال العصام تعقيباً على قول الزمخشري: إنه لا وجه له، [٢٠٦/ أ].

(٣) ينظر المفردات في غريب القرآن، (شَوَرَ).

(٤) ينظر تفسير الرازي، (٦/ ١٣٢ ـ ١٣٣).

﴿ وَإِنْ أَرَدتُّمْ أَن تَسْتَرْضِعُوٓاْ أَوْلَٰدَكُمْ ﴾ أي تسترضعوا المراضع لأولادكم. يقال: أَرْضَعت المرأةُ الطفلَ واسْتَرْضَعْتُها إياه كقولك: أنجح الله حاجتي واستَنْجَحْتُه إياها. فحُذف المفعول الأول للاستغناء عنه ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴾فيه. وإطلاقه يدل على أن للزوج أن يسترضع الولد ويمنع الزوجة من الإرضاع ﴿إِذَا سَلَّمْتُم ﴾ إلى المراضع. ﴿ مَّآ ءَاتَيْتُم ﴾ ما أردتم إيتاءه، كقوله تعالى: ﴿إِذَا قُمْتُمْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ ﴾ [سورة المائدة: ٦] وقراءة ابن كثير (ما أَتَيْتُمْ)، من أتى إحساناً إذا فعله. وقرئ (أوتيتم) أي ما آتاكم الله وأقدركم عليه من الأجرة ﴿بِٱلْمَعْرُوفِ ﴾ صلة ﴿سَلَّمْتُم ﴾ أي بالوجه المتعارف المستحسن شرعاً. وجواب الشرط محذوفٌ دلّ عليه ما قبله. وليس اشتراط التسليم لجواز الاسترضاع بل لسلوك ما هو الأولى والأصلح للطفل ﴿ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ﴾ مبالغةٌ في المحافظة على ما شُرع في أمر الأطفال والمراضع ﴿ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ حثٌّ وتهديد.

قوله: (**أي تسترضعوا المراضع أولادكم إلخ**) في[1] الكشاف[2] "استَرْضَعَ منقولٌ من أَرْضَعِت المرأةُ الصبيَّ، واسْتَرْضَعْتُها الصبيّ، فتعدى إلى مفعولين، كما تقول: أنجح الحاجة واستنجحته الحاجة. والمعنى: أن تسترضعوا المراضع أولادكم، فحذف أحد المفعولين للاستغناء عنه". قيل[3]: هو أصلٌ تصريفيّ، وهو أنَّ (أَفْعَلْ) إذا كان مُتعدّياً إلى مفعول فإن زيد فيه السين للطلب أو النسبة يصير مُتعدّياً إلى مفعولين، يقال: أَرْضَعِت المرأةُ ولدَها، واسْتَرْضَعْتها الولد. وقيل[4]: عليه أُخذ (استفعل) وسائر المزيد من المجرّد، حتى قيل[5]: إنّ أخذه من (الإفعال) من خصائص الكشاف هنا. "لكن المعنى هنا على طلب أن تُرضع المرأة ولدها لا على طلب أن ترضع الولد الثدي أو أمّه فإنه متعدٍّ كأرجع فلذا جعله[6] منقولاً من أرضع. وحذْف أحد مفعولي باب (أعطيت) جائز لكنه هنا بمنزلة الواجب، إذ قلَّما يوجد في الاستعمال استرضعوها الولد. وما ذكر من الاستغناء إنما هو على عدم القصد إلى خصوص المرضعة"[7].

---

(١) في ع٢ سقطت (في).

(٢) أي لم يرتضِ البيضاوي ما في الكشاف. الكشاف، (١/ ٤٥٧).

(٣) قاله قطب الدين الرازي، حاشية الرازي، [٩١/ أ].

(٤) قاله التفتازاني، حاشية التفتازاني، [١٢٠/ ب].

(٥) قاله الإسفراييني، حاشية العصام، [٢٠٦/ أ].

(٦) في ع٢ (جعل)، والضمير عائد إلى الزمخشري.

(٧) حاشية التفتازاني، [١٢٠/ ب].

.....

ويرد عليه أنّ الإمام الكرماني نقل في باب الاستنجاء أنّ[1] "الاستفعال قد جاء لطلب المزيد كالاستنجاء لطلب الإنجاء، والاستعتاب لطلب الإعتاب لا العتب"[2]. وصرّح به غيره أيضاً[3]. وإليه أشار المصنف رحمه الله بقوله: **(أنجح واستنجح)** ومن العجيب أنّ بعضهم جعله من رضع بمعنى أرضع وتعسَّفَ في تخريجه[4]. قوله: **(وإطلاقه إلخ)** هذا مذهب الشافعي[5]. وأما الحنفية فيقولون: إنّ الأمّ أَحقُّ برضاع ولدها، وأنه ليس للأب أن يسترضع غيرها إذا رضيت أن ترضعه لقوله تعالى: ﴿ **وَٱلْوَٰلِدَٰتُ يُرْضِعْنَ أَوْلَٰدَهُنَّ** ﴾ فهي قد خصّصت هذا الإطلاق[6]. قوله: **(ما أردتم إيتاءه)** لأنّ تسليم ما أوتي وما أعطي لا يَتصوّر، إذ هو تحصيلُ حاصل بلا طائل، فلذلك أَوَّلَهُ على هذه القراءة[7]. وظاهره أنه على القراءة الثانية[8] لا يحتاج إلى تأويل، وبه صرّحوا؛ لأنه بتقدير ما فعلتم بَذْلَهُ وإحسانه أو نقده. وفيه نظر[9]. وأمّا الثالث فلا غبار عليه[10]. قوله: **(وليس اشتراط التسليم إلخ)** جواب سؤال، وهو أنّ ظاهر النظم أنّ التسليم شرطٌ لرفع الإثم[11]، وليس كذلك، فأجاب بأنه الأولى وأكثر ثواباً. ووجهه أنه شَبَّهَ ما هو من شرائط الأولوية بما هو من شرائط الصِّحة للاعتناء به فاستُعير له عبارته[12]. وقيل[13]: إنه لا حاجة إلى هذا؛ لأنّ نفي الإثم بتسليم الأجرة مطلقاً غير مُقيَّدٍ بتقديمها عليه. وفيه تأمل. ووجه المبالغة والحثِّ ظاهر.

---

(١) في ع٢ سقطت (أنّ).

(٢) الكواكب الدراري، (٢/ ١٩٥).

(٣) ينظر حاشية العصام، [٢٠٦/ أ].

(٤) ينظر البحر المحيط، (٢/ ٢٢٨)، الدر المصون، (٢/ ٤٧٣).

(٥) ينظر مغني المحتاج، (٣/ ٥٨٩).

(٦) ينظر اللباب، (١/ ٢٩٥).

(٧) القراءة الأولى بالمد وهي قراءة الجمهور ﴿ **مَّآ ءَاتَيْتُم** ﴾. من الإعطاء. ينظر النشر، (٢/ ٢٢٨). الحجة، (٢/ ٣٣٥).

(٨) القراءة الثانية بالقصر (ما أَتيتم)، وهي قراءة ابن كثير وهي متواترة، وتوجيهها أنّ المعنى: ما فعلتم بذله. ينظر المصادر السابقة.

(٩) ينظر البحر المحيط، (٢/ ٢٢٨).

(١٠) وهي القراءة الثالثة (ما أوتيتم) رواية شيبان عن عاصم على البناء للمفعول. وهي قراءة شاذة ذكرها أبو حيان، ينظر البحر (٢/ ٢٢٩).

(١١) ينظر حاشية العصام، [٢٠٦/ ب].

(١٢) ينظر حاشية التفتازاني، [١٢١/ أ].

(١٣) قاله العصام. ينظر حاشية العصام، [٢٠٦/ ب].

﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ۖ فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ بِٱلْمَعْرُوفِ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ [سورة البقرة: ٢٣٤]

﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾ **أي أزواج الذين. أو والذين يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أزواجاً يتربصن بعدهم، كقولهم: السمن منوان بدرهم. وقرئ (يتَوَفَّوْنَ) بفتح الياء أي يستوفون آجالهم. وتأنيث العشر باعتبار الليالي؛ لأنها غرر الشهور والأيام ولذلك لا يستعملون التذكير في مثله قط ذهاباً إلى الأيام حتى إنهم يقولون: صمت عشراً، ويشهد له قوله تعالى:﴿ إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا عَشْرًا ﴾[سورة طه: ١٠٣] ثمّ ﴿إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا يَوْمًا ﴾ [سورة طه: ١٠٤].**

قوله: (**وأزواج الذين يتوفون إلخ**) لما كان المتوفَّى الأزواج والمتربِّص الزوجات؛ لزم كون الخبر ليس عن المبتدأ، فاحتاج إلى التأويل. فأوّلوه بوجوهٍ منها: تقدير المضاف في المبتدأ. أي: أزواج الذين يتوفون[١]. والأزواج المقدَّر بمعنى النساء؛ لأنّ الزوج يُطلق على الرجل والمرأة، والزوجة فيه لغةٌ غيرُ فصيحة[٢]. أو يُقدَّر[٣] في الخبر[٤] [٤١٢ / ب] ما يَربطه به ويصحِّح حملَه عليه، أي يتربصن بعدهم أو لهم[٥]. وحذفُ العائد المجرور من الخبر جائزٌ كما في المثال الذي ذكره[٦]. قال النحرير[٧]:"ولي في مثل هذا المقام كلام وهو أنّ الرَّبط حاصلٌ بمجرَّد عود الضمير إلى الأزواج ؛ لأنّ المعنى يتربصن الأزواج اللاتي تركوهن". وأنا أتعجَّب من ذكره بحثاً من عند نفسه، وهو مذهب الأخفش والكسائي. وقد ذُكر في متون النحو كالتسهيل[٨]. وقال المصنف في شرحه بعد ما ذكر هذه الآية: الأصل يتربَّصن أزواجهم، ثم جِيء

---

(١) ينظر الدر المصون، (٢/ ٤٧٧).

(٢) ينظر لسان العرب، باب الزاي، مادة (زَوَجَ)، (مج٣/ ٢١/ ١٨٨٥).

(٣) في ع٢ سقطت هذه الكلمة.

(٤) الذي هو يتربصن.

(٥) وهو قول الأخفش، ينظر معاني القرآن، (١٨٩).

(٦) ينظر شرح التسهيل، (١/ ٢٠٣).

(٧) حاشية التفتازاني، [١٢١/ أ].

(٨) لم أجد هذا الكلام في التسهيل ولا في شرحه.

.....

بالضمير مكان الأزواج لتقدُّم ذِكرهن فامتنع ذكر الضمير؛ لأنّ النون لا تُضاف لكونها ضميراً، وحصل الربط بالضمير القائم مقام الظاهر المضاف للضمير الرابط. والحاصل أنّ الضمير إذا عاد على اسمٍ مضافٍ إلى العائد هل يحصل به الربط أولا؟ فمنعه الجمهور وأجازه الأخفش والكسائيّ[1]، وله نظائر. وأُورد على الأوّل أنه يلغو قوله: ﴿ **وَيَذَرُونَ أَزْوَاجًا** ﴾إلا أن يُجعَل تفسيراً له وإيضاحاً بعد الإبهام[2]. ومنهم من قدَّر ﴿ **يَتَرَبَّصْنَ** ﴾خبر مبتدأ، أي: وأزواجهم يتربصن، والجملة خبر المبتدأ الأوّل[3]. وفيها وجوه أُخَر[4]. قوله: **(وقرئ يتوفون بفتح الياء إلخ)** وهي قراءة عليّ رضي الله عنه[5]. ورويت عن عاصم[6]. ومعناها: يتوفون آجالهم أي يستوفون مدة أعمارهم، فعلى هذا يقال للميت: مُتَوَفٍّ، بمعنى مُسْتَوفٍ لحياته. قال الزمخشري: "والذي يُحكي أنّ أبا الأسود الدؤليّ كان [خلف][7] جنازة، فقال له رجل: من المتوفِّ؟ بكسر الفاء، فقال: الله تعالى. وكان هذا أحد الأسباب الباعثة لعلي كرّم الله وجهه على أن أمره بأن يضع كتاباً في[8] النحو تناقضه هذه القراءة"[9]. وأجيب عنه كما ذكره السكاكي بأنّ سبب التخطئة أنّ[10] السائل كان ممن لم يَعرف وجهَ صِحَّته فلم يصلُح للخطاب به[11].

---

(١) ينظر مغني اللبيب، (٥/ ٦٥٩). معاني القرآن للأخفش، (١٨٩). معاني القرآن للزجاج، (١/ ٣١٤). معاني القرآن للفراء، (١/ ١٥٠). مشكل إعراب القرآن، (١/ ١٣١).

(٢) قاله العصام. حاشية العصام، [٢٠٦/ ب].

(٣) ينظر مشكل إعراب القرآن، (١/ ١٣١). الدر المصون، (٢/ ٤٧٧).

(٤) ينظر المصادر السابقة.

(٥) وهي قراءة شاذة، مختصر ابن خالويه، (٢١).

(٦) رواها عنه المفضّل وهي قراءة شاذة، قال ابن مجاهد ولا يُقرأ بها، قال أبو الفتح: هذا الذي أنكره مجاهد عندي مستقيم جائز وذلك أنه على حذف المفعول، أي: والذين يتوفون أيامهم وآجالهم. المحتسب، (١/ ١٢٥). مختصر ابن خالويه، (٢١). وعاصم هو أبو بكر عاصم بن أبي النجود، أحد القرّاء السبعة، روى عن أبي رمثة، وروى عنه عطاء. توفي سنة١٢٧هـ. ينظر طبقات القراء، (١/ ٨٤).

(٧) سقطت هذه الكلمة من الأصل.

(٨) في ع٢ (بوضع كتاب النحو).

(٩) الكشاف، (١/ ٤٥٨).

(١٠) في ع٢ سقطت (أنّ).

(١١) ينظر مفتاح العلوم، (٣٣٢).

.....

قوله: (**وتأنيث العشر باعتبار الليالي إلخ**) قيل[1]: لأنّ الشهور الهلالية غُرَرُها الليالي فتكون الأيام تَبَعَاً لها. وحكى الفرّاء[2]: صُمنَا عشراً من شهر رمضان، مع أنّ الصوم إنما يكون في الأيام[3]. وقال سيبويه: هذا باب المؤنث الذي يُستعمل في التأنيث والتذكير والتأنيث أصله[4]. وقوله: ﴿**إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا يَوْمًا**﴾[سورة طه: ١٠٤] بعد قوله: ﴿**إِلَّا عَشْرًا**﴾[سورة طه: ١٠٣] ظاهرٌ في أنّ المراد بالعشر: الأيام؛ لكن الكلام في أنه هل يصحُّ هذا في الأيام التي لم يُعتبر معها الليالي حتى تخرج عن باب التغليب وإن كان من تغليب المؤنث هنا لخفته ؟ وكون المؤنث أجدر به بالاعتبار، نظراً إلى أن غيره فيه تردّد. وقوله: (**صمت عشراً**) لا يدلُّ عليه؛ لأنّه مثل: صمت شهر رمضان[5]. والظاهر جوازه؛ لأنه غلب استعماله بالتغليب ثم كثر واستعمل بدونه. وفي كلام المصنف رحمه الله والفرّاء إشارةٌ إليه. وفي قوله: (**غرر الشهور والأيام تسامح**) أي لأنها مقدمةٌ على الأيام والشهور. ولو أسقط الأيام لكان أولى. وقوله: (**لا يستعملون**) الظاهر لم يستعملوا؛ لأنّ قَطُّ لاستغراق الماضي[6]. ومثله ورد لكنه قليلٌ في كلامهم. وقد ردّ هذا أبو حيان وقال: بل استعماله كثيرٌ في كلام العرب، وقال: إنه لا حاجة إلى ما تكلَّفوه؛ لأنّ عكس التأنيث إنما هو إذا ذُكر المعدود، أمّا عند حذفه فيجوز الأمران وهو أقرب مما قالوه[7].

---

(١) قاله التفتازاني. حاشية التفتازاني، [١٢١/ أ].

(٢) هو أبو زكريا يحيى بن زياد الدّيلمي الفرّاء، كان أعلم الكوفيين بالنّحو بعد الكسائي، روى عن قيس بن الربيع ومندل بن علي والكسائي، وروى عنه سلمة بن عاصم ومحمد بن الجهم السمري، من مصنفاته معاني القرآن، النوادر، اللغات. توفي سنة٢٠٧هـ. ينظر طبقات النحويين، (١/ ١٣١)، بغية الوعاة، (٢/ ٣٣٣).

(٣) معاني القرآن، (١/ ١٥١).

(٤) كتاب سيبويه، (٣/ ٥٦١).

(٥) ينظر حاشية التفتازاني، [١٢١/ أ].

(٦) ينظر مغني اللبيب، (٢/ ٥٤٩).

(٧) ينظر البحر المحيط، (٢/ ٢٣٤).

ولعلّ المقتضى لهذا التقدير أن الجنين في غالب الأمر يتحرك لثلاثة أشهر إن كان ذكراً، ولأربعة إن كان أنثى فاعتبر أقصى الأجلين، وزيد عليه العشر استظهاراً إذ ربما تضعُف حركته في المبادي فلا يُحسُّ بها، وعموم اللفظ يقتضي تساوي المسلمة والكتابية فيه، كما قاله الشافعي، والحُرّة والأمة كما قاله الأصم، والحامل وغيرها. لكن القياس اقتضى تنصيف المدة للأمة، والإجماع خصَّ الحامل منه لقوله تعالى: ﴿وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾ [سورة الطلاق: ٤]. **وعن علي وابن عباس رضي الله تعالى عنهما: إنها تعتد بأقصى الأجلين احتياطاً. ﴿فَإِذَا بَلَغْنَ أَجَلَهُنَّ﴾ أي انقضت عدتهن. ﴿فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾ أيها الأئمة أو المسلمون جميعاً. ﴿فِيمَا فَعَلْنَ فِيٓ أَنفُسِهِنَّ﴾ من التعرض للخطاب وسائر ما حرم عليهنّ للعدة. ﴿بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ بالوجه الذي لا ينكره الشرع، ومفهومه أنهنّ لو فعلن ما ينكره فعليهم أن يكفوهن، فإن قصروا فعليهم الجناح ﴿وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ فيجازيكم عليه.**

قوله: (**ولعلّ المقتضي إلخ**) أُورد عليه أنه مُنافٍ للحديث الصحيح ((إنّ أحدكم يُجْمَع خَلْقُه في بَطن أمّه أربعين يوماً نُطفةً، ثم يكون علقةً مثل ذلك، ثم يكون مُضغةً مثل ذلك، ثم يبعث الله ملكاً بأربع كلماتٍ: فيكتب عمله وأجله ورزقه وشقيٌّ أو سعيد، ثم ينفخ فيه الروح))؛ لأنّ ظاهره أنّ نفخ الروح[1] بعد هذه المدة مطلقاً إلا أن يقال: إنّ قوله: ((ثم ينفخ)) بمعنى يُكْمِل النفخ فيه، وإن كانت نفخت في بعضه[2]. أقول: هذا الحديث مما اضطربت فيه الرواية والرواة، ففي البخاري: ((إنّ أحدكم يجمع خلقه في بطن أمّه أربعين يوماً، ثم يكون علقةً مثل ذلك، ثم يكون مُضغة مثل ذلك، ثم يبعث الله الملك))[3]، وفي مسلم: ((إذا مرّ بالنطفة ثنتان وأربعون ليلةً بعث الله إليها ملكاً فصوَّرها))[4] إلخ، ففي الحديث الأوّل إشعارٌ بأنّ إرسال الملك بعد مائة وعشرين ليلةٍ، وفي الثاني تصريحٌ بأنه يبعث بعد أربعين ليلة.

---

(١) في ع٢ (أن تنفخ فيه الروح)، [٤٧٥/ أ].

(٢) هذا الكلام أورده الكازروني. ينظر حاشية الكازروني، (١/ ٢٤٦).

(٣) صحيح البخاري، كتاب بدء الخلق، باب ذكر الملائكة، (٣٢٠٨)، (٢/ ٤٢٤).

(٤) صحيح مسلم، كتاب القدر، باب كيفية خلق الآدمي في بطن أمّه، (٢٦٤٣)، (١٠٦٠).

.....

وأجاب ابن الصلاح[1]: بأنّ الملك يرسل غيرَ مرّةٍ [٤١٣ / أ] إلى الرحم، مرّةً عقب الأربعين الأولى فيكتب أجله ورزقه وعمله وحاله في الشقاوة والسعادة وغير ذلك، ومرّةً أخرى عقب الأربعين الثانية فينفخ فيه الروح، ويُشكل بما ورد في بعض الروايات عند ذكر إرسال الملك عقب الأربعين الأولى: ((فصوّرها وخلق سمعها وبصرها وجلدها ولحمها وعظمها ثم قال: رب أذكر أم أنثى؟ فيقضي ربك ما شاء ويكتب))، إلخ. ومن المعلوم أن هذا التصوير لا يكون في الأربعين الثانية فإنه يكون فيها علقة وإنما يكون هذا التصوير قريباً من نفخ الروح. وأجيب أيضاً: بحمل قوله: ((فصوّرها)) على معنى أمر بتصويرها، أو ذكر تصويرها وكتب ذلك. والدليل عليه أنّ جعلها ذكراً أو أنثى يكون مع التصوير المذكور. وأورد عليه أنّ البخاري أورده بـ(ثم) فقال: ((إنّ خلق أحدكم يجمع في بطن أمه أربعين يوماً وأربعين ليلة، ثم يكون علقةً مثله، ثم يكون مضغةً مثله، ثم يبعث إليه الملك فيؤذن بأربع كلمات فيكتب رزقه وأجله وعمله وشقيٌ أم سعيد، ثم ينفخ فيه الروح)) فيقتضي تأخر كتب الملك عن الأربعين الثالثة، وذلك يقتضي أنه عقب الأربعين الأولى. وقد جعل قوله: ((ثم يبعث إليه الملك)) معطوفاً على قوله: ((يجمع في بطن أمّه)) وما بينهما اعتراض، وروي بالواو، وعليه فالأمر سهل؛ لأنّ الواو لا تقتضي ترتيباً[2]. وعلى ما ذكره المصنف رحمه الله إذا تفاوت فيه الناس لا تعارض لأنّ كلاً منها بالنسبة إلى بعض فتأمّله. ومعنى (**استظهاراً**) طلباً للظهور ودفع الشبهة. قوله: (**وعموم اللفظ يقتضي إلخ**) قيل عليه: "لم نجد فرقاً بين الكتابية والمسلمة في كتب الحنفية، كما يُشعر به كلامه، وفي المحيط[3]:يجب على الكتابية إذا كانت تحت مسلم ما يجب على المسلمة، الحرّة كالحرّة، والأمة كالأمة"[4]. وما ذكره يرد لو عنى ما ذكره، أمّا لو عنى الأعمّ من كونها تحت مسلمٍ أو ذمّيٍ فلا، وما روي عن عليّ كرّم الله وجهه[5] لا ينافي الإجماع وفيه عمل بمقتضى الآيتين.

---

(١) هو الإمام الحافظ تقي الدين أبو عمرو عثمان بن الصلاح الشهرزوري، من أئمة الحديث، سمع من عبيد الله بن السمين وأبي المظفّر السمعاني وموفّق الدين المقدسي، حدّث عنه فخر الدين الكرخي والقاضي أبو العباس الجيلي، له كتاب علوم الحديث. توفي سنة٦٤٣هـ. ينظر تذكرة الحفّاظ، (٤/ ١٤٣٠).

(٢) هذه المسألة أخذها الشهاب كاملة من ابن الصلاح كما أشار إلى ذلك. ينظر أدب المفتي والمستفتي، (١/ ١٦٤).

(٣) المحيط البرهاني في الفقه النعماني، (٦ / ٧٢).

(٤) قاله العصام، [٢٠٧/ أ].

(٥) أنها تعتدُّ بأقصى الأجلين احتياطاً.

.....

وقوله: (**انقضت عدَّتهن**) احترازٌ عن احتمال المشارفة السابق، وقوله: (**وسائر إلخ**) زاده على الكشاف[1]، وقوله: (**ومفهومه إلخ**) إشارة إلى دفع ما يُتوهَّم من أنّه لا جُناح على أحدٍ بفعل آخر، فجعَلَه كنايةً عن أنه يجب عليهم المنع.

(١) الكشاف، (١/ ٤٥٨).

﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِىٓ أَنفُسِكُمْ ۚ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا إِلَّآ أَن تَقُولُوا۟ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ۚ وَلَا تَعْزِمُوا۟ عُقْدَةَ ٱلنِّكَاحِ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكِتَٰبُ أَجَلَهُۥ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ فَٱحْذَرُوهُ ۚ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ حَلِيمٌ ﴾ [سورة البقرة: ٢٣٥]

﴿ وَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِيمَا عَرَّضْتُم بِهِۦ مِنْ خِطْبَةِ ٱلنِّسَآءِ ﴾ **التعريض والتلويح: إيهام المقصود بما لم يوضع له حقيقة ولا مجازاً، كقول السائل: جئتك لأسلِّم عليك. والكناية: هي الدلالة على الشيء بذكر لوازمه وروادفه، كقولك: الطويل النجاد للطويل وكثير الرماد للمضياف. والخطبة: بالضم والكسر اسم الحالة. غير أن المضمومة خُصّت بالموعظة والمكسورة بطلب المرأة. والمراد بالنساء: المعتدات للوفاة. وتعريض خطبتها أن يقول لها: إنك جميلة، أو نافقة، ومن غرضي أن أتزوج، ونحو ذلك. ﴿ أَوْ أَكْنَنتُمْ فِىٓ أَنفُسِكُمْ ﴾ أو أضمرتم في قلوبكم فلم تذكروه تصريحاً ولا تعريضاً.**

قوله: (**التّعريض والتّلويح إلخ**) "الكناية: أن يُذكر معنىً مقصوداً بلفظٍ لم يوضع له، لكن استُعمِل في الموضوع لا على وجه القصد بل ليُنْتَقَل منه إلى الشيء المقصود[1]. فطويل النّجاد مستعمَلٌ في معناه، لكن لا يكون هو المقصود بالإثبات بل ليُنْتَقَل منه إلى طُول القامة، فخرج بقيد (الاستعمال) في معناه المجاز، وبقيد (عدم القصد) الصريح من الحقيقة. و(**التعريض**): أن تذكر شيئاً مقصوداً في الجملة بلفظه الحقيقيّ أو المجازيّ أو الكنائيّ؛ لتَدلّ بذلك الشيء على شيءٍ آخر لم يُذكر في الكلام[2]. مثل أن يذكر المجيء للتسليم بلفظه ليدلّ على التقاضي وطلب العطاء. فالتسليم مقصودٌ، وطلب العطاء عرض. وقد أميل إليه الكلام من عرض أي جانب ويكون المعنى المذكور أوّلاً مقصوداً امتاز عن الكنايات التي ليست كذلك فلم يلزم صِدقه على جميع أقسام الكناية. فمثل: (جئتك لأُسَلِّم عليك) كناية وتعريض[3]. ومثل: (زيدٌ طويلُ النّجاد) كناية لا تعريض. ومثل قولك في عرض من يؤذيك وليس المخاطب: (آذيتني فستعرف)، تعريضٌ بتهديد المؤذي، لا كناية. ثم إذا كان الاصطلاح على أنّ (**التلويح**) اسمٌ

---

(١) ينظر مفتاح العلوم، (٥١٢). الإيضاح،(٢٤١).

(٢) ينظر مفتاح العلوم، (٥٢١). الإيضاح، (٢٤٨).

(٣) كناية عن الرؤية، أي جئتك لأراك؛ لأنهم يقولون جئتك لأسلِّم عليك ولأنظر إلى وجهك الكريم. وتعريضٌ بطلب العطاء. ينظر تفسير الرازي، (٦/ ١٤٠).

.....

لـ(**التعريض**) كان جعْلُ السكاكيّ التلويح اسماً لكناية البعيدة لكثرة الوسائط مثل: كثير الرّماد للمضياف[1] اصطلاحاً جديداً"[2] هذا ما قاله الشارح النحرير. وفي الكشف بعد ما ذكر نحوه: "وقد يتّفق عارضٌ يجعل المجاز في حكم حقيقةٍ مستقلةٍ كما في المنقولات، والكناية في حُكم المصرَّح به كما في حكم في الاستواء على العرش وبسط اليد، ويجعل الالتفات في التعريض نحو المعرَّض به في نحو قوله تعالى: ﴿**وَلَا تَكُونُوٓاْ أَوَّلَ كَافِرِۭ بِهِۦ**﴾[سورة البقرة: ٤١] فلا ينتهض نقضاً على الأصل"[3]. وتعريف المصنف تبعاً للزمخشريّ[4] مع ترك ما فيه من المسامحة بناءً على أنّ التعريض ليس كنايةً ولا حقيقةً ولا مجازاً، وأنّ الكلام قد يدلُّ بغير الطرق الثلاثة. وقوله: (**بما لم** [٤١٣ / ب] **يوضع إلخ**) يقتضي أنّ في المجاز وضعاً، فإمّا أن يُريد بالوضع ما يَعمُّ الشخصيّ والنوعي، أو يريد بـ (يوضع) يستعمل، أو قصد المشاكلة، ولم ينف الكناية؛ لأنها داخلة في كلامه في الحقيقة. وقوله: (**والكناية إلخ**) تبع فيه السكاكي حيث فرّق بين المجاز والكناية بأنّ[5] الانتقال في الكناية من التابع إلى المتبوع، وفي المجاز بالعكس[6]. وفي هذا ما يضيق عنه المقام. وبسطه في شرح المفتاح[7]. و(**نافقة**) بمعنى مرغوبٌ فيها، من (النَّفَاق) وهو الرواج ضدُّ الكساد[8]. وقوله: (**ولا تعريضاً للتعميم**) بمعنى لم يذكروه، وإلا فالتصريح بالتعريض لا يضرُّ. فلا حاجة إلى نفي ما في النفس منه.

---

(١) ينظر مفتاح العلوم (٥٢١).

(٢) حاشية التفتازاني، [١٢١/ ب].

(٣) حاشية القزويني، [٨١/ أ].

(٤) الكشاف، (١/ ٤٥٩).

(٥) في ع٢ سقطت (أن).

(٦) ينظر مفتاح العلوم، (٥١٣).

(٧) ينظر المطول، (٦٣١).

(٨) ينظر لسان العرب، باب النون، مادة (نَفَقَ)، (مج٦/ ٥٠/ ٤٥٠٧).

﴿ عَلِمَ ٱللَّهُ أَنَّكُمْ سَتَذْكُرُونَهُنَّ ﴾ولا تصبرون على السكوت عنهنّ وعن الرغبة فيهنّ. وفيه نوع توبيخ ﴿ وَلَٰكِن لَّا تُوَاعِدُوهُنَّ سِرًّا ﴾ استدراكٌ على محذوفٍ دلَّ عليه ﴿ سَتَذْكُرُونَهُنَّ ﴾أي فاذكروهن ولكن لا تواعدوهن نكاحاً أو جماعاً. عبَّر بالسر عن الوطء؛ لأنه مما يُسَرّ. ثمّ عن العقد لأنه سبب فيه. وقيل: معناه لا تواعدوهن في السّرّ، على أن المعنى بالمواعدة في السر: المواعدة بما يُسْتَهْجَن. ﴿ إِلَّآ أَن تَقُولُوا۟ قَوْلًا مَّعْرُوفًا ﴾وهو أن تُعرِّضوا ولا تُصرِّحوا. والمستثنى منه محذوف، أي: لا تواعدوهن مواعدة إلا مواعدةً معروفة، أو إلا مواعدةً بقول معروف. وقيل: إنه استثناء منقطع من ﴿ سِرًّا ﴾ وهو ضعيف؛ لأدائه إلى قولك: لا تواعدوهنّ إلا التعريض، وهو غير موعود. وفيه دليلُ حرمةِ تصريحِ خطبةِ المعتدةِ، وجوازُ تعريضِها إن كانت معتدّة وفاة. واختلف في معتدة الفراق البائن. والأظهر جوازه ﴿ وَلَا تَعْزِمُوا۟ عُقْدَةَ ٱلنِّكَاحِ ﴾ذكر العزم مبالغة في النهي عن العقد، أي ولا تعزموا عقد عقدة النكاح. وقيل: معناه ولا تقطعوا عقدة النكاح فإن أصل العزم القطع.﴿ حَتَّىٰ يَبْلُغَ ٱلْكِتَٰبُ أَجَلَهُۥ ﴾ حتى ينتهي ما كتب من العدة.﴿ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِىٓ أَنفُسِكُمْ ﴾من العزم على ما لا يجوز.﴿ فَٱحْذَرُوهُ ﴾ولا تعزموا. ﴿ وَٱعْلَمُوٓا۟ أَنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ ﴾لمن عزم ولم يفعل خشيةً من الله سبحانه وتعالى. ﴿ حَلِيمٌ ﴾ لا يعاجلكم بالعقوبة.

وقوله: (**وفيه نوع توبيخٍ**) أني حيث ذكر ذكرهن بعد النهي عنه إشارةً إلى عدم صبرهم عنهنّ. وقوله: (**جئتك لأسُلِّم عليك**) هو تعريضٌ بطلب العطاء كما قال الشاعر:

أرُوحُ بتَسليمٍ عليكَ وأغتديْ وحَسبُكَ بالتَّسليمِ مِنِّي تَقَاضِيَاً[البحر الطويل][1]

قوله: (**استدراك عن محذوف إلخ**) قيل: لا مانع من جعله استدراكاً على قوله: ﴿ وَلَا جُنَاحَ ﴾فإنه بمعنى: عرِّضوا ولكن إلخ[2]. وقيل: إنه استدراكٌ على قوله: ﴿ سَتَذْكُرُونَهُنَّ ﴾ولا حاجة إلى التقدير[1]. وفيه نظر[2].

---

(١) البيت نُسب للفرزدق. ينظر الأشباه والنظائر في أشعار المتقدمين، (٢/ ١٩٢). وقد وجدته في ديوان الشاعر توبة بن الحمير الخفاجي. ديوان الخفاجي، (٤).

(٢) قاله العصام، [٢٠٨/ أ].

.....

قوله: (**وعبّر بالسرّ عن الوطء إلخ**) يعني تعارف التعبير عن الوطء بالسرّ ؛ لأنه يُسَرّ. ثم أُريد به العقد الذي هو سببه. والأوّل إما كناية[٣]، فيكون الثاني[٤] من المجاز لشهرة الأوّل. ولم يُجعَل من أوّل الأمر عبارةً عن العقد؛ لأنه لا مناسبة بينهما في الظاهر[٥]. وهو مفعول. وجُوِّزَ نصبُه بنزع الخافض[٦]، أي: في السرّ. والمراد به ما يُقْبح؛ لأنه يُسَرُّ غالباً. قوله: (**وهو أن تعرضوا إلخ**) فالمعروف: ما عُرف تجويزه، وهو ما يكون بطريق التّعريض. والمراد بهذا التعريض: التعريض بالوعد لها بما يريد. والتّعريض السابق: التعريض بنفس الخطبة والطلب، فلا تكرار. وأمّا منع الانقطاع والاستثناء من (سرَّ فلانٌ سرّاً) مفعولٌ به بلا رابط ، فالمستثنى منه يكون كذلك. فيكون المعنى لا تواعدوهن إلا التّعريض[٧] وليس بمستقيم؛ لأنّ التعريض طريق المواعدة لا الموعود نفسه[٨]. ورُدّ بأنّ الاستثناء المنقطع ليس من شرط صحَّته تسلُّط العامل عليه؛ بل هو على قسمين: قسمٌ يصحّ فيه ذلك، نحو: ما جاء أحدٌ إلا حمار. ويجوز فيه النّصب والبدليّة مما قبله. وقسمٌ لا يصحُّ فيه ذلك، نحو ما زاد إلا ما نقص، وما نفع إلا ما ضرّ، وهذا يجب نصبه[٩]. وكلاهما بتقدير (لكن) وما نحن فيه من الثاني فلا يلزم أن يكون موجوداً[١٠]. وفيه كلام في سورة هود[١١]. وقوله: (**والأظهر جوازه**) أي جواز التعريض بالخطبة في عدة البائن، قياساً على عدّة المتوفى عنها عند الشافعي[١٢]. قوله: (**ذكر العزم مبالغة إلخ**) أي لا تقصدوا قصداً جازماً لا تردّد معه. نهى عن العزم ليكون أبلغ في منع الفعل، وقدّر المضاف ؛ لأنّ العزم إنما يكون على الفعل لا على نفس العقدة. وقيل: معناه لا تقطعوا عقدها بمعنى لا تُبْرِمُوه ولا تُلْزِمُوه ولا تُقدِّموا

---

(١) أي إلى تقدير الجملة المحذوفة (فاذكروهن إلخ..) قاله أبو حيان، ينظر البحر المحيط، (٢/ ٢٣٦). الدر المصون، (٢/ ٤٨٢).

(٢) لأنه لو لم يستدرك لكان من الجائز؛ لاندراجه تحت مطلق الذكر. ينظر الدر المصون، (٢/ ٢٨٤).

(٣) أي التعبير بالسرّ عن الوطء. وهو ما اختاره الزمخشري. ينظر الكشاف، (١/ ٤٦٠)

(٤) أي إرادة العقد بلفظ الوطء.

(٥) ينظر حاشية التفتازاني، [١٢١/ ب]، حاشية العصام، [٢٠٨/ ب].

(٦) ينظر الدرّ المصون، (٢/ ٤٨٣).

(٧) في ع٢ (بتعريض).

(٨) قال به الزمخشري. ينظر الكشاف، (١/ ٤٦٠).

(٩) ينظر أوضح المسالك، (٢/ ٢٦١).

(١٠) هذا الردُّ لأبي حيان. ينظر البحر المحيط، (٢/ ٢٣٨)، الدر المصون، (٢/ ٤٨٢).

(١١) لم أهتد إلى الموضع الذي ذكر فيه.

(١٢) ينظر الأم، الإمام الشافعي، (٥/ ٣٩). المجموع، (١٦/ ٢٥٦).

.....

عليه، فيكون النّهي عن نفس الفعل، لا عن قصده. وبهذا يمتاز عن الوجه الأوّل، وإلا ففي العزم بمعنى القصد منع القطع أيضاً، كما يقال: هذا أمرٌ معزومٌ عليه ومقطوعٌ به. ولو كان القطع ضدّ الوصل كان المعنى لا تقطعوا عقدة نكاح[1] الزوج المتوفى بعقد نكاحٍ آخر، ولا يُقدّر حينئذٍ مضاف[2].

(١) في ع٢ (النكاح).

(٢) ينظر الكشاف، (١/ ٤٦٠)، حاشية التفتازاني، [١٢٢/ أ]، حاشية العصام، [٢٠٩/ أ].

﴿ لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ إِن طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً وَمَتِّعُوهُنَّ عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ مَتَاعًا بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُحْسِنِينَ ﴾ [سورة البقرة: ٢٣٦]

﴿ لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴾ لا تبعة من مهر. وقيل: من وِزر؛ لأنه لا بدعة في الطلاق قبل المسيس. وقيل: كان النبي صلّى الله عليه وسلّم يكثر النهي عن الطّرق، فظُنّ أن فيه حرجاً فنفى. ﴿إِن طَلَّقْتُمُ النِّسَاءَ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ ﴾ أي تجامعوهنّ. وقرأ حمزة والكسائي (تُماسُّوهنّ) بضم التاء ومد الميم في جميع القرآن. ﴿أَوْ تَفْرِضُوا لَهُنَّ فَرِيضَةً ﴾ إلا أن تفرضوا، أو (حتى تفرضوا)، أو (وتفرضوا). والفرض تسمية المهر. و﴿ فَرِيضَةً ﴾ نصب على المفعول به، فَعِيلَة بمعنى مفعول. والتاء لنقل اللفظ من الوصفية إلى الاسمية، ويحتمل المصدر. والمعنى: أنه لا تبعة على المطلّق من مطالبة المهر إذا كانت المطلّقة غير ممسوسة ولكن يُسمّ لها مهراً، إذ لو كانت ممسوسةً فعليه المسمى، أو مهر المثل. ولو كانت غير ممسوسة ولكن سمّي لها فلها نصف المسمى. فمنطوق الآية ينفي الوجوب في الصورة الأولى، ومفهومها يقتضي الوجوب على الجملة في الأخيرتين.

وقوله: (**لا بدعة في الطلاق**) أي لا يُعَدّ بدعيّاً ولو كان في الحيض[١]. وقوله: (**تُجامعوهنّ**) إشارةٌ إلى أنّ المسَّ كنايةٌ عن الجماع[٢]. و﴿ مَا ﴾ مصدرية وقتية، أي في مدة عدم المسِّ. وقوله: (**ما كتب من العدة**) أي فرض، فكتاب الله هنا بمعنى مفروضه. قيل: لأنّ الشيء يُراد، ثم يقال، ثم يُكتَب. فالإرادة مبدأ والكتابة منتهى، فإذا عبّر عن (المبدأ) وهو المراد بـ(المنتهى) وهو المكتوب أريد توكيده كأنه تمّ وفرغ عنه[٣]. قوله: (**إلا أن تفرضوا إلخ**) (أو) إذا كانت بمعنى (إلا) أو (إلى)، والمصنف[٤] رحمه الله قال (**حتى**) يريد (إلى)، وهو الواقع في كلام النّحاة، انتصب المضارع بعدها بـ(أن) مقدرة، أو بها نفسها على المذهبين[٥].

---

(١) ينظر اللباب، (١/ ٣١٧).

(٢) أي في قوله تعالى: ﴿ مَا لَمْ تَمَسُّوهُنَّ ﴾

(٣) هذا القول ذكره القزويني دون أن ينسبه. حاشية القزويني، [٨٢/ أ] .

(٤) في ع٢ (فالمصنّف).

(٥) البصريون قالوا: إنّ الفعل ينتصب بـ(أن) المضمرة بعد (أو) والكوفيون قالوا بأنه ينتصب بـ(أو) نفسها؛ لأنها خرجت عن باب العطف. ينظر الإنصاف في مسائل الخلاف، (٤٤٥).

.....

قيل[1]: وفيه إشكالٌ قويّ هنا لم يتنبه له أحد، وهو أنّ (أو) هذه عاطفة كما قرّره النحاة على فعلٍ قبلها هي غايةٌ له. فقولك[2]: (لَأَلزمَنَّك أو تَقضيني حقِّي) معناه لزومٌ إلى الإعطاء. فعلى قياسه يكون فرض الفريضة نهاية عدم المساس لا عدم الجناح، وليس المعنى عليه. قلت: هو عطفٌ على الفعل أيضاً، والفعل مرتبط بما قبله فهو معنىً مقيَّدٌ به، فكأنه قيل: (لم تمسوهنّ بغير جناحٍ وتبعة إلا إذا فرضت الفريضة فيكون الجناح)؛ لأنّ المقيد في المعنى ينتهي برفع قيده، فتأمّله فإنه دقيقٌ غفل عنه المعترض. وقوله: (**أو وتفرضوا**) بمعنى أنه معطوفٌ على (تمسوا). وفي نسخة أو أن تفرضوا والمعنى عليهما (إن). أو عاطفةٌ على المنفي المجزوم، وهي لأحد الأمرين لكنها في حيِّز النفي تُفيد العموم كما في قوله تعالى: ﴿**وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ ءَاثِمًا أَوْ كَفُورًا**﴾[سورة الإنسان: ٢٤][3]. وقيل[4]: العطف يوهم تقدير حرف النفي[5]، وأن الشرط أحد النفيين، لا نفي أحدهما حتى ينتفي كلٌّ منهما[6]، وعموم النفي فيه خفاء[7]. ولا يخفى أنه غير وارد. ولا حاجة إلى أنّ (أو) بمعنى الواو. وما ذكره المصنف رحمه الله بيانٌ للمعنى لا تأويل. و(مُتعَة) كفُرْجَة: ما يؤخذ منه. وقوله: (**والتاء لنقل اللفظ**) أي نقله من الوصفيّة إلى الاسمية فصار بمعنى المهر، فلا تجوز فيه كمن قتل قتيلاً كما قيل[8]. و(**الأولى**) غير المدخول بها والمسمى لها. و(**الأخيرتين**) ما بعدها[9].

---

(١) قاله العصام. ينظر حاشية العصام، [٢٠٩/ ب].

(٢) في ع٢ (فقوله).

(٣) هذا المعنى أخذه الشهاب من العصام. حاشية العصام،[٢٠٩/ ب].

(٤) قال التفتازاني: (لمَ لمْ يجعلْ (أو) عاطفة لتفرضوا على تمسوهنّ، ويكون المعنى: ما لم يكن المسيس ولا فرض المهر لما تقرّر أن (أو) في سياق النفي تفيد العموم؟ أجيب: العطف يوهم إعادة تقدير حرف النفي...). حاشية التفتازاني، [١٢٢/ أ].

(٥) أي: (أو لم يفرضوا).

(٦) أي شرط عدم وجوب المهر أحد النفيين لا نفي أحد الأمرين من عدم المسيس أو عدم تسمية المهر.

(٧) ثم قال التفتازاني في نهاية الجواب: (وفيه نظر لأن محلّ الوهم هو اللفظ، وسواء جعلتها ناصبةً أو عاطفة فهو بحاله. وكما لا وهم في تقدير كونها ناصبة فكذا في تقدير كونها عاطفة على المنفي المجزوم بـ(لم). ويمكن الجواب بأنّ عموم (أو) في سياق النفي مما فيه نوع خفاء). حاشية التفتازاني، [١٢٢/ أ].

(٨) قاله العصام. حاشية العصام، [٢٠٩/ ب].

(٩) وهي المدخول بها، أو غير الدخول بها ولكن سمِّي لها مهر .

﴿وَمَتِّعُوهُنَّ﴾ عطفٌ على مقدّر، أي فطلقوهن ومتعوهن. والحكمة في إيجاب المتعة، جبر إيحاش الطلاق، وتقديرها مُفَوَّضٌ إلى رأي الحاكم، ويؤيده قوله: ﴿عَلَى الْمُوسِعِ قَدَرُهُ وَعَلَى الْمُقْتِرِ قَدَرُهُ﴾ أي على كل من الذي له سعة. ﴿الْمُقْتِرِ﴾ الضيِّق الحال. ما يطيقه ويليق به، ويدلُّ عليه قوله عليه السلام لأنصاريٍّ طلّق امرأته المفوَّضة قبل أن يَمَسَّها ((مَتِّعْهَا بِقَلَنْسُوَتِك)). وقال أبو حنيفة رضي الله تعالى عنه: هي درعٌ ومِلْحَفَةٌ وخِمار حسب الحال، إلا أن يَقِلَّ مهر مثلِها عن ذلك فلها نصف مهر المثل. ومفهوم الآية يقتضي تخصيصُ إيجاب المتعة للمفوضة التي لم يمسّها الزوج، وألحق بها الشافعي رحمه الله تعالى في أحد قوليه الممسوسة المفوضة وغيرها قياساً، وهو مقدَّمٌ على المفهوم. وقرأ حمزة والكسائي وحفص وابن ذكوان بفتح الدال. ﴿مَتَٰعًۢا﴾ تمتيعاً. ﴿بِالْمَعْرُوفِ﴾ بالوجه الذي يستحسنه الشرع والمروءة. ﴿حَقًّا﴾ صفة لمتاعاً، أو مصدر مؤكد أي حق ذلك. ﴿عَلَى الْمُحْسِنِينَ﴾ الذي يحسنون إلى أنفسهم بالمسارعة إلى الامتثال أو إلى المطلقات بالتمتيع. وسماهم محسنين قبل الفعل للمشارفة، ترغيباً وتحريضاً.

قوله: (**عطفٌ على مُقدّر إلخ**) والمقصود المتعة، إذ لا معنى لقوله: (إن طلقتم النساء فطلقوهن) ولذا قدّره الزمخشريّ: فلا مهر عليكم ومتّعوهنّ[1]. وفيه عطف الإنشاء[2] على الخبر[3]، وهو جائز؛ لأنه مؤوّلٌ بلا مهر. وتجب المتعة. وفي الكشف إنه جائز؛ لأنّ الجزاء جامعٌ جعلهما كالفردين، أي الحكم هذا أو ذاك وهو يقتضي أنّ عطف الإنشاء على الخبر غير ممنوعٍ في الجزاء[4]. وهو وجهٌ وجيهٌ وفائدةٌ جديدة. وإيحاش الطلاق: إساءته من الوحشية. قوله: (**أي على كل إلخ**) المقْتِر كمُحْسِن: هو الّضيّق الحال الفقير[5]. قوله: (**الضيِّق إلخ**) عطف بيانٍ له. ودِرْعُ المرأة: ما تلبسه فوق القميص[6]. و(**المِلْحَفة**) بكسر الميم: إزارٌ تلتفُّ فيه[1].

---

(١) ينظر الكشاف، (١/ ٤٦٢).

(٢) أي قوله تعالى: ﴿وَمَتِّعُوهُنَّ﴾.

(٣) أي قوله تعالى: ﴿لَّا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ﴾.

(٤) قاله القزويني. ينظر حاشية القزويني، [٨٢/ أ].

(٥) ينظر لسان العرب، باب القاف، مادة (قَتَرَ)، (مج٥/ ٣٩/ ٣٥٢٥).

(٦) ينظر لسان العرب، باب الدال، مادة (دَرَعَ)، (مج٢/ ١٦/ ١٣٦١).

.....

و(**الخِمَار**) بكسر الخاء: ما تُغطّي به رأسها[٢]. وقوله: (**على حسب الحال**) أي حال الزوج. وقيل: يعتبر حالها، وإليه يشير قول القدّوري[٣]: من كسوة مثلِها[٤]. وهو قول الكرخي[٥] رحمه الله[٦]. ففي الأدنى من الكِرْبَاس[٧]، وفي الوسط من القَزّ[٨]، وفي الأعلى من الحرير الإِبْرَيْسَم[٩]. وفي الذخيرة[١٠]: يعتبر الوسط لا غاية الرداءة ولا غاية الجودة[١١]. وهو مخالفٌ للقولين[١٢]. والآية ظاهرة في الأوّل. وإطلاق الحال في كلام المصنف رحمه الله شاملٌ للأقوال. قال الإتقاني[١٣] رحمه الله: المفوِّضة هي التي فوّضت نفسها بلا مهر[١٤]. وقال ابن الهمام[١٥] رحمه الله: المسموع فيها

---

(١) ينظر لسان العرب، باب اللام، مادة (لَحَفَ)، (مج٥/ ٤٤/ ٤٠٠٨).

(٢) ينظر لسان العرب، باب الخاء، مادة (خَمَرَ)، (مج٢/ ١٤/ ١٢٦١).

(٣) هو أحمد بن محمد بن أحمد أبو الحسين القدوري، فقيه حنفي، تفقّه على محمد بن يحيى الجرجاني، انتهت إليه رئاسة الحنفية في العراق، من مصنفاته مختصر القدوري، التجريد. توفي٤٢٨هـ. ينظر الجواهر المضية، (١/ ٧٢).

(٤) ينظر مختصر القدوري، (١٤٦).

(٥) هو عبيد الله بن الحسين الكرخي، فقيهٌ حنفي ولد في الكرخ، تفقّه عليه أبو بكر الرازي وأبو علي الشاشي، من مصنفاته رسالة في الأصول، وعليها مدار الحنفية في الفروع. وشرح الجامع الصغير وغيرها. توفي٣٤٠هـ. ينظر الجواهر المضية، (١/ ٢٦٠)، طبقات الفقهاء، (١/ ١٤٢).

(٦) ينظر فتح القدير، الكمال بن الهمام، (٧/ ١٢١). العناية، (٤/ ٤٨٢).

(٧) الكِرْبَاس والكِرْبَاسة: ثوبٌ فارسي وهو من القطن، والجمع كَرَابِيس، ويقال لبائعه: كَرَابِيسِيّ. ينظر لسان العرب، باب الكاف، مادة (كَرْبَسَ)، (مج٥/ ٤٣/ ٣٨٤٧).

(٨) القَزُّ : لفظٌ أعجميٌّ معرَّب، وهو نوعٌ من الثياب وجمعه قُزُوز. ينظر لسان العرب، باب القاف، مادة (قَزَزَ)، (مج٥/ ٤٠/ ٣٦٢٠).

(٩) الإِبْرَيسَم لفظٌ معرّب. قال ابن السّكّيت: هو بالكسر الإبرِيسِم، وقال ابن برّي: أَبْرَيْسَم وإِبْرَيْسَم. ينظر لسان العرب، باب الهمزة، مادة (بَرْسَمَ)، (مج١/ ٤/ ٢٥٧).

(١٠) الذخيرة في الفقه المالكي، (٤/ ٤٥١).

(١١) في ع٢ سقطت هذه الكلمة.

(١٢) لأنه لا يعتبر حال الزوجة ولا حال الزوج.

(١٣) هو أمير كاتب بن أمير عمر بن أمير غازي الفارابي الإتقاني العميدي، فقيهٌ حنفي. ولد في إتقان بفاراب، كان كثير الإعجاب بنفسه شديد التعصب لمذهبه. من مصنفاته: شرح على الهداية، وغاية البيان. توفي سنة٧٥٨هـ. ينظر الطبقات السنية، (١/ ١٧٥).

(١٤) كتاب الإتقاني اسمه غاية البيان نادرة الزمان وهو غير مطبوع، ولم أستطع الحصول عليه.

(١٥) هو محمد بن عبد الواحد بن عبد الحميد، كمال الدين المعروف بابن الهمام، من فقهاء الحنفية، عالمٌ بأصول الديانات والتفسير والفرائض والفقه والحساب. من مصنفاته فتح القدير، التحرير في أصول الفقه. توفي سنة٨٦١هـ. ينظر الضوء اللامع، (٤/ ٣٠١).

.....

كسر الواو، ويجوز فتحها؛ لأن الوليّ فوّضها للزوج[1]. وقوله: (**قوله: عليه الصلاة والسلام**) قال العراقي[2] رحمه الله: لم أجده في كتب الحديث[3]. و(القَلَنْسُوة) ما يوضع على رأس الرجل معروفة[4]. وقوله: (**وألحق بها الشافعيّ إلخ**) مذهب الشافعيّ رحمه الله أنّ المتعة لكلِّ زوجةٍ مطلّقة إذا كان الفراق من قِبَل الزوج، إلا التي سُمّي لها وطُلّقت قبل الدخول[5]. ووجه القياس الاشتراك في جبر إيحاش الطلاق، وأيضاً هي داخلةٌ في عموم قوله: ﴿ **وَلِلْمُطَلَّقَٰتِ مَتَٰعُۢ بِٱلْمَعْرُوفِ** ﴾ فلا حاجة إلى القياس. لكن لما كان الشافعيّ رحمه الله يحمل المطلق على المقيد استدلّ المصنف رحمه الله بالقياس[6]. قوله: (**الذين يحسنون إلى أنفسهم إلخ**) يشير إلى قول الإمام مالك رحمه الله: أنّ المتعة مستحبَّةٌ، استدلالاً بقوله: ﴿ **عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ** ﴾ فإنّه قرينة صارفةٌ للأمر إلى الندب[7]. وهي واجبة عندنا[8] وعند الشافعيّ[9]. والجواب[10] منع قصر المحسن على المتطوّع بل أعمّ منه ومن القائم[11] بالواجبات فلا ينافي الوجوب فلا يكون صارفاً

---

(١) فتح القدير، (٧/ ١٤٩).

(٢) هو أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين وليّ الدين أبو زرعة، وهو ابن الحافظ العراقي. تفقّه على البلقيني وابن الملقّن. برع في الفقه والأصول والعربية والحديث. من مصنفاته تحفة التحصيل، شرح البهجة الوردية. توفي سنة٨٢٦هـ. ينظر المنهل الصافي، (١/ ٦٣). شذرات الذهب، (٧/ ١٧٣).

(٣) ذكر الشهاب هذا نقلاً عن السيوطي، حاشية السيوطي، (٢/ ٤٣٧). وذكره الزيلعي دون تخريج، ينظر تخريج الأحاديث والآثار الواردة في تفسير الكشاف، (١/ ١٥٠). وذكره البغوي في تفسيره، (١/ ٢٨٣). وبحثت في تخريجه فلم أجد.

(٤) يقال: القَلْسُوَة والقَلْسَاةُ والقَلَنْسُوَةُ والقُلَنْسِيَةُ والقَلَنْسَاةُ والقَلْنِيْسَةُ: ما يُلبَسُ في الرأس، وقَلْسَيْتُهُ فَتَقَلْسَى وتَقَلْنَسَ وتَقَلَّسَ أي: أَلْبَسْتهُ القَلَنْسُوَةَ فَلَبِسها، وفي التصغير يقال: قُلَيْنِسَة أو قَلَيْسَة. ينظر لسان العرب، بال القاف، مادة (قَلَسَ)، (مج٦/ ٤١/ ٣٧٢٠).

(٥) ينظر المهذّب، (٣/ ١٣)، المجموع، (١٦/ ٣٨٩).

(٦) ينظر حاشية العصام، [٢١٠/ أ].

(٧) ينظر الذخيرة، (٤/ ٤٤٨).

(٨) ينظر فتح القدير، (٧/ ١٢٢). المبسوط، (٦/ ٦٤).

(٩) ينظر المهذّب، (٣/ ١٣)، المجموع، (١٦/ ٣٨٩).

(١٠) الجواب عن استدلال الإمام مالك. ينظر فتح القدير، (٧/ ١٢٣).

(١١) في ع٢ (المقام).

.....

للأمر عن الوجوب مع ما انضمّ إليه من لفظ ﴿**حَقًّا**﴾ و﴿**عَلَى**﴾. وقوله: (**وأن لا متعة إلخ**) هو أحد قولي الشافعيّ رحمه الله[1].

(١) هو قول الشافعي في القديم، ينظر، المجموع، (١٦/ ٣٨٩).

﴿ وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ إِلَّآ أَن يَعْفُونَ أَوْ يَعْفُوَا۟ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ ۚ وَأَن تَعْفُوٓا۟ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ۚ وَلَا تَنسَوُا۟ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [سورة البقرة: ٢٣٧]

﴿ وَإِن طَلَّقْتُمُوهُنَّ مِن قَبْلِ أَن تَمَسُّوهُنَّ وَقَدْ فَرَضْتُمْ لَهُنَّ فَرِيضَةً ﴾ لما ذكر حكم المفوّضة أَتْبَعَه حكم قَسِيمها ﴿ فَنِصْفُ مَا فَرَضْتُمْ ﴾ أي فلهنّ، أو فالواجب نصف ما فرضتم لهنّ. وهو دليلٌ على أن الجناح المنفي ثم تبعه المهر وأن لا متعة مع التشطير؛ لأنه قسيمها. ﴿ إِلَّآ أَن يَعْفُونَ ﴾ أي المطلقات فلا يأخذْنَ شيئاً. والصيغة تحتمل التذكير والتأنيث. والفرق أن الواو في الأول ضمير والنون علامة الرفع، وفي الثاني لام الفعل والنون ضمير والفعل مبني ولذلك لم يؤثّر فيه (أن) هاهنا ونصب المعطوف عليه ﴿ أَوْ يَعْفُوَا۟ ٱلَّذِى بِيَدِهِۦ عُقْدَةُ ٱلنِّكَاحِ ﴾ أي الزوج المالك لعقده وحلِّه، عما يعود إليه بالتشطير فيسوق المهر إليها كاملاً. وهو مُشعرٌ بأن الطلاق قبل المسيس مخير للزوج غير مُشطّر بنفسه، وإليه ذهب بعض أصحابنا والحنفية. وقيل: الولي الذي يلي عقد نكاحهن وذلك إذا كانت المرأة صغيرة، وهو قول قديمٌ للشافعي رحمه الله تعالى ﴿ وَأَن تَعْفُوٓا۟ أَقْرَبُ لِلتَّقْوَىٰ ﴾ يؤيد الوجه الأول. وعفو الزوج على وجه التخيير ظاهر وعلى الوجه الآخر عبارةٌ عن الزيادة على الحق. وتسميتها عفواً إما على المشاكلة، وإما لأنهم يسوقون المهر إلى النساء عند التزوج، فمن طلّق قبل المسيس استحقّ استرداد النصف فإذا لم يسترده فقد عفا عنه. وعن جبير بن مطعم أنه تزوّج امرأةً وطلّقها قبل الدخول فأكمل لها الصداق وقال: أنا أحق بالعفو ﴿ وَلَا تَنسَوُا۟ ٱلْفَضْلَ بَيْنَكُمْ ﴾ أي ولا تنسوا أن يتفضّل بعضكم على بعض ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ لا يضيع تفضلكم وإحسانكم.

قوله: (**والصيغة إلخ**) أي في حدِّ ذاتها لا هنا؛ لأنه لو كان لجمع الذكور لقيل: أن يعفوا. والنون علامة الرفع دليلٌ عليه؛ لأنّ الأفعال الخمسة تُرفَع بثبوت النون وتُنصَب وتُجزَم بحذفها، على ما عُلم في النحو[1]. وقوله: (**ولذلك إلخ**) أي ولكونه مبنيّاً لم تؤثِّر فيه إن مع أنها ناصبة لا مُخفّفة بدليل عطف المنصوب عليه، فلا يقال إنّ تعليل نصب

(١) ينظر أوضح المسالك، (١/ ٩٨).

.....

المعطوف بكونه مبنياً لا يظهر[1]. و(كُملاً) كحُسناً صفة مشبهة بمعنى كاملاً. قوله: (**وهو مُشْعِرٌ إلخ**) وجه الإشعار: أنّ الاستثناء صَيَّره بمعنى عليه النّصف أو الكلّ، فلا يجب النصف وحده. وقيل[2]: "الإشعار إنما يكون لو كان الاستثناء متصلاً، فلا يكون الواجب النصف في هذا الوقت بل الكُلّ، لكنّه منقطعٌ قطعاً؛ لأنّ كون الواجب النصف لا يبقى في وقت عفوهنّ، فعطفُ قوله: ﴿**أَوْ يَعْفُوَاْ**﴾ عليه يقتضي كونه منقطعاً فلا يكون الطلاق مُخيّراً. وتردُّدُ النحرير في اتصاله وانقطاعه[3] ليس في مَحَلِّه". [وليس بشيء، بل لا وجه له؛ لأنّ التردد في محلِّه][4] إذ وجوب الكُلِّ لا يُنافي وجوب النصف؛ لأنه في ضمنه إلا أن يُلاحظ النصف بقيده، مثل وحده، أو فقط. وإفادة التخيير لا تعلُّق له بالاتصال والانفصال فتأمّل. وللشافعيّ في مذهبه قولان في بعض المسائل: فما قاله ببغداد يسمى قديماً، وما قاله بمصر يسمى جديداً، وهو الراجح عندهم في الأكثر. وإطلاق العفو على تكميل المهر خلاف الظاهر، فلذلك أُوّل بالحمل على ما إذا عجَّل تسليم المهر فإنه حينئذ يعفو عن استرداد النصف، أو أنه من عفوت الشيء إذا وفرته وتركته حتى يكثر، أو أنه على المشاكلة كما ذكره المصنف رحمه الله. وقد ورد بهذا المعنى. قوله تعالى: ﴿**إِلَّآ أَن يَعْفُونَ**﴾ قال شيخ والدي[5]: "ما ذكره المصنف من أنّ الواو ضمير وأن مهملة وإن سمع على قلة أو شذوذٌ لا يصحُّ أن يكون مراداً هنا لتوقُّفه. على أنه قُرئ برفع (يعفو)، ولم يقرأ به أحد فلم يصحّ ما قاله؛ لأنه لا يصحُّ إهمال (إن) ونصب ما عطف عليه. ولو سلم فهو مشكل على مذهب الشافعيّ؛ لأنّ ضمير ﴿**يَعْفُونَ**﴾ إن عاد على الأزواج ــوإن أباه السياقــ فالذي بيده العقدة الوليّ، وإن عاد على الأولياء فهو الزوج، فيلزم أنّ الأولياء لهم العفو، والشافعي لا يقول به، فالظاهر منع ما قاله المصنف" أقول: إذا تأمّلت كلام المصنف علمت أنّ ما ذُكر غير واردٍ عليه؛ لأنه فسّر[6] الضمير بالمطلقات واقتصر عليه إشارةً إلى أنه مرضيٌ عنده، ثم قال: إنّ الصيغة أي اللفظ من حيث هو يحتمل وجهاً آخر، وعليه فالضمير إمّا للأزواج، وعفوهم إعطاء المهر، كُمْلاً بوزن حُسْن أي كاملاً، وإن

---

(١) في هذا ردّ على العصام لأنه قال: (وفي تعليل نصب المعطوف عليه كون الثاني مبنياً نظر). حاشية العصام، [٢١٠ م أ].

(٢) قاله العصام، المصدر السابق.

(٣) حيث قال: (...بقي الكلام في أن الاستثناء متصلٌ أو منقطع). حاشية التفتازاني، [١٢٢/ ب].

(٤) هذه الجملة سقطت في ع٢.

(٥) لم أتمكّن من معرفة شيخ والد الشهاب.

(٦) في ع٢ سقطت هذه الكلمة.

.....

كان للأولياء فالعفو عندهم، وإليه أشار بقوله: (وقيل)، فكيف يعترض عليه به؟! وأمّا إنكاره[1] القراءة[2] فلا وجه له، فإنها منقولةٌ عن الحسن[3]، كما في كتب الشواذ والإعراب[4] فللّه درّ المصنف فيما سدّده، وبيّض وجه البيان بما سوّده. واعلم أن كون الشيء قبل الشيء لا يقتضي وقوعه كما في بعض التفاسير، وله نكتةٌ تظهر بالتأمّل. قوله: **(يؤيد الوجه الأوّل إلخ)** أي أنّ المراد الزوج، وإلا لقال: يعفون، فإنّ النساء أصلٌ فيه والوليّ نائبٌ عنهنّ، وإنّما جعله مؤيداً لا قاطعاً لاحتمال أن يريد الأولياء فقط لصدوره منهم ظاهراً، أو هم والنساء على التغليب. وقصة جبير[5] ظاهرة في المشاكلة، وأنّ العفو في الآية للزوج. وهي مروية في البيهقي[6]. وقوله: **(أن يتفضل إلخ)** مأخوذٌ من قوله: ﴿ بَيْنَكُمْ ﴾ سواءٌ تعلّق بـ ﴿ تَنسَوُاْ ﴾ أو جُعل حالاً. وجعل الفضل بمعنى التَّفضُّل، وجملة النهي محمولةٌ على الاسمية؛ لأنّ المقصود الأمر بالعفو.

---

(١) الهاء تعود على شيخ والد الشهاب.

(٢) أي قراءة (يعفو) بالرفع.

(٣) هو الحسن بن يسار البصري أبو سعيد، من أئمة التابعين، روى عن سعد بن عبادة وعمار بن ياسر وأبي هريرة، وروى عنه حميد الطويل وأيوب وقتادة، كان عالماً فقيهاً ثقةً مأموناً عابداً ناسكاً كثير العلم. توفي سنة١١٠هـ. ينظر تهذيب التهذيب، (٨/ ٤٠٦).

(٤) وهي قراءة شاذة. لكن القراءة واردة عن الحسن بإسكان الواو في موضع النصب، والاعتراض الوارد من شيخ والد الشهاب ذكر أنها في موضع الرفع وفعلاً لم ترد قراءة بالرفع، فلعلّه بذلك يزول الإشكال والله أعلم. ينظر المحتسب، (١/ ١٢٥)، مختصر في شواذ القرآن، (٢٣).

(٥) هو جبير بن مطعم بن عدي القرشيّ النوفلي، صحابيٌّ من حلماء قريش وساداتهم، كان من أنسب العرب، أسلم عام الفتح ، وهو من أجار رسول الله صلى الله عليه وسلم حين قدم من الطائف من دعاء ثقيف. توفي سنة٥٧هـ. ينظر أسد الغابة، (٢/ ١١٩).

(٦) سنن البيهقي الكبرى، كتاب النكاح، باب من قال: الذي بيده عقدة النكاح الزوج من باب عفو المهر، (١٤٢٢٦)، (٧/ ٢٥١).

﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ﴾ [سورة البقرة: ٢٣٨]

﴿حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ﴾ بالأداء لوقتها والمداومة عليها. ولعلّ الأمر بها في تضاعيفِ أحكامِ الأولادِ والأزواج لئلّا يُلهيهِم الاشتغالُ بشأنهم عنها ﴿وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ﴾ أي الوسطى بينها. أو الفضلى منها خصوصاً. وهي صلاة العصر؛ لقوله عليه الصلاة والسلام يوم الأحزاب: ((شغلونا عن الصلاةِ الوسطى صلاةِ العصر، ملأ الله بيوتهم ناراً)).

قوله: (**ولعلَّ الأمر إلخ**) وبه ينتظم السياق. أو أنّه دلّهم على المحافظة على حقوق الله والعباد، وقدَّم حقوق العباد لأنها أهم[١]. قوله: (**أي الوسطى بينها إلخ**) قد مرّ أنّ الوسطى: ما توسط بين شيئين أو أشياء، ويكون بمعنى الأفضل[٢]. وقد فُسِّر هنا بالوجهين[٣]. وقوله: (**منها خصوصاً**) إشارةٌ إلى أنه من قبيل الملائكة وجبريل بجعل الفرد المخصوص بالذكر لكماله كأنه من نوع آخر تنزيلاً لتغاير الصفات منزلة تغاير الذات[٤]. وفي تعيينها خمسة أقوال على ما ذكره المصنف[٥].

---

(١) قاله الطيبي. ينظر حاشية الطيبي، (٢/ ٤٦٧). وذكر العصام وجهاً آخر لمناسبة الآية هنا، وهو أنه تعالى أمرهم بها لكي تكون الصلاة حافظةً لهم عن المعصية في حقّ الأولاد والأزواج حيث إن حقوقهم كثيرةٌ تشقُّ رعايتها. ينظر حاشية العصام، [٢١٠/ ب].

(٢) ينظر لسان العرب، باب الواو، مادة (وَسَطَ)، (مج٦/ ٥٣/ ٤٨٣٣).

(٣) فسَّره الزمخشري بذلك، وبه أخذ البيضاوي العصام والشهاب هنا. ينظر الكشاف، (١/ ٤٦٥)، حاشية العصام، [٢١٠/ ب]. إلا أن أبا حيان ــ وكذا السمين ــ فسّره بمعنى التفضيل فقط؛ لأن أصلها من الوسْطِ الذي معناه الخيار وليس من الوسَط الذي معناه ما هو متوسِّطٌ بين شيئين، وذكر أن أفعل التفضيل لا يُبنى إلا مما يقبل الزيادة والنقص كقول الشاعر مادحاً المصطفى صلى الله عليه وسلم: يا أوسط الناس طُرَّاً في مفاخرهم .....

والوسْط كذلك، بخلاف الوسَط بمعنى المتوسّط فإنه لا يقبلهما فلا يُبنى منه أفعل التفضيل فلا يجوز أن يقال: زيدٌ أموت الناس ولا ما أموت زيداً؛ لأن الموت شيءٌ لا يقبل الزيادة ولا نقص. والذي في كتب اللغة أن الوسطى بالمعنيين. ينظر البحر المحيط، (٢/ ٢٤٩). الدر المصون، (٢/ ٤٩٩). لسان العرب، باب الواو، مادة (وَسَطَ)، (مج٦/ ٥٣/ ٤٨٣٣).

(٤) أي في قوله تعالى: ﴿وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبۡرِيلَ وَمِيكَىٰلَ﴾ [سورة البقرة: ٩٨] فإن فيه تنبيهاً على فضل جبريل وميكال حيث أفردهما بالذكر. وذكر أبو حيان أمثلة أخرى في ذلك. ينظر البحر المحيط، (٢/ ٢٤٩).

(٥) وورد فيها أقوال غير ما ذكره البيضاوي. منها: أنها إحدى الصلوات وهي مخفية كليلة القدر، أو أنها الصلوات الخمس كلها، أو أنها الجمعة، أو أنها العتمة والصبح، أو أنها الصبح والعصر. وتفصيل أدلة كل قول مبسوط في التفاسير. ينظر تفسير الطبري، (١٦٨ ــ ٢٢١). تفسير الرازي، (٦/ ١٥٦ ــ ١٦٣). البحر المحيط، (٢/ ٢٤٩ ــ ٢٥١).

.....

وقد اختلفوا في الأرجح منها والأكثر أنها العصر[1]. ويوم الأحزاب يومٌ تجمّع فيه أحزابُ العرب لتخريب المدينة وقتل المسلمين، وهي وِقعةٌ معروفةٌ في السير[2] ستأتي[3].

(١) رجّحه الطبري والزمخشري وابن عطية وأبو حيان والقزويني. ينظر تفسير الطبري، (٥/ ٢٢١). الكشاف، (١/ ٤٦٥). المحرر الوجيز، (١/ ٣٢٢). البحر المحيط، (٢/ ٢٥٠). حاشية القزويني، [٨٢/ أ]. ورجّح القرطبي أنها إحدى الصلوات الخمس. ينظر تفسير القرطبي، (٥/ ١٨٢). ورجّح السيوطي أنها صلاة الظهر. ينظر حاشية السيوطي، (٢/ ٤٣٨).

(٢) وهي غزوة الخندق، وقعت في سنة٥هـ، وسببها أن نفراً من قريش حزبوا الأحزاب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ودعوهم إلى حربه، فلما سمع بهم رسول الله صلى الله عليه وسلم وبما أجمعوا له من الأمر ضرب الخندق على المدينة وكان ذلك بإشارة من سلمان الفارسي رضي الله عنه، فخرج المسلمون بثلاثة آلاف مقاتل وكان المشركون يومئذٍ عشرة آلاف مقاتل. ينظر الروض الأنف، (٦/ ٢٦٠).

(٣) ذكرها الشهاب عندما فسّر سورة الأحزاب. ينظر حاشية الشهاب، (٧/ ١٦١).

وفضلها لكثرة اشتغال الناس في وقتها واجتماع الملائكة. وقيل: صلاة الظهر؛ لأنها في وسط النهار. وكانت أشقّ الصلوات عليهم فكانت أفضل لقوله عليه الصلاة والسلام: ((أفضل العبادات أحمزها)). وقيل: صلاة الفجر؛ لأنّها بين صلاتي النهار والليل، والواقعة في الحدِّ المشترك بينهما، ولأنها مشهودة. وقيل: المغرب؛ لأنها المتوسطة بالعدد، ووتر النهار. وقيل: العشاء؛ لأنها بين جهريتين واقعتين طَرَفي الليل. وعن عائشة رضي الله تعالى عنها: أنه عليه الصلاة والسلام كان يقرأ: ((والصلاة الوسطى صلاة العصر)) فتكون صلاةٌ من الأربع خُصَّت بالذكر مع العصر لانفرادهما بالفضل. وُقرِئ بالنصب على الاختصاص والمدح ﴿وَقُومُوا لِلَّهِ ﴾ في الصلاة ﴿قانِتِينَ ﴾ ذاكرين له في القيام. والقنوت الذكر فيه. وقيل: خاشعين. وقال ابن المسيّب: المراد به القنوت في الصبح.

و(**اجتماع الملائكة**) أي الموكَّلين من الكتبة؛ لأنهم يتعاقبون على الإنسان في الليل والنهار وقت العصر لأنه في حكم المساء، ثم تصعد ملائكة النهار بأعماله، فإن وُجَد مشغولاً بالصلاة كان ذلك سبباً للُطفه تعالى به، كما ورد ذلك في الحديث[1]. وقوله: (**أحمزها**) بالحاء المهملة والزاي المعجمة أي أصعبها[2]. قال السخاوي وغيره[3]: أنه لا أصل له وأنه موضوع[4]. لكن ابن الأثير ذكره في النهاية[5] عن ابن عباس رضي الله عنهما، وأنّ النبيّ صلى الله عليه وسلم سُئِل أيّ الأعمال أفضل؟ فقاله ولم يسنده. فإن قلت: روي في الفردوس مرفوعاً ((أفضل العبادة أخفُّها))[6] فكيف

---

(١) عن أبي هريرة رضي الله عنه أنّ رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: ((يتعاقبون فيكم ملائكةٌ بالليل وملائكةٌ بالنهار، ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر، ثمّ يعرج الذين باتوا فيكم فيسألهم ربّهم وهو أعلم بهم كيف تركتم عبادي؟ فيقولون: تركناهم وهم يصلّون وأتيناهم وهم يصلّون)) أخرجه البخاري ومسلم. صحيح البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب فضل صلاة العصر، (٥٥٥)، (١/ ١٩٠). صحيح مسلم، كتاب المساجد، باب صلاتي الصبح والعصر والمحافظة عليهما، (٦٣٢)، (٢٤٩).

(٢) ينظر لسان العرب، باب الحاء، مادة (حَمَزَ)، (مج٢/ ١٢/ ٩٩٤).

(٣) يقصد السيوطي. حاشية السيوطي، (٢/ ٤٤١).

(٤) ينظر المقاصد الحسنة، (١٣٠).

(٥) النهاية، (١/ ٤٤٠).

(٦) ينظر الفردوس بمأثور الخطاب، (٣٦٠). والحديث ذكره الهيثمي في مجمع الزوائد بلفظ ((أعظم العيادة أجراً أخفها قياماً والتعزية مرة)). مجمع الزوائد، (٢/ ٢٩٦). وكذا رواه البزار وقال: (أحسب أن ابن أبي فديك لم يسمع من علي بن عمر بن علي بن أبي طالب، والكلام فلا نحفظه عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه). مسند البزار، (٢/ ٢٥٥). ورواه البيهقي أيضاً بهذا اللفظ. شعب الإيمان، (٨٧٨٤)، (١١/ ٤٣١).

.....

يُجمَع بينهما؟، قلت: على تقدير ثبوتهما المراد بالخفة: أن لا يُكثر حتى يملّ. مع أنه قيل: إن حديث الفردوس ((العيادة)) بالياء التحتية[١]، لما روي ((أفضل العيادة أجراً سرعةُ القيام من عند المريض))[٢]. وقوله: **(ولأنّها مشهودة)** أي تَحْضُرُها الملائكة، كما سيأتي[٣]. وتوسّطها عدداً؛ لأنها بين الثنائية والرباعية. وقوله: **(في الحدِّ المشترك)** هو من طلوع الفجر إلى الشمس؛ لأنه يُعد من النهار. إن قيل: إن مبدأه[٤] الفجر كما هو في الشرع، ومن الليل كما عند أهل النجوم وغيرهم[٥] ولذا قال **(طرفي الليل)** فلا تعارض بينهما. وتفسيرها بالعشاء قال السيوطي: لم[٦] يذكره أحد من الصحابة رضوان الله عليهم[٧]. وقوله: **(وقُرئ بالنصب)** بتقدير أمدح أو أعني. وتقدَّم ما فيه من الإشكال وجوابه. وفُسِّرَ القنوت بالذكر[٨]، أو بقنوت الصبح عند الشافعيّ رحمه الله[٩]. وفسره البخاريّ في صحيحه بساكتين، لأنها نزلت في تحريم الكلام في الصلاة[١٠].

---

(١) قاله السخاوي. ينظر المقاصد الحسنة، (١٣٠). والمناوي أيضاً حيث ذكر أن العيادة بالياء والدليل تعقّبها بقوله (والتعزية مرّة) فالعيادة والتعزية أخوان وأما العبادة فلا مناسبة بينها وبين التعزية فمن جرى عليه إما حرّف وإما صحّف. فيض القدير، (١١٨١)، (٢/ ٥).

(٢) رواه البيهقي. شعب الإيمان، (٨٧٨٥)، (١١/ ٤٣١). والسيوطي في الجامع الصغير، (١٢٧٧)، (١/ ١٩٣). وضعفه الألباني. السلسلة الضعيفة، (٢٢/ ١).

(٣) لم أهتدِ إلى موضع ذكر الشهاب لذلك.

(٤) أي مبدأ النهار.

(٥) قال القونوي: وهو ضعيف؛ لأنه يكون على تقدير (من النهار) وعلى تقدير (من الليل) ومثله لا يسمّى حدّاً. وأيضاً توجيه النظم على مسلك أهل النجوم لا يرضى به أهل العلوم. حاشية القونوي، (٥/ ٣١٩).

(٦) في ع٢ (ولم).

(٧) حاشية السيوطي، (٢/ ٤٢٤).

(٨) قاله الزمخشري. الكشاف، (١/ ٤٦٨).

(٩) كما ورد عن سعيد بن المسيب.

(١٠) عن زيد بن أرقم رضي الله عنه قال: ((كنّا نتكلّم في الصلاة، يُكلّم أحدنا أخاه في حاجته حتى نزلت هذه الآية: ﴿ **حَٰفِظُواْ عَلَى ٱلصَّلَوَٰتِ وَٱلصَّلَوٰةِ ٱلۡوُسۡطَىٰ وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ** ﴾ فأُمرنا بالسكوت)). صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب ﴿ **وَقُومُواْ لِلَّهِ قَٰنِتِينَ** ﴾ (٤٥٣٤)، (٣/ ٢٠٣).

﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴾ [سورة البقرة: ٢٣٩]

﴿ فَإِنْ خِفْتُمْ ﴾من عدوٍّ أو غيره ﴿فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا ﴾ فصلُّوا راجلين، أو راكبين. ورجالاً جمع راجل أو رجل بمعناه كقائم وقيام. وفيه دليل على وجوب الصلاة حال المُسايفة. وإليه ذهب الشافعي رضي الله تعالى عنه. وقال أبو حنيفة رحمه الله تعالى: لا يُصلَّى حال المشي والمُسايفة ما لم يكن الوقوف ﴿فَإِذَا أَمِنتُمْ ﴾ وزال خوفكم. ﴿فَاذْكُرُوا اللَّهَ ﴾ صلوا صلاة الأمن، أو اشكروه على الأمن ﴿كَمَا عَلَّمَكُم ﴾ ذِكراً مثل ما علّمكم من الشرائع وكيفية الصلاة حالتي الخوف والأمن، أو شكراً يوازيه. وما مصدرية أو موصولة ﴿مَّا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ ﴾مفعول علّمكم.

قوله: (**فصلّوا راجلين إلخ**) الرّاجِل الماشي على رجليه[١]. و(رَجُل) بفتح فضم، أو بفتح فكسر بمعناه. ولم يُذكَر للثاني نظير؛ لأنه على خلاف القياس[٢]. و(**المُسَايفة**) بالسين المهملة والياء المثنّاة التحتية والفاء: المضاربة والمقاتلة بالسيف[٣]. وقوله: (**ما لم يكن الوقوف إلخ**) لأنّ المشي يُبطلها عند القائلين بها _بعد النبيّ صلى الله عليه وسلم_ من الحنفية[٤]، خلافاً للشافعيّ[٥]. واستدل أبو حنيفة رحمه الله بأنه صلى الله عليه وسلم تركها في الأحزاب ولو جاز الأداء مع القتل لما تركها[٦]. وفيه نظر؛ لأنّ صلاة الخوف إنما شُرعت في الصحيح بعد الخندق فلذا لم يُصَلّها إذ ذاك[٧]. وقوله في الكافي: إنّ صلاة الخوف بذات الرّقاع[٨]. وهي قبل الخندق. وهو قول ابن إسحاق[١] وجماعة من

---

(١) ينظر لسان العرب، باب الراء، مادة (رَجِلَ)، (مج٣/ ١٨/ ١٥٩٧).

(٢) ينظر لسان العرب، باب الراء، مادة (رَجُل)، (مج٣/ ١٨/ ١٥٩٦).

(٣) ينظر لسان العرب، باب السين، مادة (سَيَفَ)، (مج٤/ ٢٤/ ٢١٧٢).

(٤) ينظر الهداية، (١/ ٨٨).

(٥) ينظر المهذّب، (١/ ١٨٣).

(٦) ينظر الهداية، (١/ ٨٨).

(٧) رجّح القونوي كونها في ذات الرقاع وهي قبل الخندق؛ ولذا قال: فلا يقال: وفيه نظر. وذلك تعقيب على كلام الشهاب. حاشية القونوي، (٥/ ٣٢٢).

(٨) ينظر الكافي في فقه الإمام أحمد، (١/ ٣١٦).

.....

أهل السير[٢]. والصحيح أنها إنما شُرعت بعد الخندق، وأن غزوة ذات الرقاع بعد الخندق. وتفصيله في كتب الفروع والحديث[٣]. قوله: (**ما لم تكونوا تعلمون**) زاد تكونوا ليفيد النظم. ووقع في موضع آخر بدونها كقوله تعالى: ﴿ عَلَّمَ ٱلْإِنسَٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴾[سورة العلق: ٥] فقيل[٤]: الفائدة في ذكر المفعول فيه ــوإن كان الإنسان لا يعلم إلا ما لم يعلمــ التصريح بذكر حالة الجهل التي انتقلوا عنها فإنه أوضح في الامتنان. ونُقِل عن النحرير رحمه الله في إقرائه التلخيص في قوله: (وعلّم من البيان ما لم يعلم)[٥] أنّ الأولى أن يقول ما لم يكن يعلم، وإلا فلا فائدة فيه. ورُدَّ[٦] بأنه وقع كذلك في النظم، وأنّ فيه فوائد كالتعميم والامتنان بأنه إذا لم يخلق فيه قدرة العلم لم يتمكَّن منه وغير ذلك. فتأمّل.

---

(١) سيرة ابن إسحاق، (٣٨٧).

(٢) ينظر الروض الأنف، (٦/ ١٧٦).

(٣) وهو ما رجّحه البخاري لأن غزوة ذات الرقاع شهدها أبو هريرة وأبو موسى الأشعري رضي الله عنهما. وكان إسلام أبي هريرة قبل غزوة خيبر بأيام، وكذلك أبو موسى الأشعري رضي الله عنه وافى النبي صلى الله عليه وسلم بخيبر. وإذن فغزوة ذات الرقاع بعد خيبر. ينظر صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة ذات الرقاع، رقم (٤١٢٥)، (٣/ ١٢٠)، فتح الباري، (٣/ ٤٨٣).

(٤) قاله حسن جلبي في حاشيته على المطوّل، (٥٧).

(٥) المطوّل، (١٣٢).

(٦) ينظر حاشية حسن جلبي، (٥٧).

﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ۚ فَإِنْ خَرَجْنَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ فِى مَا فَعَلْنَ فِىٓ أَنفُسِهِنَّ مِن مَّعْرُوفٍ ۗ وَٱللَّهُ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [سورة البقرة: ٢٤٠]

﴿ وَٱلَّذِينَ يُتَوَفَّوْنَ مِنكُمْ وَيَذَرُونَ أَزْوَٰجًا وَصِيَّةً لِّأَزْوَٰجِهِم ﴾ قرأها بالنصب أبو عمرو وابن عامر وحمزة وحفص عن عاصم، على تقدير: والذين يتوفون منكم يوصون وصيةً، أو ليوصوا وصيةً، أو كتب الله عليهم وصيةً، أو أُلزم الذين يتوفون وصيةً. ويؤيّد ذلك قراءة (كتب عليكم الوصية لأزواجكم متاعاً إلى الحول مكانه). وقرأ الباقون بالرفع على تقدير: ووصيةُ الذين يتوفون، أو وحكمهم وصيةٌ، أو والذين يتوفون أهل وصيةٍ، أو كتب عليهم وصيةٌ، أو عليهم وصيةٌ. وقُرئ (متاع) بدلها. ﴿ مَّتَٰعًا إِلَى ٱلْحَوْلِ ﴾نصب بيوصون إن أضمرت، وإلا فبالوصية، وبـ(متاعٌ) على قراءة من قرأ؛ لأنَّه بمعنى التّمتيع.

قوله: (**قرأها بالنصب أبو عمرو إلخ**) في القراءتين[1] وجوه، كما ذكره المصنف رحمه الله. وقوله: (**أو ألزم**) فالذين نائبُ فاعل فعل مقدر و﴿ وَصِيَّةً ﴾ مفعوله الثاني. وعلى قراءة الرفع خبر بتقدير ليصح الحمل. وعلى قراءة (متاعٌ) كذلك، ومتاعاً الثاني منصوب بالأوّل، كقوله: ﴿ فَإِنَّ جَهَنَّمَ جَزَآؤُكُمْ جَزَآءً مَّوْفُورًا ﴾[سورة الإسراء: ٦٣]. وتفسيره بالتمتيع[2] دفعٌ لاحتمال كونه اسم عينٍ أو جنسٍ كما ورد به[3]. وقوله: (**نصب بيوصون**) فالعمل للفعل إن كان الحذف غير لازم، وإلا فعلى الخلاف[4].

---

(١) وكلتاهما متواترتان، القراءة الأولى قراءة الرفع (وصيّةٌ) وبها قرأ ابن كثير والكسائي وعاصم في رواية أبي بكر. والقراءة الثانية قراءة النصب (وصيّةً) بها قرأ أبو عمرو حمزة وابن عامر حفص عن عاصم. الحجة للقراء السبعة، (٢/ ٣٤١).

(٢) وهو اسم مصدر. ينظر حاشية القونوي، (٥/ ٣٢٥).

(٣) جاء (متاعاً) هنا مفعولاً مطلقاً لـ (متاع) بمعنى التمتيع، ومجيء المصدر بمعنى المفعول المطلق في مثل هذا يكون دالاً على النوعية، فليس مراداً به فرداً غير معين بل المراد به النوع. ينظر التحرير والتنوير: (٢/ ٤٧٢). فالمراد بـ متاعاً في الآية نوعٌ معيَّن وهو متاع الزوجات، ويدفع احتمال كون المراد اسم الجنس تفسيره بالتمتيع فهو اسم مصدر ولا يدل على الجنسية، فالمراد متاع الزوجات لا مطلق المتاع. ويدفع احتمال كونه اسم عين الابتداء بالنكرة، فالمراد بالمتاع متاع الزوجات لا متاع واحدة بعينها.

(٤) معنى الكلام: إن كان حذف الفعل (يوصون) لازماً ففيه خلاف، إما أن يكون (لأزواجهم) معمول الفعل المحذوف (يوصون) ومتعلق بالمصدر (وصية) بعد حذف الفعل وحينئذٍ يجب الحذف، وإما أن يكون قيداً للمصدر (وصية) أي يكون مصدراً للنوع وليس للتأكيد وعندئذٍ لا يجب حذفه. ينظر حاشية العصام، [٢١١/ أ].

﴿ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ﴾ بدلٌ منه. أو مصدرٌ مؤكِّد، كقولك: هذا القول غير ما تقول. أو حالٌ من أزواجهم، أي غير مخرَجات. والمعنى: أنه يجب على الذين يتوفون أن يوصوا _قبل أن يُحتَضَروا_ لأزواجهم بأن يُمتَّعن بعدهم حولاً بالسكنى والنفقة. وكان ذلك في أول الإسلام ثم نسخت المدة بقوله: ﴿ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ وَعَشْرًا ﴾ [سورة البقرة: ٢٣٤] وهو وإن كان متقدماً في التلاوة فهو متأخِّرٌ في النزول. وسقطت النفقة بتوريثها الربع أو الثمن. والسكنى لها بعدُ ثابتةٌ عندنا، خلافاً لأبي حنيفة رحمه الله ﴿ فَإِنْ خَرَجْنَ ﴾ عن منزل الأزواج ﴿ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْكُمْ ﴾ أيّها الأئمة ﴿ فِي مَا فَعَلْنَ فِي أَنْفُسِهِنَّ ﴾ كالتطيب وترك الإحداد ﴿ مِنْ مَعْرُوفٍ ﴾ مما لم ينكره الشرع. وهذا يدلُّ على أنه لم يكن يجب عليها ملازمة مسكن الزوج والحداد عليه، وإنما كانت مخيَّرةً بين الملازمة وأخذ النفقة، وبين الخروج وتركها ﴿ وَاللَّهُ عَزِيزٌ ﴾ ينتقم ممَّن خالفه منهم ﴿ حَكِيمٌ ﴾ يراعي مصالحهم.

قوله: (**بدل منه إلخ**) أي بدل من ﴿ مَتَاعًا ﴾ بدل اشتمال، وقيل: بدل كُل، على حذف المضاف أي بدل ﴿ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ﴾. وجعله مصدراً مؤكداً؛ لأنّ الوصية بأن يمتّعن حولاً يدلُّ على أنّهن لا يخرجن فكان ﴿ غَيْرَ إِخْرَاجٍ ﴾ توكيداً له، كأنه قيل: لا يخرجن غير إخراج. قيل: "ومثاله[1] يُشعر بأنه من التأكيد لغيره، إذ مضمون هذا القول يحتمل أن يكون خلاف ما يقوله المخاطب وغيره، فعيّن ما يقول دفعاً للثاني وهو في الحقيقة صفة مصدرٍ، أي أقول قولاً غير ما يقول، والعامل فيه أقول، وأمّا كون العامل النفي أو مصدراً مأخوذاً منه فلم يُعهَد"[2] وفيه تأمّل. قوله: (**والمعنى أنه يجب إلخ**) بيانٌ للمقصود على الوجوه السابقة. وقوله: (**قبل أن يحتضروا**) إشارة إلى أن ﴿ يُتَوَفَّوْنَ ﴾ من مجاز المشارفة[3]؛ إذ لا تتصور الوصية بعد الوفاة. وفسر التمتيع بالإنفاق، أمّا على الحالية فظاهر وأمّا على غيره فلأن عدم الإخراج بلا نفقة تضييقٌ لا تمتيع.

---

(١) أي قول البيضاوي: هذا القول غير ما أقول.

(٢) حاشية التفتازاني، [١٢٣/ أ]. وينظر حاشية العصام، [٢١١/ ب].

(٣) أي ليس المراد الوفاة حقيقة وإنما مجازاً حيث إنهم شارفوا على الوفاة.

.....

قوله: **(وكان ذلك أول الإسلام إلخ)** أي الإنفاق والسكنى المذكوران ثم نسخت المدة أو الزيادة[1]، على الخلاف في أنّ نسخ البعض نسخٌ للكُل أو لا. وقوله: **(وهو وإن كان إلخ)** جواب سؤالٍ، وهو ظاهر. وأمّا نسخ النفقة بالإرث فمبنيٌّ على أنّ مفهوم (لهنّ الثّمن) مثلاً أنّ لهن ذلك لا غير. وهذا يؤيِّد قول أبي حنيفة رحمه الله بعدم السكنى[2]. وأما على قول الشافعي رحمه الله ففيه بحث[3]، فتأمّل. قوله: **(وهذا يدل إلخ)** اختلف فيه أئمة التفسير على ما في الكشف، فقيل: إنه كان قبل النسخ متعيناً، وعليه يفسر ﴿ **فَإِنْ خَرَجْنَ** ﴾ بالخروج من العدة بانقضاء الحول. ومن قال: إنه غير متعين فسّر ﴿ **فَإِنْ خَرَجْنَ** ﴾ قبل الحول من غير إخراج الورثة فلا جناح في قطع النفقة، أو في ترك منعهنَّ من الخروج[4]. فقول المصنف رحمه الله **(وهذا يدل)** فيه نظر.

---

(١) ينظر العناية، (٦/ ١٠١).

(٢) ينظر المبسوط، (٧/ ٢٠٣). العناية، (٤/ ٤٠٥).

(٣) ينظر المجموع، (٣/ ١٩٢).

(٤) ينظر الكشف، [٨٥/ أ].

﴿ وَلِلْمُطَلَّقَٰتِ مَتَٰعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾

[سورة البقرة: ٢٤١ _ ٢٤٢]

﴿ وَلِلْمُطَلَّقَٰتِ مَتَٰعٌۢ بِٱلْمَعْرُوفِ ۖ حَقًّا عَلَى ٱلْمُتَّقِينَ ﴾ أثبت المتعة للمطلقات جميعاً بعد ما أوجبها لواحدةٍ منهن. وإفراد بعض العامِّ بالحكم لا يخصّصه إلا إذا جوَّزنا تخصيص المنطوق بالمفهوم؛ ولذلك أوجبها ابن جبير لكلِّ مطلَّقة. وأوَّل غيره بما يعمُّ التمتيع الواجب والمستحب. وقال قوم: المراد بالمتاع نفقة العدة، ويجوز أن تكون اللام للعهد والتكرير للتأكيد أو لتكرر القضية ﴿ كَذَٰلِكَ ﴾ إشارةٌ إلى ما سبق من أحكام الطلاق والعدة ﴿ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمْ ءَايَٰتِهِۦ ﴾ وعدٌ بأنه سيبين لعباده من الدلائل والأحكام ما يحتاجون إليه معاشاً ومعاداً ﴿ لَعَلَّكُمْ تَعْقِلُونَ ﴾ لعلكم تفهمونها فتستُعملون العقل فيها.

قوله: (**أثبت المتعة للمطلقات إلخ**) فتعريف المطلقات للجنس. ومما ذكره يُعلم ما مرّ من إثباته بالقياس دون النص، كما أشرنا إليه فيما سبق[1].

(١) لم أجد الموضع الذي أشار فيه الشهاب.

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُواْ مِن دِيَـٰرِهِمْ وَهُمْ أُلُوفٌ حَذَرَ ٱلْمَوْتِ فَقَالَ لَهُمُ ٱللَّهُ مُوتُواْ ثُمَّ أَحْيَـٰهُمْ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلنَّاسِ وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴾[سورة البقرة: ٢٤٣]

﴿ أَلَمْ تَرَ ﴾تعجيبٌ وتقرير لمن سمع بقصّتهم من أهل الكتاب وأرباب التواريخ. وقد يُخاطَب به مَن لم يرَ ومَن لم يسمع، فإنه صار مثلاً في التعجيب ﴿إِلَى ٱلَّذِينَ خَرَجُواْ مِن دِيَـٰرِهِمْ ﴾ يريد أهل داوردان قرية قِبَلَ واسط وقع فيها طاعونٌ فخرجوا هاربين، فأماتهم الله ثم أحياهم ليعتبروا ويتيقّنوا أن لا مفرّ من قضاء الله تعالى وقدره. أو قوماً من بني إسرائيل دعاهم ملكهم إلى الجهاد ففرُّوا حَذَرَ الموت فأماتهم الله ثمانية أيام ثم أحياهم ﴿وَهُمْ أُلُوفٌ ﴾ أي ألوفٌ كثيرة قيل: عشرة، وقيل: ثلاثون، وقيل: سبعون، وقيل: متألِّفون جمع إلف أو آلف كقاعد وقعود. والواو للحال ﴿حَذَرَ ٱلْمَوْتِ ﴾ مفعول له.﴿فَقَالَ لَهُمُ ٱللَّهُ مُوتُواْ ﴾ أي قال لهم موتوا فماتوا. كقوله: ﴿ كُن فَيَكُونُ ﴾[سورة البقرة: ١١٧] والمعنى أنهم ماتوا مِيتةَ رجلٍ واحدٍ من غيرِ عِلَّةٍ بأمر الله تعالى ومشيئته. وقيل: ناداهم به ملك، وإنما أُسند إلى الله تعالى تخويفاً وتهويلاً ﴿ثُمَّ أَحْيَـٰهُمْ ﴾ قيل: مرَّ حِزْقِيْل عليه السلام على أهل داوردان وقد عَرِيَت عظامهم وتَفَرَّقت أوصالهم فتعجَّب من ذلك، فأوحى الله تعالى إليه نادِ فيهم: أن قوموا بإذن الله تعالى، فنادى، فقاموا يقولون: سبحانك اللهم وبحمدك لاَّ إله إلا أَنتَ. وفائدة القصة تشجيع المسلمين على الجهاد والتعرض للشهادة وحثُّهم على التوكل والاستسلام للقضاء﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلنَّاسِ ﴾حيث أحياهم ليعتبروا ويفوزوا وقصَّ عليهم حالهم ليستبصروا ﴿ وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَشْكُرُونَ ﴾ أي لا يشكرونه كما ينبغي. ويجوز أن يُراد بالشكر الاعتبار والاستبصار.

قوله: (**تعجيبٌ وتقرير إلخ**) هذه اللفظة قد تُذكر لمن تقدَّم علمه، فتكون للتعجيب والتقرير والتذكير لمن علم كالأحبار وأهل التاريخ. وقد تُذكر لمن لا يكون كذلك فتكون لتعريفه وتعجُّبه[1]. قال الراغب: "رأيت يتعدى بنفسه دون الجار لكن لما استعير (ألم تر) لمعنى (ألم تنظر) عُدِّي تعديته بـ (إلى). وفائدة استعارته أنّ النظر قد يتعدى عن

(١) في ع٢ (وتعجيبه)، وهي الأقرب إلى سياق النص.

.....

الرؤية، فإذا أُريد الحثُّ على نظرٍ ناتجٍ لا محالة للرؤية استُعيرت له. وقلّما استعمل ذلك في غير التقرير، فلا يقال: رأيت إلى كذا"[1]. وذكر[2] الزمخشريّ في ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا ﴾ [سورة آل عمران: ٢٣] ما يدلُّ على أنّ الرؤية إمّا بمعنى الإبصار مجازاً عن النظر فلهذا وُصِلت بـ (إلى)، وإمّا بمعنى الإدراك القلبي تضميناً على معنى ألم ينته علمك إليهم[3]. وفي الكشف: فائدة التجوّز الحثّ على الاعتبار؛ لأنّ النظر اختياري، أمّا الإدراك بعده فلا[4]. ولم يذكر الشُرَّاح تعديه بنفسه، كقول امرئ القيس[5]:

أَلَمْ تَرَيَانِيْ كُلَّمَاْ جِئْتُ طَارِقَاً وَجْدْتُ بَهَاْ طِيْبَاً وَإِنْ لَمْ[6] تَطَيَّبِ[البحر الطويل][7]

قوله: (**صار مثلاً في التعجيب**) أي شبَّه حال من لم يره بحال من رآه في أنه لا ينبغي أن تخفى عليه هذه القصة وأنه ينبغي أن يتعجب منها، ثم أجرى الكلام معه كما يجري مع من رآهم وسمع بقصتهم، قصداً إلى التعجب، واشتهر[8] في ذلك. و(داوردان) قرية كما ذكروه[9]، لكنهم لم يضبطوه. وتفسير الألوف بالعشرة خلاف الظاهر من جمع الكثرة[10]. وكونه بمعنى متألِّفين قال الزمخشريّ: " إنه من بدع التفاسير" [11]؛ لأنه خلاف الظاهر[1].

---

(١) تفسير الراغب الأصفهاني، (١/ ٤٩٩).

(٢) في ع٢ (وذكره)، [٤٧٨/ ب].

(٣) لم أجد ذلك في الكشاف، (١/ ٥٤١) والذي ذكر ذلك هو التفتازاني. ينظر حاشية التفتازاني، [١٢٣/ ب]. وكلام الشهاب عن رأي الزمخشري أخذه من الكشف. حاشية القزويني، [٨٣/ أ].

(٤) حاشية القزويني، [٨٣/ أ].

(٥) هو امرؤ القيس بن حجر بن الحارث الكندي من بني آكل المرار. أشهر شعراء العرب. يماني الأصل. كان أبوه ملك أسد وغطفان وأمّه فاطمة أخت كليب والمهلهل. مات في أنقرة، أكثر من روى أحاديثه وأشعاره الفرزدق توفي نحو ٨٠هـ. ينظر الشعر والشعراء، (١/ ١٢ ـ ٢٠).

(٦) في ع٢ سقطت (لم)، [٤٧٨/ ب].

(٧) ديوان امرؤ القيس، (١/ ٧٤).

(٨) في ع٢ (وأَشْهَرَ)، [٤٧٨/ ب]. وهو الصواب لأنه المعطوف على ما قبله من قوله: (شبّه...ثمّ أجرى).

(٩) موضع في واسط في العراق. وهي بلاد سبخة، لا يثبت فيها البناء. وهي شديدة الحر والسموم وإن الطائر لا يطير في الجو إلا ويسقط لشدة الحر ميتاً. وهي بلادٌ أعمار أهلها قليلة. ينظر معجم البلدان، (٥/ ٣٤٨).

(١٠) لأنّ الألوف جمع الكثرة ولا يقال في عشرة فما دونها ألوف، تفسير الرازي، (٦/ ١٧٦).

(١١) الكشاف، (١/ ٤٧٠).

.....

إذ ورود الموت دفعةً على جمعٍ عظيم أبلغ في الاعتبار، وأمّا وقوع الموت على قومٍ بينهم ألفة فهو كوقوعه على غيرهم[٢]. وقيل[٣]: معناه إلْفُهُم الحياة وحُبُّهُم لها كقوله: ﴿ وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ ٱلنَّاسِ عَلَىٰ حَيَوٰةٍ ﴾[سورة البقرة: ٩٦] وهو كالذي قبله. قوله: (**والمعنى إلخ**) يعني أنه عبَّر عن (أماتهم اللّه) بما ذكر؛ للدلالة على أنّ موتهم كان شبيهاً بامتثال أمرٍ واحد من آمرٍ مُطاع لا يتوقف في امتثاله، فيكون دفعةً على خلاف العادة. قوله: (**قيل: مرَّ حِزْقِيل إلخ**) قال ابن حجر: حِزْقِيل بكسر الحاء المهملة ـوتُبْدَل هاءً فيُقال: هزقيل[٤]، وكذا وقع في بعض النسخ هنا[٥]ـ وسكون الزاي المعجمة وكسر القاف ثم ياء ساكنة ولام، ابن بوري بضم الباء الموحّدة والقصر[٦]. وقوله: (**وفائدة القصة إلخ**) يعني أنه تمهيدٌ لقوله: ﴿ وَقَٰتِلُوا۟ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ [سورة البقرة: ٢٤٤] وهو عطفٌ في المعنى؛ لأنه بمعنى انظروا وتفكروا. وسورة البقرة سِنَام القرآن جامعةٌ لكُلِّيات الأحكام كالصيام والحج والصلاة والجهاد على نمطٍ عجيب يكرُّ عليها كُلّما وجد مجالاً؛ دلالةً على أن المؤمن لا ينبغي أن يشغلَه حالٌ عن حال. وكون الشكر بمعنى الاعتبار بعيد[٧].

---

(١) قال التفتازاني (لبعده لفظاً ومعنىً وروايةً)، حاشية التفتازاني، [١٢٣/ ب].

(٢) قاله القاضي عبد الجبار. ينظر تفسير الرازي، (٦/ ١٧٦)، البحر المحيط، (٢/ ٢٥٩).

(٣) قاله الرازي. ينظر تفسير الرازي، (٦/ ١٧٦).

(٤) لم أجد كلامه.

(٥) أي في بعض نسخ البيضاوي.

(٦) وذكره الطبري (ابن بوزي). ينظر تاريخ الرسل والملوك، (١/ ١٨٣).

(٧) يعقّب الشهاب هنا على تفسير البيضاوي للشكر بالاعتبار بأنه بعيد.

﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٤٤﴾ مَّن ذَا ٱلَّذِي يُقْرِضُ ٱللَّهَ قَرْضًا حَسَنًا فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ أَضْعَافًا كَثِيرَةً وَٱللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُۜطُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾[سورة البقرة: ٢٤٤ _ ٢٤٥]

﴿ وَقَٰتِلُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾لمَّا بيَّن أنّ الفرار من الموت غيرُ مُخَلِّصٍ منه، وأن المقدّر لا محالة واقع. أَمَرَهم بالقتال. إذ لو جاء أجلهم في سبيل الله، وإلا فالنصر والثواب ﴿ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ ﴾لما يقوله: المتخلِّف والسابق ﴿ عَلِيمٌ ﴾ بما يَضْمِرَانه، وهو من وراء الجزاء﴿ مَّن ذَا ٱلَّذِي يُقْرِضُ ٱللَّهَ ﴾ مَنْ استفهامية مرفوعةُ الموضع بالابتداء. وذَا خبره. والَّذِي صفة ذا أو بدله. وإقراض الله سبحانه وتعالى مَثَلٌ لتقديم العمل الذي به يطلب ثوابه ﴿ قَرْضًا حَسَنًا ﴾ إقراضاً حسناً مقروناً بالإخلاص وطيب النفس. أو مقرضاً حلالاً طيباً. وقيل: القرض الحسن بالمجاهدة والإنفاق في سبيل الله ﴿ فَيُضَٰعِفَهُۥ لَهُۥٓ ﴾فيضاعف جزاءه. أخرجه على صورة المغالبة للمبالغة. وقرأ عاصم بالنصب على جواب الاستفهام حملاً على المعنى فإن﴿ مَّن ذَا ٱلَّذِي يُقْرِضُ ٱللَّهَ ﴾ في معنى أيقرض الله أحد. وقرأ ابن كثير (فيضعّفه) بالرفع والتشديد، وابن عامر ويعقوب بالنصب ﴿ أَضْعَافًا كَثِيرَةً ﴾كثرةً لا يقدِّرها إلا الله سبحانه وتعالى. وقيل الواحد بسبعمائة. و﴿ أَضْعَافًا ﴾ جمع ضعف. ونصبه على الحال من الضمير المنصوب، أو المفعول الثاني لتضمّن المضاعفة معنى التّصيير أو المصدر، على أنّ الضعف اسم مصدر وجمعه للتنويع ﴿ وَٱللَّهُ يَقْبِضُ وَيَبْصُۜطُ ﴾ يقتّر على بعض ويوسّع على بعض حسب ما اقتضت حكمته. فلا تبخلوا عليه بما وسع عليكم كيلا يبدّل حالكم. وقرأ نافع والكسائي والبزي وأبو بكر بالصاد. ومثله في الأعراف في قوله: تعالى: ﴿ وَزَادَكُمْ فِي ٱلْخَلْقِ بَصْۜطَةً ﴾[سورة الأعراف: ٦٩] ﴿ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴾ فيجازيكم على حسب ما قدّمتم.

و(**مُخَلِّص**) اسم فاعل. و(**المُتَخَلِّف**) الممتنع من القتال. و(**السَّابق**) المبادر إليه. قوله: (**من وراء الجزاء إلخ**) تمثيل. يريد أنه تعالى لا بُدَّ من مُجازاته للمتخلِّف والسابق، كما أن من يسوق الشيء من ورائه لا بدّ أن يوصله إلى ما يريده. وهو مستفادٌ من قوله تعالى:﴿ أَنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ كما تقول لمن تُهدِّده وتوعده: أنا أعلم بحالك.

.....

قوله: (**من استفهامية إلخ**) جُوِّز في النظم وجوهٌ، منها ما ذكره المصنف[١]. والإقراض استعارةٌ لتقديم العمل. وقوله: (**إقراضاً**) إشارةٌ إلى أنه مصدر. وقوله: (**مُقرضاً**) أي أنه اسم للعين فهو مفعول. والقرض نفسه لا يضاعَف، فقدّر فيه مضافاً أي جزاه، أو جعله نفسه كأنّه مضاعف؛ لأنه سبب المضاعفة. وفي النصب وجهان: العطف على ما تقدَّم أي يكون إقراضٌ فمضاعفة[٢]، أو في جواب الاستفهام[٣]. وقد منعه أبو البقاء[٤]. وعلى الأوّل المراد بالكثرة أنه لا يُحَدّ. وأما أن الحسنة بعشر أمثالها فسيأتي الكلام فيه في آخر هذه السورة. قوله: (**يُقَتِّر على بعض**) أي يُضيِّق، وفَسَّره[٥] على وفق النظم. والزمخشري عكسه[٦]. قال النحرير: " لا وجه لعكس الترتيب سوى التنبيه على أنه المقصود في هذا المقام. وإنما ذكر القبض للمقابلة وبيانِ كمال القدرة" [٧]. وقوله: (**فلا تبخلوا**) شاملٌ للتفسير الثاني للقرض[٨]؛ لأنّ بذل القوّة في الجهاد وعدمها بمنزلة البذل والإمساك. وعلى هذا ففيه ترشيحٌ للاستعارة[٩].

---

(١) الوجه الأول: أن تكون (من) للاستفهام في محل رفع مبتدأ، و(ذا) خبره، و(الذي) صفة لاسم الإشارة أو بدل منه. الوجه الثاني: أن تكون من (ذا) بمنزلة اسم واحد مركّب، كقولك: ماذا صنعت؟ وقد منعه أبو البقاء. الوجه الثالث: أن يكون (ذا) بمعنى (الذي)، وفيه تأويلان: الأول أنّ (الذي) الثاني تأكيدٌ له؛ لأنه بمعناه. كأنه قيل: من الذي الذي يُقرض. والثاني أن يكون (الذي) خبر لمبتدأ محذوف والجملة صلة (ذا) تقديره: من الذي هو الذي يقرض، و(ذا) صلته خبر من الاستفهامية وهذا الوجهان ضعيفان. ينظر الدر المصون، (٢/ ٥٠٨).

(٢) أي أنه منصوبٌ بإضمار (أن) وهو معطوف على المصدر المفهوم من (يقرض) في المعنى، فيكون مصدراً معطوفاً على مصدر تقديره (من ذا الذي يكون منه إقراضٌ فمضاعفة من الله). ينظر الدر المصون، (٢/ ٥٠٩).

(٣) أي أنه منصوب على جواب الاستفهام في المعنى؛ لأن المعنى وإن وقع على المقرض لفظاً فهو عن الإقراض معنىً كأنه قال: أيقرض اللهَ أحدٌ فيضاعفه! المصدر السابق.

(٤) قال أبو البقاء:) ولا يجوز أن يكون جواب الاستفهام على اللفظ؛ لأنّ المستَفهَم عنه في اللفظ المقرض لا القرض). إملاء ما منّ به الرحمن، (١/ ١٠٢).

(٥) البيضاوي.

(٦) قال الزمخشري: (يوسّع على عباده ويُقتِّر). الكشاف، (١/ ٤٧١).

(٧) حاشية التفتازاني، [١٢٣/ ب].

(٨) وهو الإنفاق الواجب في سبيل الله. والمعنى الأول من القرض هو معنى التبرع في سبيل الله. ينظر تفسير الرازي، (٦/ ١٨٠).

(٩) معنى الاستعارة الترشيحية: إذا عُقِّبت الاستعارة بصفات أو تفريع كلامٍ ملائمٍ للمُستعار منه سُمّيت مُرشّحة. مثال: حاورتُ بحراً لا يزال يتلاطم أمواجه ولا يغيض فيضه ولا يُدرَك قَعره. ينظر مفتاح العلوم، (٤٩٤). وهنا عندما شبّه القوة في الجهاد ببذل المال وشبّه عدم القوة فيه بإمساكه عقّب بقوله: فلا تبخلوا، وهي صفة مُلائمة للمُستعار منه وهو البذل والإمساك، فكان هذا ترشيحاً للاستعارة.

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلْمَلَإِ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ مِنۢ بَعْدِ مُوسَىٰ إِذْ قَالُوا۟ لِنَبِىٍّ لَّهُمُ ٱبْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُّقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ۖ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِن كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ أَلَّا تُقَٰتِلُوا۟ ۖ قَالُوا۟ وَمَا لَنَآ أَلَّا نُقَٰتِلَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَٰرِنَا وَأَبْنَآئِنَا ۖ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ تَوَلَّوْا۟ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ۗ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ [سورة البقرة: ٢٤٦]

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلْمَلَإِ مِنۢ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ ﴾ (الْمَلَأ) جماعة يجتمعون للتشاور ولا واحد له كالقوم. و﴿ مِنۢ ﴾ للتبعيض. ﴿ مِنۢ بَعْدِ مُوسَىٰ ﴾ أي من بعد وفاته. و﴿ مِنۢ ﴾ للابتداء ﴿ إِذْ قَالُوا۟ لِنَبِىٍّ لَّهُمُ ﴾ هو يوشع، أو شمعون، أو شمويل عليهم السلام ﴿ ٱبْعَثْ لَنَا مَلِكًا نُّقَٰتِلْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ﴾ أقم لنا أميراً ننهض معه للقتال يدبّر أمره ونصدر فيه عن رأيه. وجزم﴿ نُّقَٰتِلْ ﴾ على الجواب. وقُرئ بالرفع على أنه حال، أي: أبعثه لنا مقدّرين القتال. و(يقاتل) بالياء مجزوماً ومرفوعاً على الجواب والوصف لـ﴿ مَلِكًا ﴾.﴿ قَالَ هَلْ عَسَيْتُمْ إِن كُتِبَ عَلَيْكُمُ ٱلْقِتَالُ أَلَّا تُقَٰتِلُوا۟ ﴾ فُصل بين (عسى) وخبره بالشرط. والمعنى أتوقع جُبْنَكم عن القتال إن كُتب عليكم، فأدخل (هل) على فعل التوقع مستفهماً عما هو المتوقع عنده تقريراً وتثبيتاً. وقرأ نافع (عَسِيْتُمْ) بكسر السين ﴿ قَالُوا۟ وَمَا لَنَآ أَلَّا نُقَٰتِلَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَقَدْ أُخْرِجْنَا مِن دِيَٰرِنَا وَأَبْنَآئِنَا ﴾ أيْ: أيُّ غرضٍ لنا في ترك القتال وقد عرض لنا ما يوجبه ويحثُّ عليه من الإخراج عن الأوطان والإفراد عن الأولاد. وذلك أن جالوت ومن معه من العمالقة كانوا يسكنون ساحل بحر الروم بين مصر وفلسطين فظهروا على بني إسرائيل فأخذوا ديارهم وسبوا أولادهم وأسروا من أبناء الملوك أربعمائة وأربعين.﴿ فَلَمَّا كُتِبَ عَلَيْهِمُ ٱلْقِتَالُ تَوَلَّوْا۟ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ ﴾ ثلاثمائة وثلاثة عشر بعدد أهل بدر ﴿ وَٱللَّهُ عَلِيمٌۢ بِٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ وعيدٌ لهم على ظلمهم في ترك الجهاد.

قوله: (**الملأ إلخ**) هو اسم جمعٍ لا واحد له ويُجمَع على أملاء وأفاد المشاورة، يقال: تمالأ عليه إذا تعاون وتناصر[1]. ومثله يكون عن مشاورة واجتماع رأي. وقوله: (**هو يوشع**) ردَّه ابن عطية بأنّ يوشع فتى موسى عليه الصلاة والسلام،

(١) ينظر لسان العرب، باب الميم، مادة (ملأ)، (مج٦/ ٤٨/ ٤٢٥١). الدر المصون، (٢/ ٥١٣).

.....

وبينه وبين داود عليه الصلاة والسلام قرونٌ كثيرة[١]. قوله: **(أقم لنا أمير إلخ)** قال الراغب: البعث إرسال المبعوث عن المكان الذي هو فيه لكن يختلف باختلاف مُتَعَلَّقِه. يقال: بعث البعير من مَبْرَكه أثاره، وبَعَثته في السير: هيجته، وبعث الله الميت: أحياه، وضرب البعث على الجند: إذا أُمروا بالارتحال[٢]. قوله: **(ونَصْدُر فيه عن رأيه)** هذه العبارة وقعت في الحديث وفي كلام العرب قديماً. ومعناه: يفعل ما يفعل برأيه. من الورد والصدر، وهو الذهاب للاستقاء والرجوع عنه. وهم يقولون لمن يدري وجوه الرأي والأمر: له إصدار وإيراد، كما يقال: فتق ورتق. والصدر لما كان لازماً للورد وبعده اكتفي به. وفيه استعارة مكنية وتخييليّة، شبَّه الرأي بما يُسْكِنُ العطش وأثبت له الصدر. قال الشاعر:

ما أمْسَ الزَّمَانَ حَاجَّاً إلى مَنْ يَتَولَّى الإيْرادَ والإصْدَارَا[٣]

قوله: **(أي ابعثه لنا مقدّرين القتال إلخ)** يعني أنه حال من ضمير (لنا) مقدَّرة. وقد خَبَطَ بعض الناس هنا[٤] فقال: إنّ صيغة (نقاتل) بمعنى نقدر مجازاً وليس حالاً مقدرة، أو هي حال مقدّرة، ومقدّرين على صيغة المفعول، وتعسّفَ بما لا طائل تحته. قوله: ﴿ **هَلْ عَسَيْتُمْ** ﴾ اختلف في (عسى). فقيل[٥]: من النواسخ واسمها وخبرها ﴿ **أَلَّا نُقَاتِلُوا** ﴾. وقيل[٦]: إنها تضمَّنت معنى قارب، و(أن) وما بعدها مفعول وليست من النواسخ. أي: هل قاربتم عدم القتال. وهذا معنى قول بعضهم: إنها خبر لا إنشاء[٧] خلافاً لمن لم يفرِّق بينهما واستدل بدخول الاستفهام عليها ووقوعها

---

(١) القول بأنه يوشع هو لقتادة وقد رده ابن عطية. المحرر الوجيز، (١ / ٣٣٠).

(٢) ينظر المفردات في غريب القرآن، (١/ ١٣٢).

(٣) بحثت عن تخريجه في كتب اللغة والأدب والتفاسير فلم أجده فيما هو مطبوع.

(٤) يقصد ببعض الناس العصام. حاشية العصام، [٢١٢/ ب].

(٥) وهو قول الجمهور واختاره ابن مالك وبه أخذ الزمخشري هنا في الآية. ينظر مغني اللبيب، (٢/ ٤١٩)، الكشاف، (١/ ٤٧١).

(٦) قال به سيبويه والمبرّد. مغني اللبيب، (٢/ ٤١٨).

(٧) قال أبو حيان: (دخول (هل) على (عسيتم) دليلٌ على أنّ (عسى) فعلٌ خبريٌّ لا إنشائي. والمشهور أنّ (عسى) إنشاء لأنه ترجٍّ فهي نظيرة (لعلّ)، ولذلك لا يجوز أن يقع صلةً للموصول. لا يجوز أن تقول: جاءني الذي عسى أن يُحسن إليّ .وقد خالف في هذه المسألة ابن هشام فأجاز وصل الموصول بها ووقوعها خبراً). البحر المحيط، (٢/ ٢٦٤).

.....

خبراً في قوله[1]:

..... لَاْ تُكْثِرَنْ إِنِّيْ عَسِيْتُ صَائِمَاً [بحر الرّجز][2]

ومن لم يُسَلِّم خروجَها عن الاستفهام قَدَّر فيه القول. والأوّل أحسن، لكنه استدلَّ على الثاني بأنها لا تقع صلة الموصول. وفيه نظر؛ لأنّ هشاماً جوّزه[3]. والمصنف لما رأى أنها لإنشاء التوقُّع ولا تخرج عنه جعل الاستفهام داخلاً باعتبار المتَوَقَّع وهو الخبر. وجعل الاستفهام للتقرير بمعنى التثبيت. وإن كان الشائع في معنى التقرير الحمل على الإقرار. وكون المستفهم عنه يلي الهمزة ليس أمراً كُلِّيًّا. ولا يخفى ما فيه. قوله: (**أيّ غرضٍ لنا في ترك القتال إلخ**) لما كان الشائع في مثله ما لنا نفعل، أو لا نفعل على أنّ الجملة حال و(أن) المصدرية هنا لا توافقه، جعلَه على حذف الجار. أي: ما الغرض في أن لا نقاتل؟ أو ما الداعي إلى أن لا نقاتل؟ أي نترك القتال. والجار والمجرور متعلِّقٌ بمتعلق (لنا) أو به نفسه. وقال الأخفش: (أن) زائدة ولا يُنافيه عملها، والجملة حالية[4]. وقيل: إنه على حذف الواو، أي: وأن لا نقاتل[5]. أي فما لنا ولأن [لا][6] نقاتل، كقولك: إياك وأن تتكلم. وقد يقال: إياك و[7] أن تتكلم [٤١٦/ ب]. (**وقد عرض إلخ**) إشارةٌ إلى أنّ جملة (وقد أخرجنا) جملة حالية.

---

(١) قال المحقق لشرح ابن عقيل: (قال ابن هشام: طعن في هذا البيت عبد الواحد في كتابه بغية الآمل ومنية السائل، فقال: هو بيتٌ مجهول لم ينسبه الشُرَّاح إلى أحدٍ فسقط الاحتجاج به. ولو صحَّ ما قاله لسقط الاحتجاج بخمسين بيتاً من كتاب سيبويه، فإن فيه ألف بيتٍ عُرف قائلوها وخمسين بيتاً مجهولة القائلين). وقيل: إنه لرؤبة بن العجاج، ولم أجده في ديوانه. شرح ابن عقيل، (١/ ٣٢٤). توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، (١/ ٥١٥). مغني اللبيب، (٢/ ٤٢١).

(٢) صدر البيت هو: أَكْثَرْتَ فِي الْعَذْلِ مُلِحًّا دَائِمَاً .....

والشاهد في قوله: (عسيت صائماً) حيث أجرى (عسى) مجرى (كان) فرفع الاسم ونصب الخبر وجاء بخبرها اسماً مفرداً، والأصل أن يكون خبرها فعلاً مضارعاً. مغني اللبيب، (٢/ ٤٢١).

(٣) مغني اللبيب، (٢/ ٤١٩).

(٤) معاني القرآن، (١/ ١٩٤).

(٥) هذا مذهب الطبري، تفسير الطبري، (٥/ ٣٠٤)، الدر المصون، (٢/ ٥١٨).

(٦) سقطت من الأصل.

(٧) في ع٢ لا يوجد واو وهو الصواب.

.....

والعمالقة والعماليق من ولد عمليق كقنديل[1]. وعملاق كقرطاس ابن لاود بن أرم بن سام. وفِلسطين بكسر الفاء وقد تُفتَح كَورةٌ بالشام[2]. وقوله: (**في ترك الجهاد**) لربطه بما قبله. وقوله: (**بعدد أهل بدر**) أخرجه البخاريّ عن البراء رضي الله عنه[3].

(١) لسان العرب، باب العين، مادة (عَمْلَقَ)، (مج٣/ ٣٥/ ٣١١٠).

(٢) فِلِسْطِيْن: منهم من يقول فلسطين ويجعلها بمنزلة ما لا ينصرف ويلزمها الياء في كل حال فيقول: هذه فلسطين، ورأيت فلسطين، ومررت بفلسطين. ومنهم من يجعلها بمنزلة الجمع، ويجعل إعرابها بالحرف الذي قبل النون فيقول: هذه فلسطون، ورأيت فلسطين، ومررت بفلسطين بفتح الفاء واللام. والنسبة إليه فلسطي. وهي آخر كور الشام من ناحية مصر. قصبتها البيت المقدس. ومن أشهر مدنها: عسقلان والرملة وغزة وأرسوف وقيسارية ونابلس وأريحا وعمان ويافا وبيت جبرين. وقيل في تحديدها: إنها أول أجناد الشام من ناحية الغرب، وطولها للراكب مسافة ثلاثة أيام، أولها رفح من ناحية مصر وآخرها اللجون من ناحية الغور. وعرضها من يافا إلى أريحا نحو ثلاثة أيام أيضاً، وأكثرها جبال والسهل فيها قليل، معجم البلدان، (٩/ ٣٧).

(٣) عن البراء رضي الله عنه قال: كُنّا نتحدّث أنّ أصحاب بدرٍ ثلاثُ مئةٍ وبضعةَ عشرَ، بعِدّة أصحاب طالوت الذين جاوزوا معه النهر، وما جاوز معه إلا مؤمن. صحيح البخاري، كتاب المغازي، باب عدّة أصحاب بدر، (٣٩٥٩)، (٣/ ٨٣).

﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾[سورة البقرة: ٢٤٧]

﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ اللَّهَ قَدْ بَعَثَ لَكُمْ طَالُوتَ مَلِكًا ﴾ طالوت: عَلَمٌ عِبريّ كداود. وجعْلُه فَعَلُوتاً من الطول تعسُّفٌ يدفعه منع صرفه. روي أن نبيهم صلّى الله عليه وسلّم لمّا دعا الله أن يملكهم أتى بعصا يُقاس بها من يملك عليهم فلم يساوِها إلا طالوت. ﴿ قَالُوا أَنَّى يَكُونُ لَهُ الْمُلْكُ عَلَيْنَا ﴾ من أين يكون له ذلك ويستأهل؟. ﴿ وَنَحْنُ أَحَقُّ بِالْمُلْكِ مِنْهُ وَلَمْ يُؤْتَ سَعَةً مِنَ الْمَالِ ﴾ والحال أنّا أحقُّ بالملك منه وراثةً ومُكْنَةً وإنه فقيرٌ لا مال له يَعْتَضِدُ به. وإنما قالوا ذلك لأن طالوت كان فقيراً رَاعياً أو سقَّاءً أو دبَّاغاً من أولاد بنيامين. ولم تكن فيهم النبوة والملك، وإنما كانت النبوة في أولاد لاوي بن يعقوب والملك في أولاد يهوذا، وكان فيهم من السِّبطين خَلْق. ﴿ قَالَ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاهُ عَلَيْكُمْ وَزَادَهُ بَسْطَةً فِي الْعِلْمِ وَالْجِسْمِ وَاللَّهُ يُؤْتِي مُلْكَهُ مَنْ يَشَاءُ وَاللَّهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ لما استبعدوا تملُّكه لفقره وسقوط نسبه ردّ عليهم ذلك. أولاً: بأن العُمدة فيه اصطفاء الله سبحانه وتعالى وقد اختاره عليكم وهو أعلم بالمصالح منكم، وثانياً: بأن الشرط فيه وفور العلم ليتمكَّن به من معرفة الأمور السياسية، وجسامة البدن ليكون أعظم خطراً في القلوب، وأقوى على مقاومة العدوِّ ومكابدة الحروب، لا ما ذكرتم. وقد زاده الله فيهما. وكان الرجل القائم يمدُّ يده فينال رأسه، وثالثاً: بأن الله تعالى مالك الملك على الإطلاق فله أن يؤتيه من يشاء، ورابعاً: أنه واسع الفضل يوسع على الفقير ويغنيه عليم بمن يليق بالملك من النسيب وغيره.

قوله: (**طالوت عَلَمٌ إلخ**) فيه[1] قولان أظهرهما أنه اسم أعجمي فلذلك لم ينصرف[2]. وقيل: إنه عربي من الطول ولكنه ليس من أبنية العرب فمُنِعَ صرفُه للعَلَمية وشبه العُجْمة على القول به[3].

---

(١) اسمه بالسريانية (سايل) وبالعبرانية (ساول بن قيس) من أولاد بنيامين بن يعقوب وسمي بذلك لطوله، البحر المحيط، (٢/ ٢٥٨).

(٢) تاج العروس، باب التاء فصل الطاء، مادة (طَلَتَ)، (١/ ٥٦٦). الكشاف، (١/ ٤٧٢). الدر المصون، (٢/ ٥١٩).

(٣) ذكر السمين الحلبي أن هذا القول مردود بأنه لو كان مشتقّاً من الطول لكان ينبغي أن ينصرف إذ ليس فيه إلا العلمية، وقد=

.....

وأمّا ادعاء العدل عن طويل والقول بأنه [عبرانيّ وافق العربي فتكلُّف[1]. قوله: (**من أين يكون له ذلك ويستأهل؟!**)][2] أي يستحق ويصير أهلاً. وقد مرَّ تحقيقه[3]. و﴿ أَنَّى ﴾ فسرها الزمخشريّ بكيف ومن أين[4]، واستُشْهِدَ على الأوّل بقوله:

أَنَّىْ وَمِنْ أَيْنَ آبَكَ الطَّرَبُ .....[البحر المنسرح] [5]

وعلى الثاني بقوله: ..... فَكَيْفَ وَمِنْ أَنَّى بِذِيْ الرَّمْثِ تَطْرُقُ [البحر الطويل][6]

فأَنَّى بمعنى (من أين). وحُذِف حرف الجر قبلها وهو (من) كما حُذفت (في) من الظروف اللازمة الظرفية وغيرها للتوسُّع فيها. بخلاف (من) ونحوها من الصلات فإنه لا يطَّرد حذفها إلّا إذا كثُرت في المتصرِّفة. وسيأتي الكلام عليه

=أجاب الشهاب هنا: بأنه وإن لم يكن أعجمياً ولكنّه شبيه بالأعجمي من حيث إنه ليس في أبنية العرب ما هو على هذه الصيغة. ينظر الدر المصون، (٢/ ٥٢٠). البحر المحيط، (٢/ ٢٥٨).

(١) هذا القول للزمخشري: (هو اسمٌ عبراني وافق عربيّاً كما وافق حنطاء حنطة)، الكشاف، (١/ ٤٧٢). واعتراض الشهاب هنا لأنه يلزم من ذلك أن يكون غير العربي مُشتقّاً أيضاً. وقد أجاب الطيبي عن ذلك فقال: (لا يبعد ذلك) واستدلّ بقول ابن الأثير: (وحضر عندي في بعض الأيام رجل من اليهود، وكنت إذ ذاك بالديار المصرية، وكان لليهود في هذا الرجل اعتقاد لمكان علمه في دينهم وغيره وكان لعمري كذلك. فجرى ذكر اللغات وأن اللغة العربية هي سيدة اللغات وأنها أشرفهنّ مكاناً وأحسنهنّ وضعاً، فقال ذلك الرجل: كيف لا تكون كذلك وقد جاءت آخراً فنفت القبيح من اللغات قبلها وأخذت الحسن، ثم إن واضعها تصرّف في جميع اللغات السالفة فاختصر ما اختصر وخفّف ما خفّف. فمن ذلك اسم الجمل فإنه عندنا في اللسان العبراني كوميل ممالا على وزن فوعيل فجاء واضع اللغة العربية وحذف منها الثقيل المستبشع وقال جمل فصار خفيفاً حسناً، وكذلك فعل في كذا وكذا وذكر أشياء كثيرة ولقد صدق في الذي ذكره وهو كلامٌ عالم به). ينظر حاشية الطيبي، (٢/ ٤٨٤)، المثل السائر، (١/ ١٩٣).

(٢) سقطت من ع٢.

(٣) لم أجد مكانه.

(٤) الكشاف، (١/ ٤٧٢).

(٥) عجز البيت هو: ..... مِنْ حيثُ لا صَبوَةٌ ولا رِيَبٌ

وهو للكُميت بن زيدٍ الأسْدي. الشاهد هو في قوله: أنّى، ووجه الاستشهاد هو مجيء أنّى بمعنى كيف. آبَكَ: أي جاءك وغشيك. الطّرب: خفّة من فرح أو حزن. الصبوة: الصِّبى والشوق. ومعنى البيت: كيف طربتَ مع كبَر سنّك من حيث لا يوجد الطّرب ومواضعه. ديوان الكميت، (٦٣). شرح هاشميات الكميت، (١٠٠). شرح المفصّل لابن يعيش، (٣/ ١٣٩). شرح شافية ابن الحاجب، (٤/ ٣١٠).

(٦) لم أجد تخريج هذا البيت.

.....

في محلِّه. وإنما ذكرناه ليُعْلَم وجهُ إتيانِ المصنّف رحمه الله بمن قبلها. والاستفهام حقيقيٌّ أو للتعجب لا لتكذيبِ نبيهم والإنكار عليه. و **(لاوي)** من أولاد يعقوب عليه الصلاة والسلام. والسِّبطَين: القبيلتين[1]. وخَلْق بمعنى ناس وبقية[2]، وليس خَلِق كحَذِر بمعنى حقيق كما تُوُهِّم. قوله: **(لما استبعدوا إلخ)** الاستبعاد من قولهم: أنى يكون إلخ. ولا يخفى مناسبة ﴿وَاسِعٌ﴾ لبسطة الجسم. و﴿عَلِيمٌ﴾ لكثرة العلم.

(١) مفردها سِبْط، والسِّبط من اليهود كالقبيلة من العرب، وهم الذين يرجعون إلى أبٍ واحد. ينظر لسان العرب، باب السين، مادة (السِّبْطُ)، (مج٣/ ٢٢/ ١٩٢٢).

(٢) لسان العرب، باب الخاء، مادة (خَلَقَ)، (مج٢/ ١٤/ ١٢٤٤).

﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ إِنَّ ءَايَةَ مُلْكِهِۦٓ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلتَّابُوتُ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ ءَالُ مُوسَىٰ وَءَالُ هَٰرُونَ تَحْمِلُهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ۚ إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ [سورة البقرة: ٢٤٨]

﴿ وَقَالَ لَهُمْ نَبِيُّهُمْ ﴾ لمّا طلبوا منه حجّةً على أنه سبحانه وتعالى اصطفى طالوت وملّكه عليهم ﴿إِنَّ ءَايَةَ مُلْكِهِۦٓ أَن يَأْتِيَكُمُ ٱلتَّابُوتُ ﴾ الصندوق فَعَلُوْت من التّوب، وهو الرجوع فإنه لا يزال يرجع إلى ما يخرج منه. وليس بفاعول، لقلّة نحو سلس وقلق. ومن قرأه بالهاء فلعلّه أبدله منه كما أبدل من تاء التأنيث لاشتراكهما في الهمس والزيادة، ويريد به صندوق التوراة وكان من خشب الشَّمْشاد مُمَوَّهاً بالذهب نحواً من ثلاثة أذرع في ذراعين ﴿ فِيهِ سَكِينَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ ﴾ الضمير للإتيان أي في إتيانه سكونٌ لكم وطمأنينة، أو للتابوت أي مُودَعٌ فيه ما تسكنون إليه وهو التوراة وكان موسى عليه الصلاة والسلام إذا قاتل قدّمه فتسكن نفوس بني إسرائيل ولا يفرُّون. وقيل: صورة كانت فيه من زبرجد أو ياقوت لها رأسٌ وذنبٌ كرأس الهرّة وذنبها وجناحان فتئنّ فيزفّ التابوت نحو العدو وهم يتبعونه، فإذا استقرّ ثبتوا وسكنوا ونزل النصر. وقيل: صورة الأنبياء من آدم إلى محمد عليهم الصلاة والسلام. وقيل: التابوت هو القلب، والسكينة: ما فيه من العلم والإخلاص، وإتيانه: مصير قلبه مقرّاً للعلم والوقار بعد أن لم يكن. ﴿وَبَقِيَّةٌ مِّمَّا تَرَكَ ءَالُ مُوسَىٰ وَءَالُ هَٰرُونَ ﴾رُضَاض الألواح، وعصا موسى وثيابه، وعمامة هارون. وآلهما: أبناؤهما أو أنفسهما. والآل مقحمٌ لتفخيم شأنهما، أو أنبياء بني إسرائيل لأنهم أبناء عمهما ﴿تَحْمِلُهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ﴾ قيل: رفعه الله بعد موسى فنزلت به الملائكة وهم ينظرون إليه، وقيل: كان بعده مع أنبيائهم يستفتحون به حتى أفسدوا فغلبهم الكفار عليه. وكان في أرض جالوت إلى أن ملّك الله طالوت فأصابهم بلاءٌ حتى هلكت خمس مدائنٍ فتشاءموا بالتابوت فوضعوه على ثورين فساقتهما الملائكة إلى طالوت ﴿إِنَّ فِى ذَٰلِكَ لَءَايَةً لَّكُمْ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ يحتمل أن يكون من تمام كلام النبي عليه السلام، وأن يكون ابتداء خطابٍ من الله سبحانه وتعالى.

قوله: (**الصُّندوق إلخ**) بضمّ الصّاد على الأفصح، وزيادة التاء في الآخر نحو رهبوت وجبروت. و(**قلّة باب سلس**)

.....

أي ما اتّحدت فاؤه ولامه ترجّحه مع أن مادة ثبت لا توجد في العربية. وإبدال التاء هاءً إذا لم يكن للتأنيث شاذّ. و(**شِمْشَاد**) بالدّال والذال: شجر السرو[1]. وشِمْشَار بالراء وشِمْشِير شجر الصمغ. وكُلُّه فارسية. قوله: (**الضمير للإتيان إلخ**) وعلى تفسير السكينة بالسكون وزوال الرُّعب فهو مصدر. وما قيل (**إنه صورة إلخ**) أخرجه ابن جرير عن مجاهد[2]. وقال الراغب: لا أراه قولاً صحيحاً[3]. و(**تَئِنُّ**) من الأنين وهو معروف[4]. و(**يَزِفُّ**) بالزاي المعجمة معناه يسرع[5].وقوله: (**صور الأنبياء عليهم الصلاة والسلام**) لأنّ التصوير كان حلالاً في الملل السابقة مطلقاً[6]. وأمّا التفسير الأخير[7] فتكلُّفٌ على عادة الصُّوفية[8] مع أنه لا يُناسب ما عُطِف عليه[9] وإن أوّله بعضهم بتأويلٍ بارد[10]، ولو تركه لكان أولى. و(**الرُّضاض**) بضم الراء المهملة وضادين معجمتين ما يتفتّت ويتقطّع من الشيء[11]، والمراد ألواح موسى عليه الصلاة والسلام النّازلة عليه. وآل: يطلق على الأتباع والأولاد، ويكون بمعنى النفس والشخص[12] فيُقحَم للتعظيم كأنه في نفسه جماعة، كما في قوله تعالى: ﴿ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً ﴾ [سورة النحل: ١٢٠] فلا يرد أنّه لا دلالة له على التعظيم كما قيل[13]. وقوله: (**أبناء عمّهما**) بيّنه في الكشاف[1]. وفي نسخة

---

(١) ينظر تاج العروس، باب الذال فصل الشين مادة (شَمْهَذَ)، (٢/ ٥٦٨).

(٢) تفسير الطبري، (٥/ ٣٢٧).

(٣) لم أجد هذا القول للراغب. تفسير الأصفهاني، (١/ ٥٠٩).

(٤) الأنين، من أنَّ يَئِنُّ أَنَّاً وأَنِيْنَاً وأُنَانَاً وأَنَّةً: تَأَوَّه. ينظر لسان العرب، باب الألف، مادة (أنن)، (مج/ ٣/ ١٥٥).

(٥) لسان العرب، باب الفاء، مادة (زَفَفَ)، (مج٣/ ٢١/ ١٨٤٢).

(٦) ينظر المبسوط، (١/ ٣٨٧).

(٧) وهو تفسير التابوت بالقلب، والسكينة بما فيه من العلم من الإخلاص، وإتيانه بمصير قلبه مقرّاً والوقار بعد أن لم يكن.

(٨) الصوفية هم علماء التصوف، و التصوف هو علمٌ تُعرَف به أحوال تزكية النفوس وتصفية الأخلاق وتعمير الظاهر والباطن لنيل السعادة الأبدية. حقائق عن التصوف، (١٧).

(٩) من قوله تعالى: ﴿ تَحْمِلُهُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ ﴾.

(١٠) أوّل العصام قول البيضاوي بأنه يمكن أن تُحمَل البقيّة على العلم والإخلاص، والسكينة على الوقار والتمكّن، ويكون حمل الملائكة قلبَه أنهم يحفظونه من وساوس الشياطين. ينظر حاشية العصام، [٢١٣/ ب].

(١١) ينظر لسان العرب، باب الضاد، مادة (رَضَضَ)، (مج٣/ ١٩/ ١٦٥٩).

(١٢) ينظر لسان العرب، باب الألف، مادة (أَوَلَ)، (مج١/ ٣/ ١٧٤).

(١٣) قال أبو حيان: (ودعوى الإقحام والزيادة في الأسماء لا يذهب إليه نحويٌ محقق. وقول الزمخشري: والآل مقحمٌ لتفخيم شأنهما إن عنى بالإقحام ما يدلّ عليه أول كلامه في قوله: ويجوز أن يراد مما تركه موسى وهارون، فلا أدري كيف يفيد زيادة آل تفخيم=

.....

أبناؤهما[٢]، والأولى أصح. وعلى كون إن في إلخ ابتداء خطاب، الخطاب للنبيّ صلى الله عليه وسلم ومن معه من المؤمنين.

=شأن موسى وهارون؟ وإن عنى بالآل الشخص، فإنه يطلق على شخص الرجل آله، فكأنه قيل: مما ترك موسى وهارون أنفسهما، فنسب تلك الأشياء العظيمة التي تضمنها التابوت إلى أنها من بقايا موسى وهارون شخصيهما، أي أنفسهما لا من بقايا غيرهما، فجرى آل هنا مجرى التوكيد الذي يراد به: أن المتروك من ذلك الخير هو منسوب لذات موسى وهارون، فيكون في التنصيص عليهما ذاتهما تفخيم لشأنهما، وكان ذلك مقحماً لأنه لو قيل: مما ترك موسى وهارون لاكتفى، وكان ظاهر ذلك أنهما أنفسهما، تركا ذلك وورث عنهما). البحر المحيط، (٢/ ٢٧٢).

(١) قال الزمخشري: (الأنبياء من بني يعقوب بعدهما؛ لأنّ عمران هو ابن قاهث بن لاوي بن يعقوب فكان أولاد يعقوب آلهما). الكشاف، (١/ ٤٧٤).

(٢) في نسخة من تفسير البيضاوي.

﴿ فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِٱلْجُنُودِ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ مُبْتَلِيكُم بِنَهَرٍ فَمَن شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُۥ مِنِّيٓ إِلَّا مَنِ ٱغْتَرَفَ غُرْفَةًۢ بِيَدِهِۦ فَشَرِبُوا۟ مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ فَلَمَّا جَاوَزَهُۥ هُوَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ قَالُوا۟ لَا طَاقَةَ لَنَا ٱلْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ قَالَ ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُوا۟ ٱللَّهِ كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةًۢ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ ﴾ [سورة البقرة: ٢٤٩]

﴿ فَلَمَّا فَصَلَ طَالُوتُ بِٱلْجُنُودِ ﴾ انفصل بهم عن بلده لقتال العمالقة. وأصله فصل نفسه عنه ولكنْ لما كثُر حذف مفعوله صار كاللازم. روي أنه قال لهم: لا يخرج معي إلا الشابُّ النشيط الفارغ، فاجتمع إليه ممن اختاره ثمانون ألفاً وكان الوقت قيظاً فسلكوا مفازةً وسألوه أن يجري الله لهم نهراً. ﴿ قَالَ إِنَّ ٱللَّهَ مُبْتَلِيكُم بِنَهَرٍ ﴾ معاملكم معاملة المُختبِر بما اقترحتموه. ﴿ فَمَن شَرِبَ مِنْهُ فَلَيْسَ مِنِّي ﴾ فليس من أشياعي، أو ليس بمُتَّحدٍ معي ﴿ وَمَن لَّمْ يَطْعَمْهُ فَإِنَّهُۥ مِنِّيٓ ﴾ أي من لم يذقه، من طَعِمَ الشيء إذا ذاقه مأكولاً أو مشروباً، قال الشاعر:

..... وَإِن شِئْتُ لَمْ أَطْعِم نقاخاً وَلاَ بَرَدْا

وإنما عُلم ذلك بالوحي إن كان نبياً كما قيل، أو بإخبار النبي عليه الصلاة والسلام.

قوله: (**انفصل بهم إلخ**) " فَصَلَ لا كلام في استعماله متعدياً ولازماً فجوّز أن يكون اللازم مأخوذاً من المتعدي بحذف المفعول وأن يكون أصلاً برأسه" [(١)] فيكون فَصَلَهُ فَصْلاً بمعنى مَيَّزَه. وفصل فصولاً بمعنى انفصل لغتان[(٢)]، مثل: صدَّه صدَّاً وصد صدوداً. والقيظ: شدة الحر[(٣)]، فقوله: (**قيظاً**) أي وقت قيظ، أو جعل اسماً للزمان. والمفازة الأرض الخالية[(٤)]، من الفوز تفاؤلاً. قوله: (**معاملكم إلخ**) يعني أنه استعارة. شبَّه إنزال البَلِيَّة بهم ليظهر للناس كذبهم وعدم

---

(١) حاشية التفتازاني، [١٢٤/ ب].

(٢) ينظر لسان العرب، باب الفاء، مادة (فَصَلَ)، (مج٥/ ٣٨/ ٣٤٢٣).

(٣) ينظر لسان العرب، باب القاق، مادة (قَيَظَ)، (مج٥/ ٤٢/ ٣٧٦٩).

(٤) وتُجمَع على مفاوز، لسان العرب، باب الفاء، مادة (فَوَزَ)، (مج٥/ ٣٩/ ٣٤٨٥).

.....

صبرهم بمن يختبر شخصاً ويُجَرِّبه بتكليف بعض الأمور ليعلم حالَه. وقد مرَّ تحقيقه[1]. قوله: **(من أشياعي إلخ)** أشياع كأتباع لفظاً ومعنى: جمع شيعة، و(من) تفيد الاتصال وتسمى مِنْ الاتصالية، كقوله تعالى: ﴿ **ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ** ﴾[سورة التوبة: ٦٧] [٤١٧/ أ] وقوله:

..... فَإِنِّي لَسْتُ مِنْكَ وَلَسْتَ مِنِّي [البحر الوافر][2]

ويجوز أن تكون للتبعيض كذا قال الطيبي[3]، فجعل (من) الاتصالية غير التبعيضية [وكأنها بيانية. وفي الدر المصون أنها تبعيضية[4]][5]، وهو الظاهر. وقوله: **(من أشياعي)** إشارةً إلى أنه على تقدير مضاف. وقوله: **(متَّحدٍ معي)** إشارةً إلى الاتصال به حتى كأنه نفسه. قوله: **(أي من لم يَذُقْه من طعم إلخ)** أصل الاستعمال أن يقال في الماء: مشروب، وفي المأكولات: مطعوم، وقد استعمل الطعم هنا في المشروب. ومما عيب على خالد بن عبد اللّه القسري[6] أنه قال على المنبر يوماً وقد خرج عليه المغيرة بن سعيد[7] بالكوفة: أطعموني ماءً فعابت عليه العرب ذلك وهجوه به وحملوه على شدَّة جزعه فقال الشاعر فيه:

---

(١) لم أجده.

(٢) صدر البيت هو: إذا حَاوَلْتَ فِيْ أَسَدٍ فُجُوراً .....

وهو للنابغة الذبياني، والمخاطب بهذا الشعر عُيينة بن حِصن الفزاري. والذي حَمَل النابغة على مخاطبته بذلك، أنه أراد أن يقطع الحلف الذي بين بني أسد وبني ذبيان، لأن بني أسد قتلوا رجلين من بني عبس، ولم يرغب النابغة قطع الحلف، فقال هذه القصيدة. ديوان النابغة الذبياني، (١/ ٩٧)، شرح أبيات سيبويه، (٢/ ٢٨٩).

(٣) حاشية الطيبي، (٢/ ٤٩٠).

(٤) الدر المصون، (٢/ ٥٢٦).

(٥) هذه الجملة سقطت من الأصل ع١.

(٦) هو خالد بن عبد الله بن يزيد بن أسد القسري من بُجَيلة أبو الهيثم، أحد خطباء العرب وأجوادهم. وُلّي مكة في زمن الوليد بن عبد الملك، وفي عهد هشام بن عبد الملك ولّي الكوفة والبصرة، وقتله يوسف الثقفي، وكان يُرمَى بالزندقة. توفي سنة١٢٦هـ. ينظر الوافي بالوفيات، (١٣/ ١٥٥).

(٧) هو المغيرة بن سعيد البجلي الكوفي، أبو عبد الله، رافضيٌّ كذّاب. قيل: إنه جمع بين الإلحاد والتنجيم وكان مُجسِّماً. وقيل: إنه كان دائم الكذب على أهل البيت رضوان الله تعالى عليهم، وقد قتله خالد بن عبد الله القسري سنة١١٩هـ. ينظر ميزان الاعتدال، (٤/ ١٦٠).

.....

بَلَّ الْمَنَابِرَ مِنْ خَوْفٍ وَمِنْ وَهَلٍ وَاسْتَطْعَمَ الْمَاءَ لَمَّا جَدَّ فِيْ الْهَرَب

وَأَلْحَنَ النَّاسَ كُلَّ النَّاسِ قَاطِبَةً وَكَانَ يُوْلَعُ بِالْتَّشْدِيْقِ فِيْ الْخُطَبِ[البحر البسيط][1]

وقال ابن أبي الصلت في كتاب المختار: إنما عيَّبَتْه عليه؛ لأنها صدرت عن جزع وإلا فقد وقع في هذه الآية[2]. والذي تقتضيه البلاغة ما أشار إليه المصنف وغيره من أنّ طَعِمَ له استعمالات، فاستعماله بمعنى ذاقَ طَعْمَه كما هنا فصيح، وأما بمعنى شُرْبِه واتِّخاذه طعاماً فقبيحٌ إلا أن يقتضيه المقام، كما في حديث ((ماءُ زَمزم طَعامُ طُعْمٍ وشِفاءُ سُقْم))[3] فإنه تنبيهٌ على أنها تُغَذِّي بخلاف سائر المياه، كما ذكره الراغب[4]. وطَعِمَ الشيء بمعنى ذاقه، ذكره الأزهري[5] عن الليث[6]. وذكر الجوهري[7] أنّ الطَّعْم ما يُؤدِّيه الذوق[8]، قيل: "ولعلَّه الأظهر. وتفسيره بالذوق تَوَسُّع. والمصدري لم يجئ إلا للذَّوق"[9]. فمن قال: طَعِمَ شائعٌ في معنى أَكَلَ[1]، لم يُصِب المِحَزّ.

(١) الأبيات ليحيى بن نوفل الحميري اليماني وهو شاعرٌ هجّاء يكاد لا يمدح أحداً، ولم أجد له ديوان. ينظر الأعلام، (٨/ ١٧٤). البيان والتبيين، (١/ ٧٩). زهر الأكم في الأمثال والحكم، (١/ ٢٦١).

(٢) هو أمية بن عبد العزيز بن أبي الصلت، أبو الصلت الأندلسي، كان أديباً فاضلاً حكيماً، وكان ماهراً في الطبّ إماماً فيه. من تصانيفه الأدوية المفردة، الحديقة في مختار أشعار المحدَثين. توفي سنة٥٢٩هـ. ينظر الوافي بالوفيات، (٩/ ٢٢٩). وكتابه المختار غير موجود.

(٣) أخرجه مسلم عن أبي ذر رضي الله عنه في حديث طويل بلفظ ((إنها مباركة إنها طعام طعم))، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل أبي ذر، (٢٤٧٣)، (١٠٠٢)، والطبراني في المعجم الصغير، (٢٩٥)، (١/ ١٨٦).

(٤) المفردات في غريب القرآن، (١/ ٥١٩).

(٥) تهذيب اللغة، (٢/ ١٨٩).

(٦) هو الليث بن سعد أبو الحارث الفهمي الأصبهاني المصري. حدّث عن عطاء ونافع وابن أبي مليكة، وحدّث عنه ابن عجلان وابن وهب وقتيبة بن سعيد. قال عنه الشافعي: هو أفقه من مالك إلا أن أصحابه لم يقوموا به، كان يُحسن القرآن والنحو ويحفظ الشعر والحديث، من سادات أهل زمانه فقهاً وورعاً وعلماً وفضلاً وسخاء، كان ثقةً كثير الحديث. ينظر تهذيب التهذيب، (٣/ ٤٨٣)، تذكرة الحفاظ، (١/ ٢٢٤).

(٧) الجوهري هو إسماعيل بن حماد أبو نصر الجوهري، إمامٌ في اللغة والأدب وخطّه يُضرب به المثل في الجودة. قرأ النحو على أبي علي الفارسي وأبو سعيد السيرافي. من مصنفاته الصحاح والمقدمة في النحو. توفي سنة ٣٩٦هـ. ينظر معجم الأدباء، (١/ ٦٥٦).

(٨) الصحاح، (٥/ ١٩٥٤).

(٩) قاله القزويني. حاشية القزويني، [٨٣/ أ].

.....

قوله: **(وإن شئت إلخ)** هو من شعرٍ يُنسَب للعرجي[٢]. والذي في الأغاني[٣] أنه من قصيدة للحارث بن خالد بن عاصم بن هشام المخزومي ــوهو ممن قتل مُشركاً ببدر، قتله علي رضي اللّه عنهــ يخاطب بها ليلى بنت أبي مرة بن عروة بن مسعود[٤]، وأوّلها :

لَقَدْ أَرْسَلَتْ فِيْ السِرّ لَيْلَى تَلُوْمُنِيْ وَتَزْعُمُنِيْ ذَاْ مَلَّةٍ طَرِفَاً جَلْدَا

تَعُدِّيْنَ ذَنْباً وَاْحِداً مَاْ جَنَيْتُهُ عَلَيَّ وَمَاْ أُحصِي ذُنُوْبَكُمْ عَدَّا

فَإِنْ شِئْتِ حُرِمْتُ النِّسَاءَ سِوَاكم وَإِنْ شِئْتِ لَمْ أَطْعَمْ نُقَاْخَاً وَلَاْ بَرْدَا [البحر الطويل] [٥]

والنُّقَاخ بضم النون وقاف وخاء معجمة: الماء العذب البارد[٦]. والمراد بالبرد فيه النوم. وعطفه على الماء يعيّن كونه بمعنى لم يَذُق، كما يقال: لم يذُق لذّة النوم ونحوه[٧]. وسواكم بضمير الجمع للتّعظيم للمحبوبة، كما قاله الطيبي رحمه الله[٨]. ومنه يُعلَم ردّ ما قاله الرضي: من أنه إنما يكون في ضمير المتكلم. وقوله: **(وإنما علم إلخ)** أي علم أنّ من شرب عصاه ومن لم يشرب يطيعه، وما قيل: إنه يحتمل أنه بالفراسة والإلهام بعيد[٩].

---

(١) قاله التفتازاني. حاشية التفتازاني، [١٢٤/ ب].

(٢) هو عبد الله بن عمرو بن عمرو بن عثمان بن عفان الأموي، من أعيان شعراء بني أمية، كان بطلاً شجاعاً وكان ينزل بموضع قبل الطائف يُقال له العرج فنُسِب إليه، توفي سنة ١٢٠هـ. ينظر الشعر والشعراء، (٢/ ٢٢٨).

(٣) الأغاني، (٣/ ٣٢٩).

(٤) لم أجد لها ترجمة.

(٥) ديوان العرجي، (١٠٩).

(٦) ينظر لسان العرب، باب النون، مادة (نَقَخَ)، (مج٦/ ٥٠/ ٤٥١٦).

(٧) الكشاف، (١/ ٤٧٥).

(٨) حاشية الطيبي، (٢/ ٤٩١).

(٩) لم أعرف صاحب هذا القول. وقد ضعّف القونوي رأي الشهاب هنا. ينظر حاشية القونوي، (٥/ ٣٥٥).

﴿إِلَّا مَنِ ٱغۡتَرَفَ غُرۡفَةَۢ بِيَدِهِۦ﴾ استثناء من قوله: ﴿فَمَن شَرِبَ مِنۡهُ﴾ وإنما قدّمت عليه الجملة الثانية للعناية بها كما قدّم والصابئون على الخبر في قوله: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ﴾ [سورة البقرة: ٦٢] والمعنى: الرخصة في القليل دون الكثير. وقرأ ابن عامر والكوفيون (غُرْفَةً) بضم الغين.

قوله: (**استثناء من قوله: فمن شرب إلخ**) فالجملة الثانية في حكم المتأخرة. إذ التقدير: فمن شرب منه فليس مني إلا من اغترف غرفة بيده ومن لم يطعمه فهو مني كقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱلَّذِينَ هَادُواْ وَٱلنَّصَٰرَىٰ﴾ [سورة البقرة: ٦٢] إلى قوله: ﴿وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ﴾ [سورة البقرة: ٦٢] والتقدير إنّ الذين آمنوا والذين هادوا والنصارى فلا خوف عليهم والصابئون كذلك، فقدّم الصابئون للعناية تنبيهاً على أنّ الصابئين يُتاب عليهم أيضاً وإن كان كفرهم أغلظ كما هنا. إذ المطلوب أن لا يُذَاق من الماء رأساً. والاغتراف بالغرفة رخصة فقدَّم من لم يطعمه؛ لأنه عزيمة اعتناءً به وتكميلاً للتقسيم، ولملاحظة هذه النكتة وكونه في نيّة التأخير اغْتُفِرَ فَصْلُه بين المستثنى والمستثنى منه، مع أنه كما في الكشف جارٍ مجرى الاعتراض في إفادة ما سيق له الكلام[1]. وقوله: (**والمعنى الرخصة إلخ**) إشارةٌ إلى وجه جعْلِه مستثنى منه[2] لا مما قبله[3]؛ لأنه لو استثنى منه أفاد المنع، أو معناه من اغترف غرفة فليس مني. ولذا قال: فشربوا ولم يقل فطعموه[4]. ومن ذهب إليه كأبي البقاء[5] تَعَسَّفَ له تعسُّفاتٍ لا حاجة إليها[6]. والغرفة بالفتح المرة وبالضم: ملء الكف[7]، وبهما قُرئ[8].

---

(١) حاشية القزويني، [٨٣/ أ].

(٢) من قوله تعالى: ﴿فَمَن شَرِبَ مِنۡهُ فَلَيۡسَ مِنِّي﴾

(٣) من قوله تعالى: ﴿وَمَن لَّمۡ يَطۡعَمۡهُ فَإِنَّهُۥ مِنِّيٓ﴾

(٤) ينظر الكشاف، (١/ ٤٧٥).

(٥) إملاء ما منّ به الرحمن، (١/ ١٠٤).

(٦) حاشية الطيبي، (٢/ ٤٩٢).

(٧) ينظر لسان العرب، باب الغين، مادة (غرف)، (مج٥/ ٣٦/ ٣٢٤٢).

(٨) كلاهما متواترتان، قراءة الفتح (غَرفة) هي قراءة ابن كثير ونافع وأبو عمرو، وحجتهم أنهم جعلوا الفعل اغترف يتعدى إلى المصدر والمفعول به محذوف، تقدير الكلام: إلا من اغترف ماءً غَرفةً. وقراءة الضم (غُرفة) هي قراءة عاصم وابن عامر وحمزة والكسائي، وحجتهم أنهم جعلوا الفعل يتعدى إلى المفعول به وليس إلى المصدر لأنّ الغُرفة هي العين المغتَرَفة فهو في تقدير: إلا من اغترف ماءً. ينظر الحجة للقراء السبعة، (٢/ ٣٥٠ ـ ٣٥١).

﴿فَشَرِبُوا مِنْهُ إِلَّا قَلِيلًا مِّنْهُمْ﴾ أي فكرعوا فيه إذ الأصل في الشرب منه أن لا يكون بوسط. وتعميم الأول ليتصل الاستثناء أو أفرطوا في الشرب منه إلا قليلاً منهم. وقرئ بالرفع حملاً على المعنى فإن قوله: ﴿فَشَرِبُوا مِنْهُ﴾ في معنى فلم يطيعوه، والقليل كانوا ثلاثمائة وثلاثة عشر رجلاً، وقيل: ثلاثة آلاف، وقيل: ألفاً. روي أن من اقتصر على الغرفة كفته لشربه وإداوته، ومن لم يقتصر غلب عليه واسودّت شفته ولم يقدر أن يمضي. وهكذا الدنيا لقاصد الآخرة.

قوله: (**أي فكرعوا فيه إلخ**) هذا التفسير مرويٌ عن ابن عباس رضي الله عنهما[١]. وفُسِّر به ليُؤْذِنَ بأنهم بالغوا في مخالفة المأمور حيث لم يغترفوا، إذ الكرع: الشرب بالفم من غير إناء[٢]. وأصله في الحيوان أن يُدخِل الماء حتى يصل إلى أكارعه[٣]، ثم توسَّعوا فيه [٤١٧/ ب]. وليس تفسير الزمخشريّ به إلا لهذا[٤] ولأنه الحقيقة اللغوية ولا داعي للصرف عنها، لا أنه مبنيٌ على قول أبي حنيفة فيمن حلف لا يشرب من هذا النهر فإنه لا يحنث إلا إذا كرع[٥]، خلافاً لهما[٦]. ثم الظاهر أن الاستثناء متصل[٧]. وقيل: إنه منقطع على التقديرين[٨]: أمّا إذا كان ممن لم يطعمه فلأنه ذائق ومن لم يطعمه غير ذائق إن كان ممن شرب. فمن شرب كارع والمغترف غيره لكن معناه أنه ليس مني فلا يكون الاغتراف رخصة. وعلى الثاني المغترف مني فهو رخصة، وهو الصحيح. وفيه نظر. وأمّا على ما في الكشف فمنقطع إن فسر الشرب بالكروع وإلا فمتصل[٩]. وقوله: (**الأصل**) أي حقيقته لغة. والمراد بالوسط آلة الشرب

---

(١) ينظر تفسير الطبري، (٥/ ٣٤٥). البحر المحيط، (٢/ ٢٧٥)..

(٢) ينظر لسان العرب، باب الكاف، مادة (كَرَعَ)، (مج٥/ ٤٢/ ٣٨٥٨).

(٣) في ع٢ (الكارهة)، [٤٨١/ أ]. لسان العرب، باب الكاف، مادة (كَرَعَ)، (مج٥/ ٤٢/ ٣٨٥٩).

(٤) الكشاف، (٢/ ٤٧٥).

(٥) ينظر العناية، (٧/ ٤٩).

(٦) أي صاحبا أبي حنيفة. وعند أبي حنيفة إذا حلف لا يشرب من هذا النهر فشرب منه بإناء لا يحنث لأن الحقيقة المستعملة ـوهي أن الناس يكرعون من النهر كرعاًـ أولى من المجاز المتعارف عليه وهو كون الشرب بإناء شرباً. أما الصاحبان فقالا: يُقدّم المجاز المتعارف على الحقيقة المستَعملة ورُدّ على أبي حنيفة بأن الحنث بالكرع ليس باعتبار الحقيقة المستعملة وإنما بعموم المجاز بحيث يحنث سواء شرب بالإناء أو بغيره. وأُجيبَ عن ذلك بأن عموم المجاز يَصار إليه إذا تعذّرت الحقيقة وهنا دلّ الدليل على كونها مستعملة. ينظر المصدر السابق.

(٧) ينظر الدّر المصون، (٢/ ٥٢٦).

(٨) قاله القطب الرازي، حاشية الرازي، [٩٥/ أ].

(٩) حاشية القزويني، [٨٣/ أ].

.....

كالإناء واليد. قوله: (**وتعميم الأوّل إلخ**) يعني أنّ الشرب هنا فُسِّرَ بالكرع؛ لأنه الحقيقة ولا داعي للعدول عنها، وإنما لم يُفَسَّر به سابقاً؛ ليكون الاستثناء في قوله: ﴿إِلَّا مَنِ ٱغۡتَرَفَ غُرۡفَةَۢ﴾ متصلاً لأنه الأصل في الاستثناء. وقوله: (**وأفرطوا في الشرب إلا قليلاً منهم**) إشارةٌ إلى توجيه الاستثناء على وجهٍ يكون المغترِف داخلاً في القليل على تقدير جعل الثاني كالأوّل مصروفاً عن الحقيقة ومحمولاً على شرب الماء المطلق بالكرع أو بالاغتراف، والتوجيه بحمل الشرب على الإفراط. ولا مزيَّة له على التوجيه[1] الأوّل؛ لأنه أيضاً خالف الأوّل في حمله على الإفراط مع أنّ الأوّل محمولٌ على أصل الشرب ليتصل الاستثناء. قوله: (**وقُرئ بالرفع حملاً على المعنى إلخ**) في الكشاف[2]:" وقرأ أبيّ[3] والأعمش[4] (إلا قليلٌ) بالرفع[5]. وهذا من ميلهم مع المعنى والإعراض عن اللفظ جانباً، وهو بابٌ جليلٌ من علم العربية. فلمّا كان معنى فشربوا منه فلم يطيعوه حُمِل عليه، [كأنه قيل][6] فلم يطيعوه إلا قليلٌ منهم، ونحوه قول الفرزدق[7]:

---

(١) في ع٢ (التوجه).

(٢) الكشاف، (١/ ٤٧٥).

(٣) هو أُبَيّ بن كعب بن قيس بن عبيد الأنصاري، من بني النجار، يُكنّى أبا الطفيل وأبا المنذر. شهد العقبة الثانية وبايع النبي صلى الله عليه وسلم فيها، وشهد بدراً. كان أحد فقهاء الصحابة وأقراؤهم لكتاب الله تعالى، وكان ممن كتب الوحي لرسول الله صلى الله عليه وسلم قبل زيد بن ثابت. قال عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((أقرأُ أمّتي أُبيّ)). توفي في خلافة عمر بن الخطاب رضي الله عنه وقيل غير ذلك. ينظر الاستيعاب، (٤٣)، أسد الغابة، (١/ ١٦٨).

(٤) هو سليمان بن مهران الأسدي مولاهم أبو محمد. يُلقّب بالأعمش تابعي مشهور. روى عن أنس وعبد الله بن أبي أوفى وروى عنه الحكم بن عتيبة وأبو إسحاق السبيعي. قال عنه ابن معين والنسائي: ثقة، وكان يُسمّى المصحف؛ لصدقه. قال ابن عيينة: سبق الأعمش أصحابه بأربع: كان أقرأهم للقرآن وأحفظهم للحديث وأعلمهم بالفرائض. ينظر تهذيب التهذيب، (٢/ ١٠٩)، تذكرة الحفاظ، (١/ ١٥٤).

(٥) وهي قراءة شاذة. ينظر مختصر ابن خالويه، (٢٢).

(٦) سقطت من الأصل.

(٧) هو همام بن غالب بن صعصعة بن ناجية، والده يُكنّى أبا الأخطل سيد بني تميم وأمه ليلى بنت حابس أخت الأقرع بن حابس. لقّب بالفرزدق لغلظه وقصره. توفي سنة١١٠هـ. ينظر الشعر والشعراء، (١/ ١٨١).

.....

وعَضُّ زَمَانٍ يا ابْنَ مَرْوانَ لم يَدَعْ مِنَ المالِ إلاَّ مُسْحَتٌ أَوْ مُجَلَّفُ [البحر الطويل][1]

كأنه قال: لم يبق من المال إلا مُسحَتٌ أو مُجَلَّف". قال النحرير رحمه الله: يعني أنّ الواجب النصب لكونه استثناءً من كلامٍ موجب ذكر المستثنى منه[2]، كما في قول الفرزدق :

إِلَيْكَ أَمِيْرَ المؤْمِنينَ رَمَتْ بِنا هُمُومُ المنَى والهَوْجَلُ المتَعَسِّفُ[البحر الطويل][3]

وعَضُّ زمان... البيت " حيث رفع مُسْحَت مع كونه استثناءً مفرغاً في موقع المفعول به؛ ميلاً إلى أنه من جهة المعنى في موقع الفاعل؛ لأنّ معنى لم يدع: لم يترك، كمعنى لم يبق. إذ ليس ههنا فعل من الزمان، وإنما الإسناد إليه مجاز والحقيقة أنه لم يبق فيه من المال إلا مُسحَت أي مستأصلة[4] من الإسحات وهي لغة نجد، والسُّحت لغة الحجاز. والْمُجَلَّف: الذي بقيت منه بقية. وقد يقال: الْمُجَلَّف هو الذي ذهب ماله[5]، والمعنى قطعنا إليك طرق الجبال من بُعدٍ، ومهامه مُتعسّفة لا علم بها وإصابة سَنَة وقحط ذهبت بالأموال والأحوال. وقد روي البيت في سورة طه إلا مسحتاً أو مُجَلَّف بنصب الأوّل ورفع الثاني[6]. وهو الرواية في كثير من الكتب كالصحاح[7] وغيره[8]، ولا ميل فيه مع المعنى بل التقدير إلا مسحتاً أو شيئاً هو مُجَلَّف، فحذف الموصوف وصدر جملة الصفة"[9]. ثم قال" وقوله: ميلهم مع المعنى[10] أي مالوا معه حيث مال. ومقتضى الظاهر إلى المعنى لكن الشائع هذا"[11]. أقول: الرواية في البيت

(١) لم أجد هذا البيت في ديوان الفرزدق. وقال عنه ابن قتيبة: أكثر النحويون في الاحتيال لهذا البيت ولم يأتوا بشيءٍ يُرتَضَى. ينظر شرح الرضي على الكافية، (٢/ ٣٥٥). الشعر والشعراء، (١/ ١٨٧).

(٢) حاشية التفتازاني، [١٢٥/ أ].

(٣) لم أجد هذا البيت في ديوان الفرزدق، ذكره الأزهري. تهذيب اللغة، (٦/ ٥٣).

(٤) في ع٢ (مستأصل).

(٥) ينظر لسان العرب، باب الجيم، مادة (جَلَفَ)، (مج١/ ٩/ ٦٦٠).

(٦) يقصد أن الزمخشري ذكر هذا البيت في تفسير سورة طه، الكشاف، (٤/ ٩١).

(٧) الصحاح، باب التاء، فصل السين، مادة (سَحَتَ)، (١/ ٢٥٢).

(٨) لسان العرب، باب السين، مادة (سَحَتَ)، (مج٢/ ٢٢/ ١٩٤٩).

(٩) حاشية التفتازاني، [١٢٥/ أ].

(١٠) أي قول الزمخشري، (١/ ٤٧٥).

(١١) قاله التفتازاني. حاشية التفتازاني، [١٥٢/ أ].

.....

كما في كتاب الحلل[١] لابن السبط[٢] وعظ بالظاء المشالة. ومُسحَتاً روي بالرفع والنصب أيضاً، وكلاهما من الميل مع مع المعنى، أمّا رفعهما ففيهما معاً، وعلى نصب الأوّل فرفع الثاني على توهُّم رفع الأوّل. وأمّا ما ذكره من التقدير فتكلُّف[٣]، وكذا عطفه على الضمير المستتر في مسحتاً. والميل مع المعنى ليس بمعنى إلى المعنى بل بتضمينه دائراً مع المعنى وهو يفيد عدم انفكاكه عنه. وقد اعترض أبو حيان رحمه الله تعالى على هذا التوجيه بأنهم غفلوا عن جواز الاتباع بعد الموجب وقد تقرّر في النحو أنه يجوز في الموجب وجهان: النصب وهو الأصح، والاتّباع[٤] كقوله:

وَكُلُّ أَخٍ مُفَارِقُهُ أَخُوْهُ لَعَمْرُ أَبِيْكَ إِلَّاْ الْفَرْقَدَانْ [٤١٨/ أ] [البحر الوافر][٥]

واختلفوا في إعرابه إذا اتُّبع. فقيل: نعتٌ لما قبله. وقيل: عطف بيان[٦]. والإِدَاوة بكسر الهمزة والدال المهملة: ما يُحمَل يُحمَل فيه الماء وهو معروف[٧]. وفي نسخة وروية[٨]. وقوله: **(وهكذا الدنيا لقاصد الآخرة)** قال الراغب:" فيه إيماءٌ ومثالٌ للدنيا وأنَّ مَن تناول قدْر ما يبْلغ به اكتفى واستغنى وسَلِمَ منها ونجا، ومَن تناول منها فوق ذلك ازداد عطشاً"[٩]. وقوله: **(وروي إلخ)** أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما[١٠].

---

(١) الحُلَل في شرح أبيات الجُمَل. (١/ ٥١)، الجُمَل في النحو، (١٤٥).

(٢) هكذا ورد في النسخة الأصلية ع١ [٤١٨/ أ]، وفي ع٢[٤٨١/ ب]، وفي النسخة المطبوعة، (٢/ ٣٣١). ولعلّه حصل تصحيف من الناسخ فالمؤلف هو ابن السيد البطليوسي وليس ابن السبط، وهو عبد الله بن محمد بن السيد أبو محمد البطليوسي النحوي، نزيل بلنسية، ولد في بطليوس في الأندلس. كان عالماً باللغات والآداب مُتَبَحّراً فيهما. من مؤلفاته الاقتضاب، شرح ديوان المتني، الحُلل في شرح أبيات الجمل. توفي سنة٥٢١هـ. ينظر إنباه الرواة على أنباه النحاة، (٢/ ١٤١). الوافي بالوفيات، (٥/ ٤٩٣).

(٣) ما ذكره الزمخشري من قوله: (لم يبقَ من المال إلا مُسْحَتٌ أو مُجَلِّف). الكشاف، (١/ ٤٧٥).

(٤) ينظر كتاب سيبويه، (٢/ ٣٣٤). شرح الرضي على الكافية، (٢/ ١٢٩). شرح المفصّل، (٢/ ٧٢). البحر المحيط، (٢/ ٢٧٦). ٢٧٦).

(٥) البيت للشاعر عمرو بن معد يكرب، كتاب سيبويه، (٢/ ٣٣٤)، شرح الرضي، (٢/ ١٢٩).

(٦) ينظر البحر المحيط، (٢/ ٢٧٦). حاشية السيوطي، (٢/ ٤٤٨).

(٧) الإداوة هي المِطْهَرَة، جمعها أداوى مثل مطايا، لسان العرب، باب الألف، مادة (أَدَوَ)، (مج١/ ١/ ٤٧).

(٨) أي وفي نسخة من نُسخ البيضاوي (كفته لشربه ورويته).

(٩) تفسير الأصفهاني، (١/ ٥١٢).

(١٠) تفسير ابن أبي حاتم، (٢/ ٤٧٤).

﴿فَلَمَّا جَاوَزَهُۥ هُوَ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ مَعَهُۥ﴾ أي القليل الذين لم يخالفوه. قالُوا: أي بعضهم لبعض﴿قَالُوا۟ لَا طَاقَةَ لَنَا ٱلْيَوْمَ بِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ﴾ لكثرتهم وقوتهم ﴿قَالَ ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ أَنَّهُم مُّلَٰقُوا۟ ٱللَّهِ﴾ أي قال الخُلَّص منهم الذين تيقّنوا لقاء الله وتوقّعوا ثوابه، أو علموا أنهم يستشهدون عما قريب فيلقون الله تعالى. وقيل: هم القليل الذين ثبتوا معه، والضمير في قالُوا للكثير المنخذلين عنه اعتذاراً في التخلّف وتخذيلاً للقليل، وكأنهم تقاولوا به والنهر بينهما ﴿كَم مِّن فِئَةٍ قَلِيلَةٍ غَلَبَتْ فِئَةً كَثِيرَةًۢ بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ بحكمه وتيسيره. و﴿كَم﴾ تحتمل الخبر والاستفهام. و﴿مِّن﴾ مبينة أو مزيدة. والفئة الفرقة من الناس من فأوت رأسه إذا شققته، أو من فاء رجع. فوزنها فِعَة أو فِلَة ﴿وَٱللَّهُ مَعَ ٱلصَّٰبِرِينَ﴾ بالنصر والإثابة.

قوله: (**أي قال الخُلَّصُ منهم الذين تيقَّنوا إلخ**) إشارةٌ إلى أن ﴿يَظُنُّونَ﴾ ليس على ظاهره بل بمعنى يعلمون. ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ من وضع الظاهر موضع ضمير القليل وضمير قالوا لهم باعتبار البعض. ﴿ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ﴾ هم البعض الآخر الذين هم أشدُّ يقيناً وأخلص اعتقاداً وبصيرة. فإن المؤمنين وإن تساووا في أصل اليقين والاعتقاد يتفاوتون فيه، ولا يلزم منه خللٌ في إيمانهم. وجاز أن يكون ضمير ﴿قَالُوا۟﴾ للكثير الذين انخذلوا أي انقطعوا عنه وشربوا منه. و﴿ٱلَّذِينَ يَظُنُّونَ﴾ من وضع الظاهر موضع الضمير إشارة إلى الذين آمنوا. واليقين عند أهل اللغة كما قال الراغب: هو المعرفة الحاصلة عن أمارة قوية تدلُّ عليه[1]. فلا يرد على المصنف أنّ شهادتهم مظنونة كما قيل[2]. والتخذيل من الخذلان وعدم الإعانة[3]. وتفسير الإذن بما ذكر لما مرّ. وقوله: (**وكم تحتمل الخبر إلخ**) الظاهر الأوّل مع أنّ (مِن) لا تدخل بعد (كَم) الاستفهامية كما مر[4] عن الرضي وغيره[5]

---

(١) تفسير الأصفهاني، (١/ ٥١٢).

(٢) قاله العصام. حاشية العصام، [٢١٤/ أ].

(٣) لسان العرب، باب الخاء، مادة (خذل)، (مج٢/ ١٣/ ١١١٨).

(٤) فصّل الشهاب في الحديث عن (كم) الاستفهامية ومميزها عندما فسّر قوله تعالى: ﴿سَلْ بَنِىٓ إِسْرَٰٓءِيلَ كَمْ ءَاتَيْنَٰهُم مِّنْ ءَايَةٍۭ﴾ ينظر حاشية الشهاب، [٣٩٩/ ب].

(٥) ينظر شرح الرضي، (٣/ ١٥٦).

.....

وهي زائدة في التمييز. وأما جعلها بيانية فيقتضي حذف المميز بلا داعٍ له مع تَكَلُّفِه معنى[1]. والفئة[2]: إن كانت من فأوت، لأنها قطعة من الناس فوزنه فِعَة. وإن كان من فاء، لأنه يرجع إليهم فوزنها فِلَة. والمحذوف العين.

(١) حاشية العصام، [٢١٤/ أ].

(٢) لسان العرب، باب الفاء، مادة (فأى)، (مج٥/ ٣٧/ ٣٣٣٦)، تفسير أبو السعود، (١/ ٣٧٧).

﴿وَلَمَّا بَرَزُوا۟ لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ قَالُوا۟ رَبَّنَآ أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ فَهَزَمُوهُم بِإِذْنِ ٱللَّهِ وَقَتَلَ دَاوُۥدُ جَالُوتَ وَءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ وَٱلْحِكْمَةَ وَعَلَّمَهُۥ مِمَّا يَشَآءُ ۗ وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِٱلْحَقِّ ۚ وَإِنَّكَ لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ [سورة البقرة: ٢٥٠ ـ ٢٥٢]

﴿وَلَمَّا بَرَزُوا۟ لِجَالُوتَ وَجُنُودِهِۦ﴾ أي ظهروا لهم ودنوا منهم ﴿قَالُوا۟ رَبَّنَآ أَفْرِغْ عَلَيْنَا صَبْرًا وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا وَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ التجؤوا إلى الله سبحانه وتعالى بالدعاء. وفيه ترتيبٌ بليغ إذ سألوا أولاً إفراغ الصبر في قلوبهم الذي هو ملاك الأمر، ثم ثبات القدم في مداحض الحرب المسبَّب عنه، ثم النصر على العدو المترتب عليهما غالباً. ﴿فَهَزَمُوهُم بِإِذْنِ ٱللَّهِ﴾ فكسروهم بنصره، أو مصاحبين لنصره إياهم إجابة لدعائهم ﴿وَقَتَلَ دَاوُۥدُ جَالُوتَ﴾ قيل: كان إيشى في عسكر طالوت معه ستّةٌ من بنيه، وكان داود سابعهم وكان صغيراً يرعى الغنم، فأوحى الله إلى نبيهم أنه الذي يقتل جالوت فطلبه من أبيه فجاء وقد كلّمه في الطريق ثلاثة أحجار وقالت له: إنك بنا تقتل جالوت، فحملها في مِخْلاته ورماه بها فقتله. ثم زوّجه طالوت بنته ﴿وَءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ﴾ أي ملك بني إسرائيل ولم يجتمعوا قبل داود على ملك. ﴿وَٱلْحِكْمَةَ﴾ أي النبوة ﴿وَعَلَّمَهُۥ مِمَّا يَشَآءُ﴾ كالسرد وكلام الدواب والطير. ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ لَّفَسَدَتِ ٱلْأَرْضُ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْعَٰلَمِينَ﴾ ولولا أنه سبحانه وتعالى يدفع بعض الناس ببعض وينصر المسلمين على الكفار ويكفُّ بهم فسادهم، لغلبوا وأفسدوا في الأرض، أو لفسدت الأرض بشؤمهم. وقرأ نافع هنا وفي الحج (دفاع الله) ﴿تِلْكَ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ﴾ إشارة إلى ما قصّ من حديث الألوف وتمليك طالوت وإتيان التابوت وانهزام الجبابرة وقتل داودُ جالوت ﴿نَتْلُوهَا عَلَيْكَ بِٱلْحَقِّ﴾ بالوجه المطابق الذي لا يشك فيه أهل الكتاب وأرباب التواريخ ﴿وَإِنَّكَ لَمِنَ ٱلْمُرْسَلِينَ﴾ لما أخبرت بها من غير تعرّف واستماع.

قوله: (**وفيه ترتيب إلخ**) فيه معنىً بديع، واستعارة لطيفة، ونكتة بليغة؛ لأنه جعل الصبر بمنزلة الماء المنصبِّ عليهم لثَلْجِ صدورِهم وإغنائهم عن الماء الذي مُنعوا منه. ومصابّ الماء: مزالقه. فرشّحه بقوله: ﴿ وَثَبِّتْ أَقْدَامَنَا ﴾ فإن قلت: على ما ذكره المصنف كان مقتضى المقام الفاء، قلت: الواو هنا أبلغ؛ لأنه عوّل في الترتيب على الذِّهن الذي هو أعدل شاهد، كما ذكره السكاكي[1]. والفاء في ﴿ فَهَزَمُوهُم ﴾ فصيحة، أي: استجاب الله دعاهم فهزموهم. والباء[2] على الوجه الأوّل[3] سببية، وعلى الثاني[4] للمصاحبة. وفسر الإذن بالنصر؛ لأنه إذا أراد انهزام أعدائهم فقد نصرهم. فلا يقال: الإذن من الله بمعنى الإرادة كما مرّ، فالظاهر تفسيره به[5]. و(**إيْشى**) بكسر الهمزة وياء ساكنة[6] وألف مقصورة ويكون بياء: لفظٌ عبرانيّ، وهو اسم والد داوود عليه الصلاة والسلام، كما قاله ابن جرير[7]. ورعي الغنم وقع للأنبياء عليهم الصلاة والسلام إشارةٌ إلى أنهم رعاةٌ للناس وتمهيدٌ لكونهم متبوعين، و(المِخلاة) بكسر الميم معروفة، وأصلها ما يوضع فيه الخِلَى وهو الحشيش الذي تأكله البهائم، ثم تُوُسِّع فيه لما يُوضَع فيه العلف مطلقاً[8]. وقوله: (**ثم زوّجه طالوت بنته**) في الكشاف زوّج طالوت داود عليه الصلاة والسلام بنت جالوت[9]. والسرد عمل الدروع[10]، كما سيأتي[11]. قوله: (**ولولا أنه سبحانه وتعالى يدفع إلخ**) إشارةٌ إلى أنّ فساد الأرض كنايةٌ عن فساد أهلها. أو هو على ظاهره كما مرّ. وتعريف الناس للجنس، والبعض مبهم، أو البعض المدفوع: الكفار، والدافع المسلمون واللام للعهد. قيل[12]" إنه إشارة إلى قياس استثنائيّ[1] مؤلَّفٍ من وضع نقيض

---

(١) لم أصل لكلام السكاكي.

(٢) في قوله تعالى: ﴿ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾

(٣) أي الوجه الأول الذي ذكره البيضاوي وهو: فكسروهم بنصره.

(٤) الوجه الثاني الذي ذكره البيضاوي وهو: مصاحبين لنصره إياهم إجابة لدعائهم.

(٥) أي بالنصر.

(٦) في ع٢ (مكسورة) وهو خطأ، [٤٨٢/ أ].

(٧) تفسير الطبري، (٥/ ٣٥٥).

(٨) ينظر لسان العرب، باب الخاء، مادة (خِلا)، (مج٢/ ١٥/ ١٢٥٨).

(٩) الكشاف، (١/ ٤٧٦).

(١٠) لسان العرب، باب السين، مادة (سَرْد)، (مج٣/ ٢٣/ ١٩٨٧).

(١١) ينظر حاشية الشهاب، (٧/ ١٩٣).

(١٢) قال ذلك أبو السعود، تفسير أبو السعود، (١/ ٣٨٠).

.....

المقدَّم[٢] منتِج لنقيض التالي[٣]، خلا أنه قد وضع موضعه ما يستتبعه ويستوجبه، أعني كونه تعالى ذا فضل على العالمين إيذاناً بأنه تعالى متفضِّلٌ في ذلك الدفع من غير أن يجب عليه ذلك، وأنّ فضلة تعالى غيرُ منحصرٍ فيه، بل هو فردٌ من أفراد فضله العظيم، كأنه قيل: ولكنه تعالى يدفع فساد بعضهم ببعض فلا تفسد الأرض وتنتظم به مصالح العالم وينصلح أحوال الأمم إليهم"، واعتُرض بأنه مخالفٌ[٤] لقول المنطقيين: إن المتصلة[٥] يُنتج استثناء عين مقدمها عينَ تاليها؛ لاستلزام وجود الملزوم وجودَ اللازم، واستثناء نقيض تاليها [٤١٨/ ب] نقيض المقدم؛ لاستلزام عدم اللازم عدم الملزوم، ولا ينعكس، ولا استثناء نقيض المقدم نقيض التالي جواز أن يكون اللازم أعمّ فلا يلزم من وجود اللازم وجود الملزوم ولا من عدم اللازم عدم الملزوم[٦]، وفيه تأمّل.

---

(١) القياس الاستثنائي: هو ما يكون عينُ النتيجة أو نقيضها موجوداً فيه بالفعل. وإنما سمي استثنائياً لاشتماله على أداة الاستثناء وهي (لكن). مثاله قولنا: إن كان هذا جسماً فهو متحيز، لكنه جسم، فهو متحيز. ينظر شرح الخبيصي، (٧٢)، والتعريفات للجرجاني، (١٩٠). والقياس الاستثنائي في كلامنا هو: إذا لم يدفع الله الناس تفسد الأرض، لكن الله دفع الناس بعضهم ببعض، فلا تفسد الأرض.

(٢) المقدم: هو الجزء الأول من القضية المنطقية، سمي مقدماً لتقدمه في الكلام. ينظر شرح الخبيصي على متن تهذيب المنطق، (٣٥)، والمقدم في كلامنا هو: إذا لم يدفع الله الناس بعضهم ببعض.

(٣) التالي: هو الجزء الثاني من القضية المنطقية، سمي تالياً لكونه تابعاً للأول، من التلو بمعنى التبع. ينظر شرح الخبيصي على متن تهذيب المنطق، (٣٥) والتالي في كلامنا هو: تفسد الأرض.

(٤) وجه المخالفة: هو أن كلام أبي السعود يعني أن نقيض المقدم ينتج نقيض التالي، أما عند المنطقيين فنقيض المقدم ينتج عين التالي وليس نقيض التالي لذا لا يمكن أن يعتبر هذا عندهم من باب القياس الاستثنائي. والله أعلم.

(٥) القضية المتصلة هي التي يُحكم فيها بثبوت نسبة على تقدير نسبة أخرى، كقولنا إن كانت الشمس طالعة فالنهار موجود. فإنه حكم فيها بوجود نسبة هي وجود النهار، على تقدير نسبة أخرى هي طلوع الشمس، وهذه هي المتصلة الموجبة، أو تكون القضية المتصلة سالبة: وهي التي يحكم فيها بنفي نسبة على تقدير نسبة أخرى. ينظر شرح الخبيصي، (٤٩). والقضية هنا هي: إذا لم يدفع الله الناس بعضهم ببعض تفسد الأرض.

(٦) الملازمة: هي كون الحكم مقتضياً الآخر، فالأوَّل هو الملزوم، والثَّاني هو اللازم. ينظر الحدود الأنيقة، (٨٣).

﴿ تِلْكَ ٱلرُّسُلُ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ ۚ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدْنَٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ ۗ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ ۚ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴾[سورة البقرة: ٢٥٣]

﴿ تِلْكَ ٱلرُّسُلُ ﴾إشارةٌ إلى الجماعة المذكورة قِصَصُها في السورة، أو المعلومة للرسول صلّى الله عليه وسلّم، أو جماعة الرسل. واللام للاستغراق ﴿ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ﴾ بأن خصّصناه بمَنْقَبَةٍ ليست لغيره ﴿ مِّنْهُم مَّن كَلَّمَ ٱللَّهُ ﴾ تفضيلٌ له. وهو موسى عليه الصلاة والسلام، وقيل: موسى ومحمد عليهما الصلاة والسلام. كلّم الله موسى ليلة الخِيَرة وفي الطور، ومحمّداً عليه الصلاة والسلام ليلة المعراج حين كان قاب قوسين أو أدنى وبينهما بَونٌ بعيد. وقرئ (كَلمَ الله) و (كالم الله) بالنصب. فإنه كلّم الله، كما أنّ الله كلّمه؛ ولذلك قيل: كليم الله بمعنى مُكالمه. ﴿ وَرَفَعَ بَعْضَهُمْ دَرَجَٰتٍ ﴾ بأنْ فضّلَه على غيره من وجوهٍ مُتعددة أو بمراتب مُتباعدة. وهو محمد صلّى الله عليه وسلّم، فإنه خصَّه بالدعوة العامَّة والحُجَج المُتكاثرة والمعجزات المستمِّرة والآيات المُتعاقِبة بتعاقب الدهر والفضائل العِلميّة والعَمليَّة الفائتة للحصر. والإبهام لتفخيم شأنه، كأنه العَلَم المُتعيِّن لهذا الوصف المُستغني عن التَّعيين. وقيل: إبراهيم عليه السلام خصّصه بالخُلَّة التي هي أعلى المراتب. وقيل: إدريس عليه السلام لقوله تعالى:﴿ وَرَفَعْنَٰهُ مَكَانًا عَلِيًّا ﴾[مريم: ٥٧]. وقيل: أُوْلُو العزم مِنَ الرسل.

وقوله: (**إشارة إلخ**) آثره لقربه. وقيل: إنه إشارة إلى ما مرّ من أوّل السورة إلى هنا[١]. وعلى الوجه الأوّل[٢] تعريف الرسل للعهد، وعلى الثاني[٣] للاستغراق. وإنما قال الجماعة لتأنيث تلك. قوله: (**بأن خصّصناه بمَنْقَبَةٍ إلخ**) إشارةٌ إلى أنه بمحض [فضل][٤] الله لا كما يقول الحكماء[١]. وقوله: (**تفضيلٌ له**) أي للمذكور من الرسل المفضلين.

---

(١) قاله التفتازاني، [١٢٥/ ب].

(٢) وهو أن قوله ﴿ تِلْكَ ٱلرُّسُلُ ﴾إشارةٌ إلى الجماعة المذكورة قِصَصُها في السورة، أو المعلومة للرسول صلّى الله عليه وسلّم.

(٣) وهو أن قوله ﴿ تِلْكَ ٱلرُّسُلُ ﴾إشارةٌ إلى جماعة الرسل.

(٤) سقطت من النسخة الأصل.

.....

و ﴿ **مَّن كَلَّمَ** ﴾ تعريفه إمّا للعهد، والمراد موسى عليه الصلاة والسلام لشهرته بذلك. أو كل من كلّمه الله بلا واسطة، وهم آدم عليه الصلاة والسلام كما ثبت في الأحاديث الصحيحة[٢] وموسى صلى الله عليه وسلم ونبينا محمد صلى الله عليه وسلم. و(**الخِيَرة**) بكسر ففتح بمعنى الاختيار، سميت بذلك لما في الآية. و(**بينهما بونٌ بعيد**) أي فرقٌ بعيد، لما فيه من القرب التام. وذلك وموسى عليه الصلاة والسلام على الطور. و(**كَلِيْم**) بمعنى مُكَالِم. و(فَعِيْل) بمعنى (مُفَاعِل)، كثيرٌ في كلام العرب في العربية، كـ(نَدِيْم) بمعنى (مُنَادِم)، و(رَضِيْع) بمعنى (مُرَاضِع)، و(جَلِيْس) بمعنى (مُجَالِس) وغيره. قوله: (**فإنّه خصَّه بالدَّعوة العامّة**) كما صُرِّح به في حديث البخاري[٣]. ولا يرد أنّ نوحاً عليه الصلاة والسلام كان مبعوثاً إلى أهل الأرض بعد الطوفان، لأنه لم يبقَ إلا من معه؛ لأنّ عمومَه لم يكن في المبْعَث، وإنّما كان بعده لانحصار الموجودين فيهم. واستدلَّ بعضُهم على عموم بعثه بأنه دعا على جميع أهل الأرض فأُغرِقوا. وقيل: عموم البعثة استغراقها للأزمنة بحيث لا تُنْسَخ. وقيل: إنّ المخصوص عموم الثقلين[٤]. وقوله: (**والإبهام إلخ**) يعني المراد ببعضهم هنا النبيّ صلى الله عليه وسلم. والإضافة للعهد. ولم يصرّح به، تعظيماً له كما أنّ التنكير يفيد ذلك فاللفظ الموضوع له بالطريق الأولى لادِّعاء أنه لا حاجة إلى التصريح لتعيينه، و(**العَلَم**) بفتحتين الراية أو الجبل، وهو مَثَلٌ في الشهرة[٥].

---

(١) عند أهل السنة والجماعة العبد لا يكتسب النبوة بمباشرة أسبابٍ مخصوصة، كملازمة الخلوة والعبادة وتناول الحلال، وإنّما هي خصوصيةٌ من الله تعالى ولا يبلغ العبد أن يكتسبها فالنبوة اختصاص العبد لسماع وحيٍ من الله تعالى بحكمٍ شرعيٍّ تكليفي سواء أمر بتبليغه أم لا، أما عند الفلاسفة فالنبوة صفاء وتجلٍّ للنفس يحدث لها من الرياضات والتخلّي عن الأمور الذميمة والتخلّق بالأخلاق الحميدة، والقول بأنها مكتسبَة من أقوى المسائل التي كفرت بها الفلاسفة؛ لأنه يلزم على قولهم تجويز نبيٍّ بعد سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وذلك مستلزم لتكذيب القرآن والسنة. ينظر شرح جوهرة التوحيد، (١٨٧)

(٢) منها ما أورده البيهقي عن أبي أمامة: أنّ رجلاً قال: يا رسول الله، أَنَبِيٌّ كان آدم، قال: ((نعم مُعَلَّمٌ مُكَلَّم)). الأسماء والصفات، (١/ ٥١٧)

(٣) عن جابر بن عبد الله قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((أُعطِيتُ خمساً لم يُعْطَهُنَّ أحدٌ قَبلي، نُصرتُ بالرُّعبِ مَسيرةَ شهر، وجُعِلَت لي الأرض مسجداً وطَهُوراً، وأَيُّما رجلٌ من أمّتي أَدْرَكَتْه الصلاة فليُصلّ، وأُحِلَّت لي الغنائم، وكان النبي يُبعثُ إلى قومه خاصَّةً وبُعثتُ إلى الناس كافّة، وأُعطيتُ الشفاعة)). صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب قول النبي صلى الله عليه وسلم ((وجُعلت لي الأرض مسجداً وطهورا))، (٤٣٨)، (١/ ١٥٨).

(٤) لم أجد هذه الأقوال.

(٥) لسان العرب، باب العين، مادة (عَلَم)، (مج٤/ ٣٥/ ٣٠٨٥).

.....

وقوله: (**خصّصه بالخُلّة التي إلخ**) كونها أعلى المراتب قيل: إنه بالنسبة لغير المحبة، وإلا فهي[1] أعلى منها، كما في الشفاء[2]. ولذا قيل لنبينا محمد صلى الله عليه وسلم: حبيب الله. وإذا فُسِّر بإدريس عليه الصلاة والسلام فالرِّفعة حقيقية. و(**الآيات المُتعاقبة بتعاقب الدهر**) كالقرآن المتلوّ، والإخبار بالمغيبات. وقيل: هي كرامات الأولياء؛ لأنها معجزاتٌ له صلى الله عليه وسلم[3].

(١) أي المحبة أعلى من الخلّة.

(٢) الشِّفا بتعريف حقوق المصطفى صلى الله عليه وسلم، (٢٥٠).

(٣) وقد ضعّف القونوي هذا القول. حاشية القونوي، (٥/ ٣٧٠).

﴿ وَءَاتَيْنَا عِيسَى ٱبْنَ مَرْيَمَ ٱلْبَيِّنَٰتِ وَأَيَّدْنَٰهُ بِرُوحِ ٱلْقُدُسِ ﴾ خصّه بالتَّعيين لإفراط اليهود والنصارى في تحقيره وتعظيمه. وجَعَل معجزاته سببَ تفضيله؛ لأنها آياتٌ واضحة ومعجزاتٌ عظيمة لم يَسْتَجْمِعْهَا غيرُه. ﴿ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ ﴾ أي هدى الناس جميعاً. ﴿ مَا ٱقْتَتَلَ ٱلَّذِينَ مِنۢ بَعْدِهِم ﴾ من بعد الرسل. ﴿ مِّنۢ بَعْدِ مَا جَآءَتْهُمُ ٱلْبَيِّنَٰتُ ﴾ أي المعجزات الواضحة لاختلافهم في الدين، وتضليل بعضهم بعضاً. ﴿ وَلَٰكِنِ ٱخْتَلَفُوا۟ فَمِنْهُم مَّنْ ءَامَنَ ﴾ بتوفيقه التزام دين الأنبياء تفضّلاً ﴿ وَمِنْهُم مَّن كَفَرَ ﴾ لإعراضه عنه بخذلانه ﴿ وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ مَا ٱقْتَتَلُوا۟ ﴾ كرره للتأكيد ﴿ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَفْعَلُ مَا يُرِيدُ ﴾ فيوفق من يشاء فضلاً، ويُخذل من يشاء عدلاً. والآية دليلٌ على أن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام متفاوتة الأقدام، وأنه يجوز تفضيل بعضهم على بعض، ولكن بقاطع؛ لأنّ اعتبار الظن فيما يتعلق بالعمل وأن الحوادث بيد الله سبحانه وتعالى تابعةٌ لمشيئته خيراً كان أو شراً إيماناً أو كفراً.

قوله: (**خصَّه بالتَّعيين إلخ**) في تحقيره وتعظيمه لفٌّ ونشر. والمراد بـ﴿ ٱلْبَيِّنَٰتِ ﴾ المعجزات المثْبِتة لنبوّته صلى الله عليه وسلم. وذِكرُها في مقام التفضيل يقتضي أنها سببٌ له. وليس في كلامه ما يدلُّ على تفضيله على جميع مَن عداه. فقوله: (**لم يَسْتَجْمِعْهَا غيره**) لا ضَيْرَ فيه؛ لأنه قد يكون في المفضول ما ليس في الفاضل، وذلك كإبراء الأكمه والأبرص. فلا يرد عليه شيء. ثم اعلم أنّ تفضيل نبينا صلى الله عليه وسلم على كُلِّ واحدٍ من الأنبياء عليهم الصلاة والسلام لا خلاف فيه، وكذا على مجموعهم. وفي الانتصاف: نُقِل عن بعض أهل العصر تفضيلُه على كلِّ واحدٍ واحد، وأمّا التفضيل على الكُلِّ بصفة الجمعية فيُتوقَّف فيه حتى يقوم الدليل[1]. وأنكره، وقال: الظاهر أنه افتراءٌ عليه[2]. أقول: المنقول عنه هو ابن عبد السلام رحمه الله[3].

---

(١) ينظر الانتصاف، (١/ ٤٧٧).

(٢) أي أنكر ابن المنير صحة نسبة هذا الكلام للعز بن عبد السلام وقال: (إنه من العلماء الأعلام وعمد دين الإسلام. والوجه التوريك بالغلط على النقَلة عنه). ينظر المصدر السابق، (١/ ٤٧٨).

(٣) هو عزّ الدين عبد العزيز بن عبد السلام بن القاسم السلمي الدمشقي، الملقّب بسلطان العلماء. فقيهٌ شافعيّ وعالمٌ بالأصول والعربية والتفسير. بلغ رتبة الاجتهاد. من شيوخه ابن عساكر ومن تلاميذه ابن دقيق العيد وأبو الحسن الباجي. من مصنفاته القواعد الكبرى في أصول الفقه ومجاز القرآن وشجرة المعارف، توفي سنة٦٦٠هـ. ينظر العقد المذَهَّب في طبقات حملة المذهب، (١/ ١٥٩)=

.....

وردَّه الطوفي[1] في تفسيره[2]، وقال: قوله: ﴿فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقۡتَدِهۡ﴾ [سورة الأنعام :٩٠] يدلُّ على تفضيله على الجميع أيضاً؛ لأنه أُمر بالاقتداء بهم صلوات الله وسلامه عليهم ولا شك في امتثاله صلى الله عليه وسلم أمرَ الله، فإذا فعل جميعَ أفعالهم مع ما لَهُ عليهم مِنَ الزيادة كان أفضلَ مِنْ جميعِهم[3]. وهو كلامٌ حسن. قوله: (**ولو شاء الله لهدى الناس جميعاً إلخ**) أُورد عليه " أن المذكور في المعاني أنّ مفعول المشيئة المقدر ما يفيده الجزاء، كما في ﴿وَلَوۡ شَآءَ لَهَدَىٰكُمۡ﴾ [سورة النحل: ٩] أي لو شاء هدايتكم. فالظاهر لو شاء عدم الاقتتال. وأجيب: بأنه لم يرتَضِه؛ لأنّ العدم لا يحتاج إلى مشيئة وإرادة بل يكفي فيه عدمُ تعلُّقِ الإرادة بالوجود"[4]. وقد مرَّ الكلام فيه. قوله: (**كرره للتأكيد إلخ**) في الانتصاف:" التأكيد بذكر بعضٍ خُصَّ منه. وهو أنّ العرب متى بنت أوّل كلامها على مَقْصَدٍ ثم اعترضها مَقْصَدٌ آخر، وأرادت الرجوع إلى الأوّل [٤١٩/ أ] طَرَدَتْ ذِكره إمّا بتلك العبارة أو بقريبٍ منها. وهو عندهم مَهيعٌ من الفصاحة مسلوك وطريقٌ مفيد. وكان جدِّي الوزير أحمد بن فارس يعدّ في كتاب الله تعالى مواضع منه"[5] فصَّلها[6]. ودلالة الآية على التفضيل ظاهرة. وأما اشتراط الدليل القاطع، فدلالة الآية عليه. وكونه كذلك ليس بمُسلَّمٍ كما نقله بعض أرباب الحواشي[7]. وأما كون الحوادث جميعها بيد الله فيدلُّ عليه عموم ما يريد.

=الوافي بالوفيات، (١٨/ ٣١٨).

(١) هو سليمان بن عبد القوي بن عبد الكريم الطوفي الصرصري البغدادي الحنبلي العلامة نجم الدين أبو الربيع، فقيه أصولي. ذُكر أنه كان رافضيّاً وعُزّر على الرفض بالقاهرة. وقيل: إنه تاب من الرفض. من مؤلفاته بغية السائل في أمهات المسائل في أصول الدين، والإكسير في قواعد التفسير وشرح مقامات الحريري. توفي في الخليل سنة ٧١٦هـ. ينظر طبقات المفسرين، (١/ ٢٦٤)،. ذيل طبقات الحنابلة، (٤/ ٤٠٤).

(٢) اسم كتابه هو الإشارات الإلهية والمباحث الأصولية.

(٣) الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية، (٢/ ١٨٣).

(٤) هذا كلّه من كلام العصام. حاشية العصام، [٢١٥/ أ].

(٥) الانتصاف من الكشاف، (١/ ٤٧٩).

(٦) فصّل ابن المنير المواضع التي ذكرها عن جدّه. ينظر المصدر السابق.

(٧) قاله العصام، حاشية العصام، [٢١٥/ أ].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِمَّا رَزَقۡنَٰكُم مِّن قَبۡلِ أَن يَأۡتِيَ يَوۡمٞ لَّا بَيۡعٞ فِيهِ وَلَا خُلَّةٞ وَلَا شَفَٰعَةٞۗ وَٱلۡكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ [سورة البقرة: ٢٥٤]

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِمَّا رَزَقۡنَٰكُم ﴾ ما أوجبتُ عليكم إنفاقَه. ﴿ مِّن قَبۡلِ أَن يَأۡتِيَ يَوۡمٞ لَّا بَيۡعٞ فِيهِ وَلَا خُلَّةٞ وَلَا شَفَٰعَةٞ ﴾ من قبل أن يأتي يومٌ لا تقدرون فيه على تدارُك ما فرَّطتم، والخلاص من عذابه. إذ لا بيعٌ فيه فتحصلون ما تنفقونه أو تفتدون به من العذاب، ولا خُلَّةٌ حتى يعينكم عليه أخِلَّاؤُكم أو يسامحوكم به، ولا شفاعة ﴿ إِلَّا مَنۡ أَذِنَ لَهُ ٱلرَّحۡمَٰنُ وَرَضِيَ لَهُۥ قَوۡلٗا ﴾ [سورة طه: ١٠٩] حتى تتَّكِلوا على شفعاء تشفع لكم في حَطِّ ما في ذِمَمِكُم. وإنما رفعت ثلاثتها مع قصد التعميم؛ لأنها في التقدير: جواب، هل فيه بيع؟ أو خُلَّة؟ أو شفاعة؟ وقد فتحها ابن كثير وأبو عمرو ويعقوب على الأصل ﴿ وَٱلۡكَٰفِرُونَ هُمُ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾ يريد والتاركون للزكاة هم الظالمون الذين ظلموا أنفسهم، أو وضعوا المال في غير مَوضِعه وصرفوه على غير وجهه. فوضع الكافرون موضعه تغليظاً لهم وتهديداً كقوله: ﴿ وَمَن كَفَرَ ﴾ [سورة البقرة: ١٢٦] مكان من لم يحجَ، وإيذاناً بأن ترك الزكاة من صفات الكفار لقوله تعالى: ﴿ وَوَيۡلٞ لِّلۡمُشۡرِكِينَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤۡتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾ [سورة فصلت: ٦ – ٧]

وقوله: (**ما أوجبتُ إلخ**) يعني أن الأمر للوجوب. فالمراد به الزكاة. والدالُّ على كونه للوجوب، الوعيد الواقع على تركه. قوله: (**من قبل أن يأتي يومٌ لا تقدرون على تدارك إلخ**) يريد أنّ قوله تعالى: ﴿ لَّا بَيۡعٞ ﴾ إلخ، عبارةٌ عن عدم القدرة بوجهٍ من الوجوه؛ لأنّ مَنْ في ذِمَّتِه حقٌّ إما أن يَأخذ بالبيع ما يُؤدِّيه به، أو يُعينُه أصدقاؤُه، أو يلتجئ إلى من يَشفع له في حَطِّه. وقوله: (**وإنما رفعت إلخ**) يعني أن المقام يقتضي التعميم، والمناسب له الفتح. لكنّه لما كان جواباً لـ(هل فيه بيع؟) والبيع فيه مرفوعٌ، ناسب رفعه في الجواب. وأمّا قراءة الفتح[1] فعلى الأصل في ذكر ما هو نَصٌّ في العموم ومقتضى الظاهر. وفيه نظر؛ لأنه جملة وقعت بعد نكرة، فهي صفةٌ غير مقطوعة. وكذا أعربوه[2].

---

(١) وهي قراءة ابن كثير وأبو عمرو. وحجتهم أنهم جعلوه جواباً لقول قائل: هل من رجل؟ فقال: لا رجلَ؛ لأنّ (مِن) لما كانت في الاسم كان الجواب عاملاً فيه النصب، وسقط التنوين للبناء. وأما قراءة الرفع فهي قراءة نافع وعاصم وحمزة والكسائي، وحجّتهم أنهم جعلوه جواباً لقول قائل: هل عندك رجلٌ؟ فقال: لا رجلٌ، فلم يُعملوا (لا) لأنّ (هل) غير عاملة. ينظر النشر، (٢/ ٢١١). الحجة للقرّاء السبعة، (٢/ ٣٥٤). الحجة في القراءات السبع، (٩٩).

(٢) ينظر البحر المحيط، (٢/ ٢٨٦).

.....

ولا يُقَدَّر بين الصفة والموصوف إذا لم تُقْطَع سؤال. فلا أدري ما الباعث له عليه؟!. قوله: (**يريد التاركون للزكاة**) يعني عبَّر عن تارك الزكاة بالكافر تغليظاً، حيث شبَّه فِعْلَه الذي هو ترك الزكاة بالكفر. أو جُعِل مشارفةً على الكفر. أو عبَّر بالملزوم عن اللازم، فإن ترك الزكاة لازمٌ للكفر، فذكر الكفر وأريد ترك الزكاة. فهو إما استعارة تبعية، أو مجاز مشارفة، أو مجاز مرسل، أو كناية، كما وضع من كفر موضع من لم يحجّ.

﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ٱلۡحَيُّ ٱلۡقَيُّومُۚ لَا تَأۡخُذُهُۥ سِنَةٞ وَلَا نَوۡمٞۚ لَّهُۥ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ مَن ذَا ٱلَّذِي يَشۡفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذۡنِهِۦۚ يَعۡلَمُ مَا بَيۡنَ أَيۡدِيهِمۡ وَمَا خَلۡفَهُمۡۖ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَيۡءٖ مِّنۡ عِلۡمِهِۦٓ إِلَّا بِمَا شَآءَۚ وَسِعَ كُرۡسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلۡأَرۡضَۖ وَلَا يَـُٔودُهُۥ حِفۡظُهُمَاۚ وَهُوَ ٱلۡعَلِيُّ ٱلۡعَظِيمُ ﴾[سورة البقرة: ٢٥٥]

﴿ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ﴾ مبتدأٌ وخبر. والمعنى أنه المستحق للعبادة لا غيره. وللنّحاة خلافٌ في أنه هل يُضْمَر للأخير مِثْلٌ في الوجود أو يصح أن يوجد؟ ﴿ ٱلۡحَيُّ ﴾ الذي يصحُّ أن يعلم ويقدر. وكلُّ ما يصحُّ له فهو واجبٌ لا يزول؛ لامتناعه عن القوّة والإمكان. ﴿ ٱلۡقَيُّومُ ﴾ الدائم القِيام بتدبير الخلق وحفظه. (فَيْعُوْل) من قام بالأمر إذا حفظه. وقُرئ (القيَّام) و (القَيِّم).

قوله: (**مبتدأٌ وخبر إلخ**) يعني الجلالة مبتدأ. والجملة بعده خبر. وأما خبر ﴿ لَآ ﴾ فمحذوفٌ. اختُلف في تقديره كما ذكره المصنف رحمه اللّه. قال الإمام رحمه الله: تقديره (في الوجود) لا يدلُّ على نفي إمكان الألوهية لغير الله، وتقديره (يصحُّ أن يوجد) لا يدل على وجوده تعالى. وأجيب: بأن التوحيد نفي الشركة في الوجود فلا بأس في عدم الدلالة على نفي إمكان ألوهية الغير لأنه ليس بمقصود ههنا[1]. وأيضاً التوحيد إنما يعتبر بعد الوجود فتأمّل. وذهب الزمخشري إلى أنه لا تقدير فيه وأنّ ﴿ هُوَ ﴾ مبتدأ و﴿ إِلَٰهَ ﴾ خبر كما في قوله: ﴿ إِنَّمَا ٱللَّهُ إِلَٰهٞ وَٰحِدٞ ﴾[سورة النساء: ١٧١] فقدّم وأخَّر لضرورة ﴿ لَآ ﴾ و﴿ إِلَّا ﴾، وله في ذلك رسالة[2]، وما قاله مقتضى المعنى، ولو لم يبن ﴿ إِلَٰهَ ﴾ مع ﴿ لَآ ﴾ لكان له وجه. قوله: (**الحيُّ: الذي يصحُّ أن يعلم ويقدر**) يعني ليس معنى الحياة في حقه تعالى ما يقوله الطبيعي: من قوة الحسِّ، ولا قوة التغذية، ولا القوة التابعة للاعتدال النوعي التي تفيض عنها سائر

---

(١) ينظر تفسير الرازي، (٧/ ٧).

(٢) رسالة في كلمة الشهادة، وهي عبارة عن درس أملاه الزمخشري على تلامذته بموضوع: حذف خبر (لا النافية للجنس) في كلمة الشهادة (لا إله إلا الله). فالرسالة بألفاظ أحد تلامذته الذين حضروا الدرس كما أخبر بذلك الناسخ، وتتألف من خمسة وأربعين سطراً. وهذه الرسالة منشورة في مجلة المجمع العلمي العراقي، وقد حقّقتها الدكتورة بهيجة الحسني. ينظر مجلة المجمع العلمي العراقي، (١٥/ ١٢١).

.....

القوى الحيوانية. ولا ما يقوله الحكماء[١] وأبو الحسين البصري[٢]: من أنّ معنى حياته كونُه يصحُّ أن يعلم ويقدر[٣]، بل هي صفةٌ حقيقيةٌ قائمةٌ بالذات، كالأعراض[٤] والكيفيات[٥]، تقتضي صِحَة العلم والقدرة والإرادة إذ لا تصحُّ بدونها[٦]. وقوله: **(وكلُّ ما يصحُّ إلخ)** يعني أن ما يصحُّ أن يكون لله فهو واجبٌ لهذه المقدّمة المسَلَّمة[٧]. وهو أنه تعالى لا يتّصف بصفةٍ تكون بالقوّة لا بالفعل ولا بما هو ممكن؛ لأنّ ما هو كذلك يقبل الزوال فهو حادث والحوادث لا تقوم بذاته تعالى. وفيه إشارةٌ إلى دفع سؤال الإمام السابق، وسؤال أن صحة العلم والقدرة لا تقتضي اتصافه بما ذكر من الصفات الكمالية بالفعل. وفُسِّر في الكشاف ﴿ **ٱلۡحَيُّ** ﴾ بالباقي الذي لا سبيل للفناء إليه[٨]، فقال النحرير: إنه المعنى اللغوي، وما ذكره[٩] هنا اصطلاح المتكلمين[١٠]، فاتجه عليه[١١] أنه كيف يفسر القرآن باصطلاحهم. ولعلّه[١٢] لا يُسَلِّم أنه اصطلاح ويدَّعي أنه لغوي ولا مانع منه[١٣].

---

(١) أي الفلاسفة.

(٢) هو محمد بن علي الطيب أبو الحسين البصري المعتزلي، من فحول المعتزلة. كان من أذكياء زمانه. من مصنفاته المعتمد في أصول الفقه وشرح الأصول الخمسة وتصفّح الأدلة، توفي سنة٢٤٦هـ. ينظر الوافي بالوفيات، (١/ ٤٩٣)، شذرات الذهب، (٥/ ٢٥٨)، وفيات الأعيان، (١/ ٦٠٩).

(٣) ينظر شرح الأصول الخمسة، (١٦٠)، المواقف، (٢٩٠).

(٤) الأعراض جمع عَرَض، وهو ملا يقوم بذاته بل بغيره. ينظر الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة، (٧١).

(٥) الكيفيات جمع كيف وهو العَرَض الذي لا تكون ماهيته بالقياس إلى الغير ولا يقتضي الانقسام لذاته كاللون والطعم والرائحة. ينظر الصحائف الإلهية، (٦٩).

(٦) ينظر الأربعين في أصول الدين، (٢١٨).

(٧) معنى المقدمة في اصطلاح المتكلّمين: هي عبارة عن قضية هي جزء قياس. ينظر المبين في شرح معاني ألفاظ الحكماء والمتكلمين، (٨١).

(٨) الكشاف، (١/ ٤٨٠).

(٩) أي البيضاوي.

(١٠) ينظر حاشية التفتازاني، [١٢٥/ ب].

(١١) أي على البيضاوي.

(١٢) أي البيضاوي.

(١٣) مضمون كلام الشهاب أنّ الزمخشري فسّر الحيّ بالباقي. وقال التفتازاني أنّ هذا هو المعنى اللغوي لكلمة الحي، حيث إنّ=

.....

قوله: (**الدائم القيام إلخ**) قَيُّوم صيغة مبالغةٍ للقيام. وأصله (قَيْوُوْم) على (فَيْعُوْل). وهي من صيغ المبالغة، فاجتمعت الواو والياء، و[1]السابق ساكن فقلبت الواو ياء وأدغمت. ولا يجوز أن يكون (فَعُّولاً)، وإلا لكان (قَوُّوْمَاً) لأنه واوي[2]. ويجوز فيه (قَيَّام) و(قَيِّم)[3]. وفسَّره المصنف بما ذكره تبعاً للزمخشريّ[4]. وقيل: هو القائم بذاته[5]. ووجه المبالغة عليهما زيادة الكم والكيف. قال الراغب: يُقال: قام كذا، أي: دام، وقام [٤١٩/ ب] بكذا، أي: حفظه[6]. و﴿ ٱلْقَيُّومُ ﴾ القائم الحافظ لكلِّ شيء والمعطي له ما به قوامه. وذلك هو المعنى المذكور في قوله تعالى: ﴿ أَعْطَىٰ كُلَّ شَيْءٍ خَلْقَهُۥ ثُمَّ هَدَىٰ ﴾ [سورة طه: ٥٠] وقوله: ﴿ أَفَمَنْ هُوَ قَآئِمٌ عَلَىٰ كُلِّ نَفْسٍ بِمَا كَسَبَتْ ﴾ [سورة الرعد: ٣٣]. والظاهر منه أنّ القيام بمعنى الدوام، ثم يصير بسبب التعدية بمعنى الإدامة وهو الحفظ. فأُورد عليه أنّ المبالغة ليست من أسباب التعدية، فإذا عُرِّي ﴿ ٱلْقَيُّومُ ﴾ عن أداة التعدية لم يكن إلا بالمعنى اللازم. فلا يصحُّ تفسيره بالحافظ. ثم إن المبالغة في الحفظ كيف تفيد إعطاء ما به القَوام. ولعلَّه من حيث إن الاستقلال بالحفظ إنما يتحقق بذلك؛ لأنّ الحفظ فرع التقوّم، فلو كان التّقوم بغيره لم يكن مُستقلاً بالحفظ.

=الحياة بحسب اللغة هي قوّة مقتضى الحسّ والحركة ولما جرى الاتفاق على أن الباري سبحانه حيّ، فسّر المتكلمون الحيّ بالذي يصحّ أن يعلم ويقدر، وكلام التفتازاني هنا فيه اتجاه على البيضاوي كيف يفسر الحي بكلام المتكلمين. فأجاب العصام بأن البيضاوي جعل تفسير المتكلمين للحيّ تحقيقاً للّغة بعد أن أطلق الحيّ على الله تعالى حيث إن معنى الحياة وهو القوة التي تقتضي الحسّ والحركة يناسبها العلم للحسّ والقدرة للحركة، وأما البقاء الذي فسّره الكشاف الحيّ به فلا يناسب منهما فيزول المعنى اللغوي. وأما الشهاب فأجاب عن البيضاوي بأنه لا يُسلّم بأنّ هذا تفسير المتكلمين بل يعتبره معنىً لغوي ينظر حاشية التفتازاني، [١٢٥/ ب]. حاشية العصام، [٢١٥/ ب].

(١) في ع٢ سقطت الواو.

(٢) ولأنّ العين المضاعفة من جنس الأصلية كسبّوح وقدُّوس وضرّاب وقتّال، فالزائد من جنس العين فلما جاء بالياء دون الواو علمنا أنّ أصله فَيْعُول لا فَعُّول. الدر المصون، (٢/ ٥٤٠).

(٣) بناءً على القراءتين قراءة ابن مسعود والأعمش (القيّام)، وقراءة علقمة (القيّم). ينظر تفسير الرازي، (٧/ ٨). البحر المحيط، (٢/ ٢٨٧). الدر المصون، (٢/ ٥٤٠).

(٤) الكشاف، (١/ ٤٨٠).

(٥) قاله الراغب. ينظر تفسير الراغب، (١/ ٥٢٣). تفسير الرازي، (٧/ ٥).

(٦) ينظر تفسير الراغب، (١/ ٥٢٣).

.....

وعلى هذا لا يرد ما يورد على تفسير الطَّهور بالطاهر بنفسه المطَهِّر لغيره من أن الطهارة لازمٌ، والمبالغةُ في اللازم لا توجب التعدي؛ وذلك لأنّ المبالغة في اللازم ربما تتضمن [معنى آخر متعدياً بل المعنى اللازم قد يتضمن][1] بنفسه ذلك، كالقيام المتضمن لتحريك الأعضاء. نعم يرد على من فسّره بـ(القائم بذاته المقوّم لغيره). ولا يتأتى هنا ما أجاب به في الكشف[2] عن الطهور: من أنه لما لم تكن الطهارة في نفسها قابلةً للزيادة [رجع المبالغة فيها إلى انضمام معنى التطهير إليها؛ لأنّ اللازم صار متعدياً وذلك لأنه قابل للزيادة][3] كما مرّ. على أنه قيل: إنّ انضمام معنى التطهير لما كان مستفاداً من المبالغة بمعونةِ عدمِ قَبولِ الزيادة، كانت المبالغة سبباً للتعدي. ورُدَّ بأنّ المعنى اللازم باقٍ بحاله، والمبالغة أوجبت انضمام معنى المتعدي إليه، لا تعدية ذلك اللازم وبينهما فرق. ثم إنّ القوام المذكور في إعطاء ما به القوام فسروه بمعنى الوجود؛ إذ جعله بمعنى آخر غير مناسب. فقد ظهر له معنى ثالث وأورد على تفسيره بـ(القائم بذاته) أنه يكون معنى قيّوم السموات والأرض الوارد في الأدعية المأثورة: واجب السموات والأرض[4]. وهو ركيك. فالظاهر غيره من المعاني. ولما زادوا[5] القائم بذاته المقوِّم لغيره فسروا (القيام بالذات) بـ: وجوب الوجود المستلزم لاجتماع جميع الكمالات، والتنزه عن سائر وجوه النقص. والتقويم للغير يتضمن جميع الصفات الفعلية، فمن ثمَّة قيل: إنه الاسم الأعظم[6].

(١) هذه الجملة سقطت من الأصل وقد أثبتتها لضرورة إتمام المعنى.

(٢) لم أجد هذا الكلام في الكشف.

(٣) في ع٢ سقطت هذه الجملة.

(٤) لم أجد –فيما بحثت– هذا اللفظ في الأحاديث المأثورة.

(٥) في ع٢ زيادة (في تفسيره).

(٦) قال به الرازي، تفسير الرازي، (٧/ ٥).

﴿لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ وَلَا نَوْمٌ﴾ السِّنَة فُتورٌ يتقدَّم النوم. قال ابن الرِّقاع :

وَسْنانُ أَقْصَدَهُ النَّعَاسُ فَرَنَّقَت في عَيْنِهِ سِنَةٌ وَلَيسَ بِنَائِمِ

والنوم حالٌ تَعرِض للحيوان من استرخاء أعصاب الدِّماغ من رطوبات الأبخرة المتصاعدة، بحيث تقف الحواس الظاهرة عن الإحساس رأساً. وتقديم السِّنَة عليه، وقياس المبالغة عكسه، على ترتيب الوجود. والجملة نفيٌ للتشبيه، وتأكيدٌ لكونه حياً قيوماً. فإنّ مَن أخذه نعاسٌ أو نومٌ كان مؤف الحياة قاصراً في الحفظ والتدبير. ولذلك ترك العاطف فيه وفي الجمل التي بعده. ﴿لَّهُۥ مَا فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِى ٱلْأَرْضِ﴾ تقريرٌ لقيوميتَّه واحتجاجٌ به على تفرُّده في الألوهية. والمراد بما فيهما داخلاً في حقيقتهما أو خارجاً عنهما متمكِّناً فيهما فهو أبلغ من قوله: ﴿لِلَّهِ مُلْكُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ وَمَا فِيهِنَّ﴾ [سورة المائدة: ١٢٠]

قوله: (**قال ابن الرِّقاع**) هو عديّ بن رِقاع[١] ـبوزن كِتَاب ـ العاملي من قصيدة وقبله:

وَكَأَنَّهَا بَيْنَ النِّسَاءِ أَعَارَهَا عَيْنَيْنِ أَحْوَرُ مِنْ جَآذِرِ جَاْسِمِ

وَسْنَانُ أَقْصَدَهُ النُّعَاْسُ فَرَنَّقَتْ فِيْ عَيْنِهِ سِنَةٌ وَلَيْسَ بِنَاْئِمِ [البحر الكامل][٢]

فقوله: (ليس بنائم) يدلّ على أنّ السِّنَة ما يتقدَّم النوم[٣]. و(أَقْصَدَ) بمعنى رمى سهماً قتل من أصابه[٤]. و(رَنَّقَ) بمعنى بمعنى خالط من رَنَّقَ الطائر، صفَّ جناحيه ليريد الوقوع[٥]. و(جَاسِم): قرية من قرى الشام[٦].

---

(١) هو عُدي بن زيد بن مالك بن عدي بن الرقاع من عاملة يكنّى أبا داوود. شاعرٌ كبير من أهل دمشق. كان معاصراً لجرير مهاجياً له. توفي في دمشق سنة٩٥هـ. معجم الشعراء، (١/ ٢٧)، طبقات فحول الشعراء، (٢/ ٦٩٩). الوافي بالوفيات، (٦/ ٣٥٣).

(٢) ديوان عدي بن الرقاع، (١/ ٥٩).

(٣) ينظر تهذيب اللغة، باب العين والسين مع النون، مادة (نَعِسَ)، (٢/ ١٠٥). لسان العرب، باب النون، مادة (نَعِسَ)، (مج٦/ ٤٩/ ٤٤٧٣).

(٤) ينظر لسان العرب، باب القاف، مادة (قَصَدَ)، (مج٥/ ٤٠/ ٣٦٤٤).

(٥) ينظر لسان العرب، باب الراء، مادة (رَنَقَ)، (مج٣/ ٢٠/ ١٧٤٥).

(٦) سميت بذلك لأنّ جاسم بن إرم بن سام بن نوح انتقل إليها، ومن جاسم أبو تمام الشاعر وأبو الخير الجاسمي الفقيه. ينظر معجم معجم البلدان، (٢/ ٩٤).

.....

وقال المفضّل[1]: السِّنَة في الرأس، والنّعاس في العين، والنّوم في القلب[2]. وقوله: **(رأساً)** فيه لطف. قوله: **(وتقديم السِّنة عليه. وقياس المبالغة عكسه إلخ)** يعني أنه راعى في الترتيب الوجودي، فلتقدُّمها على النوم في الخارج قُدِّمت عليه في اللفظ. والقياس يقتضي التأخير؛ لأنّ المعروف في الإثبات تقديم الأقلّ، وفي النفي عكسه. وقيل: إنه على طريق التتميم. وهو أبلغ لما فيه من التأكيد، إذ نفيُ السِّنَةِ يقتضي نفيَ النوم ضمناً، فإذا نفى ثانياً كان أبلغ[3]. ورُدَّ[4] ورُدَّ[4] بأنه إنما هو على أسلوب الإحاطة والإحصاء، وهو يتعين فيه مراعاة الترتيب الوجودي، والابتداء من الأخفِّ فالأخف كما في قوله تعالى: ﴿ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّآ أَحْصَىٰهَا ﴾[سورة الكهف: ٤٩]. وهذا كلّه مما لا حاجة إليه كما قال الإمام السبكي[5]. الأخذ هنا بمعنى القهر والغلبة كما ذكره الراغب[6] وغيره من أئمة اللغة[7] كقوله تعالى: ﴿ أَخْذَ عَزِيزٍ مُّقْتَدِرٍ ﴾[سورة القمر: ٤٢] فالمعنى لا تغلبه السِّنَة ولا النوم الذي هو أكثر غلبة. فالترتيب على مقتضى الظاهر. ولو كان المعنى: لا تعرض له سِنَة ولا نوم، كان كما ذكروه وهو دقيقٌ أنيق.

---

(١) هو المفضّل بن محمد بن يعلى بن عامر الضبّي أبو العباس. أديب نحوي لغوي، علّامةٌ بالشعر والأدب وأيام العرب. سمع عاصم ومجاهد وروى عنه الفراء والكسائي. من مؤلفاته كتاب الألفاظ، العروض. توفي سنة١٦٨هـ. ينظر إنباه الرواة، (٣/ ٢٩٨). معجم المؤلفين، (١٢/ ٣١٦).

(٢) كتابه الألفاظ لم أجده، وقد نقل الشهاب كلامه من الدر المصون. الدر المصون، (٢/ ٥٤١).

(٣) قال ذلك الطيبي. حاشية الطيبي، (٢/ ٥١١). فهو عنده من قبيل فحوى الخطاب وذلك لأن قوله تعالى: ﴿ لَا تَأْخُذُهُۥ سِنَةٌ ﴾ يفيد انتفاء السنة، واندرج تحته انتفاء النوم بالطريق الأولى على باب قوله تعالى: ﴿ فَلَا تَقُل لَّهُمَآ أُفٍّ وَلَا تَنْهَرْهُمَا ﴾[سورة الإسراء: ٢٣]

(٤) ردّ عليه القزويني. حاشية القزويني، [٨٤/ أ]. وبه قال التفتازاني والعصام. ينظر حاشية التفتازاني، [١٢٦/ أ]. حاشية العصام، [٢١٥/ ب].

(٥) هو تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن علي بن الكافي السبكي الشافعي. ولد سنة ٧٢٧هـ، فقيهٌ عالمٌ نحويٌّ محدّثٌ محقِّق. قرأ على الحافظ المزي، أجازه ابن النقيب بالإفتاء والتدريس. من مصنفاته شرح مختصر ابن الحاجب، وشرح منهاج البيضاوي، وطبقات الشافعية الكبرى. توفي سنة ٧٧١هـ. ينظر الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة، (٢/ ٣٣٣)، شذرات الذهب، (٦/ ٢٢١). لم أتمكّن من معرفة المصدر الذي نقل منه الشهاب كلام السبكي.

(٦) المفردات في غريب القرآن، (١/ ٦٧).

(٧) ينظر تاج العروس، باب الذال، فصل الهمزة، مادة (أخذ)، (٢/ ٥٤٨).

.....

قوله: (**والجملة نفيٌ للتشبيه**) يعني أنها لتنزيه الله تعالى أن يكون له مِثلٌ من الأحياء [٤٢٠/ أ]؛ لأنها لا تخلو من هذا فكيف تشابِهُه؟! وكونه تأكيداً للقيوم ظاهر؛ لأنه الحافظ القوي، ومن يعتريه النوم والفضلة لا يكون كامل الحفظ. وكذا للحيّ، لأنّ النوم آفةٌ تُنافي دوامَ الحياة وبقاءَه، وصفاته تعالى قديمة لا زوال لها. فلا يرد عليه أنّ الظاهر الاقتصار على أنه تأكيدٌ للقيوم[١] كما في الكشاف[٢]. وقوله: (**ولذلك ترك العاطف إلخ**) أي لكونه تأكيداً، وكذا ما بعده أيضاً فافهم. واعلم أنّه لما حصر الألوهية أشار بالحياة إلى أنّ الأصنام لا تصلح لذلك، وبالقيوم إلى أن الملائكة لا تصلح له، وبهذه الجملة إلى أنّ عيسى عليه صلى الله عليه وسلم وغيره من البشر كذلك، ثم ذكر بعده إثبات ما ذكر. قوله: (**تقريرٌ لقيوميته إلخ**) وجه التقرير أنّ المالك يقوم على ما يملكه ويحفظه، والقائم الحافظ إنما يحفظ ما هو ملكه بحسب الظاهر. ووجه الاحتجاج على تفرّده أنّ ما سواه مملوكٌ له فكيف يكون شريكاً له. قوله: (**والمراد بما فيهما إلى قوله: فهو أبلغ من قوله:**) قيل:[٣] "ليس ما ذكره[٤] آية، وسياقه يشعر به فالظاهر أن يقول أبلغ من قولنا. ووجه الأبلغية أنه يلزم أنّ السموات والأرض له بطريق برهانيّ لكن إرادة الجزئية والظرفية بقوله: فيهما جمع بين الحقيقة والمجاز. وفيه دليل على أنّ ما سواه تعالى ملكٌ له وإلا كان البيان قاصراً".

---

(١) أورد ذلك العصام حيث قال: كونه تأكيداً للحي على تفسيره بمن يصحّ أن يعلم ويقدر غير ظاهر. حاشية العصام، [٢١٦/ أ].

(٢) الكشاف، (١/ ٤٨١). وبقول الزمخشري أخذ التفتازاني والعصام، حاشية التفتازاني، [١٢٦/ أ]. حاشية العصام، [٢١٦/ أ].

(٣) قاله العصام. حاشية العصام، [٢١٦/ أ].

(٤) يقصد البيضاوي.

﴿ مَن ذَا ٱلَّذِى يَشْفَعُ عِندَهُۥٓ إِلَّا بِإِذْنِهِۦ ﴾ بيانٌ لكبرياء شأنه سبحانه وتعالى، وأنه لا أحدٌ يساويه أو يدانيه. يستقلُّ بأن يدفع ما يريده شفاعة واستكانةً فضلاً عن أن يعاوقه عناداً أو مناصبة أي مخاصمة ﴿ يَعْلَمُ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ وَمَا خَلْفَهُمْ ﴾ ما قبلهم وما بعدهم. أو بالعكس لأنك مستقبل المستقبل ومستدبر الماضي. أو أمور الدنيا وأمور الآخرة، أو عكسه. أو ما يحسُّونه وما يعقلونه. أو ما يدركونه وما لا يدركونه. والضمير لما في السموات والأرض، لأن فيهما العقلاء. أو لما دلّ عليه من ذا من الملائكة والأنبياء عليهم الصلاة والسلام. ﴿ وَلَا يُحِيطُونَ بِشَىْءٍ مِّنْ عِلْمِهِۦٓ ﴾ من معلوماته ﴿ إِلَّا بِمَا شَآءَ ﴾ أن يعلموه. وعطفه على ما قبله؛ لأنّ مجموعهما يدلُّ على تفرُّده بالعلم الذاتيّ التامّ الدالِّ على وحدانيته سبحانه وتعالى. ﴿ وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ ﴾ تصويرٌ لعظمته وتمثيلٌ مجرّد، كقوله تعالى: ﴿ وَمَا قَدَرُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِۦ وَٱلْأَرْضُ جَمِيعًا قَبْضَتُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ وَٱلسَّمَٰوَٰتُ مَطْوِيَّٰتٌۢ بِيَمِينِهِۦ ﴾ [سورة الزمر: ٦٧] ولا كرسيَّ في الحقيقة، ولا قاعد. وقيل: كرسيُّه مجازٌ عن علمه أو مُلكه مأخوذ من كرسي العالم والملك. وقيل جسمٌ بين يدي العرش _ولذلك سمي كرسياً_ محيطٌ بالسموات السبع، لقوله عليه الصلاة والسلام: ((ما السّموات السبع والأرضون السبع من الكرسي، إلا كحلقةٍ في فلاة. وفضل العرش على الكرسي كفضل تلك الفلاة على تلك الحلقة)) ولعلّه الفلك المشهور بفلك البروج. وهو في الأصل اسمٌ لما يقعَد عليه ولا يفضل عن مقعد القاعد. وكأنه منسوب إلى الكرس وهو الملبَّد ﴿ وَلَا يَـُٔودُهُۥ ﴾ أي ولا يثقله، مأخوذ من الأَود وهو الاعوجاج ﴿ حِفْظُهُمَا ﴾ أي حفظه السموات والأرض. فحَذف الفاعل وأضاف المصدر إلى المفعول ﴿ وَهُوَ ٱلْعَلِىُّ ﴾ المتعالي عن الأنداد والأشباه ﴿ ٱلْعَظِيمُ ﴾ المستحقَر بالإضافة إليه كل ما سواه.

قوله: (**بيانٌ لكبرياء شأنه إلخ**) الكبرياء مأخوذٌ مما قبله من سمات الجلال. وعدم المساواة والمداناة أي: المقاربة مأخوذٌ من إنكار وجود الشفعاء بلا إذن. والاسْتِكَانَة: بمعنى التَّضَرُّع[1]. والمُنَاصَبَة: إظهار الخِلاف والعداوة[2].

---

(١) ينظر تاج العروس، باب العين، فصل الضاد، مادة (ضَرَعَ)، (٥/ ٤٣٠).

(٢) ينظر لسان العرب، باب النون، مادة (نَصَبَ)، (مج٦/ ٤٩/ ٤٤٣٦).

.....

قوله: (**ما قبلهم وممّا بعدهم إلخ**) فسّر ﴿ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ ﴾ بما كان قبلهم وهو الماضي. و ﴿ وَمَا خَلْفَهُمْ ﴾ بما سيأتي بعدهم وهو المستقبل؛ لأنه يقال: لما تقدم بين اليدين لأنّ ما بينهما لا بُدَّ أن يكون متقدماً، وما سيكون يقال: إنه خلفه أي بعده ومُغَيَّبٌ عنه ومستور، أو على العكس. وبيَّنه بأنك تستقبل ما سيأتيك وتستدبر ما مضى، وهو ظاهر. وإطلاق ﴿ مَا بَيْنَ أَيْدِيهِمْ ﴾ على أمور الدنيا، لأنها حاضرة والحاضر يُعبَّر عنه بذلك، وأمور الآخرة مستورةٌ، كما يستَتر عنك ما خلفك. وأما العكس فلأن أمور الآخرة مستقبَلة وتلك ماضية. وبقية الوجوه ظاهرة، وكذا ما يأخذونه وما يتركونه. وإذا رجع الضمير لـ ﴿ مَا ﴾ فهو تغليب. أو للعقلاء في ضمنه فلا تغليب. والعلم بما قبلهم وما بعدهم كنايةٌ عن علمه بجميع الأشياء، هم وما قبلهم. وما بعده واعتبره فيما بعده. قوله: (**من معلوماته إلخ**) إشارةٌ إلى أنّ هذا مغاير لما قبله. ومجموعهما دالٌّ على تفرُّده بالعلم؛ لأن الأولى تفيد أنه يعلم كل شيء، والثانية أنه لا يعلمه غيره. ومن كان هكذا فهو الإله لا غيره. إذ الإله لا بُدَّ من اتصافه بصفات الكمال التي من أصولها العلم. قوله: (**تصويرٌ لعظمته وتمثيلٌ إلخ**) إشارةٌ إلى أنه استعارة تمثيلية "والتخييل نوعٌ من التمثيل، إلا أنه تمثيلٌ خاصٌّ بكون المشبَّه به فيه أمراً مفروضاً[1]. وما يقال: إنّ التمثيل تشبيهُ قصةٍ بقصة والتخييلَ تصويرُ حقيقةِ الشيء، ليس بشيء. ثم إن كان الممثَّل بجميع أجزائه مفروضاً كما نحن فيه وكقولهم: لو قيل للشحم: أين تذهب؟ لقال أُسَوِّي العوج، فهو التمثيل التخييلي. وإلا فهو الاستعارة التخييلية التابعة للاستعارة بالكناية"[2] واسم التخييل يقع عليهما[3]. وسيأتي الكلام على هذا تفصيلاً. والحاصل أنه استعارةٌ تمثيلية كما في جعل الأرض في قبضته لا كناية إيمائية كما قاله الطيبي رحمه الله[4]. وقوله: (**وقيل إلخ**) "فالكرسيُّ بمعنى العلم مجازاً[5] فهو تسميةٌ له بمكانه، لأنّ الكرسيَّ مكان العالم الذي فيه العلم فيكون مكاناً للعلم بتبعيته، لأنّ العرَض يتبع المحل في التحيُّز.

---

(١) ينظر الإيضاح، (١/ ٩٩).

(٢) هذا كله من كلام القزويني. حاشية القزويني، [٨٤/ أ].

(٣) ينظر الإيضاح، (١/ ٩٩).

(٤) ينظر حاشية الطيبي، (٢/ ٥١٦).

(٥) تفسير الكرسي بالعلم مجازاً قال به ابن عباس رضي الله عنهما وهو ما رجّحه الطبري. ينظر تفسير الطبري، (٥/ ٤٠١)، البحر المحيط، (٢/ ٢٩٠) المحرر الوجيز، (١/ ٣٤٢)، تفسير الرازي، (٧/ ١٣).

.....

حتى ذهبوا إلى أنه معنى قيام العرض بالمحل"[1]. قوله: (**وقيل: جسم إلخ**) هذا هو الذي يدلّ عليه ظاهر الآثار[2]. وقوله: (**ولذلك إلخ**) أي لكونه بمنزلة كرسيٍّ يوضع مقابل عرش الملك. وعن الحسن رحمه الله أنه نفس العرش[3]. وتلك البروج معروفة في الهيئة[4]. والكرسي قيل: إنه اسمٌ وضع هكذا وليس بمنسوب[5]. وقيل: إنه منسوبٌ إلى الكرس وهو التلبّد[6] ومنه الكراسة للمتكرّس من الأوراق. والتَّكَرُّس التَّراكب[7]. والأولى حمله على ظاهره[8]. وأمّا إيهامه الجسمية فليس بشيء[9]. و(يؤده يثقله) من[10] الأود وهو العوج[11]، لأن الثقيل يميل له ما تحته. وخُصَّ الحفظ بهما دون العرش؛ لأنّ الحفظ لهما [٤٢٠/ ب] هو المشاهَد المحسوس.

---

(١) حاشية التفتازاني، [١٢٦/ أ].

(٢) من ذلك قول النبي صلى الله عليه وسلم: ((ما السماوات السبع في الكرسي إلا كدراهم سبعة أُلقيت في ترس)). وما ورد عن أبي ذر رضي الله عنه أنه قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: ((ما الكرسي في العرش إلا كحلقةٍ من حديد أُلقيت في فلاةٍ من الأرض)). البحر المحيط، (٢/ ٢٩٠)، المحرر الوجيز، (١/ ٣٤٢).

(٣) ينظر تفسير الطبري، (٥/ ٤٠٠). تفسير الرازي، (٧/ ١٢). البحر المحيط، (٢/ ٢٨٩).

(٤) بروج الفلك وهي اثنا عشر برجاً إذا غاب منها ستة طلع ستة، ولكلّ برج اسم على حدة، والجمع أبراج وبروج. ينظر لسان العرب، باب الباء، مادة (برج)، (مج ١/ ٤/ ٢٤٣).

(٥) اشتقاقه من الكِرس وهو الجمع ومنه الكرّاسة للصحائف الجامعة للعلم، وهذا قول السمين. الدر المصون، (٢/ ٥٤٤).

(٦) قاله المغربي. ينظر البحر المحيط، (٢/ ٢٩٠).

(٧) ينظر لسان العرب، باب الكاف، مادة (كَرَسَ)، (مج٥/ ٤٣/ ٣٨٥٤).

(٨) أي أنه جسمٌ عظيم يسع السماوات والأرض؛ لأنه الظاهر وترك الظاهر بغير دليل لا يجوز. تفسير الرازي، (٧/ ١٣). ورجّح العصام كونه بمعنى العلم وقال: لوكان المراد به الجسم المحيط بالسماوات لكان ينبغي أن يقال: ولا يؤوده حفظه لأنه أعظم من السماوات والأرض. ينظر حاشية العصام، [٢١٦/ ب].

(٩) يشير الشهاب هنا إلى ضعف الرواية الواردة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه فسره بموضع القدمين، قال الرازي: ومن البعيد أن يقول ابن عباس هو موضع قدمي الله تعالى فالله سبحانه مقدّسٌ عن الجوارح والأعضاء فوجب ردّ هذه الرواية، أو حملها على أن المراد من الكرسي موضع قدم الروح الأعظم أو ملك آخر عظيم القدر عند الله تعالى. ينظر تفسير الرازي، (٧/ ١٣).

(١٠) في ع٢ (إلى).

(١١) ينظر لسان العرب، باب الهمزة، مادة (أَوَد)، (مج١/ ٣/ ١٦٨).

وهذه الآية مشتملةٌ على أمّهات المسائل الإلهية. فإنها دالّةٌ على أنه تعالى موجود واحدٌ في الألوهية، متصفٌ بالحياة، واجب الوجود لذاته موجدٌ لغيره. إذ القَيُّوم هو القائم بنفسه المقيم لغيره، منزَّهٌ عن التحيّز والحلول، مبرّأٌ عن التغيّر والفتور، لا يناسب الأشباح ولا يعتريه ما يعتري الأرواح، مالك الملك والملكوت، ومبدع الأصول والفروع، ذو البطش الشديد، الذي لا يشفع عنده إلاَّ مَنْ أَذِنَ لَهُ، عالم الأشياء كلِّها، جليِّها وخفيِّها، كلِّيها وجزئيِّها، واسع الملك والقدرة، كلّ ما يصحّ أن يملك ويقدر عليه، لا يؤُودُهُ شاقّ، ولا يَشغله شأن، متعالٍ عمّا يدركه، وهو عظيمٌ لا يحيط به فَهْم. ولذلك قال عليه الصلاة والسلام: ((إن أعظمَ آيةٍ في القرآن آيةُ الكرسيّ. مَن قرأها بعث الله ملكاً يكتب من حسناته، ويمحو من سيئاته إلى الغد من تلك الساعة)). وقال: ((من قرأ آية الكرسي في دُبُر كلِّ صلاةٍ مكتوبةٍ لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت. ولا يواظب عليها إلا صدّيقٌ أو عابد. ومن قرأها إذا أخذ مضجعه آمنه الله على نفسه، وجاره، وجار جاره، والأبيات حوله)).

قوله: (**وهذه الآية مشتملةٌ على أمَّهات المسائل إلخ**) (التنزُّه عن التحيُّز) يُؤخَذ من ﴿ٱلْقَيُّومُ﴾ أيضاً، لأنه لو تحيَّز احتاج إلى الحيِّز فلم يكن قائماً بنفسه. و(عدم التغيُّر) من قوله: ﴿لَا تَأْخُذُهُۥ﴾ إلخ. وكذا قوله: (**لا يناسب الأشباح**). و(**ما يعتري الأرواح**) الحدوث، وهو مأخوذٌ من ﴿ٱلْقَيُّومُ﴾ أيضاً. وقوله: (**الذي لا يشفع**) تفسيرٌ لما قبله. و (**سعة الملك إلخ**) من ﴿وَسِعَ كُرْسِيُّهُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ﴾. وقوله: (**عما يدركه ولا يحيط به**) مكنية وتخييلية[1]. وآية الكرسي ورد أنها سيدة آي القرآن[2]. وما ذكره المصنف رحمه الله في فضائلها كلُّه مرويٌّ في كتب الحديث[3] إلا قوله: ((من قرأها بعث الله ملكاً إلخ)) فإن أرباب التخريج قالوا: لا أصل له[1].

---

(١) مكنية في قول البيضاوي: متعالٍ عما يدركه، وتخييلية في قوله: لا يحيط به فهم.

(٢) أخرجه الترمذي بلفظ: ((سيدة آي القرآن آية الكرسي)) وقال: حديثٌ غريب لا نعرفه إلا من حديث حكيم بن جبير. سنن الترمذي، كتاب فضائل القرآن، باب ما جاء في فضل سورة البقرة وآية الكرسي، (٢٨٧٨)، (٥/ ١٥٧). والحاكم بلفظ: ((لكلّ شيءٍ سنام، وإن سنام القرآن سورة البقرة، وفيها آيةٌ هي سيدة آي القرآن هي آية الكرسي)) وقال: صحيح الإسناد ولم يخرّجاه. المستدرك، كتاب التفسير، باب من سورة البقرة، (٣٠٨٩)، (٢/ ٣١٢).

(٣) قوله صلى الله عليه وسلم: ((إن أعظم آية في القرآن آية الكرسيّ)) رواه مسلم. صحيح مسلم، كتاب صلاة المسافرين، باب فضل سورة الكهف وآية الكرسي، (٨١٠)، (٣١٦). وقوله صلى الله عليه وسلم: ((من قرأ آية الكرسي في دبر كل صلاةٍ مكتوبة لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت)) رواه النسائي والطبراني. السنن الكبرى، كتاب عمل اليوم والليلة، باب ثواب من قرأ آية الكرسي دُبر كل صلاة، (٩٨٤٨)، (٩/ ٤٤). المعجم الكبير، (٧٥٣٢)، (٨/ ١٣٤). وقوله صلى الله عليه وسلم: ((ولا يواظب عليها إلا

.....

وقوله: (**من مضجعه**) في نسخة مضجعه بدون (مِن) وكذا في الكشاف[٢]. وقوله: ((لم يمنعه من دخول الجنة إلا الموت))[٣] قال النِّحرير: "إنه بمعنى لم يبقَ من شرائط دخوله الجنة إلا الموت فكأن الموت يمنع ويقول: لا بُدّ من حضوري أولاً ثم لتدخل الجنة"[٤]. ويُحتمل أنه من قبيل:

وَلَاْ عَيْبَ فِيْهِمْ غَيْرَ أَنَّ سُيُوْفَهُمْ ..... [البحر الطويل][٥]

تنبيه: قوله: ((إنّ أعظم آيةٍ إلخ)) هذا الحديث ذكره النّووي[٦] في شرح مسلم: " وقال القاضي عياض[٧]: إنه حجَّةٌ لمن قال إنّ بعض القرآن قد يَفْضُلُ على غيره.

صدّيقٌ أو عابد ومن قرأها إذا أخذ مضجعه آمنه الله على نفسه وجاره وجار جاره والأبيات حوله)) ذكره البيهقي في الشعب وقال: إسناده ضعيف. ينظر شعب الإيمان، (٢٣٩٦)، (٢/ ٤٥٨).

(١) قال بذلك السيوطي. حاشية السيوطي، (٢/ ٤٥٢). وقد ذكره ابن الجوزي عن ابن عدي بسنده عن إسماعيل بن يحيى بن عبيد الله التيمي حدثنا جريج عن أبي الزبير عن جابر قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: ((من قرأ آية الكرسي في دبر كلّ صلاة خرقت سبع سماوات فلم يلتئم خرقها حتى ينظر الله عز وجل فيغفر له ثم يبعث الله ملكاً فيكتب حسناته ويمحي سيئاته إلى الغد من تلك الساعة)). وقال ابن الجوزي: (قال ابن عديّ: هذا حديثٌ باطل لا يرويه عن ابن جريج إلا إسماعيل، وكان يحدّث عن الثقات بالأباطيل. وقال ابن حبان: يروي الموضوعات عن الثقات وما لا أصل له عن الأثبات لا تحلّ الرواية عنه بحال. وقال الدارقطني: كذّابٌ متروك) الموضوعات من الأحاديث المرفوعات، (٤٧٧)، (١/ ٣٩٦).

(٢) الكشاف، (١/ ٤٨٤).

(٣) سبق تخريجه. ينظر الصفحة السابقة.

(٤) حاشية التفتازاني، [١٢٦/ ب].

(٥) البيت للنابغة الذبياني وعجزه: ..... بِهِنَّ فُلُوْلٌ مِنْ قِرَاعِ الْكَتَائِبِ

وهو من باب تأكيد المدح بما يُشبه الذّم بأن يستثني من صفة ذمٍّ منفيةً عن الشيء صفة مدحٍ بتقدير دخولها فيه. أي إن كان فلول السيف من قراع الكتائب من قبيل العيب فالشاعر أثبت شيئاً من العيب على تقدير أنّ فلول السيف منه. وذلك محال فهو في المعنى تعليقٌ بالمحال. ديوان النابغة الذبياني، (١/ ٢). الإيضاح في علوم البلاغة، (٢٨١).

(٦) هو يحيى بن مري بن حسن، محيي الدين أبو زكريا النووي شيخ الإسلام. كان إماماً بارعاً متقناً لشتى العلوم وكان شديد الورع والزهد. من مصنفاته المنهاج، والروضة، وشرح المهذب. توفي سنة٦٧٦هـ. ينظر طبقات الشافعية، (٨/ ٢٢٥). طبقات الحفاظ، (١/ ١٠٦).

(٧) هو عياض بن موسى بن عياض بن عمرو اليحصبي السبتي أبو الفضل. عالم المغرب وإمام أهل الحديث في وقته. من مصنفاته=

.....

وفيه خلاف فمنعه بعضهم كالأشعري[1] والباقلانيّ[2] وغيرهما لاقتضائه نقص المفضول، وكلام الله لا نقص فيه. فأعظم بمعنى عظيم، وأفضل بمعنى فاضل. وأجازه إسحاق بن راهويه[3] وكثيرٌ من العلماء والمتكلمين وهو يرجع إلى عظيم أجر قارئه. والمختار جوازه فيقال: هذه السورة أو الآية أعظم وأفضل أي أكثر ثواباً. وإنما كانت هذه الآية أعظم؛ لجمعها أصول أسماء الصفات من الألوهية والوحدانية والحياة والعلم والملك والقدرة والإرادة. وهذه السبعة أصول الأسماء والصفات[4]"[5].

=الشفا بتعريف حقوق المصطفى صلى الله عليه وسلم، ترتيب المدارك وتقريب المسالك، شرح صحيح مسلم. توفي سنة٥٤٤هـ. ينظر تذكرة الحفاظ ، (٤/ ١٣٠٤)، طبقات الحفاظ، (١/ ٩٦).

(١) هو أبو الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق الأشعري، شيخ طريقة أهل السنة والجماعة وإمام الأشاعرة والمتكلمين، أخذ عن أبي علي الجبّائي أولاً وتبعه في الاعتزال، يقال أقام على الاعتزال أربعين سنة حتى صار للمعتزلة إماماً، فلمَّا أراده الله لنصر دينه وشرَح صدره لاتباع الحقِّ، غاب عن النَّاس في بيته خمسة عشر يوماً، ثمَّ خرج إلى الجامع وصعد المنبر وقال: معاشر النَّاس إنَّما تغيبت عنكم هذه المدَّة لأني نظرت فتكافأت عندي الأدلَّة، ولم يترجَّح عندي شيء على شيء، فاستهديت الله تعالى فهداني إلى اعتقاد ما أودعته في كتبي هذه، وانخلعت من جميع ما كنت أعتقده، كما انخلعت من ثوبي هذا، وانخلعَ من ثوب كان عليه. من كتبه اللمع في الردّ على أهل الزيغ والبدع ،الإبانة، مقالات الإسلاميين، توفي سنة٣٢٤هـ. ينظر شذرات الذهب، (٣/ ٣٠٣)، طبقات الشافعية، (٣/ ٣٤٧)، الديباج المذهّب، (٢٩٣).

(٢) هو محمد بن الطيب بن محمد بن جعفر أبو بكر الباقلاني من كبار علماء الكلام. كان يلقّب بسيف السنة ولسان الأمة. صنّف في الردّ على الرافضة والمعتزلة والخوارج والجهمية. من كتبه الإنصاف، إعجاز القرآن. توفي سنة٣٢٤هـ. ينظر الوافي بالوفيات، (١/ ٣٧٠).

(٣) هو إسحاق بن إبراهيم بن مخلّد الحنظلي التميمي المروزي أبو يعقوب. عالم خراسان في عصره. اجتمع له الحديث والفقه والحفظ والصدق والورع والزهد. سمع الفضيل بن عياض وسفيان بن عيينة وعيسى ين يونس. أخذ عنه البخاري ومسلم وغيرهما. توفي ٢٣٨هـ. ينظر طبقات الفقهاء، (١/ ٩٤)، الوافي بالوفيات، (٣/ ١٦١).

(٤) هذا من كلام القاضي عياض. ينظر إكمال المعلّم بفوائد مسلم، (٣/ ١٧٦ ــ ١٧٧).

(٥) هذا كله من كلام النووي، وهو أخذه من القاضي عياض. المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (٥/ ٩٤).

﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّۚ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾[سورة البقرة: ٢٥٦]

﴿ لَآ إِكۡرَاهَ فِي ٱلدِّينِ ﴾ إذ الإكراه في الحقيقة إلزام الغير فعلاً لا يرى فيه خيراً يحمله عليه. ولكن ﴿ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشۡدُ مِنَ ٱلۡغَيِّ ﴾ تميّز الإيمان من الكفر بالآيات الواضحة، ودلّت الدلائل على أن الإيمان رُشدٌ يوصل إلى السعادة الأبدية والكفر غيٌّ يؤدي إلى الشقاوة السرمدية. والعاقل متى تبين له ذلك بادرت نفسُه إلى الإيمان طلباً للفوز بالسعادة والنجاة ولم يحتج إلى الإكراه والإلجاء. وقيل: إخبارٌ في معنى النهي، أي لا تكرهوا في الدين. وهو إما عامٌّ منسوخٌ بقوله: ﴿ جَٰهِدِ ٱلۡكُفَّارَ وَٱلۡمُنَٰفِقِينَ وَٱغۡلُظۡ عَلَيۡهِمۡ ﴾ [سورة التوبة: ٧٣] أو خاصٌّ بأهل الكتاب؛ لما روي أن أنصارياً كان له ابنان تنصّرا قبل المبعث، ثم قدِما المدينة فلزمهما أبوهما وقال: والله لا أدعكما حتى تُسلما فأبَيَا، فاختصموا إلى رسول الله صلّى الله عليه وسلّم فقال: الأنصاري يا رسول الله أيُدخَل بِعَقْبَيَّ النار وأنا أنظر إليه، فنزلت، فخلّاهما. ﴿ فَمَن يَكۡفُرۡ بِٱلطَّٰغُوتِ ﴾ بالشيطان، أو الأصنام، أو كلّ ما عُبد من دون الله، أو صدّ عن عبادة الله تعالى، فعلوت من الطغيان قُلبت عينه ولامه ﴿ وَيُؤۡمِنۢ بِٱللَّهِ ﴾ بالتوحيد وتصديق الرسل ﴿ فَقَدِ ٱسۡتَمۡسَكَ بِٱلۡعُرۡوَةِ ٱلۡوُثۡقَىٰ ﴾ طلب الإمساك عن نفسه بالعروة الوثقى من الحبل الوثيق، وهي مستعارة لمتمسك الحق من النظر الصحيح والرأي القويم ﴿ لَا ٱنفِصَامَ لَهَا ﴾ لا انقطاع لها يقال فصمته فانفصم إذا كسرته ﴿ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ بالأقوال عَلِيمٌ ﴾ بالنيات، ولعلّه تهديدٌ على النّفاق.

قوله: (**إذ الإكراه في الحقيقة إلخ**) يعني أنه خبرٌ باعتبار الحقيقة ونفس الأمر. وأما ما يظهر بخلافه فليس إكراهاً حقيقياً وإن كان بمعنى النهي فهو منسوخٌ أو مخصوصٌ بأهل الكتاب الذين قبلوا الجزية وكانوا عنده عليه الصلاة والسلام، كما يدلُّ عليه سبب النزول المذكور. فلا يرد عليه ما قيل[1]: إنّ قوله: ﴿ جَٰهِدِ ٱلۡكُفَّارَ ﴾[سورة التوبة: ٧٣] عامٌّ لأهل الكتاب، وليس كل كتابيٍّ ذميّاً لا في زماننا ولا في زمانه. وأمّا ما روي هنا فالظاهر أنه قبل نزول آية

(١) في هامش الحاشية نُسب هذا القول للسعدي،. والنسخة المتوفرة من حاشية السعدي ليس فيها سورة البقرة.

.....

السيف، اللهمّ إلا أن يقال: المراد أهل العهد والذمّة فإنه يكتب غالباً. والأنصاري من بني سالم بن عوف، واسمه حصين[1]. وهو مرويّ عن ابن عباس رضي الله عنهما[2]. قوله: (**بالطاغوت**) هو في الأصل (فَعَلُوت) مبالغةٌ من الطغيان فقلبت، ووزنه (فَلْعُوت)، قال الجوهري: ويكون واحداً وجمعاً[3]. وفي قوله: (**الأصنام**) إشارة إليه. وقوله: (**وتصديق الرسل عليهم الصلاة والسلام**) لأنه داخل في الإيمان. قوله: (**طلب الإمساك في نفسه**) ولو جعلت زائدةً للمبالغة في التمسُّك وأنه بمعنى تمسَّك لكان أولى. والمصنف رحمه الله جعل العروة استعارةً تصريحية، فيكون استمسك ترشيحاً لها. وقيل[4]: إنه استعارة أخرى تبعية. والزمخشريّ جعله تمثيلاً على تشبيه التدين بالدين الحق والثبات على الهدى[5]، والإيمان بالتمسك بالعروة الوثقى من الحبل المحكَم المأمون انقطاعه ثم ذكر المشبه به وأراد المشبه. ويجوز كون العروة استعارةٌ للعهد أو الكتاب، كما مرّ في قوله: ﴿ **وَٱعۡتَصِمُواْ بِحَبۡلِ ٱللَّهِ** ﴾[سورة آل عمران: ١٠٣] وقوله: (**إذا كسرته**) إشارةٌ إلى أنّ في الانفصام تجوُّزاً، وإلا فالكسر مغايرٌ للقطع. وكونه تهديداً على النفاق، لعدم مطابقة القول الاعتقاد فيه. وقيل[6]: إنه إشارة إلى أنه لا بُدَّ في الإيمان من الاعتقاد والإقرار.

---

(١) قال ابن حجر سمع من الزهري ووصفه بأنه من سراة الأنصار وحديثه عنه في الصحيح. ينظر الإصابة، (٧/ ٧٨). وذُكر باسم أبو الحصين الأنصاري، ذكره أبو داوود في الناسخ والمنسوخ، أسد الغابة، (٥/ ٧٢).

(٢) أخرجه الطبري والبغوي وذكره الواحدي مرسلاً. ينظر تفسير الطبري، (٥/ ٤٠٩). تفسير البغوي، (١/ ٣١٤). أسباب النزول، (٨٦).

(٣) ينظر الصحاح، باب الواو، فصل الطاء، مادة (طَغَا)، (٦/ ٢٤١٣).

(٤) قاله التفتازاني. ينظر حاشية التفتازاني، [١٢٦/ ب].

(٥) ينظر الكشاف، (١/ ٤٨٧).

(٦) قاله العصام. ينظر حاشية العصام، [٢١٦/ ب]، [٢١٧/ أ].

﴿ ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ يُخْرِجُهُم مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ إِلَى ٱلنُّورِ ۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَوْلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِ ۗ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ [سورة البقرة: ٢٥٧]

﴿ ٱللَّهُ وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ﴾ مُحبّهم، أو متولّي أمورهم. والمراد بهم من أراد إيمانه وثبت في علمه أنه يؤمن ﴿ يُخْرِجُهُم ﴾ بهدايته وتوفيقه ﴿ مِّنَ ٱلظُّلُمَٰتِ ﴾ ظلمات الجهل، واتباع الهوى، وقبول الوساوس، والشبه المؤدية إلى الكفر ﴿ إِلَى ٱلنُّورِ ﴾ إلى الهدى الموصل إلى الإيمان. والجملة خبر بعد خبر. أو حال من المستكِنّ في الخبر، أو من الموصول، أو منهما. أو استئناف مبين، أو مقرّر للولاية ﴿ وَٱلَّذِينَ كَفَرُوٓا۟ أَوْلِيَآؤُهُمُ ٱلطَّٰغُوتُ ﴾ أي الشياطين. أو المُضِلّات من الهوى والشيطان وغيرهما ﴿ يُخْرِجُونَهُم مِّنَ ٱلنُّورِ إِلَى ٱلظُّلُمَٰتِ ﴾ من النور الذي مُنِحُوه بالفطرة، إلى الكفر وفساد الاستعداد والانهماك في الشهوات. أو من نور البينات إلى ظلمات الشكوك والشبهات. وقيل: نزلت في قومٍ ارتدوا عن الإسلام. وإسناد الإخراج إلى الطاغوت باعتبار التسبُّب لا يأبى تعلُّقَ قدرتِه تعالى وإرادتِه به ﴿ أُو۟لَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ وعيد وتحذير. ولعلّ عدم مقابلته بوعد المؤمنين تعظيمٌ لشأنهم.

قوله: (**مُحبّهم أو متولّي أمورهم إلخ**) الولي يكون بمعنى الصديق، والمتولي للأمور. فهو إما بالمعنى الأوّل، لكنَّ حقيقته لا تصحُّ في حقه تعالى، فيراد من المحبة إرادة الخير. أو بالمعنى الثاني وهو ظاهر. وقوله: (**من أراد إيمانه إلخ**) لأنّ مَنْ آمن حقيقةً فهو مُخرَجٌ من الكفر فلا يُتصوّر إخراجه. وكذا (الذين كفروا) محمولٌ على العزم والتصميم. فلا بُدَّ أن يحمل إيمانهم الذي خرجوا منه على الإيمان الفطري، وكفرهم الذي هم عليه على الارتداد. و ﴿ ٱلظُّلُمَٰتِ ﴾ على هذا الكفر. و ﴿ ٱلنُّورِ ﴾ الإيمان. ثم ذكر وجهاً آخر وهو أن يكون ﴿ ءَامَنُوا۟ ﴾ [٤٢١/ أ] و ﴿ كَفَرُوٓا۟ ﴾ على ظاهره بأن يُراد بـ ﴿ ٱلظُّلُمَٰتِ ﴾ الشُّبَه وبـ ﴿ ٱلنُّورِ ﴾ اليقين والبينات. وهما استعارتان على الوجهين [هذا ما ذكره الزمخشريّ[1].

---

(١) ينظر الكشاف، (١/ ٤٨٨).

.....

فالمصنف رحمه الله تعالى خلط بين الوجهين][1]. وبعد تفسيره بإرادته لا ينبغي أن تفسر الظلمات بالوساوس والشبهات[2]. قوله: (**والجملة خبرٌ بعد خبر**) أي جملة ﴿ **يُخۡرِجُهُم** ﴾ خبرٌ ثانٍ. والأوّل ﴿ **وَلِيُّ**[3] **ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ** ﴾ .أو حال من الضمير في ﴿ **وَلِيُّ** ﴾ الصفة المشبهة الراجع إلى الله[4]. أو من الموصول المضاف إليه؛ لأن المضاف هنا مشتقٌّ عامل. وهو إحدى الصور الثلاث التي يجوز فيها الحال من المضاف إليه. فتقديره: مخرجين إلخ[5]. أو منهما؛ لأنّ تعدد ذي الحال يجوز إذا اتحد العامل، وهنا كذلك لأنه وليّ، وفي الجملة عائد إليهما وهو الضمير المستتر[6]. وَهْمٌ وليس فيه استعمال المشترك في معنييه كما تُوهِّم[7].

---

(١) وردت هذه العبارة في ع٢ وسقطت من النسخة الأصل.

(٢) في كلام الشهاب هنا تعريضٌ بتفسير العصام للظلمات بالوساوس. ينظر حاشية العصام، [٢١٧/ أ].

(٣) سقطت هنا كلمة (ولي)، [٤٢١/ ب].

(٤) الإعراب الثاني لجملة ﴿ **يُخۡرِجُهُم** ﴾ أن تكون حالاً. وقد جُوِّز فيها هنا ثلاث صور: الصورة الأولى: أن تكون حالاً من الضمير المستكنّ في ﴿ **وَلِيُّ** ﴾ حيث إنّ صيغة ﴿ **وَلِيُّ** ﴾ هي صفة مُشبّهة وفيها ضمير الفاعل. وجُعِل الحال من الضمير ﴿ **وَلِيُّ** ﴾ لا من نفس ﴿ **وَلِيُّ** ﴾ لأنّه واقعٌ خبراً عن المبتدأ والقاعدة أنّ الحال لا تأتي من الخبر بل من الفاعل أو المفعول أو منهما. تقدير الكلام: الله وليّ الذين آمنوا حال إخراجه إيّاهم من الظلمات إلى النور أو حال كونه مُخرِجاً لهم. في هذه الحالة يكون الضمير المستتر في (يُخرج) هو الرابط بين جملة الحال وصاحبها. ينظر حاشية السيوطي، (٢/ ٤٥٥). البحر المحيط، (٢/ ٢٩٤).

(٥) الصورة الثانية: أن تكون جملة ﴿ **يُخۡرِجُهُم** ﴾ حالاً من الاسم الموصول ﴿ **ٱلَّذِينَ** ﴾ لأنه جاء مُضافاً. تقدير الكلام: الله وليّ الذين آمنوا حال كونهم مُخْرَجين بهدايته من الظلمات إلى النور. وكما ذكر الشهاب هذه إحدى الحالات الثلاث التي يجوز فيها أن يكون الحال من المضاف وهي: ١- أن يكون المضاف مما يصحُّ أن يعمل في الحال كاسم الفاعل والمصدر نحوهما، ومثاله هذه الآية. ٢- أن يكون المضاف جزءاً من المضاف إليه، كقوله تعالى: ﴿ **وَنَزَعۡنَا مَا فِي صُدُورِهِم مِّنۡ غِلٍّ إِخۡوَٰنًا** ﴾ [سورة الحجر: ٤٧]. ٣- أن يكون المضاف بمنزلة الجزء من المضاف إليه بأنْ يصحَّ حذف المضاف وإقامة المضاف إليه مكانه دون أن يتأثر المعنى، مثاله: تمتّعْتُ بجمال الحديقة ناضرةً. ينظر شرح ابن عقيل، (٢/ ٢٦٦). حاشية السيوطي، (٢/ ٤٥٥).

(٦) الصورة الثالثة أن تكون الجملة حالاً من الضمير المستكنّ ومن الاسم الموصول معاً. تقدير الكلام: الله وليّ الذين آمنوا حال كونه مُخرِجاً لهم بالهداية وحال كونهم مُخرَجين بالاهتداء. وهذا المعنى وهمٌ كما ذكر الشهاب نقلاً عن السيوطي. ينظر حاشية السيوطي، (٢/ ٤٥٦).

(٧) هذا ردٌّ على السيوطي الذي قال بذلك. ينظر حاشية السيوطي، (٢/ ٤٥٦).

.....

وقوله: (**وقيل: نزلت إلخ**) قيل[1]: الذي أخرجه ابن المنذر[2] والطبرانيّ[3] عن ابن عباس رضي اللّه عنهما أنها نزلت في قومٍ آمنوا بعيسى عليه الصلاة والسلام، فلما بُعث محمد صلى الله عليه وسلم كفروا به. وقوله: (**من النور الذي مُنِحوه إلخ**) تقدم بيانه[4]. وعلى حمله على الارتداد لا يحتاج إلى تأويل. وقوله: (**وإسناد الإخراج إلخ**) ردٌّ على المعتزلة[5]. قوله: (**ولعلّ عدم إلخ**) وجه التعظيمِ الإشعارُ بأنّ أمرهم غيرُ محتاجٍ إلى البيان، وأنّ شأنهم أعلى من مقابلة مقابلة هؤلاء. وقيل: إن قوله: ﴿وَلِيُّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟﴾ دلَّ على الوعد[6].

(١) قال بذلك السيوطي. حاشية السيوطي، (٢/ ٤٥٦).

(٢) ذكرتُ فيما سبق أن النسخة المطبوعة من تفسير ابن المنذر فيها نقص سورة البقرة.

(٣) المعجم الكبير، (١١١١٤)، (١١/ ٨٢).

(٤) ينظر الصفحة السابقة.

(٥) قال المعتزلة: أفعال العبد الاختيارية واقعة بقدرته وحده، فبناء عليه يكون الإخراج في الآية واقعاً من الطاغوت، خلافاً لما ذهب إليه أهل السنة من أنّ أفعال العبد الاختيارية إنما هي بقدرة الله تعالى وحده، وإنما قدرة العبد سببٌ لحدوث الفعل والخالق الحقيقي هو الله تعالى. ينظر شرح الأصول الخمسة، (٣٢٣). المواقف، (٣١١).

(٦) قاله العصام، حاشية العصام، [٢١٧/ أ].

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِى حَآجَّ إِبْرَٰهِـۧمَ فِى رَبِّهِۦٓ أَنْ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ إِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّىَ ٱلَّذِى يُحْىِۦ وَيُمِيتُ قَالَ أَنَا۠ أُحْىِۦ وَأُمِيتُ ۖ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَأْتِى بِٱلشَّمْسِ مِنَ ٱلْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ ٱلْمَغْرِبِ فَبُهِتَ ٱلَّذِى كَفَرَ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾[سورة البقرة: ٢٥٨]

﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِى حَآجَّ إِبْرَٰهِـۧمَ فِى رَبِّهِۦٓ ﴾ **تعجيبٌ من مُحاجَّة نُمروذ وحماقته.** ﴿ أَنْ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ ﴾ **لأنْ آتاه، أي أبطره إيتاء الملك وحملَه على المُحَاجَّة، أو حاجَّ لأجله شكراً له، على طريقة العكس، كقولك: عاديتني لأنِّي أحسنتُ إليك. أو وقت أن آتاه الله الملك. وهو حُجَّةٌ على من منع إيتاء اللهِ الملكَ الكافرَ من المعتزلة.**

قوله: (**تعجيبٌ من مُحاجَّة نمروذ إلخ**) هذه الآية بيانٌ لتأييدِ المؤمنين إذ كان وليَّهم، وخُذلانِ غيرهم؛ ولذا لم يعطف. والاستفهام مجازٌ في التعجيب، كما يكون في التعجُّب. و(نُمْرُوذ) بضمِّ النُّون والذَّال المعجَمة[1]. ووجه حماقته جوابه بما يُكذِّبه العقل، وهو ضدُّ الأسلوب الحكيم. وسمَّاه الطِّيبي كغيره الأسلوب الأحمق[2]. وضمير ﴿رَبِّهِۦٓ﴾ يصحُّ عوده إلى ﴿إِبْرَٰهِـۧمَ﴾ وإلى ﴿ٱلَّذِى﴾. قوله: (**لأنْ آتاه إلخ**) أي أنَّه على حذف اللام، وهو مُطَّردٌ معها، وليس مفعولاً لأجله لعدم اتِّحاد الفاعل. والتَّعليل فيه على وجهين، إمّا أنَّ إيتاء الملك حمَلَه على ذلك؛ لأنَّه أورثه الكِبْر والبطر فنشأت المحاجَّة عنهما، وإليه أشار بقوله: (**أي أبطره إلخ**)، أو أنّه من باب العكس في الكلام، بمعنى أنه وضع المحاجَّة موضع الشُّكر، إذا كان من حقِّه أن يشكر في مقابلة ذلك. وهو بابٌ بليغ[3]. ونظيره الآية والمثال المذكوران، وإليه أشار بقوله: (**أو حاجَّ لأجله إلخ**)[4]. قوله: (**أو وقت أن آتاه الله إلخ**) أي أنّه واقعٌ موقع الظَّرف كما في (ما) المصدرية، أو بتقدير مضاف. وأُورد عليه أنّ المحاجَّة لم تقع وقت إيتاء الملك، بمعنى وقت وجوده، بأن

---

(١) هو نُمروذ بن كنعان بن كوش بن سام بن نوح. مِلك زمانه، وصاحب النّار والبعوضة. وقيل: هو أوّل مِلكٍ في الأرض. وقيل: هو أوّل مَن تَجَبَّر. وقيل غير ذلك. ينظر البحر المحيط، (٢/ ٢٩٧). المحرر الوجيز، (١/ ٣٤٥).

(٢) ينظر حاشية الطّيبي، (٢/ ٥٢٧).

(٣) ينظر مفتاح العلوم، (١/ ١٩٩). الكشاف، (١/ ٤٨٨).

(٤) ينظر الكشاف، (١/ ٤٨٨). البحر المحيط، (٢/ ٢٩٨).

.....

يُعتبر الوقت ممتداً، وبأنَّ ما ذكره غيرُ متَّفَقٍ عليه[1]،فإنَّه ذهب إلى جوازه ابن جِنِّي[2] والصَّفَّار[3] في شرح الكتاب، وقال في قول سيبويه رحمه الله: إن معنى (والله لا أفعل إلّا أن تفعل)، معناه (حتى أن تفعل)[4]، أو يُحمَل على أنه تفسيرٌ معنىً لا صناعةً؛ لأنه بتقدير (إلّا وقت أن تفعل)[5]. قوله: (وهو حُجَّةٌ إلخ) ردٌّ على الزمخشريّ حيث أوّلَه بأنَّ المعنى (آتاه مالاً وأتباعاً تغلَّب بها على الملك)[6] بناء على قاعدة الأصلح وخلق الأعمال[7]. ومنهم من جعل ضمير ضمير ﴿ءَاتَىٰهُ﴾ لإبراهيم عليه الصلاة والسلام[8]؛ لأنه تعالى قال: ﴿لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [سورة البقرة: ١٢٤]وقال: ﴿فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَءَاتَيْنَٰهُم مُّلْكًا عَظِيمًا﴾ [سورة النساء: ٥٤] وهو من بِدَع التفاسير، مع أنّ السؤال يتوجَّه على إيتاء الأسباب. ولو سلِم فما من قبيحٍ إلا ويُمكن أن يُعتبَر فيه غرضٌ صحيح كالامتحان[9]. وبعض المعتزلة قد جوّزه، لذلك فهم فيه فرقتان.

---

(١) أبو حيان اعترض على كلام الزمخشري، ينظر البحر المحيط، (٢/ ٢٩٨).

(٢) هو عثمان بن جني أبو الفتح الموصلي، من أئمّة النحو والأدب، أخذ عن أبي علي الفارسي، من مصنفاته المحتسب في شواذ القرآن، اللمع، سرّ صناعة الإعراب، توفي سنة٣٩٢هـ. ينظر إنباه الرّواة على أنباه النحاة، (٢/ ٣٣٥).

(٣) هو قاسم بن علي بن محمد بن سليمان الأنصاري البطليوسي، الشّهير بالصَّفَّار. عالمٌ بالنحو. صحِب الشَّلَوبين وابن عصفور. له شرحٌ على كتاب سيبويه وقيل إنّه أحسن شروح الكتاب. توفي سنة٦٣٢هـ. ينظر بغية الوعاة، (٢/ ١٤٩)

(٤) كتاب سيبويه، (٢/ ٣٤٢).

(٥) لم أجد شرح الصفار.

(٦) ينظر الكشاف، (١/ ٤٨٩).

(٧) قاعدة الأصلح هي من قواعد المعتزلة ومفادها: أنه إذا كان ثمّة أمران أحدهما صلاح والآخر فساد، وجب على الله تعالى أن يفعل يفعل الصلاح منهما كالإيمان في مقابلة الكفر، وإذا كان أمران أحدهما صلاح والآخر أصلح منه وجب على الله تعالى أن يفعل الأصلح منهما دون الصلاح ككون العبد في أول مراتب الجنان في مقابلة أعلاها. ينظر شرح جوهرة التوحيد، (٢٣٠). وأما خلق الأعمال فالمعتزلة يقولون: إنّ العبد يخلق أفعال نفسه كما مرّ سابقاً. ينظر شرح الأصول الخمسة، (٣٢٣)، ويراجع صفحة (٢٨١). ومعنى كلام الشهاب أنّ الزمخشري لما نفى أن يؤتي الله الملك الكافر أوّل ذلك إما بناءً على قاعدة الصلاح والأصلح، أو أنّه لما آتاه الله المال والأتباع تغلّب بهما فكأنّه خلق ملكه بنفسه ، والله تعالى أعلم.

(٨) قال به المهدوي. وقد ردّه ابن عطيّة. ينظر البحر المحيط، (٢/ ٢٩٨). المحرّر الوجيز، (١/ ٣٤٦).

(٩) ينظر الكشاف، (١/ ٤٨٩). الانتصاف، (١/ ٤٨٩). حاشية التفتازاني، [١٢٧/ أ].

﴿ إِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ ﴾ ظرفٌ لـ ﴿ حَآجَّ ﴾. أو بدل من ﴿ أَنْ ءَاتَىٰهُ ٱللَّهُ ٱلْمُلْكَ ﴾ على الوجه الثاني. ﴿ رَبِّيَ ٱلَّذِى يُحْىِۦ وَيُمِيتُ ﴾ بخلق الحياة والموت في الأجساد. وقرأ حمزة (ربِّ) بحذف الياء. ﴿ قَالَ أَنَا۠ أُحْىِۦ وَأُمِيتُ ﴾ بالعفو عن القتل، والقتل. وقرأ نافع (أنا) بلا ألف. ﴿ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَأْتِى بِٱلشَّمْسِ مِنَ ٱلْمَشْرِقِ فَأْتِ بِهَا مِنَ ٱلْمَغْرِبِ ﴾ أعرض إبراهيم عليه الصّلاة والسّلام عن الاعتراض على معارضته الفاسدة إلى الاحتجاج بما لا يقدر فيه على نحو هذا التَّمويه دفعاً للمشاغبة. وهو في الحقيقة عُدولٌ عن مثالٍ خفيٍّ إلى مثالٍ جليٍّ من مقدوراته التي يعجز عن الإتيان بها غيره، لا عن حُجَّةٍ إلى أخرى. ولعلَّ نُمروذ زعم أنه يقدر أن يفعل كلَّ جنسٍ يفعله الله، فنقضه إبراهيم بذلك. وإنَّما حمله عليه بطر الملك وحماقته، أو اعتقاد الحلول. وقيل: لما كسَّر إبراهيم عليه الصّلاة والسلام الأصنام سجنه أياماً ثم أخرجه ليُحْرِقه، فقال له: من ربك الذي تدعو إليه؟ وحاجَّهُ فيه. ﴿ فَبُهِتَ ٱلَّذِى كَفَرَ ﴾ فصار مبهوتاً. وقُرئ (فَبَهَتَ) أي فغلب إبراهيمُ الكافرَ. ﴿ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾ الذين ظلموا أنفسهم بالامتناع عن قبول الهداية. وقيل: لا يهديهم محجَّة الاحتجاج أو سبيل النجاة، أو طريق الجنَّة يوم القيامة.

قوله: (**ظرفٌ لـ ﴿ حَآجَّ ﴾ إلخ**). وجملة ﴿ قَالَ أَنَا۠ ﴾ إلخ بيانٌ لقوله ﴿ حَآجَّ ﴾ وليس استئنافاً جواب سؤال؛ لأنّ جعْلَه بمنزلة المرئي يأباه[1]. فلا يرد ما قيل: "إنه يُشْكِل موقع ﴿ قَالَ أَنَا۠ أُحْىِۦ ﴾ إلخ، إلا أن يُجعل استئنافاً جواب سؤال"[2]. وقوله: (**أو بدل إلخ**) لم يجعله ظرفاً له لئلَّا يعمل فعلٌ واحدٌ في ظرفي زمان، لكنَّه يصحُّ بأن يُقيَّد بالثاني[3] بالثاني[3] بعد تقييده بالأوّل. وتخصيصُه البدلية؛ لأنّ الظَّرف مغايرٌ للمصدر إن لم يُقدَّر الوقت[4]. وقد مُنع هذا بأنَّه بأنَّه يصحُّ البدلية فيه على أنه بدل اشتمال؛ لأنّ الوقت مشتملٌ على الإيتاء فتأمّل.

---

(١) هذا أظهر الأقوال في إعراب جملة ﴿ إِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ ﴾. ينظر الدر المصون، (٢/ ٥٥١).

(٢) قاله التفتازاني،. حاشية التفتازاني، [١٢٧١/ أ].

(٣) أي التقدير الثاني، وهو: وقت أن آتاه الله الملك.

(٤) معنى كلام الشهاب: أي لا يصح أن تكون ﴿ إِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ ﴾ ظرفاً إن كان ما قبله مصدراً مؤولاً، أي لا يصح (أن آتاه الله الملك إذ قال إبراهيم). أمّا إذا كان مصدراً صريحاً أي (وقت أن آتاه الله الملك) فيجوز، ولذا جاء التخصيص بالبدلية على التقدير الأول (لأن آتاه الله الملك) لأنه لا يصحُّ مجيء ظرفٍ بعدها. ينظر الدر المصون، (٢/ ٥٥٢).

.....

وقوله: (**خلق الحياة والموت**[1]) مرّ ما فيه. وقوله: (**ربِّ**[2] **بحذف الياء**) أي اكتفاءً بالكسرة. قوله: (**بالعفو عن القتل** [٤٢١/ ب] **إلخ**) لما كان العفو عن القتل ليس بإحياءٍ له، وكونه كذلك غنيٌّ عن البيان، أَعرضَ إبراهيم عن إبطاله وأتى بدليلٍ آخر هو أظهر من الشمس. فلا يرد على من جعَلَهما دليلينِ، أنّ الانتقالَ من دليلٍ قبلَ إتمامِه ودفعِ مُعارضةِ الخصمِ إلى دليلٍ آخر، غيرُ لائقٍ بالجدل، حتى يحتاج إلى أن يُقال: إنه ليس بدليلٍ بل مثال، والانتقال من مثالٍ إلى آخرَ لزيادة الإيضاح لا ضيرَ فيه[3]، كما أشار إليه المصنف. و(**التَّمويه**) التَّلبيس[4]. و(المشاغَبة) بالغين، المخاصمة[5]. والحامل له إذا كان غرور الملك فهو لا يدَّعي الإلهيَّة، وعلى الثَّاني فهو يدَّعيها بطريق الحُلول[6]، وهذا قبل حبسه. وعلى القول الآخر بعد[7]. و(بُهِتَ) قُرئ مجهولاً ومعلوماً[8]. و(البَهْتُ) أن لا يقدر على التَّكلُّم تحيُّراً[9]. تحيُّراً[9]. وفسَّر الظالمين بما ذُكر؛ لأنّ غيرَهم قد يهديه.

---

(١) في ع٢ (الموت والحياة).

(٢) في ع٢ (وربَّ).

(٣) قال به ابن المنير، وقال: "أما الحجة فهي استدلاله على ألوهية الله تعالى بتعلّق قدرته بما لا يجوز تعلُّق قدرة الحادث به، ثم هذا له أمثلة منها الإحياء والإماتة والإتيان بالشمس من المشرق". الانتصاف، (١/ ٤٩٨). وبمثل قوله قال التفتازاني. ينظر حاشية التفتازاني، [١٢٧/ أ].

(٤) ينظر لسان العرب، باب الميم، مادة (مَوَّهَ)، (مج٦/ ٤٨/ ٤٣٠٣).

(٥) ينظر لسان العرب، باب الغين، مادة (شَغَبَ)، (مج٤/ ٢٦/ ٢٢٨٣).

(٦) أي حلول الإله فيه، والحلول لغةً هو النزول، فيقال: حلَّ بالمكان يحلُّ حلولاً إذا نزل فيه. ينظر لسان العرب، باب الحاء، مادة (حَلَلَ)، (مج٢/ ١١/ ٩٧٢). أما اصطلاحاً فهو بمعنى حصول شيء في شيء بحيث تتحدّ الإشارة إليهما تحقيقاً كما في حلول الأعراض في الأجسام أو تقديراً كما في حلول العلوم في المجردات، واعتقاد الحلول كفرٌ مُخرجٌ عن الملة. وهناك نوع من الحلول هو كفر مُخرِج عن الملة، قال جمهور المتكلمين: إن الله تعالى لا يحلّ في غيره، لأن الحلول هو الحصول على سبيل التبعئة، وكما لا تحلّ ذاته في غيره، لا تحلّ صفته في غيره، لأن الانتقال لا يتصوّر في الصفات وإنما هو من خواص الأجسام والجواهر ينظر كشاف اصطلاحات الفنون (١/ ٧٠٦)، الفرق بين الفرق، (٢٤١).

(٧) الذي هو بطر الملك والحماقة.

(٨) قراءة المجهول (بُهِتَ) هي قراءة الجمهور. وقراءة المعلوم (بَهَتَ) هي قراءة ابن المسَيفع جاء بالفعل على ذَهَلَ ونَكَلَ وكَلَّ، وهي قراءة شاذّة. ينظر مختصر ابن خالويه، (٢٤). المحتسب، (٢/ ١٣٥).

(٩) ينظر لسان العرب، باب الباء، مادة (البَهْت)، (مج١/ ٥/ ٣٦٨).

﴿ أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا قَالَ أَنَّىٰ يُحْيِي هَٰذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا ۖ فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ ثُمَّ بَعَثَهُ ۖ قَالَ كَمْ لَبِثْتَ ۖ قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ ۖ قَالَ بَل لَّبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ فَانظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ ۖ وَانظُرْ إِلَىٰ حِمَارِكَ وَلِنَجْعَلَكَ آيَةً لِّلنَّاسِ ۖ وَانظُرْ إِلَى الْعِظَامِ كَيْفَ نُنشِزُهَا ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا ۚ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ [سورة البقرة: ٢٥٩]

﴿ أَوْ كَالَّذِي مَرَّ عَلَىٰ قَرْيَةٍ ﴾ **تقديره: أو أرأيت مثل الذي، فحُذف لدلالة ألم تر عليه. وتخصيصه بحرف التَّشبيه؛ لأن المُنكِر للإحياء كثير، والجاهلَ بكيفيته أكثرُ من أن يُحصى، بخلاف مُدَّعي الرُّبوبية. وقيل: الكاف مزيدة، وتقدير الكلام: ألم تر إلى الذي حاجَّ أو الذي مرَّ. وقيل: إنه عطفٌ محمولٌ على المعنى، كأنه قيل: ألم ترَ كالذي حاجَّ، أو كالَّذي مرَّ.**

قوله: (**أو أرأيت مثل الَّذي إلخ**) قال في الكشاف: "معناه أو أرأيت مثل الذي، فحُذف لدلالة ﴿ أَلَمْ تَرَ ﴾ عليه؛ لأنّ كلتيهما كلمة تعجيب. ويجوز أن يُحمَل على المعنى دون اللفظ[1]، كأنه قيل: أرأيت كالذي حاجَّ إبراهيم أو أو كالذي مرّ"[2]. وفي الانتصاف: "ومثل هذا النَّظم يُحذف منه فعل الرؤية كثيراً، كقوله:

قَالَ لَهَا كَلَّابُهَا أَسْرِعِي كَاليَومِ مَطلُوباً وَلَا طَالِبَا"[3][البحر الكامل]

وقيل: "لما كان في دخول (إلى) على الكاف إشكالٌ _لأنَّها إن كانت حرفيةً فظاهرٌ وإن كانت اسميةً فلأنَّها مُشبَّهةٌ بالحرف في عدم التصرُّف لا يَدخل عليها من الحروف إلا ما ثبت في كلامهم، وهو (عن) وذلك على قلَّةٍ أيضاً_ عدل إلى التأويل فجعله من عطف الجملة على الجملة تارةً، وقدَّر (أرأيت) لأنّ ﴿ أَلَمْ ﴾ مُستعمَل بـ(إلى) في

---

(١) وهو ما قال بتقديره الفراء والكسائي ومكي. ينظر معاني القرآن للفراء، (١/ ١٧٠). معاني القرآن للكسائي، (٩٣). مشكل إعراب القرآن، (١/ ١٣٨).

(٢) الكشاف، (١/ ٤٨٩). وبقوله قال أبو البقاء. ينظر إملاء ما منّ به الرحمن، (١/ ١٠٩). وقال السمين: "وهو حسن؛ لأنّ الحذف ثابتٌ كثير بخلاف العطف على المعنى". الدر المصون، (٢/ ٥٥٧).

(٣) الانتصاف، (١/ ٤٨٩). والبيت للشاعر أوس بن حجر، لكن لفظه: حتّى إذا الكلَّاب قال لها أسْرعي كاليومِ مطلوباً ولا طَلَبَاً طَلَبَاً والكلّاب هو مروِّض الكلاب. والشاهد فيه قوله: مطلوباً، ووجه الاستشهاد أنّه منصوب بفعلٍ مقدّر محذوف تقديره: لم أر كاليوم مطلوباً ولا طَلَبَا. ينظر شرح المفصّل، (١/ ٣١١). ديوان أوس بن حجر، (٤).

.....

الكتاب العزيز إذا تعدَّى إلى مفعولٍ واحد بمعنى النظر، وأخرى من العطف الملفوت فيه لفت المعنى، نحو ﴿فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن﴾[سورة المنافقون: ١٠]. وإقحام الكاف له مبالغةٌ نحو: ﴿فَأْتُواْ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ﴾[سورة البقرة: ٢٣] هو الوجه، لأنّ مُنكر الربوبية قليل ومنكر الإحياء أكثر والجاهل بكيفيته أكثر من أن يحصى"[١] انتهى. وهو ردٌّ لما ذكره المصنف رحمه الله، وسيأتي تقريره. وقيل: "تقريره أن كلاً من لفظ (ألم تر) و(أرأيت) مُستعمَلٌ لقصد التعجيب، إلا أنّ الأوَّل تعلَّق بالمتعجَّب منه، فيقال: ألم تر إلى الذي صنع كذا، بمعنى انظر إليه، فتعجَّب من حاله. والثَّاني تمثيلُ المتعجَّب منه، فيقال: أرأيت مثل الذي صنع كذا، بمعنى أنَّه من الغرابة بحيث لا يُرى له مِثْل. ولا يصحُّ (ألم تر إلى مثله) إذ يكون المعنى انظر إلى المِثْل وتعجَّب من الذي صنع، فلذا لم يستقم عطف ﴿كَٱلَّذِى مَرَّ﴾على ﴿ٱلَّذِى حَآجَّ﴾ واحتيج إلى التأويل في المعطوف بجعله متعلقاً بمحذوف أي: (أرأيت كالذي مرّ) ليكون من عطف الجملة. أو في المعطوف عليه نظراً إلى أنه في معنى (أرأيت كالذي حاجَّ) فيصحُّ العطف عليه. فظهر أنّ عدم الاستقامة ليس لمجرّد امتناع دخول كلمة (إلى) على الكاف كما مرّ، حتى لو قلت: (ألم تر إلى الذي حاجَّ أو مثل الذي مرّ) فعدمُ الاستقامة بحاله عند مَن له معرفةٌ بأساليب الكلام، وأنّ هذا ليس من زيادة الكاف في شيء، بل لا بُدَّ في التَّعجيب بكلمة (أرأيت) من إثبات كافٍ أو ما في معناه، فيقولون: (أرأيت كزيد[٢]، أو مِثل زيد) وهو شائعٌ في سائر اللغات"[٣] انتهى. أقول: هذا غريبٌ منه؛ فإنَّ (ألم تر) يُستعمل للتَّعجيب مع التشبيه، نحو قول العرب: لم أر كاليوم رجلاً، كما ذكره سيبويه رحمه الله[٤]، وقد يُقدَّر كما مرّ وبدونه[٥] كما هنا وكقوله: ﴿أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ﴾[سورة الفجر: ٦] وكذا (أرأيت) يستعمل معه كما ذكروه وبدونه، كقوله: ﴿أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ﴾[سورة الماعون: ١]ونظائره كثيرة. وكيف يُفرَّق بينهما؟ بأنَّه تعلَّق في الأوّل بالمتعجَّب منه وفي الثاني بمثله،

---

(١) حاشية القزويني، [٨٤/ أ].

(٢) في ع٢ (كزيداً).

(٣) حاشية التفتازاني، [١٢٧/ أ].

(٤) ينظر كتاب سيبويه، (٢/ ٢٩٣).

(٥) في جميع النسخ وردت هكذا (وبدونه) .لكن الصواب أن تكون (بدونه) لأنّ المعنى أنّ لفظ (ألم تر) قد يأتي بدون التشبيه. والله تعالى أعلم.

.....

والِمثليَّة إنما جاءت من ذكر الكاف، ولو ذُكرت في الأوَّل لكان مثله بلا فرق، فهذا مصادرةٌ على المطلوب، وليس فيه زيادة، على ما ذكره المدقِّق في الكشف، وهو الحق؛ لأنّ (رأى) البَصرية تتعدَّى بنفسها وبـ(إلى) كما هنا. فعطفُه على المجرور إما ممتنعٌ أو قبيح، فلم يبقَ إلا عطفَه على الجار والمجرور باعتبار المعنى؛ لأنَّ المقصود منهما التَّعجيب [٤٢٢/ أ] فهو في معنى: (أرأيت كالذي إلخ) أو على الجملة، فيُقدَّر له مُتعَلّق. وقدَّر (أرأيت) لأنّ استعماله مع الكاف أكثر. وهذا التَّقدير[١] وقع من الفرَّاء[٢] وغيره من المتقدِّمين[٣]. ووجهه ما ذكرنا. وكونها غير زائدةٍ أولى، ودلالته على الكثرة بطريق الكناية؛ لأنَّ النادر لا مِثلَ له فجعل بأل مثل عبارةٌ عن الكثرة ولا عبرة بما قاله في الكشف[٤].

(١) أي عطف على المعنى السابق، أي هل رأيت كالذي حاجّ إبراهيم أو كالذي مرّ.

(٢) ينظر معاني القرآن، (١/ ١٧٠).

(٣) وهو الكسائي ومكي. ينظر معاني القرآن، (٩٣). مشكل إعراب القرآن، (١/ ١٣٨). وقال السمين: العطف على المعنى وإن كان موجوداً في أقوال العرب إلا أنه لا يُقتاس. ينظر الدر المصون، (٢/ ٥٥٦).

(٤) ينظر حاشية القزويني، [٨٤/ أ].

وقيل: إنه من كلام إبراهيم ذكره جواباً لمعارضته، وتقديره: أو إن كنت تحيي فأحيي كإحياء الله تعالى الذي مرَّ على قرية. وهو عُزير بن شرحيا. أو الخضر، أو كافر بالبعث. ويؤيِّده نظمه مع نُمروذ. والقرية بيت المقدس حين خرَّبه بُخْتَنَصَّر. وقيل: القرية التي خرج منها الألوف. وقيل: غيرهما. واشتقاقها من القرى وهو الجمع. ﴿وَهِيَ خَاوِيَةٌ عَلَىٰ عُرُوشِهَا﴾ خاليةٌ ساقطةٌ حيطانها على سقوفها. ﴿قَالَ أَنَّىٰ يُحْيِي هَٰذِهِ اللَّهُ بَعْدَ مَوْتِهَا﴾ اعترافاً بالقصور عن معرفة طريق الإحياء، واستعظاماً لقدرة المُحيي إن كان القائل مؤمناً، واستبعاداً إن كان كافراً. و ﴿أَنَّىٰ﴾ في موضع نصبٍ على الظَّرف بمعنى (متى) أو على الحال بمعنى (كيف). ﴿فَأَمَاتَهُ اللَّهُ مِائَةَ عَامٍ﴾ فألبثه ميتاً مئة عام، أو أماته الله فلبث ميتاً مائة عام. ﴿ثُمَّ بَعَثَهُ﴾ بالإحياء. ﴿قَالَ كَمْ لَبِثْتَ﴾ القائل هو الله. وساغ أن يُكلِّمه وإن كان كافراً؛ لأنه آمن بعد البعث أو شارف الإيمان. وقيل: ملَكٌ أو نبيّ. ﴿قَالَ لَبِثْتُ يَوْمًا أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾ كقول الظَّان. وقيل: إنه مات ضُحىً وبُعث بعد المئة قُبيل الغروب، فقال قبل النظر إلى الشمس: يوماً، ثم التفت فرأى بقيَّةً منها فقال: ﴿أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾ على الإضراب.

قوله: (**وقيل: إنه من كلام إبراهيم عليه الصلاة والسلام إلخ**) وعلى هذا فيكون رجوعاً إلى إبطال جوابه بأنَّ ما ذكرت ليس بإحياء، لكنَّه ضعيفٌ؛ للفصل وكثرة التقدير. وقوله: (**وهو عُزير**) ابتداءُ كلامٍ ورجوعٌ إلى تفسير الآية، وليس من تتمَّة كلام إبراهيم عليه الصلاة والسلام؛ لأن عزيراً من بني إسرائيل، وخراب بيت المقدس في زمانهم[1]. قوله: (**ويُؤيِّده نظمه مع نُمروذ**) حيث سيق الكلام للتَّعجيب من حالهما، وبأنَّ كلمة الاستبعاد في هذا المقام تُشعِر بالإنكار ظاهراً. وإنما يكون لمجرَّد التَّعجيب إذا علم أنّ المتكلم جازمٌ بالوقوع كما في ﴿أَنَّىٰ يَكُونُ لِي غُلَامٌ﴾ [سورة آل عمران: ٤٠] و﴿أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُ وَلَدٌ﴾ [سورة الأنعام: ١٠١] ومجرَّد الاحتمال لا يُنافي الظهور. وما يُقال: إنه قد انتظم مع إبراهيم عليه الصلاة والسلام أيضاً في سلك[2]، فقيل: "إنه ليس بمستقيم، وإنَّما ذلك لمجرّد مقارنة في الذكر، إذ لم يُذكر على الوجه الذي ذكر إبراهيم عليه الصلاة والسلام، وهو معنى الانتظام في السّلك. نعم لو قيل: الانتظام في سلكٍ يدلُّ على كونه مؤمناً، ليكون الإتيان توضيحاً وتمثيلاً وتفصيلاً لما سبق من الإخراج من الظلمات إلى النور

---

(١) ينظر البحر المحيط، (٢/ ٣٠٢). حاشية العصام، [٢١٠/ أ].

(٢) قاله القزويني. ينظر حاشية القزويني، [٨٤/ أ].

.....

وبالعكس، لكان شيئاً"[1]. وقيل عليه: إنه لو كان كذلك لكان الظاهر العطف بالواو لا بـ(أو)[2]. و(**القُرَى**) كالضُّرَب، مصدر (قَرَى) بمعنى (جَمَع) لاجتماع الناس فيها. و(**العروش**) جمع (عرش) وهو السقف[3]، أي: ساقطةٌ على سقوفها، بأن سقط السقف أوّلاً ثم تهدَّمت الجدران عليه. قوله: (**اعترافاً بالقصور إلخ**) التفسير الأوّل[4] والثاني[5] ناظران إلى تفسير (الذي مرَّ). و﴿ **أَنَّىٰ** ﴾ اسم استفهام، الظَّاهر فيه ترجيح أنه بمعنى (كيف) فهو حال من ﴿ **هَٰذِهِ** ﴾ قُدِّم لصدارته[6]؛ لأنّ كونه بمعنى (متى) ــوإن أثبته أبو البقاء[7]ــ خلافُ الظاهر، وعليه فهو ظرف، والعامل على كلٍّ حال ﴿ **يُحْيِۦ** ﴾. وإحياء القرية وإماتتها إما بمعنى عمرانها وخرابها، أو أنه على حدَّ ﴿ **وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ** ﴾[سورة يوسف: ٨٢]. قوله: (فألبثه إلخ) يعني أنّ مئة عام ظرفٌ لـ(أماته) على المعنى؛ لأنّ معناه: (ألبَثَه ميتاً) وليس ظرفاً له على ظاهره؛ لأنّ الإماتة إخراجُ الرُّوح، وهي تقع في أدنى زمان. أو هو ظرفٌ لفعلٍ مُقدّر، أي فلبث مئة، بدليل قوله: ﴿ **كَمْ لَبِثْتَ** ﴾. قيل: ولا حاجة إلى هذا، إذ معناه: جعله ميتاً[8]. وفيه نظر. قوله: (**وساغ أن يُكلِّمه إلخ**) هذا بناءً على أن الله لا يجوز أن يُكلِّم الكافر شفاهاً إما مُطلقاً أو في دار التكليف[9]. وقد ردّه في الانتصاف بأنه لا أصل؛ لأنّ الله تعالى يُكلِّم إبليس وهو رأس الكفر ومعدنه، وقال للكفار: ﴿ **ٱخْسَـُٔوا۟ فِيهَا** ﴾[سورة المؤمنون: ١٠٨] والممتنع إنما هو تكليمهم على نهج الكرامة والملاطفة[10]. وقيل: إنّ امتناعه مبنيٌّ على قاعدة

---

(١) قاله التفتازاني. حاشية التفتازاني، [١٢٧/ ب].

(٢) قاله العصام. حاشية العصام، [١١٨/ ب].

(٣) ينظر لسان العرب، باب العين، مادة (عرش)، (مج٤/ ٣٢/ ٢٢٨٠).

(٤) كون الذي مرّ مؤمن.

(٥) كون الذي مرّ كافر.

(٦) ينظر الدر المصون، (٢/ ٥٦٠).

(٧) ينظر إملاء ما منّ به الرحمن، (١/ ١٠٩).

(٨) قاله السمين. ينظر الدر المصون، (٢/ ٥٦٠).

(٩) بحثت عن هذه المسألة في مظانها من كتب العقيدة ولم أجد.

(١٠) ينظر الانتصاف، (١/ ٤٩٢).

.....

الاعتزال[1]، ولا وجه له. وقوله: (**أو شارف الإيمان**) أي قاربه؛ لأنَّه مقتضى النَّظم. وقوله: (**فلما تبيَّن له إلخ**) إذ الإيمان بعد ذلك، ولذلك اعترض على الزمخشريّ في جزمه بالأوّل[2]. وهو غير واردٍ على المصنِّف رحمه الله. وليس في الآية ما يدلُّ على المشافهة فلذلك قال: (**أو مَلَك أو نبيّ**) فيكون الإسناد إلى الله مجازاً. قوله: (**كقول الظانّ إلخ**) يعني أنه لم يتيقَّن مقدار لَبْثِه فشكَّك فيه، فـ(أو) للشَّكّ. وعلى الآخر[3] للإضراب. والغرض تقليل المدة فتأمّل.

(١) قاله العصام. ينظر حاشية العصام، [٢١٨/ ب]. ومعنى مبناها على الاعتزال أي على قاعدة التحسين والتقبيح العقليين وقد سبقت الإشارة إليهما. ينظر صفحة (١١١).

(٢) أي جزمه بأنه كافر. ينظر الكشاف، (١/ ٤٨٩). واعترض عليه ابن المنير. ينظر الانتصاف، (١/ ٤٨٩).

(٣) أي على قوله: ﴿أَوْ بَعْضَ يَوْمٍ﴾.

﴿قَالَ بَل لَّبِثْتَ مِائَةَ عَامٍ فَانظُرْ إِلَىٰ طَعَامِكَ وَشَرَابِكَ لَمْ يَتَسَنَّهْ﴾ لم يتغيَّر بمرور الزمان. واشتقاقه من السَّنة، والهاء أصليَّة إن قُدِّرت لام السنة هاءً، وهاءُ سكتٍ إن قُدِّرت واواً. وقيل: أصله لم يتسنَّن، من (الحَمَأ المسنون) فأُبدلت النّون الثالثة حرف علّة كتقضّي البازي. وإنما أفرد الضمير؛ لأن الطّعام والشّراب كالجنس الواحد. وقيل: كان طعامه تيناً وعنباً، وشرابه عصيراً أو لبناً، وكان الكُلُّ على حاله. وقرأ حمزة والكسائي ((لم يتسنَّ)) بغير الهاء في الوصل.

قوله: (**لم يتغيَّر بمرور الزمان إلخ**) جملة ﴿لَمْ يَتَسَنَّهْ﴾ حاليّة. والجملة المصدَّرة بـ(لم) تقع حالاً، وتقترن بالواو وتجرَّد منها، وكلاهما جائزٌ خلافاً لمن تردَّد فيه[1]. و﴿يَتَسَنَّهْ﴾ لازمٌ مُتغيِّر. وما قيل: إنه بمعنى لم يمرّ عليه السنون، فهو بيانٌ لأصل المعنى لا للمراد[2]، ليس بشيء؛ لأنَّه غير صحيح هنا، فهو من (السَّنَة)، وفي لامها اختلاف، فقيل: هاء فهو مجزومٌ بسكون الهاء[3]. وقيل: واوٌ وأصلها [٤٢٢/ب] سَنْوَةٌ فحُذفت وعُوِّضت التاء عنها، فهو مجزوم بحذف الآخر، والهاء هاء سكتٍ تثبت في الوقف، وفي الوصل لإجرائه مجراه[4]. وقيل: أصله لم يتسنَّن، ومنه (الحمأ المسنون) يعني الطِّين المتغيِّر، ومتى اجتمع ثلاث حروف مُتجانسة يُقلَب أحدها حرف عِلّة، كما قالوا في (تظنَّنت): (تظنَّيت) وفي (تقضَّضت): (تقضَّيت)[5]. قال العجَّاج[6] في أرجوزةٍ له:

---

(١) قال السمين: "وزعم بعضهم أنّ المضارع المنفيّ بـ(لم) إذا وقع حالاً فالمختار دخول واو الحال...وزعم آخرون أنّ الأولى نفي المضارع الواقع حالاً بـ(ما) و(لما). وكلا الزَّعمين غير صحيحين؛ لأنَّ الاستعمالين واردان في القرآن، قال تعالى: ﴿فَانقَلَبُوا بِنِعْمَةٍ مِّنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ لَّمْ يَمْسَسْهُمْ سُوءٌ﴾وقال تعالى: ﴿أَوْ قَالَ أُوحِيَ إِلَيَّ وَلَمْ يُوحَ إِلَيْهِ شَيْءٌ﴾فجاء النفي بـ(لم) مع الواو ودونها" الدر المصون، (٢/ ٥٦٢).

(٢) يرد الشهاب على أبي البقاء الذي قال: "أسنى يُسني، إذا مضت عليه السنون". إملاء ما منَّ به الرحمن، (١/ ١٠٩).

(٣) أي أصلها: سَنهة، وهي لغة الحجاز. قالوا في التصغير سُنيهة وفي الجمع سنهات، وقالوا: سانهت وأسنهت عند بني فلان. ينظر البحر المحيط، (٢/ ٢٩٦). الصحاح، باب الهاء فصل السين، مادة (سنه)، (٦/ ٢٢٣٧).

(٤) لقوله سنية وسنوات، واشتُقَّ منه الفعل فقيل: سانيت وأسنى وأسنت، وأُبدل من الواو تاءً. قاله المبرّد. ينظر البحر المحيط، (٢/ ٢٩٦). المقتضب، (١/ ١٨٧).

(٥) قاله أبو عمرو، وقال الزجاج: "وهذا ليس من ذاك لأنّ مسنون إنما هو مصبوبٌ على سنة الطريق". ينظر البحر المحيط، (٢/ ٢٩٧). معاني القرآن،(١/ ٣٤٣).

(٦) هو عبد الله بن رؤبة بن لبيد بن صخر، أحد الشعراء المجيدين الرّجز، ولد في الجاهلية وأسلم. من شعراء الطبقة التاسعة. له من الأولاد رؤبة والقطامي. له ديوان شعر. توفي نحو ٩٠هـ. ينظر الشعر والشعراء، (٢٣٥). الأعلام،(٤/ ٨٦).

.....

..... تَقَضّيَ البَازِي إذ البَازِي انْكَدَر [بحر الرَّجز][1]

أي: (تَقَضُّضَ البازي) وهو هويُه وسقوطه ليأخذ شيئاً[2]. و(انكدر) بمعنى: أسرعَ[3]. وقوله: (**كتقضِّي البازي**) إشارةٌ إلى قول العجَّاج. وقوله: (**وإنما أفرد الضمير**) يعني ضمير ﴿ **يَتَسَنَّهْ** ﴾ المستتر راجعٌ إلى الطَّعام والشَّراب. ولم يُثنِّ؛ لأنّهما جنسٌ واحد، أي الغذاء. فإن قلت: كيف يتفرَّع قوله: ﴿ **فَانْظُرْ** ﴾ على (لبث المئة) بالفاء، وهو يقتضي التغيُّر؟! قلت: ليس المفَّرع عليه لبث المئة، بل لبث المئة من غير تغيُّرٍ في جسمه، حتى ظنَّه زمناً قليلاً، ففرَّع عليه ما هو أظهر منه وهو عدمُ تغيُّرِ الطَّعام والشَّراب وبقاء الحيوان حيَّاً من غير غذاء. وقيل: تقديره إن حصل لك عدمُ طُمأنينة في أمر البعث فانظر إلى طعامك وشرابك السَّريعِ التغيُّر حتى تعرف أنَّ مَنْ لم يُغيِّره يَقدِر على البعث[4]. البعث[4]. وفيه نظر.

---

(١) صدر البيت: دانى جناحيه من الطُّور فمَرّ .....

وبدل (انكدر)، (كسر). ديوان العّجاج، (٤٢).

(٢) ينظر لسان العرب، باب القاف، مادة (قَضَضَ)، (مج٥/ ٤١/ ٣٦٦١).

(٣) ينظر لسان العرب، باب الكاف، مادة (كَدَرَ)، (مج٥/ ٤٢/ ٣٨٣٥).

(٤) قاله الكازروني. حاشية الكازروني، (١/ ٢٦١).

﴿وَٱنظُرْ إِلَىٰ حِمَارِكَ﴾ كيف تفرَّقت عظامه، أو انظر إليه سالماً في مكانه كما ربطتَه، حَفِظْناه بلا ماءٍ وعلف، كما حَفِظْنا الطَّعام والشَّراب من التغيُّر. والأوَّل أدلُّ على الحال وأوفق لما بعده. ﴿وَلِنَجْعَلَكَ ءَايَةً لِّلنَّاسِ﴾ أي وفَعَلنا ذلك لنجعلك آية. رُوي أنَّه أتى قومه على حماره وقال: أنا عُزير، فكذَّبوه، فقرأ التوراة من الحِفْظ ولم يحفظها أحدٌ قبله، فعرفوه بذلك وقالوا هو ابن الله. وقيل: لمّا رجع إلى منزله كان شاباً وأولاده شيوخاً، فإذا حدَّثهم بحديثٍ قالوا: حديث مئة سنة. ﴿وَٱنظُرْ إِلَى ٱلْعِظَامِ﴾ يعني عظام الحمار، أو الأموات الذين تعجَّب من إحيائهم. ﴿كَيْفَ نُنشِزُهَا﴾ كيف نُحْيِيها، أو نرفع بعضها على بعض ونركِّبه عليه. و﴿كَيْفَ﴾ منصوبٌ بـ﴿نُنشِزُهَا﴾ والجملة حالٌ من ﴿ٱلْعِظَامِ﴾ أي: انظر إليها مُحياةً. وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو ويعقوب ((نُنْشِرُها)) من أَنْشَر الله الموتى. وقرئ ((نَنْشُرُها)) من نَشَرَ بمعنى أَنْشَرَ. ﴿ثُمَّ نَكْسُوهَا لَحْمًا فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ﴾ فاعل ﴿تَبَيَّنَ﴾ مُضْمَرٌ يُفسِّره ما بعده، تقديره: فلما تبيَّن له أن الله على كلِّ شيءٍ قدير ﴿قَالَ أَعْلَمُ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ﴾ فحذف الأول لدلالة الثاني عليه. أو يُفسِّره ما قبله، أي: فلمَّا تبين له ما أَشْكَل عليه. وقرأ حمزة والكسائي ((قالَ اِعْلَم)) على الأمر. والآمر مخاطِبه، أو هو نفسه خاطبها به على طريق التبكيت.

وقوله: (**والأوّل أدلُّ على الحال**) وهي طول الزمان المقتضي لذلك وأوفق بما بعده من كونه آية ومن النظر إلى الطَّعام. قوله: (**وفعلنا ذلك إلخ**) فيه وجوهٌ منها أنّه متعلِّقٌ بمُقدَّر[1]، كما ذكره المصنف رحمه الله. ومنهم من قدَّره مُتأخِّراً[2]. وقيل: إنَّه مُتعلِّقٌ بما قبله، والواو زائدة، وعلى تقديره فهو معطوفٌ على ﴿لَبِثْتَ﴾[3] وقيل: على مُقدَّرٍ، والتقدير فعلنا ذلك لتعلم قدرتنا أو لتهتدي ولنجعلك آيةً إلخ[4]. وقيل: إنَّه عطفٌ على ﴿قَالَ﴾ ففيه التفات[5]

---

(١) تقديره: أريناك ذلك لتعلم قدر قدرتنا ولنجعلك. إملاء ما منّ به الرحمن، (١/ ١١٠).

(٢) تقديره: ولنجعلك آيةً للناس فعلنا ذلك. الدر المصون، (٢/ ٥٦٥).

(٣) ينظر المصدر السابق.

(٤) هذا القول أورده العصام. حاشية العصام، [٢١٩/ أ].

(٥) قاله العصام. حاشية العصام، [٢١٩/ أ].

.....

وقولهم: هو ابن الله لجهلهم لما شاهدوا منه. قوله: (﴿كَيْفَ نُنشِزُهَا﴾ إلخ) هذا على قراءته بالمعجمة من النشوز[1] وهو الارتفاع قليلاً قليلاً. وقرأ أُبيّ (نُنْشِيها)[2] وهو يُؤيِّد تفسير (نُنْشز) بمعنى نُحيي على طريق المجاز. وقوله: (**والجملة حال**) كذا أعربوه[3]. وأُورد عليه أنّ الجملة استفهامية وهي لا تقع حالاً، وإنَّما الحال (كيف) وحدها، ولذلك تُبدَل منه الحال، فيُقال: كيف ضربت زيداً أقائماً أم قاعداً[4]؟ والظاهر أنّ الجملة بدلٌ من ﴿ٱلْعِظَامِ﴾[5]. ﴿ٱلْعِظَامِ﴾[5]. ولك أن تقول أنّ الاستفهام ليس على حقيقته فما المانع من وقوعها حالاً؟ فتأمل. قوله: (**فاعل تبيّن إلخ**) يعني أنّه من التنازع الذي أُعمل فيه الثاني على مذهب البصريين. وعند الكوفيين يعمل الأوّل. لكنّ ترك الضمير في ﴿أَعْلَمُ﴾ ينفي كون الكلام على مذهبهم، إذ المختار حينئذ إضمار المفعول. وإن جُعل فاعل ﴿تَبَيَّنَ﴾ ضمير (ما أشكل) لم يكن من التنازع[6]. وأما قراءة (تُبُيِّن) مبنياً للمفعول فمن تبينت الشيء علمته[7]. وقراءة العامَّة من تَبَيَّن الأمر ظهر ووضح[8].

---

(١) وهي قراءة عاصم وابن عامر وحمزة والكسائي. ينظر الحجة للقراء السبعة، (٢/ ٣٧٩).

(٢) هذه القراءة أوردها أبو حيان، وهي قراءة شاذّة، معناها: نُحْييها. ينظر البحر المحيط، (٢/ ٣٠٥).

(٣) تقدير الكلام: انظر إلى العظام مُحياة. ينظر البحر المحيط، (٢/ ٣٠٥). الدر المصون، (٢/ ٥٦٥).

(٤) قاله أبو البقاء وأبو حيان. ينظر إملاء ما منّ به الرحمن ، (١/ ١١٠). البحر المحيط، (٢/ ٣٠٥).

(٥) وذلك لأنّ (رأى البصرية) تتعدّى بـ(إلى) ويجوز فيها التعليق، ولا بُدّ من حذف مضافٍ لتصحّ البدلية، والتقدير: إلى حال العظام. ونظيره قولهم: عرفتُ زيداً أبو مَن هو؟ فـ(أبو مَن) هو بدلٌ من (زيداً) على حذفٍ تقديره: عرفت قصة زيد. والاستفهام في باب التعليق لا يُراد به معناه بل جرى في لسانهم مُعلَّقاً عليه حكم اللفظ دون المعنى. ينظر تذكرة النحاة. البحر المحيط. الدر المصون.

(٦) الزمخشري رحمه الله جعل المسألة الآية من باب الإعمال عند التنازع. حيث إنّ ﴿تَبَيَّنَ﴾ يحتاج إلى فاعل، ﴿أَعْلَمُ﴾ يحتاج إلى مفعول، وجملة ﴿أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ تصلح أن تكون فاعلاً لـ﴿تَبَيَّنَ﴾ ومفعولاً لـ﴿أَعْلَمُ﴾ وقد أعمل الزمخشري الثاني أي ﴿أَعْلَمُ﴾ وهو مذهب البصريين ـخلافاً للكوفيين الذين يُعمِلون الأوّلـ وأضمر في الأول فاعلاً وتقديره: فلمّا تبين له ما أشكل عليه، أي أمر إحياء الموتى. وقد ردّ أبو حيان أن هذا ليس من باب التنازع؛ لأنّ شرط الإعمال اشتراك العاملين بحرف العطف على الأقل أو أن يكون الثاني معمولاً للأوّل. ينظر الكشاف، (١/ ٤٩١). البحر المحيط، (٢/ ٣٠٧). الدر المصون، (٢/ ٥٦٩). الإنصاف في مسائل الخلاف، (٧٩).

(٧) قراءة ابن عباس، وهي قراءة شاذة. ينظر مختصر في شواذ القرآن، (٢٤). البحر المحيط، (٢/ ٣٠٧).

(٨) ينظر البحر المحيط، (٢/ ٣٠٧).

.....

وقراءة (اعْلَم)[1] على الأمر خطابٌ لنفسه على طريق التجريد[2]. ولا يلزم أن يقول اعلمي كما مرّ تحقيقه. وقوله: (**والآمر**) على لفظ اسم الفاعل. و(**المخاطِب**) بكسر الطاء هو الله أو النبيّ صلى الله عليه وسلم أو المَلَك ولا تجريد حينئذ. وقوله: (**أو هو**) أي الآمر. و(**نفسَه**) بالنصب مفعوله. ويصحُّ رفعه على أنه تأكيدٌ له فهو تجريد. وقوله: (**فحذف الأوّل**) أي لم يلفظ به، بل أتى بضميره بدله، فلا ينافي جعله مُضمَراً قبل. وأُورد عليه أنّ شرط التنازع كما نصَّ عليه النُّحاة اشتراك العاملين بعطفٍ ونحوه، بحيث يرتبطا، فلا يجوز: (ضربني أهنتُ زيداً)[3] وليس بشيء؛ لأنه لم لم يشترطه إلا ابن عصفور[4]. وقد صرَّح أبو عليّ[5] وغيره[6] بخلافه. مع أنه لم يُخَصّ بالعطف، إذ هو جارٍ في قوله: قوله: ﴿ هَآؤُمُ ٱقۡرَءُواْ كِتَٰبِيَهۡ ﴾[سورة الحاقة: ١٩] و(لما) رابطةٌ للجملتين، فيكفي مثله في الربط، وإن لم يُصرِّحوا به[7]. وأيضاً بين جعلِه مُضمَراً ومحذوفاً تنافٍ[8]، إلا أن يكون الثاني على مذهب الكسائيّ رحمه الله، ومَنْ لا يُجوّز الإضمار الإضمار قبل الذكر[9]. وقد عُلم جوابه مما ذكرنا.

---

(١) وهي قراءة حمزة والكسائي، وهي متواترة. وحجّتهم أنّه لما تبيّن له ما تبيّن من الوجه الذي ليس فيه شبهة نزّل نفسه منزلة غيره فخاطبها كما يُخاطب سواها وهو أسلوب التجريد الذي تفعله العرب. ينظر الحجّة للقراء السبعة، (٢/ ٣٨٣).

(٢) هو أن يُنتَزَع من أمرٍ ذي صفة أمراً آخر مثله في تلك الصفة مبالغةً في كمالها. الإيضاح في علوم البلاغة، (١/ ٣٣٨). وللتجريد وللتجريد أنواع منها: مخاطبة الإنسان نفسه، كما في توجيه القراءة الذي ذكره الشهاب هنا.

(٣) أورده أبو حيان. ينظر البحر المحيط، (٢/ ٣٠٧)

(٤) ذكر السيوطي قول ابن عصفور نقلاً عن السفاقسي. ينظر حاشية السيوطي، (٢/ ٤٦١).

(٥) أجاز أبو علي التنازع في قوله: فهيهات هيهات العقيق وأهله...، قال: ارتفع (العقيق) بـ(هيهات) الثانية وأضمرت في الأولى، أو أو بالأولى وأضمرت في الثانية. ينظر حاشية الصبان على شرح الأشموني، (١/ ٧٦٥).

(٦) أجاز ابن الربيع التنازع في قوله: قام قام زيد، بأن يكون (زيدٌ) فاعلاً بالثاني وأُضمر في الأول، وأن يكون فاعلاً بالأول والثاني توكيدٌ لا فاعل له. ينظر المصدر السابق.

(٧) أي أن الثاني معمولٌ لـ(قال)، و(قال) مرتبطٌ بالأول بـ(لما)، وهذا كافٍ في الاشتراك الذي اشترطه. ينظر حاشية السيوطي، (٢/ ٤٦١).

(٨) يشير الشهاب هنا إلى التنافي في قول الزمخشري. وقد أجاب السيوطي عن التنافي بأنه: "ممنوعٌ لإمكان أن يكون تجوّز بالحذف وأراد به الإضمار لأن الضمير المقدّر محذوفٌ في اللفظ". حاشية السيوطي، (٢/ ٤٦١). وأجاب التفتازاني: أن المراد بحذف الأول أي: أُسقِط من اللفظ وجُعِل موضعه الضمير. ينظر حاشية التفتازاني، [١٢٧/ ب].

(٩) ينظر شرح الكافية، (٢/ ٦٤٦).

.....

وجعل الضمير لـ(ما أشكل)، قيل: الأظهر أن يُقدَّر ضميراً راجعاً لكيفية الإحياء[1]. ومعنى (**تبكيت نفسِه**) لومُها على ما صدر[2]، من طلب ما طلب.

---

(١) قاله العصام. حاشية العصام، [٢١٩/ أ].

(٢) ينظر لسان العرب، باب الكاف، مادة (بَكَتَ)، (مج١/٥ / ٣٣٢).

﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ أَرِنِى كَيْفَ تُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ ۖ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِنْ ۖ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى ۖ قَالَ فَخُذْ أَرْبَعَةً مِّنَ ٱلطَّيْرِ فَصُرْهُنَّ إِلَيْكَ ثُمَّ ٱجْعَلْ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٍ مِّنْهُنَّ جُزْءًا ثُمَّ ٱدْعُهُنَّ يَأْتِينَكَ سَعْيًا ۚ وَٱعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ [سورة البقرة: ٢٦٠]

﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ أَرِنِى كَيْفَ تُحْىِ ٱلْمَوْتَىٰ ﴾ إنَّما سأل ذلك ليصير علمه عياناً. وقيل: لمَّا قال نمروذ: أنا أُحيي وأُميت، قال له: إن إحياء الله تعالى بردِّ الروح إلى بدنها، فقال نمروذ: هل عاينته؟ فلم يقدر أن يقول نعم، وانتقل إلى تقريرٍ آخر، ثم سأل ربَّه أن يُريه ليطمئنَّ قلبه على الجواب إن سُئل عنه مرة أخرى. ﴿ قَالَ أَوَلَمْ تُؤْمِن ﴾ بأنِّي قادرٌ على الإحياء بإعادة التَّركيب والحياة. قال له ذلك وقد علم أنه أعرقُ الناس في الإيمان؛ ليجيب بما أجاب به، فيعلم السامعون غرضه. ﴿ قَالَ بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى ﴾ أي بلى آمنت، ولكن سألتُ ذلك لأزيد بصيرةً وسكون قلب بمضامَّة العيان إلى الوحي أو الاستدلال.

قوله: (**إنّما سأل ذلك إلخ**) إشارةٌ إلى أنّ (رأى) بَصرية. فإن قلت: البصرية تتعدى بالهمزة لاثنين [٤٢٣/ أ]، إلا أنها لا تُعَلَّق، قلت: كذا قال بعض النُّحاة[١]. إلا أنّ ابن هشام رحمه الله ردّه، وقال: إنه سمع تعليقها[٢]، كما في هذه الآية، فـ(أرني) فعل دعاء، والياء مفعوله الأول، و﴿ كَيْفَ ﴾ إلخ في محلّ مفعوله الثاني المعلَّق عنه. وفي شرح التوضيح يجوز كونها علمية[٣]. ولك أن تقول: إنه ليس من التعليق[٤] في شيء وجملة ﴿ كَيْفَ ﴾ إلخ في تأويل مصدرٍ هو المفعول، كما قاله ابن مالك رحمه الله[٥] في قوله تعالى: ﴿ وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ ﴾[سورة إبراهيم: ٤٥] وفي الكشاف: "فإن قلت: كيف قال له: ﴿ أَوَلَمْ تُؤْمِن ﴾ وهو أثبت الناس إيماناً؟! قلت: ليجيب بما

---

(١) عند الجمهور رأى البصرية لا تُعلَّق. وذهب المازني إلى تعليقها. هذا ما ورد في شرح التسهيل، (٦/ ١٠٥).

(٢) ذكر ابن هشام في مغني اللبيب قوله: "لأن رأى البصرية وسائر أفعال الحواس إنما تتعدى لواحد بلا خلاف، إلا (سمع) المعلقة باسم عين، نحو: سمعت زيداً يقرأ، فقيل: (سمع) متعدية لاثنين ثانيهما الجملة". مغني اللبيب، (١/ ٥٥٤). لم يذكر ابن هشام سماعه تعدية (رأى)، لكنه ذكر ذلك في (سمع) ولعلّ الشهاب خلط بينهما.

(٣) ينظر شرح التصريح على التوضيح، (١/ ٣٨٦).

(٤) في ع٢ (التعلُّق)

(٥) ينظر شرح التسهيل، (٢/ ١٢٣). شرح الرضي على الكافية، (١/ ٢١٦).

.....

أجاب به من الفائدة الجليَّة للسَّامعين. و﴿ بَلَىٰ ﴾ إيجابٌ لما بعد النفي، معناه: بلى آمنتُ، ولكنْ ليطمئنَّ قلبي، أي ليزيد سكوناً وطُمأنينة. بمضامّة علم الضّرورة[1] لعلم الاستدلال[2]، لأنّ علم الضّرورة لا يقبل التَّشكيك، وأمّا علم الاستدلال فيقبله[3]" انتهى. والمصنّف رحمه الله لم يرتضِ ما ذكره؛ لما فيه من تجويز الشّك على الخليل صلَّى الله عليه وسلَّم ومقامُه أعلى من ذلك، فقال: إنّما أراد المعاينة ليزداد يقيناً أو ليُخبِر به إذا سُئل. ولذلك قال صلّى الله عليه وسلّم كما في البخاري: ((نحن أحقُّ بالشُّكِّ من إبراهيم))[4] عليه الصلاة والسلام. أي نحن لا نشكّ، فإبراهيم عليه صلَّى الله عليه وسلَّم أولى وأحرى بعدم الشّكّ. وفي الانتصاف: هنا كلامٌ مُخَمَّرٌ غيرُ فَطِير، مُحَصَّله أنّ سؤاله عليه الصّلاة والسّلام[5] ليس عن شكّ، لكنّه سؤالٌ عن كيفيّة الإحياء. وليس علمها مما يشترط في الإيمان، ولذا قَطع عِرق احتماله في الحديث السابق، وأمّا قوله: ﴿ أَوَلَمْ تُؤْمِن ﴾ فلأنّ السؤال بـ(كيف) قد يُستعمَل في الشكّ، فأراد تعالى بالسّؤال أن يُجيبَ بما يَرفع الاحتمال، وأمّا قوله ﴿ لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ﴾ فالمراد يزول عنه الفكر، لأنّ العيان وراء البرهان[6] فتأمل.

وقوله: (**إنّ إحياء الله إلخ**) قيل عليه: "هذا إنما يصحُّ لو كان مراد إبراهيم بقوله: ﴿ رَبِّيَ ٱلَّذِي يُحْيِۦ وَيُمِيتُ ﴾ أنَّه يردُّ الرُّوح إلى البدن. والظّاهر أنّه لم يرد بالحياة حياةً بعد الموت، وإلا لقال يميت ويحيي"[7] وليس بشيءٍ؛ لأنّ الكلام في النّشر والحشر في مثل هذا المقام، لأنه هو الذي تُنكره الكفرة لا الحياة الأولى بدليل

---

(١) الضرورة هي من الضروري وهو ما يدركه العقل بلا تأمل. ينظر حقائق التوحيد، (١٣).

(٢) الاستدلال: هو تقرير الدليل لإثبات المدلول سواء كان ذلك من الأثر إلى المؤثر أو بالعكس. ينظر التعريفات، (١/ ٣٤).

(٣) الكشاف، (١/ ٤٩٢).

(٤) صحيح البخاري، كتاب التفسير، باب قوله: ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَٰهِـۧمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِ ٱلْمَوْتَىٰ ﴾ (٤٥٣٧)، (٣/ ٢٠٥).

(٥) في ع٢ (عليه الصَّلاة)، [٤٨٨/ ب].

(٦) ينظر الانتصاف، (١/ ٤٩٢).

(٧) قاله العصام. حاشية العصام، [٢١٩/ أ].

.....

قوله: ﴿وَٱنظُرۡ إِلَى ٱلۡعِظَامِ﴾إلخ. وأمّا تقديم الحياة فلأنّها وجوديّة أشرف من العدم. وقوله: (**أعرق الناس إلخ**) بالقاف أي أقوى وأثبت من (العَرْق) وهو الأصل في الشجر ونحوه. وقوله: ﴿فَخُذۡ﴾أي إذا أردت معرفة ذلك فخذ إلخ.

﴿ قَالَ فَخُذۡ أَرۡبَعَةٗ مِّنَ ٱلطَّيۡرِ ﴾ قيل: طاووساً وديكاً وغُراباً وحمامة. ومنهم من ذكر النّسر بدل الحمامة. وفيه إيماءٌ إلى أن إحياء النَّفس بالحياة الأبديَّة إنما يتأتّى بإماتة حُبِّ الشَّهوات والزَّخارف الذي هو صفة الطاووس، والصولة المشهور بها الدَّيك، وخِسَّة النَّفس وبُعْدُ الأمل المُتَّصف بهما الغراب، والترفُّع والمسارعة إلى الهوى الموسوم بهما الحمام. وإنما خَصَّ الطير؛ لأنه أقرب إلى الإنسان، وأجمع لخواصِّ الحيوان. والطير مصدرٌ سُمِّي به، أو جمعٌ كصَحْب. ﴿ فَصُرۡهُنَّ إِلَيۡكَ ﴾ فأمِلْهُنَّ واضمُمهنَّ إليك لتتأمَّلها وتعرف شياتها لئلَّا تلتبس عليك بعد الإحياء. وقرأ حمزة ويعقوب فَصِرْهُنَّ بالكسر، وهما لغتان. قَال:

وَمَا صَيَدُ الأَعْنَاقِ فيهم جِبِلَّةٌ ولَكِنَّ أَطْرَافَ الرِّماحِ تَصُورُهَا

وقال: وَفَرْعٍ يَصِيرُ الجِيدَ وَحْفٍ كَأنه عَلى اللَّيتِ قِنْوانُ الكُرُومِ الدَّوالِحِ

وقرئ (فَصُرَّهُنَّ) بضمِّ الصّاد وكسرها ،وهما لغتان، مشدّدة الراء، من صَرَّه يَصِرُّه ويَصُرُّه، إذا جَمَعَه. وفصَرِّهِنَّ من التَّصرية وهي الجمع أيضاً.

قوله: (**قيل: طاووساً إلخ**) أخرجه ابن أبي حاتم عن ابن عباس رضي الله عنهما وذكر بدل الغراب الغرنيق[1]. ووجه الإيماء ما قرَّره المصنف رحمه الله. وخِسَّة نفس الغراب؛ لتناوله الجِيَف، وبُعْدُ أَمَلِه؛ لأنه يطلب ذلك من مسافةٍ بعيدة. وأمّا ترفُّع الحمام؛ فلأنّه يأنف في مَطْعَمه ومَشْرَبه عمّا يتناوله غيره منها. وأمّا الهوى؛ فلأنّه يُوصف بالطّرب ونحوه، كما هو معروف في لسان العرب والعجم. وكون الطير أقرب إلى الإنسان؛ باعتبار طلبه المعاش والمسكن ولذلك وقع في الحديث: ((لو توكَّلتم على الله حقَّ التّوكُّل لرزقكم كما يرزق الطّير، تغدو خِماصاً وتروح بطاناً))[2] ولم يقل الوحش أو الحيوان أو غيره. وكونه أجمع؛ لأن فيه ما فيها جميعها على اختلاف أنواعه مع زيادة الطيران. و(**الطير**) قيل: إنه في الأصل مصدر طَارَ يَطِيرُ. سُمِّي به[3]. وقيل: هو صفة، وأصله طَيِّر كـ(مَيِّت)[4]

---

(١) تفسير ابن أبي حاتم، (٢٧٠٥)، (٥١١). قال المحقق لتفسيره وهو عبد الله بن أحمد الغامدي: الحديث إسناده حسن رجاله ثقات إلا ابن لهيعة. ينظر تفسير ابن أبي حاتم محقّقاً، (٢/ ١٠٣٨).

(٢) أخرجه ابن ماجه. كتاب الزهد، باب التوكل واليقين، (٤١٦٤)، (٥/ ٥٩٠). والحاكم، وقال: صحيح الإسناد ولم يُخرِّجاه. المستدرك، كتاب الرقاق، (٧٩٧٥)، (٤/ ٤٦١).

(٣) قاله أبو البقاء. إملاء ما منّ به الرحمن، (١/ ١١٠).

(٤) ينظر الدر المصون، (٢ /٥٧٥).

.....

وقيل: هو جمع طائر، كتاجر وتَجِر[١]. والأولى أن يقال: إنه اسم جمع[٢]. قوله: (**فصرهنّ إلخ**) قرأ حمزة[٣] ويعقوب[٤] بكسر الصاد كما ذكره، والباقون بضمِّها مع التّخفيف من صَارَه يَصُورُه ويَصِيرُهُ بمعنى قَطَعَه أو أَمَالَه، لأنّه مشترَكٌ بينهما ويحتملُهما هنا، كما ذكره أبو عليّ[٥]. وقال الفرّاء: الضّمُّ مشترَكٌ بين المعنيين، والكسر بمعنى القطع فقط[٦]. وقيل: الكسر بمعنى القطع، والضّمّ الإمالة[٧]. وعن الفرّاء أنّ (صارَه) مقلوب (صراه عن كذا) قطعه[٨]. والصحيح أنه عربي[٩]. وقيل: نبطيٌّ معرَّب[١٠]. فإن كان بمعنى (أمِلْهُنّ) فـ﴿ إِلَيْكَ ﴾ مُتعلِّقٌ به، وإن كان بمعنى قطع تعلَّق بـ(خذ). وقرأ ابن عباس (فصُرَّهُنَّ) بتشديد الرّاء مع ضمّ الصّاد وكسرها[١١]، من (صَرَّهُ) إذا جمعه. إلا أن مجيء المضاعَف المتعدِّي على (مَفْعِل) بكسر العين قليل[١٢]. والرَّاء إمّا مضمومةٌ للإتْباع، أو مفتوحةٌ للتَّخفيف، أو مكسورةٌ لالتقاء [٤٣٢/ ب] الساكنين[١٣]. وقوله: (**واضْمُمْهُنَّ**) توضيحٌ للتَّعدية. إذ الإمالة تتعدَّى بـ(إلى) بلا ضمّ. ولو جُعل إشارةً إلى تعلُّقه بـ(خُذ) بتضمينه الضّمَّ لم يَبْعُد، لكنْ ليس في الكلام قرينةٌ عليه. والأولى أنَّه إشارةٌ إلى توجيه تعلُّقه في القراءات الأُخَر. وهذا قبل التَّجزئة كما يقتضيه التّركيب. وحكمته ما ذكره. قوله: (**ولكنْ إلخ**) أوّلُه:

---

(١) نسبه السمين إلى الأخفش، وقد راجعت معاني القرآن فلم أجده. ينظر الدر المصون، (٢/ ٥٧٥). معاني القرآن، (١٩٩).

(٢) وهو ما رجّحه ابن الحاجب. ينظر حاشية القونوي، (٥/ ٤٢٢).

(٣) هو حمزة بن حبيب بن عمارة بن إسماعيل التيمي الكوفيّ الزّيّات. أحد القرّاء السبعة. قرأ على الأعمش وحمران بن أعين. توفي سنة١٥٦هـ. ينظر غاية النهاية في طبقات القراء، (١/ ٢٦١).

(٤) هو يعقوب بن إسحاق الحضرمي البصري أبو محمد. أحد القراء العشرة، إمام أهل البصرة ومقرئها. أخذ القراءة عن سلام الطويل ومهدي بن ميمون وأبو الأشهب العطاردي. كان أعلم أهل زمانه بالقرآن والنحو. توفي سنة٢٠٥هـ. ينظر المصدر السابق، (٢/ ٣٨٦).

(٥) وكلا القراءتين متواتر. ينظر الحجّة للقراء السبعة، (٢/ ٣٩٠). النشر، (٢/ ٢٣٢).

(٦) ينظر معاني القرآن، (١/ ١٧٤).

(٧) ذكره السمين دون ذكر قائله. ينظر الدر المصون، (٢/ ٥٧٦).

(٨) ينظر معاني القرآن، (١/ ١٧٤).

(٩) ينظر البحر المحيط، (٢/ ٥٧٦).

(١٠) ورد هذا القول عن ابن عباس رضي الله عنهما. ينظر المصدر السابق.

(١١) ينظر مختصر ابن خالويه، (٢٤).

(١٢) ينظر المحتسب، (٢/ ١٣٦).

(١٣) ينظر إملاء ما منّ به الرحمن، (١/ ١١١).

.....

وَمَا صَيَدُ الأَعْنَاقِ فِيهِم جِبِلَّةٌ[1] .....[البحر الطويل]

وقيل: هو للفرزدق، وأوّلُه:

فَمَا تُقْبِلُ الأَحيَاءَ مِن حُبِّ خِنْدِفٍ[2] .....[البحر الطويل]

وهو أصحُّ روايةً ودراية. و(**الصَّيَدُ**) بمُهمَلةٍ وفتحتين: الميل والاعوجاج[3]. و(**الجِبِلَّة**) الخلقة[4]، يعني أنّ إمالة الأعناق والانقياد ليس باختيارٍ منهم، بل عن كُره. وقوله: (**على اللِّيت إلخ**) هو لبعض بني سليم[5]. و(**الفَرْعُ**) الشَّعر التَّامّ[6]. و(**الوَحْف**) بحاءٍ مُهملة وفاء: الأسود[7]. و(**اللِّيت**) بكسر اللّام والياء التحتية والتاء المثناة الفوقيّة: صفحة العُنق[8]. و(**قِنْوان**) بضمِّ القاف وكسرها: جمع قنو، وهو عنقود النخل[9]. و(**الدَّوالح**) بالدال المهملة واللام وآخره حاء مهملة: المُثْقَلات الحِمل[10]. وقوله: (**فصَرِّهِنَّ من التّصرية**) بفتح الصاد وكسر الرّاء المشدّدة. وأصل التّصرية تصرَّره، فأُبدل أحد حرفي التّضعيف كما مرّ. **تنبيه:** قوله: ﴿ فَصُرۡهُنَّ إِلَيۡكَ ﴾ قال ابن هشام تبعاً لغيره: لا يصحُّ تعليق (رأى) بـ(صرهن)، وإنّما هو متعلِّقٌ بـ(خُذ) إن فسّر بقطعهنّ أو أملهنّ إن لم نقدِّر مُضافاً، أي إلى نفسك، لأنّه لا يتعدّى فعلٌ غير علميٍّ عاملٌ في ضميرٍ متَّصلٍ إلى المنفصل[11]. قلت: إنما يُمنع إذا كان متعدِّياً بنفسه، أمّا المتعدي بحرفٍ فهو جائز، كما صرّح به علماء العربية.

---

(١) ذكره الزمخشري دون نسبة إلى القائل. ينظر الكشاف، (١/ ٤٩٣).

(٢) ذكره ابن دريد دون نسبة. ينظر جمهرة اللغة، (٢/ ٢٥٧). وذكره أبو عبيدة ونسبه للأبيرد. ينظر مجاز القرآن، (١/ ٨٤).

(٣) يُقال: صِدتُ فلاناً إذا جعَلتُه أَصْيَد أي مائل العنق. ينظر تاج العروس، باب الدّال، فصل الصاد، مادة (صَيَدَ)، (٢/ ٤٠٤).

(٤) لسان العرب، باب الجيم، مادة (جَبَلَ)، (مج١/ ٧/ ٥٣٨).

(٥) قال الفراء: "أنشدني الكسائي عن بعض بني سليم" ولم يذكر قائله. ولم أجده في كتب الشعراء. ينظر معاني القرآن، (١/١٧٤).

(٦) لسان العرب، باب الفاء، مادة (فَرَعَ)، (مج٥/ ٣٨/ ٣٣٩٤).

(٧) لسان العرب، باب الواو، مادة (وَحَفَ)، (مج٦/ ٥٣/ ٤٧٨٥).

(٨) لسان العرب، باب اللام، مادة (لَيَتَ)، (مج٥/ ٤٦/ ٤١١١).

(٩) ينظر لسان العرب، باب القاف، مادة، (قَنَوَ)، (مج٥/ ٤٢/ ٣٧٦١).

(١٠) الدَّلْحُ هو مشي الرَّجل بحِمْلِهِ وقد أثْقله، يُقال: دَلَحَ الرَّجل بحِملِه يَدْلَحُ دَلْحَاً: مرَّ به مُثْقَلاً. وناقةٌ دَلُوح: مُثقَلَةٌ حِمْلاً. وسحابةٌ دَلوحٌ ودَالحة: مُثْقَلةٌ بالماء. ينظر لسان العرب، باب الدّال، مادة (دَلَحَ)، (مج٢/ ١٦/ ١٤٠٨).

(١١) ينظر مغني اللبيب، (٦/ ٢١).

﴿ ثُمَّ ٱجۡعَلۡ عَلَىٰ كُلِّ جَبَلٖ مِّنۡهُنَّ جُزۡءٗا ﴾ أي ثمّ جزِّئْهنَّ وفرّق أجزاءهنَّ على الجبال التي بحضرتك. قيل: كانت أربعة، وقيل: سبعة. وقرأ أبو بكر (جزُؤا) و(جزُؤ) بضمِّ الزاي حيث وقع. ﴿ ثُمَّ ٱدۡعُهُنَّ ﴾ قُلْ لهنّ تعالَين بإذن الله تعالى. ﴿ يَأۡتِينَكَ سَعۡيٗا ﴾ ساعياتٍ مُسرعات، طيراناً أو مشياً. رُوي أنّه أمر بأنْ يذبحها، ويَنْتُفَ رِيشها، ويُقَطِّعَها، فيُمسك رؤوسها، ويَخلط سائر أجزائها ويُوزِّعها على الجبال، ثَمَّ يُناديهنَّ. ففعل ذلك فجعل كلُّ جزءٍ يطير إلى آخر حتى صارت جُثَثاً ثم أَقْبَلْنَ فانضمَمْنَ إلى رؤوسهنّ. وفيه إشارةٌ إلى أنّ مَنْ أراد إحياء نفسه بالحياة الأبدية، فعليه أن يُقبِل على القوى البدنية فيَقتُلها. ويَمزج بعضها ببعض حتى تنكسر سَورتُها، فيُطاوِعْنَه مُسرعات متى دعاهُنَّ بدعاية العقل أو الشرع. وكفى لك شاهداً على فضل إبراهيم عليه الصلاة والسلام وَيُمْنُ الضراعة في الدعاء وحسن الأدب في السؤال، أنه تعالى أراه ما أراد أن يريه في الحال على أيسر الوجوه، وأراه عُزيراً بعد أن أماته مئة عام. ﴿ وَٱعۡلَمۡ أَنَّ ٱللَّهَ عَزِيزٌ ﴾ لا يعجز عما يريده. ﴿ حَكِيمٞ ﴾ ذو حكمةٍ بالغةٍ في كلِّ ما يفعله ويذَرُه.

وقوله: (**أي جزِّئهنّ**) بالتّشديد والهمز. و(**بإذن الله**) مُتعلِقٌ بالفعل المأمور به لا بالطّلب نفسه. ولعلَّه ورد مثلُه في الأثر، وإلا فلا دلالة في النّظم عليه، فتأمّل. وثُمّ للتّراخي حقيقةً أو مجازاً. قوله: (**ساعياتٍ إلخ**) يعني أنَّه حال. وأُوِّلَ السّعي بالطّيران. وجُوّز حمله على حقيقته[1]. وقيل: إنه منصوبٌ على المصدريَّة[2]. وقوله: (**فيقتلها**) المراد في شلّها جعلها كالميّت في عدم الحركة. فلا يُقال: "إن أراد بالقتل إفناءها[3] فلا معنى للمزج بعده، وإن أراد كسر سورتها كان ما بعده مُكرَّراً"[4]، مع أنه يصحُّ أن يكون تفسيراً له، إذ القتل يُستعمَل بمعنى المزج كقوله:

..... قُتِلَتْ قُتِلَتْ فَهَاتِهَا لَمْ تُقْتَلِ[البحر الكامل][5]

---

(١) ينظر الدر المصون، (٢/ ٥٧٨).

(٢) أي على أنه مفعول مطلق، والتقدير: يأتينك وأنت تسعى سعياً، وهذا التقدير ورد عن الخليل ونقله عنه أبو حيان والسمين. ينظر البحر المحيط، (٢/ ٣١١). الدر المصون، (٢/ ٥٧٨).

(٣) في ع٢ (فناءها)، [٤٨٩/ أ].

(٤) قاله الكازروني. حاشية الكازروني، (١/ ٣٦٣).

(٥) البيت للشاعر حسان بن ثابت يصف فيه الخمر. وصدر البيت: إنّ التي نَاوَلَتْني فَرَدَدْتُهَا ..... الشاهد في قوله: فهاتها لم تقتل. وجه الاستشهاد: مجيء القتل بمعنى المزج. معنى البيت أي فهاتها ممزوجة بالماء. ديوان حسان، (١٨٥)

﴿ مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ أَنۢبَتَتۡ سَبۡعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنۢبُلَةٖ مِّاْئَةُ حَبَّةٖۗ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ لِمَن يَشَآءُۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴾ [سورة البقرة: ٢٦١]

﴿ مَّثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُمۡ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ كَمَثَلِ حَبَّةٍ ﴾ أي مَثَلُ نفقتِهم كمَثَل حبَّةٍ، أو مَثَلُهم كمَثَلِ باذرِ حبَّة، على حذف المضاف. ﴿ أَنۢبَتَتۡ سَبۡعَ سَنَابِلَ فِي كُلِّ سُنۢبُلَةٖ مِّاْئَةُ حَبَّةٖ ﴾ أسند الإنبات إلى الحَبَّة لمَّا كانت من الأسباب، كما يُسنَد إلى الأرض والماء. والمُنبِت على الحقيقة هو الله تعالى. والمعنى: أنه يخرج منها ساق يتشعَّب لكلٍّ منه سبع شُعَب، لكلٍّ منها سنبلة فيها مائة حَبَّة. وهو تمثيلٌ لا يقتضي وقوعه، وقد يكون في الذَّرَة والدَّخَن في البُرّ في الأراضي المُغلَّة. ﴿ وَٱللَّهُ يُضَٰعِفُ ﴾ تلك المضاعفة. ﴿ لِمَن يَشَآءُ ﴾ بفضله، وعلى حسب حال المُنفِق من إخلاصه وتعبه. ومن أجل ذلك تفاوتت الأعمال في مقادير الثواب. ﴿ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ ﴾ لا يضيق عليه ما يتفضَّل به من الزيادة. ﴿ عَلِيمٌ ﴾ بنيَّة المُنفِق وقدْر إنفاقه.

قوله: (**أي مثل نفقتهم إلخ**) أي لا بُدَّ من اعتبار الحذف وتقديره في جانب المشبَّه أو المشبَّه به[1]، لتحصل ملاءمة المشبَّه والمشبَّه به. وإن كان التَّشبيه مُركَّباً لا يُنظَر فيه إلى المفردات. و(بَذْرُ الحَبَّة) بالذّال المعجمة معروف[2]. واعلم أنّه لما حثَّ على الإنفاق والجهاد وذكر المبدأ والمعاد، كرَّ[3] ثانياً على الحثِّ على الإنفاق. وإن أردت تفصيل مناسبة ما بعده إلى آخر السُّورة فانظر في الكشف[4]. قوله: (**والمعنى أنَّه يخرج منها إلخ**) أراد أنه من تشبيه المعقول بالمحسوس، كما نراه في بعض الأراضي ــوإن سَلِمــ أنَّه ليس بموجود، كفى الفرض والتقدير؛ لأنَّه مستنِدٌ إلى الخيال، والخيالات تجري مَجرى المحسوس، كقوله:

---

(١) في ع٢ سقطت (به).

(٢) البَذْرُ مصدر بَذَرْتُ، وهو على معنى قولك: نَثَرْتُ الحبَّ. وبَذَرْتُ البَذْرَ: زرعته. وبَذَرَت الأرض تَبْذُرُ بَذْراً: خرج بَذرها. لسان العرب، باب الباء، مادة (بَذَرَ)، (مج١/ ٣/ ٢٣٧).

(٣) في ع٢ (ذكر ثانياً).

(٤) ينظر الكشف، [٨٧/ ب].

.....

وَكَأَنَّ مُحْمَرَّ الشّقيقِ إذا تَصَوَّبَ أَو تَصَعَّدْ أَعْلَامُ يَاقُوتٍ نُشِرْنَ عَلى رِمَاحٍ مِن زَبَرْجَدْ[البحر الكامل][1]

على أنّ المراد تحريضه على الإنفاق ببيان كثرة الربح. وفي البخاري: ((الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمئة ضعف، والسَّيئة بمثلها إلا أن يتجاوز الله عنها))[2] فالعشر أقلُّ المراتب للتَّضعيف، فلذا اقتصر عليها مرّة. والزِّيادة لا حَدَّ لها. وفي الحديث ((إن الله يعطي بالحسنة ألف ألفي حسنة))[3] و(**المُغِلَّة**) بوزن اسم الفاعل، الكثيرة الغَلَّة، وهي الريع[4]. وقوله: (**تلك المُضاعفة**) يعني أنَّه على ترك المفعول به، لكنْ مع إرادة خصوصيَّة المفعول المطلَق. ويصحُّ تقدير مفعولٍ به، أي أضعافاً كثيرة. وقوله: (**تتشعَّب**) وفي نُسخة يتشعَّب. وقوله: (**ومن أجله**) لا يُنافي كونه بفضله.

(١) البيت للصنوبري. والتشبيه الخيالي هو التشبيه المعدوم الذي فرض مجتمعاً من أمور كلّ واحد منها مما يدرك بالحس. فإنّ الأعلام الياقوتية المنشورة على الرماح الزبرجدية مما لا يدركه الحسّ إنما يدرك ما هو موجود في المادة حاضر عند المدرك على هيآتٍ محسوسة مخصوصة، لكنّ مادته التي تركّب منها كالأعلام والياقوت والرماح والزبرجد كلٌّ منها محسوس بالبصر. ووجه الاستشهاد شبّه اجتماع أشياء حمراء متحرّكة منصوبة على قائمٍ أخضر بالهيئة المكوّنة من أعلام ياقوت نُشرت على رماح من زبرجد. ينظر الإيضاح في علوم البلاغة، (١٦٨)، أسرار البلاغة، (١٥٩).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب حسن إسلام المرء، (٤١)، (١/ ٣٠).

(٣) أخرجه أحمد، مسند أحمد بن حنبل، مسند أبي هريرة، (١٠٧٠٧)، (٩/ ٥٥٧). قال الهيثمي: إسناد أحمد جيّد. ينظر مجمع الزوائد، (١٠/ ١٤٥).

(٤) ينظر لسان العرب، باب الغين، مادة (غَلَلَ)، (مج٥/ ٣٦/ ٣٢٨٨).

﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُوا۟ مَنًّا وَلَآ أَذًى ۙ لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ وَمَغْفِرَةٌ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَآ أَذًى ۗ وَٱللَّهُ غَنِىٌّ حَلِيمٌ ﴾ [سورة البقرة: ٢٦٢-٢٦٣]

﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمْ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ ثُمَّ لَا يُتْبِعُونَ مَآ أَنفَقُوا۟ مَنًّا وَلَآ أَذًى ﴾ نزلت في عثمان رضي الله تعالى عنه. فإنَّه جهَّز جيش العُسرة بألف بعيرٍ بأَقْتَابها وأَحْلَاسها. وعبد الرحمن بن عوف فإنَّه أتى النبي صلّى الله عليه وسلّم بأربعة آلاف درهم صدقة. والمنُّ: أن يعتدَّ بإحسانه على من أحسن إليه. والأذى: أن يتطاول عليه بسبب ما أنعم عليه. و﴿ ثُمَّ ﴾ للتفاوت بين الإنفاق وترك المنِّ والأذى. ﴿ لَّهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ لعلَّه لم يُدخل الفاء فيه، وقد تضمَّن ما أُسند إليه معنى الشرط، إيهاماً بأنَّهم أهلٌ لذلك وإن لم يفعلوا، فكيف بهم إذا فعلوا! ﴿ قَوْلٌ مَّعْرُوفٌ ﴾ ردٌّ جميل. ﴿ وَمَغْفِرَةٌ ﴾ وتجاوزٌ عن السَّائل والحاجة. أو نيل المغفرة من الله بالرَّدِّ الجميل. أو عفوٌ من السَّائل بأن يعذُر ويغتفِر رَدَّه. ﴿ خَيْرٌ مِّن صَدَقَةٍ يَتْبَعُهَآ أَذًى ﴾ خبرٌ عنهما. وإنَّما صحَّ الابتداء بالنكرة لاختصاصها بالصِّفة. ﴿ وَٱللَّهُ غَنِىٌّ ﴾ عن إنفاقٍ بِمَنٍّ وإيذاء. ﴿ حَلِيمٌ ﴾ عن مُعاجلة من يَمُنُّ ويؤذي بالعقوبة.

قوله: (**نزلت في عثمان رضي الله عنه إلخ**) قيل: إنه لا أصل له في كتب الحديث[1]. وغزوة العُسرة معروفةٌ[2]، وستأتي[3]. وقوله: (**والمَنُّ [٤٢٤/ أ] أن يعتدَّ إلخ**) من عدَّه فاعتدَّ، أي صار معدوداً، وهو يتعدَّى بالباء، ويقال: اعتدَّ به، أي جعله معدوداً مُعتبراً. والمِنُّ يكون بمعنى العَطيَّة، ويكون بمعنى تعداد النِّعم[4]، وهو قبيحٌ من المخلوق. وقوله: (**والأذى التَّطاول على المُنعَم عليه**) أي التَّفاخر والتَّعداد لذلك. قوله: (**وثُمَّ للتفاوت إلخ**) وفيه وجهٌ آخر في الانتصاف، وهو الدّلالة على دوام الفعل المعطوف به، وإرخائه الطَّول في استصحابه، فلا يخرج بذلك عن الإشعار

---

(١) قال السيوطي: لم أقف عليه. حاشية السيوطي، (٢/ ٤٦٤). وأخرجه الواحدي عن الكلبي. أسباب النزول، (٨٩).

(٢) وهي غزوة تبوك وسميت بالعسرة لأنها كانت في زمنٍ من عسرة الناس وشدّة الحرّ وجدب البلاد، وحين طابت الثمار. وكان النبي صلى الله عليه وسلم قلّما يخرج في غزوةٍ إلا كنّى عنها إلا غزوة تبوك فإنّه بيّنها للناس لبعد المشقّة وشدّة الزمان، وفيها تخلّف المنافقون، وفيها أنفق عثمان ألف دينار. وكانت في رجب سنة ٩ للهجرة. ينظر الروض الأنف، (٧/ ٣٠٤).

(٣) ذُكرت في سورة التوبة ، وتحدث عنها الشهاب عند تفسير سورة التوبة. ينظر حاشية الشهاب، (٤/ ٢٩٧).

(٤) ينظر لسان العرب، باب الميم، مادة (مَنَنَ)، (مج٦/ ٤٧/ ٤٢٧٩).

.....

ببُعد الزمن. ومعناه في الأصل: تراخي زمنَ وقوعِ الفعلِ وحدوثِه، ومعناه المستعار له: دوامُ وجودِ الفعلِ وتراخي زمنَ بقائِه. ومثله قوله تعالى: ﴿ ثُمَّ ٱسۡتَقَٰمُواْ ﴾ [سورة فصّلت: ٣٠] أي داموا على الاستقامة دواماً مُتراخياً. وتلك الاستقامة هي المعتبرة، كذا ههنا. أي يدومون على تناسي الإحسان وترك الامتنان. ومثله يقع في السِّين نحو: ﴿ وَقَالَ إِنِّي ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّي سَيَهۡدِينِ ﴾[سورة الصّافّات: ٩٩] إذ ليس لتأخُّر الهداية معنىً؛ فيحمَل على دوام الهداية وامتداد أمدها وتنفيسه[1]. قوله: **(لعلَّه لم يدخل الفاء إلخ)** يريد بتضمُّن معنى الشرط اعتبار السَّببيّة، وهي حاصلةٌ سواء دخلت الفاء أو لم تدخل، فإذا طُرِحَت أَوْهَمَ ذلك أنَّ ثبوت الأجر لهم مُقَرَّرٌ بقطع النَّظر عن هذا السبب. وإنما قال: **(إيهاماً)** لأنّ الأجر المذكور أجر الإنفاق، وهو لا يُتصوّر بدونه، لكنه عوّل على شهادة العقل التي هي أقوى، مع ما في جعل المبتدأ موصولاً من الإشارة إلى ابتناء الخبر، كقوله:

إنَّ الّتي ضَرَبَتْ بَيْتَاً مُهاجِرةً بِكوفَةِ الجُند عالت ودّها غول[البحر البسيط][2]

أو أنه بمحض فضله لا بسبب. قوله: **(وتجاوز إلخ)** يعني أنّ المغفرة إمّا من المسؤول عن إلحاح السائل، أو من الله في مقابلة الردّ الجميل، أو من السائل بأن لا يشقَّ عليه ردّه ويعذره. وسَوَّغ الابتداءَ بالنكرة وصفُها، ولم يذكره في المعطوف؛ لأنه موصوفٌ مثله في التقدير، كما أشار إليه بقوله: **(عن السائل إلخ)** أو أنَّ المعطوف تابعٌ لا يفتقر إلى مُسوّغ. وقوله: **(بِمَنٍّ وإيذاء)** الإيذاء: مصدر أذاه، وهو ثابتٌ كما ذكره الراغب[3]. وتركُ بعضِ أهلِ اللُّغة له[4]؛ لأنَّه مصدرٌ قياسيّ، وأهل اللُّغة لا يذكرون مثله لشهرته. وقوله: **(بالعقوبة)** مُتعلِّقٌ بـ**(مُعاجَلة)**.

(١) ينظر الانتصاف، (١/ ٤٩٥).

(٢) البيت للشاعر عبدة بن الطّيّب العبشميّ. ينظر الإيضاح، (٤٢). العباب الزاخر، (٢/ ١٠).

(٣) المفردات في غريب القرآن، (١/ ٧١).

(٤) في مثل هذا المقام عادة ما يعرّض الشهاب بصاحب الصحاح. والله تعالى أعلم.

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ كَٱلَّذِي يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۖ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ صَفۡوَانٍ عَلَيۡهِ تُرَابٞ فَأَصَابَهُۥ وَابِلٞ فَتَرَكَهُۥ صَلۡدٗاۖ لَّا يَقۡدِرُونَ عَلَىٰ شَيۡءٖ مِّمَّا كَسَبُواْۗ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴾ [سورة البقرة: ٢٦٤]

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُبۡطِلُواْ صَدَقَٰتِكُم بِٱلۡمَنِّ وَٱلۡأَذَىٰ ﴾ لا تُحبِطُوا أجرها بكلِّ واحدٍ منهما. ﴿كَٱلَّذِي يُنفِقُ مَالَهُۥ رِئَآءَ ٱلنَّاسِ وَلَا يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِ ﴾ كإبطال المُنافق الذي يُرائي بإنفاقه ولا يريد به رضا الله تعالى ولا ثواب الآخرة. أو مماثلين الذي ينفق رئاء الناس. والكاف في محلِّ النَّصب على المصدر أو الحال. و ﴿رِئَآءَ ﴾ نُصب على المفعول له، أو الحال بمعنى مرائياً أو المصدر أي إنفاقاً رِئاءَ. ﴿فَمَثَلُهُۥ ﴾ أي فمثل المرائي في إنفاقه. ﴿كَمَثَلِ صَفۡوَانٍ ﴾ كمثل حجرٍ أملس. ﴿عَلَيۡهِ تُرَابٞ فَأَصَابَهُۥ وَابِلٞ ﴾ مطرٌ عظيم القطر. ﴿فَتَرَكَهُۥ صَلۡدٗا ﴾ أملس نقياً من التراب. ﴿لَّا يَقۡدِرُونَ عَلَىٰ شَيۡءٖ مِّمَّا كَسَبُواْ ﴾ لا ينتفعون بما فعلوا رئاءً ولا يجدون له ثواباً. والضمير للذي ينفق باعتبار المعنى؛ لأنَّ المراد به الجنس، أو الجمع كما في قوله:

إِنَّ الَّذِي حَانَتْ بِفَلجٍ دِمَاؤُهُم هُمُ القَومُ كُلَّ القَومِ يَا أُمَّ خَالدٍ

﴿ وَٱللَّهُ لَا يَهۡدِي ٱلۡقَوۡمَ ٱلۡكَٰفِرِينَ ﴾ إلى الخير والرشاد. وفيه تعريضٌ بأنَّ الرِّئاء والمَنَّ والأذى على الإنفاق من صفات الكفَّار، ولا بُدَّ للمؤمن أن يتجنَّب عنها.

قوله: (**لا تحبطوا أجرها إلخ**) إنما فَسَّره به؛ لأنّ الصدقة قد ثبتت فإبطالها بإحباط الأجر. ولما كان العطف بالواو يقتضي النَّهي عنهما[1]، لا عن كلِّ واحدٍ وهو المراد نصَّ عليه؛ لأنّ النَّفي أحقّ بالعموم وأدلّ عليه. قوله: (**كإبطال المُنافق الذي إلخ**) إنَّما ذكر المنافق وليس في النظم؛ لأنّ الإنفاق المذكور مع ما بعد يقتضيه، وفيه نظر. وفي قوله: (**إنفاقاً رئاء**) مبالغة؛ لأنّ الإنفاق مُراءى به لا رئاء. وفي نسخة (إنفاق رئاء) بالإضافة وهي ظاهرة. ويُفهَم من كلامه أنَّه لو قصد الرياء ورضا الله أو الثواب لا يكون العمل باطلاً، وقد صرَّح به في الإحياء[2]. لكنْ ذهب ابن عبد

---

(١) أي المنّ والأذى.

(٢) الغزالي صرّح بذلك في حال كان قصد التقرّب أغلب بالإضافة إلى الباعث الآخر. ينظر إحياء علوم الدين، (٥/ ٣٤).

.....

السلام إلى أنَّه باطل[1]. ولو قيل: العبرة للغالب لم يَبْعُد. وهذا التَّشبيه مفرّق، فنفاق المنافق كالحجر الذي لا ينفعه الإبطال الأمطار، ووجه الشَّبه عدم الانتفاع، لا القسوة، كما تُوُهِّم[2]، ونفقته كالتُّراب لرجاء النّفع منهما بالأجر، والإنبات ورياؤه كالوابل المذهِب له سريعاً الضَّارّ من حيث يُظنّ النّفع. ولو جُعل مُرَكَّباً لصحّ. وقيل: إنه هو الوجه والأوّل ليس بشيء. قوله: (**لا ينتفعون إلخ**) عدم الانتفاع لخروجه عن حدِّه من غير فائدة كما قال:

إذا الجُودُ لَم يُرْزَقْ خَلَاصاً مِنَ الأَذَى فَلَا الحَمْدَ مَكْسُوباً وَلَا المالَ بَاقِيَا[البحر الطويل][3]

وهذه الجملة مُبيِّنةٌ لوجه الشَّبه. والضَّمير راجعٌ لـ(الّذي) باعتبار المعنى، بعدما رُوعي لفظه، إذ هو صفةٌ لمفردٍ لفظاً مجموعٍ معنىً، أو هو يستعمل للجمع بلا تأويل، كما مرَّ. وقوله:

وَإِنَّ الَّذِي حَانَتْ بِفَلْجٍ دِمَاؤُهُم هُمُ القَوْمُ كُلُّ القَومِ يَا أُمَّ خَالِد[البحر الطويل][4]

هو من شعرٍ للأشهب النَّهشليّ. وهو شاعرٌ إسلاميٌّ من طبقة الفرزدق[5]. وقيل: لحَرِثِ بن مُخَفِّض[6]. و(حَانَت) بمعنى هَلكَت وذهبت. و(فَلْج) بالسكون، موضعٌ بقرب البصرة[7]. والمراد بـ(دمائهم) نفوسهم. وفي الكشاف وجهٌ آخر، وهو أنّ (الذي) و(من) يتعاقبان فعومل هنا معاملته لتوهُّمه[8]. وقد ذكره [٤٢٤/ ب] شارح اللُّباب[9]. والمصنف رحمه الله تركه لبُعده وخفائه. وكذا كون ﴿لَا يَقْدِرُونَ﴾ راجعٌ لـ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ﴾ بالالتفات، وهو مما لا يُلتفَت إليه. ولما وضع القوم الكافرين موضع من ذُكر استُفيد منه أنَّه من صفة الكُفَّار، فينبغي اجتنابه.

---

(١) ينظر قواعد الأحكام في مصالح الأنام، (١/ ١٥٩).

(٢) يعرّض الشهاب هنا بتشبيه العصام للمرائي في قساوة قلبه بالحجر الصفوان. ينظر حاشية العصام، [٢٢٠/ ب].

(٣) البيت للمتنبي لكن لم أجده في ديوانه. ينظر شرح شعر المتنبي، (١/ ٥٨). مغني اللبيب، (١/ ٣١٦).

(٤) ينظر كتاب سيبويه، (١/ ١٨٧).

(٥) وهو من الشعراء المخضرمين أدرك الجاهلية والإسلام. أسلم ولم تُعرف له صحبة. ينظر طبقات فحول الشعراء، (١/ ٧٥). خزانة الأدب، (٦/ ٣٠).

(٦) ذكر هذا القول السيوطي. حاشية السيوطي، (٢/ ٤٦٤).

(٧) ينظر معجم البلدان، (٥/ ١٣٣٩).

(٨) ينظر الكشاف، (١/ ٤٩٦).

(٩) يقصد العصام صاحب كتاب شرح اللباب في علم الإعراب. حاشية العصام، [٢٢٠/ ب].

﴿ وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ كَمَثَلِ جَنَّةٍۭ بِرَبْوَةٍ أَصَابَهَا وَابِلٌ فَـَٔاتَتْ أُكُلَهَا ضِعْفَيْنِ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ [سورة البقرة: ٢٦٥]

﴿ وَمَثَلُ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمْوَٰلَهُمُ ٱبْتِغَآءَ مَرْضَاتِ ٱللَّهِ وَتَثْبِيتًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ ﴾ وتثبيتاً بعض أنفسهم على الإيمان، فإن المال شقيق الروح. فمَن بذل مالَه لوجه الله ثبَت بعض نفسه. ومن بذل ماله وروحه ثبَّتها كلّها. أو تصديقاً للإسلام وتحقيقاً للجزاء مبتدأً من أصل أنفسهم. وفيه تنبيهٌ على أنَّ حكمة الإنفاق للمُنفِق تزكيةُ النَّفس عن البخل وحُبِّ المال. ﴿ كَمَثَلِ جَنَّةٍۭ بِرَبْوَةٍ ﴾ أي ومثل نفقة هؤلاء في الزكاة، كمثل بستانٍ بموضعٍ مرتفع، فإنَّ شجره يكون أحسن منظراً وأزكى ثمراً. وقرأ ابن عامر وعاصم ﴿ بِرَبْوَةٍ ﴾ بالفتح، وقرئ بالكسر وثلاثتها لغات فيها. ﴿ أَصَابَهَا وَابِلٌ ﴾ مطرٌ عظيم القطر. ﴿ فَـَٔاتَتْ أُكُلَهَا ﴾ ثمرتها. وقرأ ابن كثير ونافع وأبو عمرو بالسكون للتخفيف. ﴿ ضِعْفَيْنِ ﴾ مثلي ما كانت تُثمِر بسبب الوابل. والمراد بالضِّعف المِثْل، كما أُريد بالزَّوج الواحد في قوله تعالى: ﴿ مِن كُلٍّ زَوْجَيْنِ ٱثْنَيْنِ ﴾ [سورة المؤمنون: ٢٧] وقيل: أربعة أمثاله. ونصبه على الحال أي مضاعفاً. ﴿ فَإِن لَّمْ يُصِبْهَا وَابِلٌ فَطَلٌّ ﴾ أي فيصيبها، أو فالذي يصيبها طلّ، أو فطَلٌّ يكفيها لِكَرَم مَنْبَتِها وبرودة هوائها لارتفاع مكانها. وهو المطر الصغير القطر. والمعنى أن نفقات هؤلاء زاكيةٌ عند الله لا تضيع بحال وإن كانت تتفاوت باعتبار ما ينضمُّ إليها من أحواله. ويجوز أن يكون التَّمثيل لحالهم عند الله تعالى بالجنَّة على الربوة ونفقاتهم الكثيرة والقليلة الزائدتين في زلفاهم، بالوابل والطَّلّ. ﴿ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ تحذيرٌ عن الرئاء، وترغيبٌ في الإخلاص.

قوله: (**وتثبيتاً بعض أنفسهم إلخ**) التّبات ضدُّ الزَّوال. والإثبات[1] والتثبُّت يكون بالفعل والقول، وهو مُتعدٍّ، وجُوِّز لزومُه. فمفعوله إمّا الثّواب على النّفقة، أو الإعمال بإخلاص النّيّة. أو ﴿ مِّنْ أَنفُسِهِمْ ﴾ هو المفعول؛ لأنه بمعنى بعض أنفسهم وهو الذي ارتضاه المصنف رحمه الله.

---

(١) في ع٢ سقطت هذه الكلمة، [٤٩٠/ أ].

.....

وقيل: ﴿ مِّنْ ﴾ بمعنى اللام. وجُوّز نصبها على الحالية، أو المفعول لأجله[1]. و﴿ مِّنْ ﴾ تبعيضيّة كما بيَّنه. أو الجار والمجرور صفة (تثبيتاً)، و﴿ مِّنْ ﴾ ابتدائية و(تثبيتاً) لا مفعول له مقدَّر، أو مفعوله الإسلام والجزاء ونحوه تحقيقاً، وهو الوجه الثاني. ووجه إفادتِه الحكمةَ المذكورة أنّ الإنفاق لا للرِّياء والعوض أفاد ذلك فتأمّل ذلك. قوله: (**أي ومثل نفقة هؤلاء في الزّكاة إلخ**) في التّشبيه وجوه أحدها: أنَّه مُركَّب، وتقدير المضاف[2] لأنَّه لا بُدَّ في إضافة المثل من رعاية المناسبة كما مرَّ. والتّشبيه لحال النّفقة بحال الجنّة بالرَّبوة في كونها زاكيةً مُتكثّرة المنافع عند الله كيفما كانت الحال. والثّاني أنْ تُشَبَّه حالُهم بحال الجنّة على الربوة، في أنّ نفقتهم كثُرت أو قلَّت زاكيةٌ زائدةٌ في حُسْن حالهم، كما أنّ الجنة يُضْعِف أُكُلَها قويُّ المطر وضعيفه. وهذا أيضاً تشبيهٌ مُركَّب، إلا أنَّه لوحظ الشَّبه فيما بين المفردات. وحاصله أنّ حالهم في اتّباع القلّة والكثرة تضعيف الأجر، كحال الجنّة في إنتاج الوابل والطّلّ تضعيف ثمارها. ويحتمل وجهاً ثالثاً وهو أن يكون من تشبيه المفرَد بالمفرد، بأن تُشَبَّه حالهم بجنَّةٍ مرتفعةٍ في الحُسن والبهجة، والنّفقة الكثيرة والقليلة بالطَّلِّ والوابل، والأجر والثواب بالثّمرات. و(الربوة) مثلّثة الرّاء، وفيها لغةٌ رابعة (رباوة)[3]. و(**أُكُل**) بضمّتين وتُسَكَّن للتخفيف، وبه قرئ[4]. قوله: (**مثلَي ما كانت تُثمر بسبب الوابل إلخ**) بسبب قيد للمثلين. و(**الضِّعف**) فيه خلافٌ، هل هو المِثْلُ أو المِثْلان[5]؟ كما سيأتي[6].

---

(١) لم أجد هذا القول.

(٢) أي في قول البيضاوي (ومثل نفقة).

(٣) وردت عن مجاهد (رُبوة)، وعن ابن عباس (رِبوة)، وعن الأشهب العقيلي والفرزدق (رِباوة)، وعن ابن أبي إسحاق (رُباوة). وكلّها شاذ. ينظر مختصر في شواذ القرآن، (٢٤).

(٤) وهي قراءة ابن كثير وأبي عمرو ونافع، وهي متواترة من الأَكْل مصدر أَكَلْتُ أَكْلاً وأَكْلَةً، والأَكْلُ هو الفعل الذي يكون من الشخص. أما الأُكُل فهو المأكول. ينظر الحجة للقراء السبعة، (٢/ ٣٩٤).

(٥) قال الزجاج: الضعفين المثلين لأنّ ضِعف الشيء مثلَه زائداً عليه، أما عطاء فقال: ضعف الشيء مثلاه يقال: حملت في سنةٍ من الرّبع ما يحمل غيرها في سنتين، وقال الأصم: ضعف ما يكون في غيرها، وقال أبو مسلم: مثلي ما كان يُعهَد منها. ينظر معاني القرآن، (١/ ٣٤٨). تفسير الرازي، (٧/ ٦٢).

(٦) ذكر ذلك الشهاب عندما فسّر قوله تعالى: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تَأۡكُلُواْ ٱلرِّبَوٰٓاْ أَضۡعَٰفٗا مُّضَٰعَفَةٗ ﴾ [سورة آل عمران: ١٣٠] . ينظر حاشية الشهاب، (٣/ ٦٢).

.....

و(الزَّوج) يُطلَق على مجموع المزدوجين، وعلى كلٍّ واحدٍ منهما[١]. وقوله (**وقيل: إلخ**) بناءً على القول الثاني[٢]. والأحسن أنّ التّثنية للتّكثير؛ لأنّ المضاعَفَة كثيرةٌ كما مرّ. قوله: (**أي فيصيبها إلخ**) يُشير إلى أنَّ الفاء جواب الشّرط، ولا بُدَّ من حذفٍ بعدها لتَكمُل الجملة. فذهب المبرِّد إلى أنّ المحذوف خبر، والتّقدير: فطلٌّ يصيبُها[٣]. وجاز الابتداء بالنكرة؛ لأنها في جواب الشّرط، وهو من جملة المسوِّغات[٤]، كقولهم: (إن ذهب عِيرٌ فعِيرٌ في الرَّهْط)[٥]. وقيل: إنه خبر مبتدأٍ مُقدَّر، أي فالذي يصيبها طلّ[٦]. وقيل: إنه فاعلٌ بفعلٍ[٧] مُضمَرٍ تقديرُه (فيصيبها طلّ)[٨] وهذا أبينُها، ولذا قدَّمه المصنّف رحمه الله. لكنّه قيل: إنه يحتاج إلى تقدير مبتدأٍ، وحذف جملةٍ، وإبقاء معمول بعضها، أي فهو أي الجنة يصيبها طلٌّ، لأنّ الفاء لا تدخل على المضارع، وقوله تعالى: ﴿**وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ**﴾ [سورة المائدة: ٩٥] بتقدير (فهو ينتقم الله منه)[٩] كما سيأتي[١٠]. ورُدّ بأنَّا لا نُسلِّم أنّ المضارع بعد الفاء الجوابية يحتاج إلى إضمار مبتدأ[١١]، وقد جوّزوا التّقادير الثّلاثة في قول امرئ القيس:

---

(١) يقال: هما زوجان، للاثنين، وهما زوج، وقال ابن سيدة: الزوج هو الفرد الذي له قرين، يقال: عنده زوج حمام أي ذكرين أو أنثيين، وقيل: يعني ذكراً وأنثى. وقال أبو بكر: العامّة تخطئ فتظنّ أنّ الزوج اثنان، وليس ذلك من مذاهب العرب إذ كانوا لا يتكلّمون بالزوج موحّداً في مثل قولهم: زوج حمام، ولكنّهم يثنّون فيقولون: عندي زوجان من الحمام، أي: ذكر وأنثى، وعندي زوجان من الخِفاف، أي: اليمين والشمال. لسان العرب، باب الزاي، مادة (زَوَجَ)، (مج٣/ ٢١/ ١٨٨٥).

(٢) وهو أنّ المراد بالضَّعف المثلين.

(٣) ينظر البحر المحيط، (٢/ ٣٢٥). الدر المصون، (٢/ ٥٩٣).

(٤) ينظر شرح ابن عقيل، (١/ ٢٢٥).

(٥) هذا مثل من أمثال العرب يُضرب للشيء يُقدَر على العوض منه فيُستخفُّ بفقده، والعِير هو الحمار. والشاهد فيه (فعير) ووجه الاستشهاد وقوعه مبتدأً مع كونه نكرة وذلك لكونه واقعاً بعد الفاء الواقعة في جواب الشرط، وهذا من جملة مسوِّغات الابتداء بالنكرة. ينظر شرح ابن عقيل، (١/ ٢٢٥). جمهرة الأمثال، (١/ ١٠٩).

(٦) ينظر البحر المحيط، (٢/ ٣٢٥). الدر المصون، (٢/ ٥٩٤).

(٧) في ع٢ سقطت (بفعل).

(٨) وهو ما رجّحه السمين. ينظر الدر المصون، (٢/ ٥٩٤).

(٩) هذا الاعتراض من أبي حيان. ينظر البحر المحيط، (٢/ ٣٢٦).

(١٠) ينظر صفحة (٣٢٧).

(١١) ردّ السمين قول أبي حيان. ينظر الدر المصون، (٢/ ٥٩٤).

.....

إِلَّا يَكُنْ إِبِلٌ فَمَعْزَى .....[البحر الوافر][1]

قوله: (**والمعنى أن نفقات**) وقوله (**من أحواله**) أي أحوال المنفِق، أو الإنفاق في القلَّة والكثرة. وقوله: (**ويجوز إلخ**) فهو تشبيهٌ مُفَرَّقٌ[2] كما مرّ[3]. و(**الزُّلفى**) التَّقرّب[4]. قوله: (**تحذيرٌ عن الرئاء إلخ**) أي الله بصير بما تعملون فلْيحذر المرائي ولْيجدَّ المخلِص. ولا حاجة مع رؤية الله إلى رؤية غيره فيصير هنا في موقعةٍ من البلاغة.

(١) هذا صدر بيتٍ عجزه: ..... كأنّ قُرُونَ جِلَّتِهَا العِصِيُّ

ديوان امرئ القيس، (١/ ١٦٥).

(٢) ينظر مفتاح العلوم، (١/ ١٥٠).

(٣) ذكر الشهاب أن معنى التشبيه المفرّق هو تشبيه المفردات بالمفردات. ينظر حاشية الشهاب، (١/ ٤١٧).

(٤) لسان العرب، باب الزاي، مادة (زَلَفَ)، (مج٣/ ٢١/ ١٨٥٣).

﴿ أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ أَن تَكُونَ لَهُۥ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ لَهُۥ فِيهَا مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ وَأَصَابَهُ ٱلْكِبَرُ وَلَهُۥ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَآءُ فَأَصَابَهَآ إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَٱحْتَرَقَتْ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْآيَٰتِ تَتَفَكَّرُونَ ﴾ [سورة البقرة: ٢٦٦]

﴿ أَيَوَدُّ أَحَدُكُمْ ﴾ الهمزة فيه للإنكار. ﴿ أَن تَكُونَ لَهُۥ جَنَّةٌ مِّن نَّخِيلٍ وَأَعْنَابٍ تَجْرِى مِن تَحْتِهَا ٱلْأَنْهَٰرُ لَهُۥ فِيهَا مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ ﴾ جعل الجنّة منهما مع ما فيها من سائر الأشجار؛ تغليباً لهما لشرفهما، وكثرة منافعهما. ثمّ ذكر أنّ فِيهَا مِن كُلّ الثمرات؛ ليدلَّ على احتوائها على سائر أنواع الأشجار. ويجوز أن يكون المراد بالثمرات المنافع. ﴿ وَأَصَابَهُ ٱلْكِبَرُ ﴾ أي كِبَر السِّن. فإنَّ الفاقة والعالة في الشيخوخة أصعب. والواو للحال أو للعطف، حملاً على المعنى. فكأنه قيل: أيودُّ أحدكم لو كانت له جنّةٌ وأصابه الكبر. ﴿ وَلَهُۥ ذُرِّيَّةٌ ضُعَفَآءُ ﴾ صغار لا قدرة لهم على الكسب. ﴿ فَأَصَابَهَآ إِعْصَارٌ فِيهِ نَارٌ فَٱحْتَرَقَتْ ﴾ عطفٌ على (أصابه)، أو تكون باعتبار المعنى.و الإعصار: ريحٌ عاصفةٌ تنعكس من الأرض إلى السّماء مستديرةٌ كعمود. والمعنى تمثيل حال من يفعل الأفعال الحسنة ويضمُّ إليها ما يُحبِطُها كرياءٍ وإيذاء في الحسرة والأسف، فإذا كان يوم القيامة واشتدَّت حاجته إليها وجدها مُحْبَطة، بحال من هذا شأنه. وأشبههم به من جال بسرِّه في عالَم الملكوت، وترقَّى بفكره إلى جناب الجبروت، ثم نكص على عقبيه إلى عالم الزُّور والتفت إلى ما سوى الحقّ وجعل سعيه هباءً منثوراً. ﴿ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلْآيَٰتِ لَعَلَّكُمْ تَتَفَكَّرُونَ ﴾ أي تتفكرون فيها فتعتبرون بها.

قوله: (**جعل الجنّة منهما إلخ**) المراد بالجنّة هنا الأشجار كما مرّ. وغلب النّخيل والأعناب، فأراد من ﴿ كُلِّ ﴾ الأشجار المثُمرةِ فيصحّ أنّ له فيها من كلّ الثّمرات. فلا يُسأل عن أنّه إذا كانت الجنّة منهما كيف يكون فيها كل الثمرات كما أشار إليه المصنف. ومنه يُعلَم أنَّ التَّغليب يكون في المفرد والمركَّب، أو المراد بالثّمرات المنافع. وما قيل: إنّه من ذكر العامّ بعد الخاصِّ للتَّتميم[1]، فليس بشيء. قوله: (**فإنَّ الفاقة إلخ**) الفاقة: الفقر[1].

(١) حيث إنه ذكر أفضلا الجنس وأكملاه نفعاً وهما النخيل والأعناب وأراد بهما جميع الجنس بالتغليب، ثمّ أردفهما بما يشتمل على الجنس بقوله ﴿ ٱلثَّمَرَٰتِ ﴾ ليكون كالتّتمّة والرّديف لها وذلك كقوله تعالى: ﴿ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾ [سورة الفاتحة: ٣] تناول=

.....

والعالة: جمع عائل، وهو من نوادر الجمع كـ(سادة)[٢]. ولما كان [٤٢٥/ أ] (أصاب) لا يُعطَف، لا لاختلافهما زماناً، ولا لأنّ (أنْ) يمتنع دخولها على الماضي؛ بل لأنّها إذا دخلت على المضارع فهي للاستقبال، وإن دخلت الماضي جُرِّدت عنه جعلوها حاليةً ومُقدَّرة، وصاحب الحال ﴿ أَحَدُكُمْ ﴾ أو يعطف على وضع الماضي موضع المضارع، قاله الفرَّاء، وقال: يجوز ذلك في (يودّ) لأنه يتلقّى تارةً بـ(أن) ومرةً بـ(لو) فجاز أن يقدَّر أحدُهما مكان الآخر، أو يُحمَل العطفُ على المعنى؛ لأنّ المعنى: أيودّ أحدكم لو كانت له جنّةٌ وأصابه الكِبَر[٣]. قيل: وهذا الوجه فيه تأويل المضارع بالماضي، عكس ما قبله[٤]. واستضعفه أبو البقاء بأنّه يؤدِّي إلى تغيير اللّفظ مع صحَّة المعنى[٥]. والزّمخشريّ نحا إليه[٦]. وتابعه المصنف رحمه الله تعالى. قال أبو حيان: وظاهره أنّ (أصابه) معطوفٌ على مُتعلَّق (يودّ) وهو (أن يكون) لأنه بمعنى (لو كانت) وليس بشيء؛ لأن إصابة الكبر لا يتمنَّاها أحد. وهو غير واردٍ؛ لأنَّ الاستفهام للإنكار، فهو ينكر الجمع بينهما كما قيل[٧]. وفيه تأمّل. وعبَّر بـ(الضُّعَفَاء) جمع (ضَعِيف)، كـ(شُرَكَاء) و(شَرِيك). وترك التّعبير بالصِّغار مع مقابلة الكِبَر؛ لأنه أنسب كما لا يخفى. قوله: (**فأصابها إعصار إلخ**) الإعصار: ريحٌ شديدةٌ تُسمَّى (زَوبَعة)[٨]. وقيل: هي ريح السَّموم[٩]. والجملة الأولى معطوفةٌ على صفة الجنّة. وقوله: (**أو تكون**) أي عطفٌ على (تكون) لأنّه بمعنى (لو كانت) كما مرّ. وقوله: (**وأشبههم به**) أي بمن له هذه الجنة المذكورة من عرف الحق واتصَّل به، ثمّ رجع إلى خلافه. وعلى ما ذكره أوّلاً فهو تمثيلٌ لمن يُبطِل صدقته بالمنِّ والأذى والرئاء.

=جلائل النّعم وعظائمها بـ﴿ ٱلرَّحۡمَٰنِ ﴾ ثمّ أردفه بـ﴿ ٱلرَّحِيمِ ﴾ ليتناول ما دقّ منها. هذا ما ذكره الطيبي. ينظر حاشية الطيبي، (٢/ ٥٥٧).

(١) ينظر لسان العرب، باب الفاء، مادة (فَاقَ)، (مج٥/ ٣٩/ ٣٤٨٩).

(٢) ينظر لسان العرب، باب العين، مادة (عَيَلَ)، (مج٤/ ٣٥/ ٣١٩٤).

(٣) ينظر معاني القرآن، (١/ ١٧٥).

(٤) قاله السمين، ينظر الدر المصون، (٢/ ٥٩٧).

(٥) ينظر إملاء ما منّ به الرحمن، (١/ ١١٤).

(٦) ينظر الكشاف، (١/ ٤٩٨).

(٧) ينظر البحر المحيط، (٢/ ٣٢٧).

(٨) ينظر لسان العرب، باب العين، مادة (عَصَرَ)، (مج٤/ ٣٥/ ٢٩٧٠). الدر المصون، (٢/ ٥٩٨).

(٩) قاله المهدوي. ينظر الدر المصون، (٢/ ٤٩٨).

.....

وفُصل عنه لاتصاله بما ذكر بعده أيضاً. قيل: والأحسن أن يكون تمثيلاً لمن يُبطل عمله بالذُّنوب؛ لأنّ من ذكر لا عمل له[1]. والجواب: أنّ له عملاً يُجازى عليه بحسب ظاهر حاله وظنِّه، وهو يكفي للتَّمثيل المذكور.

(١) قاله العصام. حاشية العصام، [٢٢٢/ أ].

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ۖ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ تُنفِقُونَ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ ۚ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ حَمِيدٌ ﴾ [سورة البقرة: ٢٦٧]

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَنفِقُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾ من حلاله أو جياده. ﴿ وَمِمَّآ أَخْرَجْنَا لَكُم مِّنَ ٱلْأَرْضِ ﴾ أي ومن طيّبات ما أخرجنا لكم من الحبوب والثمرات والمعادن، فحذف المضاف لتقدُّم ذكره. ﴿ وَلَا تَيَمَّمُواْ ٱلْخَبِيثَ مِنْهُ ﴾ أي ولا تقصدوا الرّديء منه أي من المال، أو ممّا أخرجنا لكم. وتخصيصه بذلك؛ لأنّ التّفاوت فيه أكثر. وقُرئ (ولا تُؤَمِّمُوا) (ولا تُيَمِّموا) بضمِّ التّاء. ﴿ تُنفِقُونَ ﴾ حال مقدّرة من فاعل تيمّموا. ويجوز أن يتعلق به ﴿ مِنْهُ ﴾ ويكون الضمير للخبيث والجملة حالاً منه. ﴿ وَلَسْتُم بِـَٔاخِذِيهِ ﴾ أي وحالكم أنّكم لا تأخذونه في حقوقكم لرداءته. ﴿ إِلَّآ أَن تُغْمِضُواْ فِيهِ ﴾ إلا أن تتسامحوا فيه. مجاز. مَن أَغْمَضَ بصره، إذا غَضَه. وقُرئ (تُغْمَضُواْ) أي تُحْمَلُوا على الإغماض، أو توجدوا مُغْمَضِين. وعن ابن عباس رضي الله عنه: كانوا يتصدَّقون بحشَف التَّمر وشراره، فنُهُوا عنه. ﴿ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ غَنِىٌّ ﴾عن إنفاقكم. وإنّما يأمركم به لانتفاعكم. ﴿ حَمِيدٌ ﴾ بقبوله وإثابته.

قوله: (**من حلاله إلخ**) ترك في الكشاف ذكر الحلال[1]، وهو ما يَحِلُّ إنفاقه مأكولاً أولا؛ لأنه يعلم من الأمر بالإنفاق[2]، وما فعله المصنف رحمه الله أولى. وتركه فيما أخرجنا لعلمه مما قبله. ولك أن تجعل (ما) عبارةٌ عنه وإعادة (من) لأنَّ كلًّا منهما نوعٌ مستقلّ. وقوله: (**أي من المال**) أرجع الضمير إلى المال الذي في ضمن القسمين؛ لأنّ الرياء فيه، وكذا الحرمة أكثر لتفاوت أصنافه ومجالبه. والقراءات المذكورة[3] معناها واحدٌ في المآل؛ لأنَّ (تيمَّم) و(أَمَّ) بمعنى قصد. و(تُيَمِّمُوا) بضمِّ التَّاء وكسر الياء، بمعنى: تيمَّموا طلبكم ونحوه، فيرجع إلى ما ذكر. وجملة ﴿ تُنفِقُونَ ﴾ حالٌ مقدَّرة؛ لأنّ الإنفاق بعد القصد. و﴿ مِنْهُ ﴾ على التعلُّق به، تقدَّمه؛ للحصر أو لأجل الفاصلة، وهو الأوجه؛

---

(١) الزمخشري قال: من جياد مكسوباتكم. ينظر الكشاف، (١/ ٤٩٨).

(٢) أجاب به التفتازاني. ينظر حاشية التفتازاني، [١٢٩/ أ].

(٣) قراءة (تُيَمِّموا) قراءة مسلم بن جندب والزهري. وقراءة (تَأَمَّموا) هي قراءة أبو صالح وعبد الله. وذكرها البيضاوي (تُؤُمِّموا) وهي القراءة التي ذكرها القرطبي. وجميعها شاذ. ينظر المحتسب، (٢/ ١٣٨)، مختصر في شواذ القرآن، (٢٣)، تفسير القرطبي، (٤/ ٣٥٠).

.....

لأنَّه على الأوّل يقتضي النهي عن الخبيث الصَّرف فقط مع أنّ المخلوط كذلك. قوله: (**إلا أن تغمضوا فيه إلخ**) الغَمْضُ إطباقُ الجفن لِمَا يَعْرِض من النوم[1]. يقال: غَمَضَ عَينَه وأَغْمَضَهَا. قال الراغب: "ويُستعار للتَّغافل والتَّساهل، قال تعالى: ﴿ **إِلَّآ أَن تُغۡمِضُواْ فِيهِ** ﴾"[2] . وقيل: إنّه كنايةٌ عن ذلك[3]، وفيه نظر. وأصله (إلا بأنْ تُغمِضوا) وأجاز أبو البقاء فيه الحالية[4]. قال الحلبيّ: "وسيبويه لا يُجيز أن يقع (أنْ) وما في حيزها حالاً. وقال الفراء: (أن) شرطية؛ لأنّ معناه (إن أَغْمَضْتُم أخذتم)[5] وهو مردودٌ كما بُيِّن في النَّحو"[6]. وفيه قراءاتٌ كما ذكره المصنف وغيره. وقال النِّحرير: "يُستعمل الإغماض مذكور المفعول، وفي الأساس: "أَغْمَضْتُ عنه، وغَمَضْتُ، واغْتَمَضْتُ: إذا أَغْضَيْتُ وتَغَافَلْت:

وَمَنْ لَا يُغْمِضْ عَيْنَهُ عَنْ صَدِيقِهِ وَعَنْ بَعْضِ مَا فِيهِ يَمُتْ وَهُوَ عَاتِب"[البحر الطويل][7]

وأمّا أَغْمَضْتُهُ بمعنى أَدْخَلْتُه في الغَمْضِ وجَذَبْتُه إليه، أو بمعنى وَجَدْتُه مُغْمَضاً، على ما فسّر به قراءة قتادة[8] فلا يوجد في كتب اللّغة"[9]. وما أنكره نقله أبو البقاء[10] عن ابن جنّي[11] وهو إمامُ اللُّغة. فعدم وجوده في الصِّحاح لا يَضُرُّنا.

---

(١) ينظر لسان العرب، باب الغين، مادة (غَمَضَ)، (مج٥/ ٣٧/ ٣٢٩٩).

(٢) المفردات في غريب القرآن، (١/ ٦١٥).

(٣) جوزه التفتازاني. ينظر حاشية التفتازاني، [١٢٩/ ب]. قال الكازروني: "وأما جعْله كنايةً على ما جوّزه العلّامة التفتازاني ففيه أنّ قصد المعنى الحقيقي غير ملائم" حاشية الكازروني، (١/ ٢٦٥).

(٤) والعامل فيه (آخذيه)، والمعنى: لستم بآخذيه في حال من الأحوال إلا في حال الإغماض. ينظر إملاء ما منّ به الرحمن، (١/ ١١٤). الدر المصون، (٢/ ٦٠٣).

(٥) ينظر معاني القرآن، (١/ ١٧٨).

(٦) الدر المصون، (٢/ ٦٠٣). كتاب سيبويه، (١/ ١٩٥).

(٧) أساس البلاغة، (٧١٢). والبيت للشاعر كثير عزّة. ديوان كثير، (٦).

(٨) هو قتادة بن دعامة بن قتادة أبو الخطّاب السدوسي البصريّ، مفسّرٌ حافظ، حدّث عن عبد الله بن سرجس وأنس بن مالك وسعيد بن المسيّب، حدّث عنه ابن أبي عروبة وشيبان، توفي سنة١١٧هـ. ينظر تذكرة الحفّاظ، (١/ ١٢٢)..

(٩) حاشية التفتازاني، [١٢٩/ ب].

(١٠) ينظر إملاء ما منّ به الرحمن، (١/ ١١٤).

(١١) ينظر المحتسب في تبيين شواذ القرآن، (٢/ ١٣٩).

.....

وقوله: (**وقُرئ تُغْمَضُوا**) أي على المجهول والتخفيف، وهي قراءة قتادة[1]. و(**شِرَارَه**) جمع شرّ بمعنى رديء[2]. وقوله: (**بقبوله وإثابته**) يعني أنّ حميد بمعنى حامد. وحمد الله مجازٌ عما ذكر وهو ظاهر.

(١) وهي قراءة شاذة. ويكون الفعل منقولاً من: غمض هو وأغمضه غيره، كقولك: خفي وأخفاه غيره. ينظر المصدر السابق.

(٢) ينظر لسان العرب، باب الشين، مادة (شَرَرَ)، (مج٤/ ٢٦/ ٢٢٣١).

﴿ ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ وَفَضْلًا ۗ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٦٨﴾ يُؤْتِى ٱلْحِكْمَةَ مَن يَشَآءُ ۚ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾ [سورة البقرة: ٢٦٨-٢٦٩]

﴿ ٱلشَّيْطَٰنُ يَعِدُكُمُ ٱلْفَقْرَ ﴾ في الإنفاق. والوعد في الأصل شائعٌ في الخير والشرّ. وقُرئ ﴿ ٱلْفَقْرَ ﴾ بالضّمّ والسّكون وبضمّتين وفتحتين. ﴿ وَيَأْمُرُكُم بِٱلْفَحْشَآءِ ﴾ ويُغريكم على البخل. والعرب تُسمِّي البخيل فاحشاً. وقيل: المعاصي ﴿ وَٱللَّهُ يَعِدُكُم مَّغْفِرَةً مِّنْهُ ﴾ أي يعدكم في الإنفاق مغفرة لذنوبكم. ﴿ وَفَضْلًا ﴾ خلفاً أفضل ممّا أنفقتم في الدنيا، أو في الآخرة. ﴿ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ ﴾ أي واسع الفضل لمن أنفق. ﴿ عَلِيمٌ ﴾ بإنفاقه. ﴿ يُؤْتِى ٱلْحِكْمَةَ ﴾ تحقيق العلم وإتقان العلم. ﴿ مَن يَشَآءُ ﴾ مفعولٌ أوّل أُخِّر للاهتمام بالمفعول الثّاني ﴿ وَمَن يُؤْتَ ٱلْحِكْمَةَ ﴾ بناؤه للمفعول؛ لأنه المقصود. وقرأ يعقوب بالكسر، أي: ومن يؤته الله الحِكمة. ﴿ فَقَدْ أُوتِىَ خَيْرًا كَثِيرًا ﴾ أي: أيُّ خير كثير؟ إذ حِيْزَ له خَير الدارين. ﴿ وَمَا يَذَّكَّرُ ﴾ وما يتّعظ بما قصّ من الآيات، أو ما يتفكّر، فإنّ المتفكِّر كالمتذكِّر لِمَا أودع الله في قلبه من العلوم بالقوّة. ﴿ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴾ ذوو العقول الخالصة عن شوائب الوهم والركون إلى متابعة الهوى.

قوله: (**والوعد في الأصل إلخ**) أي في أصل وضعه لغة. وأمّا في الاستعمال الشائع فالوعد في الخير والإيعاد في الشّرّ، حتى يحملون خلافه على المجاز والتهكُّم [٤٢٥/ ب]. وما ذكره لغاتٌ في الفقر، وأصله كسر فقار الظهر[١]. قوله: (**أي يُغريكم على البخل إلخ**) الإغراء الحثُّ والتَّسليط[٢]. قيل: هو استعارةٌ تبعيةٌ فيه[٣]. و(الفُحْشُ) بمعنى البخل، شائعٌ في كلام العرب لقُبْحه عندهم[٤]. قال طَرَفَة[١]:

---

(١) ينظر لسان العرب، باب الفاء، مادة (فَقَرَ)، (مج٥/ ٣٨/ ٣٤٤٤).

(٢) ينظر لسان العرب، باب الغين، مادة (غَرَا)، (مج٥/ ٣٦/ ٣٢٥٠).

(٣) قاله الكازروني. ينظر حاشية الكازروني، (١/ ٢٦٥).

(٤) ينظر لسان العرب، باب الفاء، مادة (فَحُشَ)، (مج٥/ ٣٧/ ٣٣٥٦).

.....

أَرَى المالَ يَعْتَامُ الكِرَامَ وَيَصْطَفِي عَقِيْلَةَ مَالِ الفَاحِشِ المتَشَدِّدِ[البحر الطويل][٢]

وفَسَّر الحكمة التي هي من الأحكام بما ذكره[٣]؛ لأنّه هو المعنى اللّغويّ الوارد[٤]، وغيره اصطلاح. وقوله: (**مفعولٌ أوّل**) لأنّ (أَتَى) بمعنى (أَعْطَى) تقول: أَعْطَيْتُ زيداً مالاً، ولا يعكس. قوله: (**لأنّه المقصود إلخ**) أي المقصود بيانُ فضيلةِ مَنْ نَالَ الحكمةَ، بقطْع النظر عن الفاعل. ولك أن تقول: إنّه حُذف لتعيّنه. وقوله: (**ومن يؤته الله**) قيل: إن كان تفسير معنًى فصحيح، وإن كان إعراباً فلا، إذ (من) الشرطية مفعولٌ مُقدَّم، فلا ضمير محذوفٌ هنا[٥]. وهو ليس بشيء؛ لأنّه يصحُّ أنْ يكون (من) مبتدأ، والعائد محذوفٌ بدليل أنَّه قُرئ (ومن يؤته)[٦] لكنّه ليس بمتعيّن[٧]. وقوله: (**أي: أيُّ خيرٍ**) إشارةٌ إلى أنّ التّنوين للتّعظيم. وقوله: (**إذ حِيْزَ**) مجهولُ (حَازَ) بالمعجمَة بمعنى (جَمَعَ). وفي نُسخة (خِير) بالخاء المعجَمة من (خَار الله له) الأمر أي جعله خيراً له. والأُولى أولى. و(**يُذَكِّر**) إمّا من (التَّذكير) بمعنى الوعظ، أو (التَّذكُّر) بمعنى التفكُّر. وأصل معناه: أن يَذكر ما ليس حاضراً، فتُجُوِّز به عن التَّفكر كما أشار إليه المصنف رحمه الله. و(**اللُّبُّ**) الخالص من كلِّ شيء والعقل الخالص[٨] عمّا ذكر[٩].

---

(١) هو طَرَفَة بن العبد بن سفيان بن سعد بن مالك وأمّه وردة، كان في حسبٍ في قومه. أحدث الشعراء الجاهليين سنّاً وأقلّهم عمراً، توفي وهو ابن عشرين سنة، وليس عند الرُّواة من شعره إلا القليل. ينظر الشعر والشعراء، (١/ ٥٩).

(٢) ديوان طرفة، (١/ ٢٦).

(٣) أي تحقيق العلم وإتقان العلم.

(٤) ينظر لسان العرب، باب الحاء، مادة (حَكَمَ)، (مج٢/ ١١/ ٩٥١).

(٥) قاله أبو حيان. وقول البيضاوي قاله الزمخشري. ينظر البحر المحيط، (٢/ ٣٣٤). الكشاف، (١/ ٥٠٠).

(٦) وهي قراءة الأعمش وهي شاذّة. ينظر مختصر ابن خالويه، (٢٥).

(٧) اختار الشهاب هنا قول السمين الذي وافق فيه قول الزمخشري مستدلاً بقراءة الأعمش حيث وردت بإثبات هاء الضمير. و(من) مبتدأ لأنّ من يجوّز الاشتغال في أسماء الشرط والاستفهام يجوّز في (من) إما النّصب بفعلٍ مقدّر مؤخر أو الرفع على الابتداء. ينظر الدر المصون، (٢/ ٦٠٥). شرح ابن عقيل، (٢/ ١٣٣).

(٨) ينظر لسان العرب، باب اللام، مادة (لَبَبَ)، (مج٥/ ٤٤/ ٣٩٧٩).

(٩) أي شوائب الوهم والركون إلى متابعة الهوى.

﴿ وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ ۗ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ إِن تُبْدُوا۟ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِىَ ۖ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ۚ وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمْ ۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ ﴾ [سورة البقرة: ٢٧٠-٢٧١]

﴿ وَمَآ أَنفَقْتُم مِّن نَّفَقَةٍ ﴾ قليلةٍ أو كثيرة، سرًّا أو علانية، في حق أو باطل. ﴿ أَوْ نَذَرْتُم مِّن نَّذْرٍ ﴾ بشرطٍ أو بغير شرط، في طاعةٍ أو معصية. ﴿ فَإِنَّ ٱللَّهَ يَعْلَمُهُۥ ﴾ فيجازيكم عليه. ﴿ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ ﴾ الذين ينفقون في المعاصي وينذرون فيها، أو يمنعون الصدقات ولا يوفون بالنذر. ﴿ مِنْ أَنصَارٍ ﴾ مَنْ ينصرهم مِن الله ويمنعهم من عقابه. ﴿ إِن تُبْدُوا۟ ٱلصَّدَقَٰتِ فَنِعِمَّا هِىَ ﴾ فنعم شيئاً إبداؤها. وقرأ ابن عامر وحمزة والكسائي بفتح النون وكسر العين على الأصل. وقرأ أبو بكر وأبو عمرو وقالون بكسر النون وسكون العين، وروي عنهم بكسر النون وإخفاء حركة العين وهو أَقْيَس.

وقوله: (**قليلة**) أخذه من إبهام النَّكرة وشيوعها. قال النَّحرير: "ومثل هذا البيان يكون لتأكيد التّعميم ومنع الخصوص"[(١)]. وجعله شاملاً للطّاعة والمعصية وغيرهما؛ ليدخل تحته ما بعده ممّا فسّر به قوله: ﴿ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنْ أَنصَارٍ ﴾ فافهم[(٢)]. قوله: (**فيجازيكم عليه إلخ**) يعني أنّ إثبات العلم كنايةٌ عن هذا المعنى، وإلّا فهو معلوم. فإن قيل: نفي الأنصار لا يوجب نفي الناصر، قيل: هو على طريق المقابلة، أيْ لا نصر لظالمٍ قطّ[(٣)]. قوله: (**فنعم شيئاً ابداؤها إلخ**) قال ابن جنّي: (ما) هنا نكرةٌ تامّةٌ منصوبةٌ على أنّها تمييز، والتّقدير: نِعْمَ شيئاً إبداؤها، فحُذف المضاف وأُقيم المضاف إليه مقامه[(٤)]، ألا ترى إلى قوله: ﴿ وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ والتّذكير يدلُّ على ما ذكرنا، والفاء جوابٌ للشَّرط. و(نِعمَ) ماضٍ من أفعال المدح.

---

(١) حاشية التفتازاني، [١٢٩/ ب].

(٢) ينظر حاشية العصام، [٢٢٢ /ب].

(٣) ينظر حاشية العصام، [٢٢٣/ أ].

(٤) لم أجد هذا القول لابن جني.

.....

وقرأ ابن عامر[١]وحمزة والكسائيّ بفتح النون وكسر العين على الأصل ك(عَلِمَ)[٢]. وقرأ ابن كثير[٣] وورش[٤] وحفص بكسر النون والعين للاتباع[٥]، وهي لغة هُذيل[٦]. قيل: ويحتمل أنَّه سُكِّن ثم كُسِر لالتقاء الساكنين[٧]. وقرأ أبو عمرو[٨] وقالون[٩] وأبو بكر[١٠] بكسر النون وإخفاء حركة العين، وروي عنهم الإسكان أيضاً. واختاره أبو عبيدة[١١]، وحكاه لغة[١٢]. والجمهور على اختيار الاختلاس على الإسكان[١٣].

(١) هو عبد الله بن عامر بن زيد، أبو عمران اليحصبيّ الشَّامي. أحد القرَّاء السّبعة. كان عالماً ثقة وقرأ على عثمان بن عفان. توفي سنة١١٨هـ. ينظر طبقات القرَّاء، (١/ ٧٤). الوافي بالوفيات، (٥/ ٤٠٣).

(٢) وهي قراءةٌ متواترة. وحجة هذه القراءة أنهم أتَوا بالكلمة على أصلها وهو (نَعِمَ). ينظر الحجة للقرّاء السبعة، (٢/ ٣٩٦).

(٣) هو عبد الله بن كثير الدّاري المكّيّ أحد القرّاء السّبعة. كان قاضي الجماعة بمكة. قرأ القرآن على مجاهد. توفي سنة٢٦٥. ينظر طبقات القرّاء، (١/ ٦٥). الوافي بالوفيات، (٥/ ٤٥٤).

(٤) هو عثمان بن سعيد بن عدي المصري، من كبار القرّاء، كان ثقةً حجّةً في القراءة. توفي سنة١٩٧هـ. ينظر غاية النهاية، (١/ ٥٠٢).

(٥) وهي قراءة متواترة. ينظر الحجة، (٢/ ٣٩٧). النشر، (٢/ ٢٣٦).

(٦) هذيل هي قبيلة من قبائل الحجاز تنقسم إلى قسمين شمالي وهو في أطراف مكة من جهة الشّرق والجنوب، والثاني هذيل اليمن ولها سبعة أقسام. ينظر معجم قبائل العرب، (٣/ ٢٧٨).

(٧) ذكر هذا القول السمين دون أن ينسبه. ينظر الدر المصون، (٢/ ٦٠٩).

(٨) هو أبو عمرو بن العلاء زبان بن عمار التميمي المازنيّ البصريّ، أحد القرّاء السّبعة. قرأ على سعيد بن جبير ومجاهد. أُخذ عنه عامّة حروف القرآن. توفي سنة١٥٤. ينظر طبقات القرّاء، (١/ ٧٨). الوافي بالوفيات، (٤/ ٤٧٠).

(٩) هو عيسى بن مينا المدني، كان أصمّ شديد الصّمم لا يسمع البوق إلا أنّه إذا قُرئ عليه القرآن يسمعه وكان ينظر إلى شفتي القارئ ويردّ عليه اللّحن والخطأ، قرأ على نافع. توفي سنة٢٠٥هـ، ينظر طبقات القراء، (١/ ١٢٠).

(١٠) هو أبو بكر أحمد بن موسى بن العباس بن المجاهد أبو بكر البغدادي، كان شيخ القراءات في عصره، قرأ على عبد الرحمن بن عبدوس وقنبل المكّي وعبد الله بن كثير. توفي سنة٣٢٤هـ. ينظر طبقات القراء، (١/ ١٣٩).

(١١) هو معمر بن المثنّى التّيميّ أبو عبيدة النّحوي البصريّ. كان يميل إلى مذهب الخوارج، من مصنّفاته مجاز القرآن، غريب القرآن، غريب الحديث. توفي سنة٢١١هـ. ينظر طبقات المفسرين، (١/ ٣٠). إنباه الرُّواة على أنباه النّحاة، (٣/ ٢٨٥).

(١٢) رواية المغاربة عن أبي عمرو وقالون وأبي بكر إخفاء كسرة العين يريدون الاختلاس فراراً من الجمع بين الساكنين، ورواية العراقيون والمشرقيون عنهم الإسكان لصحّته روايةً وورودِه لغةً وقال أبو عبيدة هو لغة النبي صلى الله عليه وسلم فيما يُروى عنه: "نِعْمَّا المال الصالح للرّجل الصالح" وقال أبو عمرو الداني: الإسكان آثَر والإخفاء أَقْيَس، وقال ابن الجزري: والوجهان صحيحان غير أنّ النّصّ عنهم بالإسكان ولا يُعرَف الاختلاس إلا من طرق المغاربة. النشر، (٢/ ٢٣٦).

(١٣) ينظر الحجة، (٢/ ٣٩٧). النشر، (٢/ ٢٣٦).

.....

حتّى جعله بعضهم من وَهْم الرُّواة[1]. وممّن أنكره المبرِّد والزَّجاج والفارسي؛ لأنّ فيه جمعاً بين ساكنين على غير حدة[2]. وقال الفارسيّ: إنه اختلس الحركة فظنَّه الرَّاوي سكوناً[3]. و﴿ هِىَ ﴾ مبتدأ، وهي ضمير ﴿ ٱلصَّدَقَٰتِ ﴾ على حذف مضافٍ؛ ليجتنب ارتباط الجزاء بالشَّرط. ويجوز أن لا يُقدَّر مضافٌ، والجملة خبر عن ﴿ هِىَ ﴾ والرابط العموم وضمير ﴿ تُخْفُوهَا ﴾ يعود على الصدقات. فقيل: يعود عليها لفظاً ومعنى، وقيل: يعود عليها لفظاً لا معنى؛ لأنّ المراد بالصدقات المبداة الواجبة، وبالمخفَاة المتطوَّع بها، فيكون من باب: (عندي درهم ونصفه) أي ونصف درهم آخر[4].

(١) قاله ابن جني. ينظر سرّ صناعة الإعراب، (١/ ٧١).

(٢) ينظر الدر المصون، (٢/ ٦٠٩). معاني القرآن، (١/ ٣٥٤). الحجّة للقرّاء السبعة، (٢/ ٣٩٧).

(٣) ينظر الحجة للقرّاء السبعة، (٢/ ٣٩٧).

(٤) ينظر الدر المصون، (٢/ ٦٠٨).

﴿وَإِن تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا ٱلْفُقَرَآءَ﴾ أي تعطوها مع الإخفاء. ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ فالإخفاء خير لكم. وهذا في التَّطوع، ولمن لم يُعرف بالمال فإنّ إبداء الفرض لغيره أفضل لنفي التُّهمة عنه. عن ابن عباس رضي الله عنهما: (صدقة السِّرِّ في التَّطوُّع تفضل علانيتها سبعين ضعفاً، وصدقة الفريضة علانيتها أفضل من سرِّها بخمسةٍ وعشرين ضعفاً). ﴿وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّـَٔاتِكُمْ﴾ قرأ ابن عامر وعاصم في رواية حفص بالياء، أي والله يكفر أو الإخفاء. وقرأ ابن كثير وأبو عمرو وعاصم في رواية ابن عيَّاش ويعقوب بالنون مرفوعاً على أنَّه جملةٌ فعليةٌ مبتدأةٌ، أو إسميّةٌ معطوفةٌ على ما بعد الفاء، أي: ونحن نكفِّر. وقرأ نافع وحمزة والكسائي به مجزوماً على محلِّ الفاء وما بعده. وقُرئ بالتّاء مرفوعاً ومجزوماً، والفعل للصّدقات. ﴿وَٱللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرٌ﴾ترغيبٌ في الإسرار.

قوله: (**أي تعطوها مع الإخفاء إلخ**) قيل[1]: إيتاء الفقراء لا بُدَّ منه في الإبداء أيضاً، فوجهه أنّ الإبداء معلومٌ صرفه إليهم فحثَّهم في الإخفاء على ذلك، وصرَّح به اهتماماً. وتخصيص الفقراء لم يذكروا وجهه، ولذا فسَّره في الكشّاف بالمصارف[2]. والظاهر أنّ المبداة لما كانت الزكاة لم يُذكَر (معه)[3]؛ لأنّ مصرفها غيرُ مخصوصٍ بهم، والمخفاة لما كانت التَّطوع بيَّن أنّ مصارفها[4] الفقراء فقط. وما ذكره لا يظهر [٤٢٦/ أ] وجهه. وفي صدقة التّطوّع جعل التفاوت سبعين لفضله بكثير، وفي الفريضة أقلّ؛ لأنّ إخفاءها ليس مطلوباً في أصله. فانظر حسنه. وقوله: (**والله يكفِّر إلخ**) هو إمّا تقديرٌ معنىً لبيانِ مرجعِ الضمير، أو إعراباً بأنْ جعلها اسميّة، بقرينة ما بعدها ليتناسبا. قوله: (**على أنه جملة فعليّة مبتدأة إلخ**) المبتدأة بمعنى المستأنفة، وقيل: المراد أنّها غير مرتبطةٍ بالشرط، فهي إمّا مستأنَفةٌ أو معطوفةٌ على مجموع الشّرط والجزاء[5]. وقوله: (**على ما بعد الفاء إلخ**) في الكشّاف وجهٌ آخر، وهو أنّه مرفوعٌ معطوفٌ على محلِّ ما بعد الفاء[6]. قيل: "يعني أنّ مجموع الجزاء وهو (الفاء مع ما بعدها) مجزوم، وما بعدها وحده مرفوع؛ إذ لا أثر للعامل فيه.

---

(١) قاله العصام. ينظر حاشية العصام، [٢٢٣/ أ].

(٢) ينظر الكشاف، (١/ ٥٠١).

(٣) في جميع النسخ (معه) ولعلّ الصواب أن يكون (معها) لأنّ الضمير يعود على المبداة وهي مؤنّث.

(٤) في ع٢ (مصرفها).

(٥) قاله العصام. ينظر حاشية العصام، [٢٢٣/ أ].

(٦) ينظر الكشاف، (١/ ٥٠١).

.....

فقراءة الرفع[1] والجزم[2] محمولةٌ على الاعتبارين"[3]. واعترض بأنّ الجملة المرفوعة المحلّ إنّما تكون خبراً، أو تابعةً لمرفوع، أو مبتدأً، أو فاعلاً على خلاف في الأخيرَين. ولا شيء من ذلك يُمكن اعتباره هنا[4]. وكأنّ المصنّف رحمه الله تركه لهذا. وقال السمين: "إنه عطف على محلِّ ما بعد الفاء، إذ لو وقع مضارعٌ بعدها لكان مرفوعاً، كقوله تعالى: ﴿**وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ**﴾ [سورة المائدة: ٩٥]"[5] فإذا تأمّلته علمت أنّ ما اعتُرِض به لا يَرِد. قوله: (**ترغيبٌ في الإسرار**) **الإسرار**) إنما حمله عليه، لقُربه ولأنّ الخيرة بالإبداء لا يُمدح بها. فلا يقال: لو صرفه إلى جميع ما مرَّ لكان أولى[6]. ووجه التّرغيب أنّه يعلم السّر وأخفى فيكفي علمه؛ لأنّ إنفاقه لله لا لغيره.

(١) قراءة الرّفع هي قراءة ابن كثير وأبو عمرو وعاصم، وهي متواترة. ومن رفع جعل الجملة خبر مبتدأ محذوف. ينظر الحجة، (٢/ ٣٩٩).

(٢) قراءة الجزم هي قراءة نافع وحمزة والكسائي، وهي متواترة، ومن جزم حمل الكلام على موضع الجزم. ينظر الحجة، (٢/ ٤٠٠).

(٣) قاله التفتازاني. حاشية التفتازاني، [١٢٩/ ب].

(٤) ورد هذا الاعتراض من الدماميني، ونقله عنه السيوطي. ينظر حاشية السيوطي، (٢/ ٤٦٧).

(٥) الدر المصون، (٢/ ٦١٢).

(٦) يعرّض الشهاب هنا بقول العصام: "يحتمل أن يكون تحريضاً على التصديق بما سبق لأنّه بيان مَن هو خبيرٌ بما تعملون ولا يخفى عليه حالها ومراتبها في النّفع والسرّ، فكلُّ ما يخبِر به فهو صدقٌ محض لا يشوبه وهمٌ وغفلة، فهو حينئذٍ لا يُخَصُّ بقوله: وإن تخفوها" حاشية العصام، [٢٢٣/ ب].

﴿ لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ۗ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ فَلِأَنفُسِكُمْ ۚ وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ ٱللَّهِ ۚ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴾ [سورة البقرة: ٢٧٢]

﴿ لَّيْسَ عَلَيْكَ هُدَىٰهُمْ ﴾ لا يجب عليك أن تجعل الناس مهديين، وإنّما عليك الإرشاد والحثَّ على المحاسن، والنّهي عن المقابح كالمَنِّ والأذى وإنفاق الخبيث. ﴿ وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يَهْدِى مَن يَشَآءُ ﴾ صريحٌ بأنّ الهداية من الله تعالى وبمشيئته، وأنّها تُخَصُّ بقومٍ دون قوم. ﴿ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ ﴾ من نفقةٍ معروفة. ﴿ فَلِأَنفُسِكُمْ ﴾ فهو لأنفسكم لا ينتفع به غيركم، فلا تَمُنُّوا عليه ولا تُنفقوا الخبيث. ﴿ وَمَا تُنفِقُونَ إِلَّا ٱبْتِغَآءَ وَجْهِ ٱللَّهِ ﴾ حال، وكأنّه قال: وما تنفقون من خيرٍ فلأنفسكم غيرَ مُنفقين إلّا لابتغاء وجه الله وطلب ثوابه. أو عطفٌ على ما قبله، أي وليست نفقتكم إلا لابتغاء وجهه فما بالكم تَمُنُّون بها وتنفقون الخبيث. وقيل: نفيٌ في معنى النهي. ﴿ وَمَا تُنفِقُوا۟ مِنْ خَيْرٍ يُوَفَّ إِلَيْكُمْ ﴾ ثوابه أضعافاً مضاعفة، فهو تأكيدٌ للشّرطية السّابقة، أو ما يخلف للمنفق، استجابة لقوله عليه الصلاة والسلام: ((اللهم اجعل لمُنفِقٍ خَلَفاً، ولِمُمسكٍ تَلَفاً)) رُوي: أن ناساً من المسلمين كانت لهم أصهارٌ ورضاع في اليهود، وكانوا يُنفقون عليهم، فكرهوا لمّا أسلموا أن ينفعوهم فنزلت. هذا في غير الواجب، أمّا الواجب فلا يجوز صرفه إلى الكفار. ﴿ وَأَنتُمْ لَا تُظْلَمُونَ ﴾ أي لا تُنقَصون ثواب نفقاتكم.

والوجوب مأخوذٌ من ﴿ عَلَيْكَ ﴾ وقوله: (كالمنِّ) إشارةٌ إلى ارتباطه بما قبله. وقوله: و(**أنّها تختصُّ**) في نُسخة (إنّما). قوله: (**فهو لأنفسكم لا ينتفع به غيركم إلخ**) "يعني الانتفاع الأخروي، وإلا فالفقير ينتفع به لا محالة. والاختصاص يُستفاد من اللام والمقام"[1]. وضمير (**عليه**) للإنفاق أو المنفق وكذا المقدَّر. قوله: (**حال وكأنه إلخ**) والمعنى وما تنفقون نفقةً مُعتدًّاً بها إلا لابتغاء إلخ، أو المخاطَب به الصحابة، و(ابتغاء) منصوب مفعول لأجله. وعطفه على ما قبله أي (الجزاء). وكونه بمعنى النهي لا يمنع العطف صورة. قوله: (**ثوابه أضعافاً مضاعفة**) يعني الثواب في الآخرة، أو ما يعطيه الله في الدّنيا. فإن قلت: إذا كان تأكيداً ينبغي أن لا يُعطَف، قلت: ليس هو تأكيد صرف بل

---

(١) حاشية التفتازاني، [١٢٩/ ب].

.....

سياق الآية للاستدلال على ترك ما ذكر، فكأنَّه قيل: كيف يَمُنُّ أو يُقَصِّر فيما يرجع إليه نفسه أو كيف يفعل ذلك بماله عوض وزيادة، وهو بهذا الاعتبار أمرٌ مستقِلّ؟! و(**رُضَّاع**) كـ(كُفَّار) جمع راضع بمعنى رضيع. وقوله: (**فنزلت**) أي ﴿ **لَّيْسَ عَلَيْكَ** ﴾ إلخ فلا تعلُّق لها حينئذٍ بالمنِّ والأذى. والمعنى أنّه ليس هداهم إليك حتّى تمنعهم الصدقة ليدخلوا في الإسلام، فتصدَّقوا عليهم لله ولا تنظروا لكفرهم فإنّه عائدٌ عليهم وما أنفقتم نفعُه لكم. وقوله: (**إن ينتفعوهم**) من النّفع، وفي نُسخة (ينفقوهم) من تنفيق السلعة. وقوله: (**أمّا الواجب فلا يجوز إلخ**) أمّا في الزّكاة فمُقَرَّر[1]، وفي صدقة الفطر والنّذر والكفّارة اختلف فيه، فجوّزه أبو حنيفة رحمه الله وجعل هذه الآية مخصوصةً بكلِّ صدقةٍ ليس أَخْذُها إلى الإمام، واستدلّ بقوله تعالى: ﴿ **وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا** ﴾ [سورة الإنسان: ٨] والأسير في دار الإسلام لا يكون إلا مُشركاً[2]. وقوله: (**لا تُنقَصون إلخ**) على التّفسير الأوّل المرضيّ[3]، وعلى الثّاني[4] الظّاهر لا تُنْقَصون الخلف.

---

(١) في ع٢ (مُقَرَّر)، [٤٩٢/ ب].

(٢) ينظر شرح مختصر الطحاوي، (٢/ ٣٨٦).

(٣) وهو النفقات غير الواجبة.

(٤) وهو النفقات الواجبة.

﴿ لِلْفُقَرَاءِ الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ لَا يَسْتَطِيعُونَ ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾ [سورة البقرة:٢٧٣]

﴿ لِلْفُقَرَاءِ ﴾ متعلِّقٌ بمحذوف أي اعمدوا للفقراء، أو اجعلوا ما تنفقونه للفقراء، أو صدقاتكم للفقراء. ﴿الَّذِينَ أُحْصِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ﴾ أحصرهم الجهاد. ﴿لَا يَسْتَطِيعُونَ ﴾ لاشتغالهم به. ﴿ضَرْبًا فِي الْأَرْضِ ﴾ ذهاباً فيها للكسب. وقيل: هم أهل الصّفّة كانوا نحواً من أربعمئةٍ من فقراء المهاجرين، يسكنون صفّة المسجد، يستغرقون أوقاتهم بالتعلّم والعبادة، وكانوا يخرجون في كل سريّةٍ بعثها رسول الله صلّى الله عليه وسلّم. ﴿يَحْسَبُهُمُ الْجَاهِلُ ﴾ بحالهم. وقرأ ابن عامر وعاصم وحمزة بفتح السين. ﴿أَغْنِيَاءَ مِنَ التَّعَفُّفِ ﴾ من أجل تعفُّفهم عن السُّؤال. ﴿تَعْرِفُهُمْ بِسِيمَاهُمْ ﴾ من الضَّعف ورَثاثة الحال. والخطاب للرّسول صلّى الله عليه وسلّم، أو لكلِّ أحد. ﴿لَا يَسْأَلُونَ النَّاسَ إِلْحَافًا ﴾ إلحاحاً. وهو أن يُلازم المسؤول حتّى يعطيه. من قولهم: لحَفَنِي من فضل لحافه، أي: أعطاني من فضل ما عنده. والمعنى أنّهم لا يسألون، وإن سألوا عن ضرورةٍ لم يُلِحُّوا. وقيل: هو نفيٌ للأمرين، كقوله:

عَلَى لَاحِبٍ يُهْتَدَى بِمَنَارِهِ .....

ونصبُه على المصدر، فإنّه كنوعٌ من السؤال، أو على الحال. ﴿وَمَا تُنْفِقُوا مِنْ خَيْرٍ فَإِنَّ اللَّهَ بِهِ عَلِيمٌ ﴾ ترغيبٌ في الإنفاق وخصوصاً على هؤلاء.

و(**أحصرهم الجهاد**) بمعنى مَنَعهم عن الكسب والتّصرّف. وقوله: (**الجاهل بحالهم**) قيّده لأنّ حسبان الجاهل بالمعنى المعروف لا وجه له. و(**السِّيمى**) مقصورة العلامة الظاهرة[1]. قوله: (**وقيل: هو نفيٌ للأمرين كقوله إلخ**) في مثله طريقان مشهوران، فتارةً ينفي القيد دون المقيَّد، وتارةً يُنفيان معاً، كقوله: ﴿ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴾ [سورة غافر: ١٨]

(١) ينظر لسان العرب، باب السين، مادة (وَسَمَ)، (مج٣/ ٢٤/ ٢١٥٨).

.....

قال النِّحرير: وهذا إنما يَحسُن إذا كان لازماً [٤٢٦/ ب] للمُقيَّد، أو كاللازم؛ لأنه يلزم من نَفيِه نَفيُه بطريقٍ بُرهانيّ، كما في البيت؛ لأنَّه لو كان مناراً اهتُدِي به. وهنا ليس كذلك، فلذا استضعفوا هذا الوجه[١]. وقيل عليه: إنّ ما ذكره مُسَلَّمٌ إن لم يكن في الكلام ما يقتضيه، وهو كذلك هنا؛ لأنّ التعفُّف حتى يُظنُّوا أغنياء يقتضي عدم السؤال رأساً[٢]. والشعر المذكور صدر بيتٍ آخره:

..... إِذَا سَاقَهُ العُودُ الدَّيَافِيُّ جَرْجَرَا[البحر الطويل][٣]

وهو من قصيدةٍ لامرئ القيس في ديوانه أوّلُها:

سَمَا لَكَ شَوْقٌ بَعْدَ مَا كَانَ أَقْصَرَا وَحَلَّتْ سُلَيْمَى بَطْنَ قَرٍّ فَعَرْعَرَا[البحر الطويل]

و(الدَّيَافِيَ) بدالٍ مُهمَلةٍ مكسورة، نسبةٌ إلى (دَيَّاف) موضع[٤]. و(الجَرْجَرَة) صوتٌ يُردِّده البعير في حُنجرته[٥]. و(اللّاحب) بحاءٍ مُهملة: الطَّريق الواضح[٦]. و(المَنَار) ما يُعلَم به الطّريق[٧]. وما قيل: إنه عَجْزُ بيتٍ صدرُه:

سَدَا بِيَدَيهِ ثُمَّ أَجَّ بِسَيْرِهِ .....[البحر الطويل][٨]

لا صِحَّة له. ونصبُه إمّا على الحال، أي: مُلحِفين، أو مصدرٌ نوعيٌّ، أو بفعلٍ مُقدَّرٍ من لفظه.

---

(١) ينظر حاشية التفتازاني، [١٣٠/ أ].

(٢) ذكره الكازروني والعصام. ينظر حاشية الكازروني، (١/ ٢٦٧). حاشية العصام، ب٢٢٤/ أ].

(٣) ديوان امرئ القيس، (١/ ٩٦).

(٤) قرية من قرى الشام، وقيل: من قرى الجزيرة وأهلها نبط الشام. تنسب إليها الإبل والسيوف. ينظر معجم البلدان، (٥/ ٣٣٤).

(٥) ينظر لسان العرب، باب الجيم، مادة (جَرَرَ)، (مج١/ ٨/ ٥٩٥).

(٦) ينظر لسان العرب، باب الحاء، مادة (لَحَبَ)، (مج٥/ ٤٤/ ٤٠٠٣).

(٧) ينظر لسان العرب، باب الجيم، مادة (نَوَرَ)، (مج٦/ ٥٠/ ٤٥٧٢).

(٨) قاله التفتازاني. ينظر حاشية التفتازاني، [١٣٠/ أ]. والبيت للشاعر ركاض الدبيري وآخره:

..... كَأَجِّ الظَّلِمِ مِن قَنِيصٍ وكَالِبِ

ينظر الصحاح، باب الياء، مادة (كَلَبَ)، (١/ ٢١٤).

﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُم بِٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِ سِرّٗا وَعَلَانِيَةٗ فَلَهُمۡ أَجۡرُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ﴾ [سورة البقرة: ٢٧٤]

﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ أَمۡوَٰلَهُم بِٱلَّيۡلِ وَٱلنَّهَارِ سِرّٗا وَعَلَانِيَةٗ ﴾ أي يعمُّون الأوقات والأحوال بالخير. نزلت في أبي بكر الصِّدِّيق رضي الله تعالى عنه، تصدَّق بأربعين ألف دينار، عشرة بالليل، وعشرة بالنهار، وعشرة بالسّرّ، وعشرة بالعلانية. وقيل: في أمير المؤمنين عليٍّ رضي الله تعالى عنه، لم يملك إلا أربعة دراهم فتصدّق بدرهمٍ ليلاً ودرهمٍ نهاراً، ودرهمٍ سرَّاً ودرهمٍ علانية. وقيل: في ربط الخيل في سبيل الله والإنفاق عليها. ﴿ فَلَهُمۡ أَجۡرُهُمۡ عِندَ رَبِّهِمۡ وَلَا خَوۡفٌ عَلَيۡهِمۡ وَلَا هُمۡ يَحۡزَنُونَ ﴾ خبر ﴿ ٱلَّذِينَ يُنفِقُونَ ﴾ والفاء للسَّببية. وقيل: للعطف والخبر محذوف، أي ومنهم الذين ولذلك جُوِّز الوقف على ﴿وَعَلَانِيَةٗ ﴾.

قوله: (**أي يَعُمُّون الأوقات إلخ**) أي المراد بالليل والنهار جميع الأوقات، كما أن المراد بما بعده جميع الأحوال. وكونها نزلت في أبي بكر الصِّدِّيق رضي الله عنه، قال السيوطي رحمه الله: لم أقف عليه[1]. وكونُه تصدّق بما ذكر رواه ابن عساكر[2] في تاريخه[3] عن عائشة رضي الله عنها. وكونُها نزلت في ربط الخيل فهو سبب النُّزول[4] وإن لم يُخَصّ، لكنّه لا وجه لذكر السِّرِّ والعلانية إلا بتكلُّف. وقوله: (**أي ومنهم إلخ**) بيانٌ لمحلِّ التّقدير والمقدَّر، وإلّا فالظّاهر (منهم) بدون واو. وفيها تقاديرُ أُخَر[5].

---

(١) ذكره أبو حيان وقال السيوطي: لم أقف عليه. حاشية السيوطي، (٢/ ٤٦٩).

(٢) هو الحافظ علي بن الحسن بن هبة الله ثقة الدين ابن عساكر الدمشقي، من كبار الحفّاظ المتقنين، من مصنّفاته تاريخ دمشق، الإشراف على معرفة الأطراف، معجم الصحابة. توفي سنة٥٧١هـ. ينظر طبقات الحفاظ، (١/ ٩٧).

(٣) تاريخ دمشق، (٣٠/ ٦٦).

(٤) ينظر أسباب النزول، (٩٢).

(٥) منها: تقدير (منكم) أي منكم الذين إلخ، ويكون فيه التفات. ومنها تقدير: اذكر، وفيه تكلُّفٌ لا يساعده النّظم. ينظر حاشية العصام، [٢٢٤/ ب].

﴿ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ مِنَ ٱلْمَسِّ ۚ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ ۗ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ۚ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ فَٱنتَهَىٰ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ۖ وَمَنْ عَادَ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ ۖ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ [سورة البقرة: ٢٧٥]

﴿ ٱلَّذِينَ يَأْكُلُونَ ٱلرِّبَوٰاْ ﴾ أي الآخذون له. وإنما ذكر الأكل لأنّه أعظم منافع المال، ولأنّ الربا شائعٌ في المطعومات. وهو زيادة في الأجل بأن يباع مطعومٌ بمطعوم أو نقداً بنقد إلى أجل، أو في العوض بأن يباع أحدهما بأكثر منه من جنسه. وإنما كتب بالواو كالصلاة للتفخيم على لغة، وزيدت الألف بعدها تشبيهاً بواو الجمع ﴿ لَا يَقُومُونَ ﴾ إذا بُعثوا من قبورهم ﴿ إِلَّا كَمَا يَقُومُ ٱلَّذِى يَتَخَبَّطُهُ ٱلشَّيْطَٰنُ ﴾ إلا قياماً كقيام المصروع. وهو واردٌ على ما يزعمون أن الشيطان يخبط الإنسان فيُصرَع. والخَبْطُ ضربٌ على غير اتّساق كخبط العشواء. ﴿ مِنَ ٱلْمَسِّ ﴾ أي الجنون. وهذا أيضاً من زعماتهم أن الجِنِيَّ يمسُّه فيختلط عقله، ولذلك قيل: جَنَّ الرجلُ وهو متعلق بـ ﴿ لَا يَقُومُونَ ﴾ أي لا يقومون من المسّ الذي بهم بسبب أكل الربا. أو بـ ﴿ يَقُومُ ﴾. أو بيَتَخَبَّط. فيكون نهوضهم وسقوطهم كالمصروعين لا لاختلال عقولهم ولكنْ لأنّ الله أربى في بطونهم ما أكلوه من الربا فأثْقَلهم.

قوله: (**أي الآخذون إلخ**) فعبَّر بالأكل لكثرة وقوعه فيه. وكثيراً ما يعبَّر به عن الأخذ بغير حقٍّ. وهو زيادةٌ في الأجل بسببه لأنه نفعٌ أيضاً. ولما في الرِّبا من معنى الزيادة زِيد فيه تفخيم ألفه ولذا كتبت واواً[1]. وقال الفرّاء رحمه الله: إنّهم تعلَّموا[2] الخطَّ من أهل الحيرة وهم نبطٌ لغتهم ربوا، بواوٍ ساكنة فكتبت كذلك[3]. والتفخيم إمالة الألف نحو الواو.

قوله: (**إذا بُعثوا من قبورهم إلخ**) هذا التفسيرٌ مأثورٌ مشهور[4].

---

(١) ينظر الكشاف، (١/ ٥٠٥).

(٢) أي أهل الحجاز.

(٣) لسان العرب، باب الراء، مادة (ربا)، (مج٣/ ١٨/ ١٥٧٣).

(٤) في ع٢ (هذا تفسيرٌ مأثور مشهور)، [٤٩٣/ أ].

.....

وبيَّن أيضاً بأنّ المرابي يقوم من قبره كمجنونٍ مصروع بصفةٍ يعرفُه أهلُ المحشر بها عقوبةً له. قاله قتادة[1] واختاره الزجاج رحمه الله[2]. وقيل[3]: الناس إذا بُعثوا خرجوا مُسرعين، قال تعالى: ﴿ يَخۡرُجُونَ مِنَ ٱلۡأَجۡدَاثِ سِرَاعًا ﴾ [سورة المعارج: ٤٣] والمرابي يَسقط ولا يَنهض كالزَّمِن لثِقَلِه وكِبَرِ بَطنه. كما صُرّح به في حديث الإسراء[4]، واختاره ابن قتيبة[5]. وقال ابن عطية[6]: المراد تشبيه المرابي في حرصه وتحرّكه في اكتسابه في الدنيا بهذا، كما يقال لمن يُسرع بحركاتٍ مختلفة قد جُنَّ. قال :

وَتُصْبِحُ عَنْ غِبِّ السُّرَى وَكَأَنَّمَا ... أَلَمَّ بِهَا مِنْ طَائِفِ الجِنِّ أَوْلَقُ [البحر الطويل][7]

وهو بعيد[8]. قوله: **(وهو واردٌ على ما يزعمون)** ليس هذا إنكاراً للجن كما يزعم بعضهم[9]، بل الصَّرع ليس من الجنِّ بل مرضٌ كما ذكره الأطباء، إلا أنهم قالوا: إنه قد يكون منهم أيضاً. وروي فيه أحاديث كثيرة[10]

---

(١) وهو قول ابن عباس ومجاهد والربيع والضحاك والسدي. البحر المحيط، (٢/ ٣٤٧)، المحرر الوجيز، (١/ ٣٧٢).

(٢) معاني القرآن، (١/ ٣٥٨).

(٣) ينظر فتح الباري، (٤/ ٢٦٥).

(٤) وذلك من حديثٍ طويل وفيه أنه صلى الله عليه وسلم قال: ((ثم نظرت فإذا أنا بقومٍ لهم بطون كأنها البيوت، وهي على سابلة آل فرعون، فإذا مرّ بهم آل فرعون ثاروا، فيميل بأحدهم بطنه فيقع فيتوطؤهم آل فرعون بأرجلهم، وهم يعرضون على النار غدواً وعشيّاً، قلت: من هؤلاء يا جبريل؟ قال: هؤلاء أكَلَةُ الربا ربا في بطونهم. فمثلهم كمثل الذي يتخبّطه الشيطان من المسِّ)) تهذيب الآثار، (٧٢٥)، (١/ ٤٢٧).

(٥) ينظر غريب القرآن، (١/ ٨٨). وابن قتيبة هو عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري، من أئمّة الأدب، كان رأساً في اللغة العربية والأخبار وأيام الناس. حدّث عن إسحاق بن راهويه ومحمد بن زياد الزيادي وأبي حاتم السجستاني. روى عنه ابنه القاضي أحمد وابن دُرُسْتويه. من مصنفاته غريب القرآن، مشكل الحديث، الشعر والشعراء. توفي سنة٢٧٦هـ. ينظر الوافي بالوفيات، (١٧/ ٣٢٦).

(٦) ينظر المحرر الوجيز، (١/ ٣٧٢).

(٧) البيت للأعشى بن قيس. ديوان الأعشى، (١/ ١٣٠).

(٨) لأنّ ما جاءت به قراءة ابن مسعود وهي (لا يقومون يوم القيامة) وتظاهرت به أقوال المفسرين يُضعِّف هذا التأويل. ينظر البحر المحيط، (٢/ ٣٤٧)، المحرر الوجيز، (١/ ٣٧٢).

(٩) الفلاسفة والقدرية. ينظر الانتصاف، (١/ ٥٠٥)، حاشية القونوي، (٥/ ٤٦٢).

(١٠) منها ما أخرجه الطبراني وأحمد والبيهقي عن ابن عباس: (أنّ امرأة جاءت بابنٍ لها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقالت: يا رسول الله، إن ابني به جنون وإنه يأخذه عند غدائنا وعشائنا فَيَخْبُثُ علينا، فمسح رسول الله صلى الله عليه وسلم صدرَه ودَعَا له=

.....

ذكرها[1] في كتاب لقط المرجان في أحكام الجان[2]. وقال الجبائي[3]: كون الصرع من الشيطان باطلٌ؛ لأنه لا يقدر عليه، كما قال تعالى: ﴿وَمَا كَانَ لِيَ عَلَيْكُم مِّن سُلْطَٰنٍ﴾ [سورة إبراهيم: ٢٢] الآية[4]. وكذا قال القفّال[5] من الشافعية، وفيه نظر[6]. قوله: (**والخَبْطُ إلخ**) يعني أنّ أصلَه ضربٌ مُتوالٍ على أنحاءَ مختلفة، ثم تُجُوِّز به عن كلِّ ضربٍ

=فَنَغَّ ثَغَّةً فخرج من جوفه مثل الجرو الأسود، فشُفِي). المعجم الكبير، (١٢٤٦٠)، (١٢ م ٥٧)، مسند الإمام أحمد، (٢٢٨٨)، (٣/ ٥٠)، دلائل النبوة، (٦/ ١٨٢). ومنها ما ورد عن أمِّ أبان بنت الوازع عن أبيها: (أنّ جدها انطلق إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم بابنٍ له مجنون، فقال: ((ادنه مني واجعل ظهره مما يليني)) فأخذ بمجامع ثوبه من أعلاه وأسفله فجعل يضرب ظهره ويقول: ((أخرج عدوّ الله)) فأقبل ينظر نظر الصحيح)، أخرجه الطبراني، المعجم الكبير، (٥٣١٤)، (٥/ ٢٧٥). ومنها ما روي عن أسامة بن زيد: (خرجنا مع رسول الله إلى الحجة التي حجَّها، حتى إذا كنا ببطن الرَّوحاء نظر إلى امرأة تؤمُّه فحبس راحلته، فلما دنت منه قالت: يا رسول الله هذا ابني والذي بعثك بالحق ما أفاق من يوم ولدته إلى يومه هذا، قال: فأخذه رسول الله منها فوضعه فيما بين صدره وواسطة الرحل ثم تفل في فيه وقال: ((أخرج يا عدوَّ الله فإني رسول الله)) قال: ثم ناولها إياه وقال: ((خذيه فلا بأس عليه)). أخرجه البيهقي، دلائل النبوة، (٦/ ١٩).

(١) يقصد السيوطي صاحب كتاب لقط المرجان.

(٢) لقط المرجان في أحكام الجان ، (٨٩).

(٣) هو أبو علي محمد بن عبد الوهاب بن سلام الجبائي شيخ المعتزلة. كان رأساً في الكلام، أخذ عن أبي يعقوب بن عبد الله البصري، وأخذ عنه ابنه أبو هاشم عبد السلام والشيخ أبو الحسن الأشعري كان الجبائي زوج أمه ثم أعرض عنه الأشعري لما ظهر له فساد رأيه. والجبائي له طائفة من المعتزلة يعتقدون مقالاته يُعرفون بالجبائية وكذلك ابنه أبو هاشم تعرف طائفته بالبهشمية وهما من معتزلة البصرة انفردوا عن أصحابهما بمسائل وانفرد كل منهما عن الآخر بمسائل. توفي ٣٠٣هـ. ينظر الوافي بالوفيات، (١/ ٤٧٦).

(٤) وله أدلّةٌ أخرى. ينظر تفسير الرازي، (٧/ ٩٥ – ٩٦).

(٥) ذكر القفال أن الناس عادةً يُضيفون الصَّرَع إلى الشيطان والجن لذا فخاطبهم على ما تعارفوه من هذا، وأيضاً من عادتهم أنهم إذا أرادوا تقبيح شيءٍ أضافوه إلى الشيطان كما في قوله تعالى: ﴿طَلْعُهَا كَأَنَّهُ رُءُوسُ الشَّيَٰطِينِ﴾[سورة الصافات: ٦٥]. ينظر تفسير الرازي، (٧/ ٩٦). والقفّال هو محمد بن علي بن إسماعيل الشاشي القفال أبو بكر، أول من صنّف الجدل الحسن من الفقهاء، أخذ الفقه عن ابن سريج وروى عن ابن جرير الطبري، روى عنه الحاكم وأو عبد الرحمن السلمي، من مصنفاته أصول الفقه، محاسن الشريعة، شرح رسالة الشافعي، توفي سنة٣٦٥هـ. ينظر طبقات الشافعية الكبرى، (٣/ ١٢٨)، وفيات الأعيان، (٥/ ٢٠٠).

(٦) لأنّ الذي عليه أهل السنة أنّ هذه الأمور واقعةٌ على حقائقها كما أخبر الشرع عنها والذين أنكروا ذلك إنما هم القدرية وأنكروه لمخالفته لقواعدهم كما أنكروا السحر ومعظم أحوال الجن. وقد ذكر أبو الحسن الأشعري أن الجن يدخل في جسم المصروع. وورد عن ابن أحمد بن حنبل أنه قال: قلت لأبي: إنّ قوماً يقولون إنّ الجنّ لا يدخل في بدن المصروع من الإنس، فقال: يا بنيّ يكذبون، وهو ذا يتكلّم على لسانه. ينظر الانتصاف، (١/ ٥٠٥). لقط المرجان في أحكام الجانّ، (٨٩). مقالات الإسلاميين، (٢/ ١٢٢).

.....

غيرِ محمود[1]، كما قال خَبْطَ عَشْوَاء. وقال زهير[2]:

رَأَيتُ المَنَايَا خَبْطَ عَشوَاءَ مَنْ تُصِبْ تُمِتْهُ وَمَنْ يَخْيَى يُعَمَّرْ فَيَهْرَمِ [البحر الطويل][3]

والعشواء: النّاقة التي لا تُبصِر ليلاً، ضُرِبَ به المثل لمن يفعل أفعالاً غيرَ مستقيمة[4]. قوله: **(على غير اتِّساق)** أي انتظامٍ في القدر. وفيه إشارةٌ إلى أنّ الجنون مأخوذٌ من الجن[5]. قوله: **(أي الجنون)** يُقال: مُسَّ الرّجلُ فهو مَمْسُوسٌ إذا جُنَّ. وأصله اللَّمس باليد فسُمِّي به لأنّ الشيطان يَمَسُّه[6]، أو هو على تخيّلٍ واستعارة[7]. قوله: **(وهذا أيضاً من زعماتهم)** أي كما أنّ التخبط كذلك. وقد تبع فيه الزمخشريّ[8]. وقال ابن المنير[9]: زعماتهم كذباتهم التي لا حقيقة لها كالغُول والعنقاء. وهذا أيضاً من تخبُّط الشيطان بالمعتزلة الذين[10] تبعوا الفلاسفة المنكرين لمعظم أحوال الجنِّ، وهم مُلْجَمون بما في الأحاديث الصحيحة[11]. قوله: **(وهو متعلِّقٌ** [٤٢٧/ أ] **بلا يقومون)** بناءً على أنّ ما قبل إلا يعمل فيما بعدها إذا كان ظرفاً، كما في الدرّ المصون[12]. فلا يرد عليه أنه لا يصحُّ من جهة العربية[1]. ومعاقبتهم بالإرباء من جنس العمل.

---

(١) لسان العرب، باب الخاء، مادة (خَبَطَ)، (مج٢/ ١٣/ ١٠٩٣).

(٢) هو زهير بن ربيعة بن قرط، من غطفان. من أشعر الناس في الجاهلية وهو أستاذ الحطيئة. تسمّى قصائده الحوليات. روي عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه قال: أنشدوني لأشعر شعرائكم، قيل: ومن هو؟ قال: زهير. ينظر الشعر والشعراء، (١/ ٢٠).

(٣) ديوان زهير بن أبي سلمى، (١/ ٥).

(٤) ينظر لسان العرب، باب العين، مادة (عَشَا)، (مج٤/ ٣٣/ ٢٩٦٠).

(٥) ينظر لسان العرب، باب الجيم، مادة (جَنَنَ)، (مج١/ ٩/ ٧٠٣).

(٦) ينظر لسان العرب، باب الميم، مادة (مسس)، (مج٦/ ٤٧/ ٤٢٠١).

(٧) شبّه أكَلة الرّبا بالمصروعين في التخبّط بسبب ثِقَل ما في بطونهم.

(٨) الكشاف، (١/ ٥٠٥).

(٩) الانتصاف، (١/ ٥٠٥).

(١٠) في ع٢ زيادة (هم).

(١١) من ذلك قوله صلى الله عليه وسلم: ((ما من بني آدم مولود إلا يَمَسُّه الشيطان حين يولد فيَستهِلُّ صارخاً من مسِّ الشيطان غير مريم وابنها)) أخرجه البخاري، كتاب أحاديث الأنبياء، باب قول الله تعالى ﴿ وَٱذۡكُرۡ فِي ٱلۡكِتَٰبِ مَرۡيَمَ إِذِ ٱنتَبَذَتۡ مِنۡ أَهۡلِهَا ﴾ [سورة مريم: ١٦] (٣٤٣١)، (٢/ ٤٨٥).

(١٢) ويكون التقدير: لا يقومون من المسّ الذي بهم إلا كما يقوم المصروع، وبه قال الزمخشري. ينظر الكشاف، (١/ ٥٠٦)، الدرّ

﴿ ذَٰلِكَ بِأَنَّهُمْ قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ ﴾ أي ذلك العقاب بسبب أنهم نظموا الربا والبيع في سلكٍ واحد لإفضائهما إلى الربح فاستحلّوه استحلاله. وكان الأصل إنما الربا مثل البيع ولكن عكس للمبالغة، كأنهم جعلوا الربا أصلاً وقاسوا به البيع والفرق بينَّ. فإن من أعطى درهمين بدرهم ضيّع درهماً، ومن اشترى سلعةً تساوي درهماً بدرهمين فلعل مساس الحاجَةِ إليها أو توقُّع رواجِها يُجْبِر هذا الغبن ﴿ وَأَحَلَّ ٱللَّهُ ٱلْبَيْعَ وَحَرَّمَ ٱلرِّبَوٰاْ ﴾ إنكارٌ لتسويتهم، وإبطال القياس بمعارضة النص. ﴿ فَمَن جَآءَهُۥ مَوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّهِۦ ﴾ فمن بلغه وعظٌ من الله تعالى وزجر كالنهي عن الربا ﴿ فَٱنتَهَىٰ ﴾ فاتّعظ وتبع النهي ﴿ فَلَهُۥ مَا سَلَفَ ﴾ تقدّم أخْذُه التحريم ولا يستردّ منه و ﴿ مَا ﴾ في موضع الرفع بالظرف إن جعلت (منَ) موصولة، وبالابتداء إن جعلت شرطية على رأي سيبويه إذ الظرف غير معتمِدٍ على ما قبله ﴿ وَأَمْرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ ﴾ يجازيه على انتهائه إن كان من قبول الموعظة وصدق النية. وقيل: يحكم في شأنه ولا اعتراض لكم عليه ﴿ وَمَنْ عَادَ ﴾ إلى تحليل الربا، إذ الكلام فيه ﴿ فَأُوْلَٰٓئِكَ أَصْحَٰبُ ٱلنَّارِ هُمْ فِيهَا خَٰلِدُونَ ﴾ لأنهم كفروا به.

قوله: (**ذلك العقاب**) أي العقاب بإرباء ما في بطونهم. وعكس التشبيه بناءً على ما فهموه أنّ البيع إنما حَلَّ لأجل الكسب والفائدة وهو في الرِّبا متحققٌ وفي غيره موهوم. ولذا جُوِّز أن يكون التشبيه غيرَ مقلوبٍ ولكنَّ الله أبطل قياسهم بالنَّص على حُرمته من غير نظرٍ إلى قياسِهمُ الفاسد. وفي الكشاف أنه حرَّمه على طريق المبالغة، إذ جعلوه أصلاً في الحِلِّ مَقِيْساً عليه[٢]. وقال ابن المنير: إنه خرج على طريقة قياس العكس، فإنه متى كان المطلوب التسوية بين شيئين، فقد يُسوّي بينهما طرداً فيقول: الرِّبا مثل البيع، والرِّبا حلالٌ فهو حلال، وقد يعكس فيقول: البيع مثل الرِّبا فلو كان الربا حراماً كان البيع حراماً ضرورةَ المماثلة، أو يقول: لما كان البيع حلالاً اتفاقاً وجب أن يكون الرِّبا مثله[٣] انتهى.

المصون، (٢/ ٦٣١).

(١) ردٌّ على الإسفراييني الذي أنكر ذلك. ينظر حاشية العصام، [٢٢٤/ ب].

(٢) ينظر الكشاف، (١/ ٥٠٦).

(٣) ينظر الانتصاف، (١/ ٥٠٦).

.....

قوله: (**إنكارٌ لتسويتهم إلخ**) يعني أنّه إشارةٌ إلى ما عليه جمهور المفسرين من أنه جملةٌ مُستأنَفةٌ من الله عزَّ وجل ردّاً على القائلين بأنّ البيع مثل الرِّبا وأنه قياسٌ فاسدُ الوضع؛ لأنه مُعارِضٌ للنّص[1]. وفيه احتمالٌ آخر وهو أن يكون من تتمة كلام الكفار إنكاراً للشريعة وردّاً لها[2]. أي: مثل هذا من الفرق بين المتماثلات[3] لا يكون عند الله، فالجملة حاليةٌ فيها (قد) مقَّدرة. قوله: (**وعظٌ من الله إلخ**) تفسيرٌ لفظاً ومعنىً، إشارةٌ إلى أنه مصدرٌ ميميٌّ، وتذكِيرُه لكونِه بمعنى الوعظ. قوله: (**وتبع النهي إلخ**) إشارةٌ إلى أنه مِن نَهاه فانتهى. فإنه مطاوع، أو بمعنى اتعظ وانزجر. قوله: (**إن جعلت مَن موصولة إلخ**) لأنّه خبرٌ فهو مُعتمَد، وأمّا إذا كان جواباً فهو مبتدأٌ على رأي من يشترط الاعتماد وكونُ المرفوع اسم حدث[4]. ومن لا يشترطهما يُجَوِّز كونه فاعل الظرف[5]. قوله: ﴿ **وَأَمۡرُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِ** ﴾ اختلف في مرجع هذا الضمير، فقيل: هو ما سلف، أي أمره في العفو عنه لله لا لكم فلا تطالبوه به وهو مُخْتَارُ الزمخشريّ[6]. وقيل: الربا، أي أمره في التحليل والتحريم له لا لكم حتى تحتجُّوا بِحِلِّهِ بالقياس مع النّص[7]. وقيل: هو لصاحب الرِّبا، أي أمره في تثبيته على الانتهاء عنه إليه وهو مختار السّخاوي[8]. وقيل: هو كذلك إلا أنَّه لِتَأَنِّيْسِهِ وبَسْطِ أجله في أنه يعوّضه خيراً مما ترك[9] واختاره الزَّجاج[10] والمصنف رحمه الله. قوله: (**يُجَازيه إلخ**) قيَّده بالشرط؛ لأنّه إن كان لأمرٍ آخر كخوفٍ من البشر لا جزاءَ له، لكنَّه لا يُؤاخَذ به. وقيل[11]: يصحُّ أن يقرأ (**إن كان**) بالفتح على المصدرية والتّعليل، وهو تَكَلُّفٌ لا داعي له. قوله: (**وقيل إلخ**)[هو القول الثاني][12] فتدبّره.

---

(١) ينظر البحر المحيط، (٢/ ٣٤٨). الدر المصون، (٢/ ٥٧٣).

(٢) ذكره أبو حيان دون أن ينسبه. ينظر البحر المحيط، (٢/ ٣٤٨).

(٣) في ع٢ (المماثلة)، [٤٩٣/ ب].

(٤) وهو سيبويه. ينظر حاشية العصام، [٢٢٥/ أ].

(٥) وهو الأخفش. ينظر المصدر السابق.

(٦) ينظر الكشاف، (١/ ٥٠٧).

(٧) لم أجد صاحب هذا القول.

(٨) لم أجد هذا القول له وإنما الذي ذكره أبو حيان أنّ هذا القول قاله ابن جبير ومقاتل. ينظر البحر المحيط، (٢/ ٣٤٩).

(٩) رجّحه أبو حيّان، البحر المحيط، (٢/ ٣٤٩).

(١٠) قال الزجاج: (أي الله وليّه). معاني القرآن، (١/ ٣٥٨).

(١١) قاله العصام، ينظر حاشية العصام، [٢٢٥/ أ].

(١٢) سقطت من الأصل وأثبتها لضرورة التوثيق.

.....

قوله: (**إلى تحليله إلخ**) فيَكْفُر بتحليله. وهو ردٌّ على الزمخشريّ في تفسيره بمن عاد إلى الرِّبا، واستدلَّ به على تخليد مُرتكب الكبيرة[1]. وأمّا الجواب بأنه تغليظٌ فخلاف الظاهر[2]. وقيل: " لا يخفى أنّ في قوله: ﴿ **فَلَهُۥ مَا سَلَفَ** ﴾ نبوّاً عن جعل هذا جزاءَ الاعتقادِ والاستحلال، وأنّ المراد من جاءه موعظةٌ وانتهى عن أكل الرِّبا. فإنه إذا جعل النار جزاءَ الاستحلالِ بقي جزاءُ مُرتكِبِ الفعلِ غيرُ مذكورٍ في الكلام مع أنه المقصود الأهمّ؛ لأنه إذا كان جزاء الفعل الخلودُ فجزاءُ الاعتقاد الذي هو كُفرٌ فوقَه بخلاف العكس"[3]. ورُدَّ بأنّ ما يَكفُر مُسْتَحِلُّه لا يكون إلا من كبائر المحرّمات وجزاؤها معلوم ولذا لم ينبه عليه لظهوره[4].

---

(١) ينظر الكشاف، (١/ ٥٠٧).

(٢) جواب الزمخشري عن قوله تعالى: ﴿ **وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ** ﴾ بأنه تغليظٌ في أمر الربا وإيذانٌ بأنه من فعل الكفار لا من فعل المسلمين، وبمثل ما قال الشهاب قال القزويني والطيبي والتفتازاني. ينظر الكشاف، (١/ ٥٠٧). حاشية القزويني، [٨٧/ أ]. حاشية الطيبي، (٢/ ٥٧٣). حاشية التفتازاني، [١٣٠/ ب].

(٣) قاله التفتازاني. حاشية التفتازاني، [١٣٠/ ب].

(٤) قال بذلك العصام. ينظر حاشية العصام، [٢٢٥/ ب].

﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَذَرُوا۟ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓا۟ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ فَأْذَنُوا۟ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۖ وَإِن تُبْتُمْ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾[سورة البقرة: ٢٧٦ – ٢٧٩]

﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا۟ ﴾يذهب ببركته ويهلك المال الذي يدخل فيه ﴿ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ ﴾يضاعف ثوابها ويبارك فيما أخرجت منه. وعنه عليه الصلاة والسلام: ((إن الله يقبل الصدقة ويربيها كما يربي أحدكم مُهْرَه)) وعنه عليه الصلاة والسلام: ((ما نَقَّصَت زكاةٌ من مالٍ قط)) ﴿ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ ﴾ لا يرضى ولا يحب محبته للتوابين ﴿ كُلَّ كَفَّارٍ ﴾ مُصِرّ على تحليل المحرمات ﴿ أَثِيمٍ ﴾ منهمكٍ في ارتكابه. ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ﴾ بالله ورسوله وبما جاءهم منه ﴿ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَأَقَامُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَوُا۟ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾عطفهما على ما يعمُّهما لإنافتهما على سائر الأعمال الصالحة ﴿ لَهُمْ أَجْرُهُمْ عِندَ رَبِّهِمْ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴾ على فائت. ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَذَرُوا۟ مَا بَقِىَ مِنَ ٱلرِّبَوٰٓا۟ ﴾ واتركوا بقايا ما شرطتم على الناس من الربا﴿ إِن كُنتُم مُّؤْمِنِينَ ﴾ بقلوبكم فإنّ دليله امتثالُ ما أمرتم به. روي أنه كان لثقيفٍ مالٌ على بعض قريش، فطالبوهم عند المحِلِّ بالمال والربا فنزلت.

قوله: (**يُضاعف ثوابها**) إشارةً إلى أنّ (يربي) بمعنى (يزيد)، والزيادة لا تُتصوَّر فيها نفسها بل في ثوابها. و(المهر) بضم الميم ولد الفرس الذكر[1]. قوله: (**ما نقصت... الحديث**) إن قُرئ بالتخفيف[2] فـ(مِن مال) صفة زكاة. وإن شُدِّدت[3] فالظاهر أنّ (مِن) زائدة.

---

(١) لسان العرب، باب الميم، مادة (مُهْر)، (مج٦/ ٤٨/ ٤٢٨٧).

(٢) أي (نَقُصَت) بتخفيف الصاد.

(٣) أي نَقَّصَت) بتشديد الصاد.

.....

قوله: (**لا يرتضي ولا يحب إلخ**) أي لا يُحِبُّه أصلاً بل يسخط عليه، كما أنّ من تاب بخلافه. و﴿ كُلَّ كَفَّارٍ ﴾ تُفيد عمومَ الأفراد وشمولَها إذ لا فرق بين واحدٍ وواحد[1]. وقوله: (**مُنْهمكٌ في ارتكابه**) مأخوذٌ من صيغة (فعيل) المفيدة للمبالغة. قوله: (**إن كنتم مؤمنين بقلوبكم**) فسَّره بهذا؛ لأنّه خاطبهم أوّلاً بقوله: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ﴾ فلا حاجةٍ حينئذ لهذا فأوّله بأنّ المراد: يا أيها الذين آمنوا ظاهراً إن كان إيمانكم عن صميمِ القلب فافعلوا ما ذُكر، وقد يُؤوَّل مثله بالثبات والزيادة كما مرّ. و(**المَحِلُّ**) بكسر الحاء المهملة: مصدرٌ بمعنى [٤٢٧/ ب] حلول الدين[2].

(١) ينظر حاشية العصام. [٢٢٥/ ب].

(٢) ينظر لسان العرب، باب الحاء، مادة (حَلَلَ)، (مج٦/ ١٢/ ٩٧٤).

﴿ فَإِن لَّمْ تَفْعَلُوا۟ فَأْذَنُوا۟ بِحَرْبٍ مِّنَ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ﴾ أي فاعلموا بها، من أذن بالشيء إذا علم به. وقرأ حمزة وعاصم في رواية ابن عياش ((فآذنوا)) أي فاعلموا بها غيركم، من الأذن وهو الاستماع فإنه من طرق العلم. وتنكير (حرب) للتعظيم وذلك يقتضي أن يقاتل المُربي بعد الاستتابة حتى يفيء إلى أمر الله، كالباغي ولا يقتضي كفره. روي أنها لما نزلت قالت ثقيف: لا يدي لنا بحرب الله ورسوله ﴿ وَإِن تُبْتُمْ ﴾من الارتباء واعتقاد حلِّه ﴿ فَلَكُمْ رُءُوسُ أَمْوَٰلِكُمْ لَا تَظْلِمُونَ ﴾بأخذ الزيادة﴿ وَلَا تُظْلَمُونَ ﴾ بالمطل والنقصان. ويفهم منه أنهم إن لم يتوبوا فليس لهم رأس مالهم، وهو سديد على ما قلناه؛ إذ المصرّ على التحليل مرتدٌّ، وماله فيء.

قوله: (**فاعلموا بها**) أي الحرب؛ لأنها تُؤَنَّث وتُذَكَّر. و(**اعلموا**) بمعنى أيقنوا، كما قُرئ به في الشواذّ[1]، ولذا تعدّى بالباء. و(**ابن عَيَّاش**) بمُثَنَّاةٍ تحتيّة وشينٍ معجمة من القرّاء مشهور[2]. و(**آذنوا**) بالمد بمعنى: أعلموا[3]. وقوله: (**من الإذن**) بكسرٍ فسكونٍ أو بفتحتين. والْمُربي صاحب الرِّبا والمعروف فيه مُرَاب. وقوله: (**لا يدي لنا**) أي: لا طاقة لنا بهذا، يقال: ما لي بهذا الأمر يدٌ ولا يدان، أي لا طاقة لي به؛ لأنّ المدافعة إنما تكون باليد، فكأنّ يده معدومةٌ لعجزه عن دفعه. وتركيبه كقولهم: لا أباً له، بإقحام اللام لتأكيد الإضافة. وقال ابن الحاجب: حُذفت تشبيهاً له بالمضاف[4]. والارتباء: فعل الربا وتثبيته. وقوله: (**ويُفهَم منه إلخ**) فيه نظر؛ لأنه إن جُعل قوله: ﴿ لَا تَظْلِمُونَ ﴾ حالاً لم يُفِدْ ما ذُكر، فتأمّل.

---

(١) وهي قراءة الحسن. ولم أجدها في كتب القراءات وإنما ذكرها الزمخشري وأبو حيان والرازي والسمين الحلبي. الكشاف، (١/ ٥٠٨). البحر المحيط، (٢/ ٣٥٣). تفسير الرازي، (٧/ ١٠٧). الدر المصون، (٢/ ٦٤١).

(٢) هو عبد الرحمن بن أحمد بن محمد زين الدين أبو الفرج ابن عيّاش المقرئ. قرأ القراءات بدمشق وحلب والقاهرة. أخذ النحو عن أبيه وعن عطاء الله الدروالي الهندي. تصدّى لنشر القراءات في الحرمين وصار شيخ الإقراء هناك. توفي سنة٨٥٢هـ. ينظر الضوء اللامع، (٢/ ٢٢٧).

(٣) لسان العرب، باب الألف، مادة (أَذِنَ)، (مج١/ ١/ ٥١).

(٤) ينظر أمالي ابن الحاجب، (١/ ٤١٦).

﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ فَنَظِرَةٌ إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ۚ وَأَن تَصَدَّقُوا خَيْرٌ لَّكُمْ ۖ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ۖ ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ [سورة البقرة: ٢٨٠ – ٢٨١]

﴿ وَإِن كَانَ ذُو عُسْرَةٍ ﴾ وإن وقع غريم ذو عسرة. وقرئ (ذا عسرة) أي وإن كان الغريم ذا عسرة ﴿ فَنَظِرَةٌ ﴾ فالحكم نظرة، أو فعليكم نظرة، أو فليكن نظرة وهي الإنظار. وقرئ (فناظره) على الخبر أي فالمستحق ناظره بمعنى منتظره، أو صاحب نظرته على طريق النسب وفناظره على الأمر، أي فسامحه بالنظرة ﴿إِلَىٰ مَيْسَرَةٍ ﴾ يسار، وقرأ نافع وحمزة بضم السين، وهما لغتان كمَشرَقة ومَشرُقة. وقرئ بهما مضافين بحذف التاء عند الإضافة كقوله:

..... وأخْلَفُوكَ وَعْدَ الأمرِ الّذي وَعَدُوا

﴿ وَأَن تَصَدَّقُوا ﴾ بالإبراء وقرأ عاصم بتخفيف الصاد ﴿ خَيْرٌ لَّكُمْ ﴾ أكثر ثواباً من الإنظار، أو خير مما تأخذون لمضاعفة ثوابه ودوامه، وقيل: المراد بالتصدق الإنظار لقوله عليه الصلاة والسلام: ((لا يحلّ دَين رجل مسلم فيؤخّره إلا كان له بكلّ يومٍ صدقة)) ﴿إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ ما فيه من الذِّكر الجميل الجزيل ﴿ وَاتَّقُوا يَوْمًا تُرْجَعُونَ فِيهِ إِلَى اللَّهِ ﴾ يوم القيامة، أو يوم الموت فتأهبوا لمصيركم إليه. وقرأ أبو عمرو ويعقوب بفتح التاء وكسر الجيم ﴿ثُمَّ تُوَفَّىٰ كُلُّ نَفْسٍ مَّا كَسَبَتْ ﴾جزاء ما عملت من خيرٍ أو شر ﴿وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ ﴾ بنقص ثوابٍ وتضعيف عقاب. وعن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما: أنها آخر آية نزل بها جبريل عليه السلام وقال ضعها في رأس المائتين والثمانين من البقرة. وعاش رسول الله صلّى الله عليه وسلّم بعدها أحداً وعشرين يوماً، وقيل: أحداً وثمانين يوماً، وقيل: سبعة أيام، وقيل: ثلاثة ساعات.

قوله: (**وإن وقع غريمٌ إلخ**) أي فكان تامّة بمعنى يوجد، أو ناقصة على القراءة الأخرى[1]، وهو ظاهر.

---

(١) وهي قراءة عثمان رضي الله عنه وأُبيّ وابن عباس وابن مسعود، وهي قراءة شاذّة، ويكون التقدير: وإن كان الغريم ذا عسرة. ينظر مختصر ابن خالويه، (٢٥)، البحر المحيط، (٢/ ٣٥٤)، الكشاف، (١/ ٥٠٨).

.....

تنبيه قوله: (**إلى تحليل الرِّبا**) ردٌّ على الزمخشريّ[1]؛ لأنّ المراد من عاد إلى ما مرّ من أكل الرِّبا وتحليله وجعلِه مُساوياً للبيع فيه، ومن كان كذلك فهو كافر. وتَوَهَّم الزمخشريّ أنّ المراد العود إلى أكل الرِّبا فقط فاستدلّ به على تخليد الفُسَّاق. وليس كذلك؛ لأنه لا وجه لتخصيصه به، فتأمّل[2]. قوله[3](**فنَظِرَة إلخ**) (نَظِرَة) ك(نَبِقَة)، وتُسَكَّن بمعنى انتظار[4]. و(ناظرة) مصدرٌ أيضاً، أو بمعنى ينتظر، أو على النسب. و(مَيْسُرة) بالضم كمَشْرُقة[5]. وقوله: (**بحذف التاء عند الإضافة**) أي بإقامة الإضافة مقامها. وهذا ردٌّ على من اعترض على هذه القراءة[6] بأنّ (مَفْعُلاً) بالضم معدوم أو شاذ[7]، فأشار[8] إلى أنه (مَفْعُلَة) لا (مَفْعُل). وأجيب أيضاً بأنه معدوم في الآحاد وهذا جمع مَيسرة[9]. وقيل[10]: أصله ميسورة فخفف بحذف الواو.

---

(١) قال الزمخشري: (ومن عاد إلى الربا)، الكشاف، (١/ ٥٠٧).

(٢) سبق للشهاب أن تكلّم عن هذا. ينظر صفحة ٨.

(٣) سقطت كلمة (قوله:) من ع٢.

(٤) ينظر لسان العرب، باب النون، مادة (نظر)، (مج٦/ ٥١/ ٤٤٦٧).

(٥) ينظر لسان العرب، باب الميم، مادة (يَسَرَ)، (مج ٦/ ٥٥/ ٤٩٥٨).

(٦) أي قراءة (مَيسُرة) بضمّ السين، وهي قراءة نافع وحجته أنّ مَفعُلة وارد في كلام العرب. ينظر الحجّة للقراء السبعة، (٢/ ٤١٥)، المبسوط في القراءات العشر، (١/ ١٥٤)، المحتسب، (١/ ١٤٤).

(٧) الذي اعترض على هذه القراءة هو أبو جعفر النحاس والأخفش، قال أبو جعفر: (مَيسَرَة أفصح اللغات وهي لغة أهل نجد، ومَيسُرَة وإن كانت لغة أهل الحجاز فهي من الشواذ، لا يوجد في كلام العرب مَفْعُلة إلّا حروف معدودة شاذة ليس فيها شيء. إلا يقال فيه: مَفْعَلة، وأيضاً فإن الهاء زائدة، وليس في كلام العرب مَفْعُل البتّة). إعراب القرآن للنحاس، (١/ ١٣٤). معاني القرآن للأخفش، (٢٠٤).

(٨) أي البيضاوي.

(٩) قال سيبويه: (وأما ما كان (يفعُل) منه مضموماً، فهو بمنزلة ما كان (يفعَل) منه مفتوحاً. ولم يبنوه على مثال (يفعُل)؛ لأنه ليس في الكلام (مَفعُل). فلمّا لم يكن إلى ذلك سبيل وكان مصيره إلى إحدى الحركتين ألزموه أخفّهما). الكتاب، (٤/ ٩٠). وقد أجاب أبو علي الفارسي عن هذا الكلام بأنّ كلام سيبويه واردٌ في الآحاد؛ لأنه يقصد مكان الفعل، وهو لا يكون إلا مفرداً. أما ما جاء في الشعر من (مَكْرُم) و(مَعون) جمع (مَكْرُمَة) و(مَعُونة) لا يدخل على هذا؛ لأنه جمعٌ. ومراد سيبويه المفرد دون الجمع. ينظر الحجة للقراء السبعة، (٢/ ٤١٥).

(١٠) وهو قول أبي البقاء. وحذف الواو اكتفاءً بدلالة الضمة عليها. إملاء ما منّ به الرحمن، (١/ ١١٧). قال السمين: (وقد يتأيد ما ذكره على ضعفه بقراءة عبد الله، فإنه قرأ (إلى ميسُوره) بإضافة ميسور للضمير. وهو مصدر على (مفعول) كالمجلود والمعقول. وهذا إنما يتمشى على رأي الأخفش إذ أثبت من المصادر زنة (مفعول) ولم يُثبته سيبويه). الدر المصون، (٢/ ٦٤٩).

.....

قوله: (**وأخلفوك إلخ**) أوّله:

إنّ الخَلِيْطَ أَجَدُّوْا البَيْنَ فَانْجَرَدُوا ..... [البحر البسيط][1]

(الخليط) العشير[2]، و(انجردوا) بمعنى: طال سيرهم[3]. وأصل (عدَّ الأمر): عدة الأمر، فحذفت التاء للإضافة، كما في إقام الصلاة[4]. وقوله: (**فيؤخره**) " مرفوعٌ معطوفٌ على يحِل. والنفي منسحبٌ على المجموع، أي لا يكن حلولٌ يعقبه تأخير، والاستثناء مفرَّغٌ في موضع صفة رجل، أو حال. والمعنى: كلَّما كان هذا كان ذاك. ونصبه بتقدير (أن)، ورفعه على أنه خبر مبتدأ ليس بذاك"[5]. وتفسير التصدق بالإنظار[6] مع بُعده رُدَّ بأنه عُلم مما قبله فلا فائدة فيه هنا[7]. وقوله: (**ما فيه من ذكر الخ**) المقصود به التحريض، إذ هو مما لا يجهل. وقوله: (**جزاء ما عملت**) يشير إلى أنه على تقدير مضاف. وكون هذه الآية آخر آية مذكورٌ في كتب الحديث مُصحّح[8].

(١) هذا البيت لأبي أمية الفضل بن العبّاس. ووجه الاستشهاد أنّ الأصل في (عِدّ) عدة الأمر وسقطت الهاء للإضافة، وسقوطها لا يجوز في غير الإضافة. ينظر المخصص في اللغة، (٤/ ٣١٥). شرح ابن عقيل، (٤/ ٢٨٥).

(٢) ينظر لسان العرب، باب الخاء، مادة (خَلَطَ)، (مج٢/ ١٤/ ١٢٣١).

(٣) ينظر لسان العرب، باب الجيم، مادة (جرد)، (مج١/ ٧/ ٥٨٩).

(٤) ينظر المخصص في اللغة، (٤/ ٣١٥).

(٥) من كلام التفتازاني، حاشية التفتازاني، [١٣٠/ ب].

(٦) أورده الرازي وضعّفه وبه قال السمين الحلبي. ينظر تفسير الرازي، (٧/ ١١٢)، الدر المصون، (٢/ ٦٤٩).

(٧) ردّه الرازي. ينظر تفسير الرازي، (٧/ ١١٢).

(٨) عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (آخر آيةٍ نزلت على النبي صلى الله عليه وسلم آية الربا). أخرجه البخاري، كتاب التفسير، باب ﴿ وَٱتَّقُواْ يَوۡمٗا تُرۡجَعُونَ فِيهِ إِلَى ٱللَّهِ ﴾ (٤٥٤٤)، (٣/ ٢٠٦).

﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيْنٍ ﴾ أي إذا داين بعضكم بعضاً. تقول: داينته إذا عاملته نسيئة، مُعطياً أو آخذاً. وفائدة ذكر الدَّين أن لا يُتَوَهَّم من التداين المجازاة، ويعلم تنوعه إلى المؤجل والحال، وأنه الباعث على الكتبة. ويكون مرجع ضمير فاكتبوه ﴿ إِلَىٰٓ أَجَلٍ مُّسَمًّى ﴾ معلوم بالأيام والأشهر، لا بالحصاد وقدوم الحاج ﴿ فَٱكْتُبُوهُ ﴾ لأنه أوثق وأدفع للنزاع. والجمهور على أنه استحباب. وعن ابن عباس رضي الله عنهما: (أن المراد به السَّلم وقال لمّا حرم الله الربا أباح السَّلَم) ﴿ وَلْيَكْتُب بَّيْنَكُمْ كَاتِبٌۢ بِٱلْعَدْلِ ﴾ من يكتب السوية لا يزيد ولا ينقص. وهو في الحقيقة أمرٌ للمتداينين باختيار كاتبٍ فقيهٍ ديِّنٍ؛ حتى يجيء مكتوبُه موثوقاً به معدلاً بالشرع. ﴿ وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ ﴾ ولا يمتنع أحدٌ من الكُتَّاب ﴿ أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُ ﴾ مثل ما علمه الله من كتبة الوثائق. أو لا يأب أن ينفع الناس بكتابته كما نفعه الله بتعليمها كقوله: ﴿ وَأَحْسِن كَمَآ أَحْسَنَ ٱللَّهُ إِلَيْكَ ﴾ [سورة القصص: ٧٧]. ﴿ فَلْيَكْتُبْ ﴾ تلك الكتابة المعلمة. أمر بها بعد النهي عن الإباء عنها تأكيداً. ويجوز أن تتعلق الكاف بالأمر، فيكون النهي عن الامتناع منها مطلقة ثم الأمر بها مقيدة ﴿ وَلْيُمْلِلِ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ ﴾ وليكن المُمْلي مَن عليه الحق؛ لأنه المقرُّ المشهود عليه. والإملال والإملاء واحد ﴿ وَلْيَتَّقِ ٱللَّهَ رَبَّهُۥ ﴾ أي المُملي، أو الكاتب ﴿ وَلَا يَبْخَسْ ﴾ ولا ينقص ﴿ مِنْهُ شَيْـًٔا ﴾ أي من الحق، أو ممَّا أُمليَ عليه.

قوله: (**وفائدة ذكر الدين إلخ**) أي أن لا يُتوهم أنّ التداين بمعنى المجازاة، فأكّد به لدفع هذا الاحتمال، كقولك نظرت بعيني. و(علم تنوّعه)؛ لأنه لما ذكر المسمّى عُلم منه أن له قسماً آخر[1]. وأمّا مرجع الضمير وإن جاز أن يكون للدَّين [الذي في ضمنه لكنّ المتبادر عوده إلى التداين، وهو بيع الدين بالدين][2]ولا يصحّ. وجُوّز في (**ويكون مرجع**) أن تكون تامّةً و(مرجعٌ) فاعله[3]. وفسر (المسَمَّى) بالمعلوم زمانه. والآية تشمل كلَّ ما يؤجّل شرعاً، أو هي مخصوصةٌ بالسَّلَم كما هو الظاهر.

---

(١) ينظر الدر المصون، (٢/ ٦٥١). حاشية العصام، [٢٢٨/ أ].

(٢) هذه الجملة سقطت من ع٢.

(٣) جوّز ذلك العصام، حاشية العصام، [٢٢٨/ أ].

.....

وهو المنقول في البخاريّ عن ابن عباس رضي الله عنهما[1]، وإليه أشار المصنف رحمه الله. قوله: (**من يكتب بالسويّة إلخ**) إشارةٌ إلى أنّ ﴿ بِٱلۡعَدۡلِ ﴾ متعلقٌ بـ﴿ كَاتِبٌۢ ﴾[2] فهو ظرف لغوٍ. والمقصود وصف الكاتب بالعدالة. وأمر المتداينين بكتابة عدل على طريق الكناية[3]، ولو جعل مستقرّاً صفة لـ﴿ كَاتِبٌۢ ﴾ لصحّ أيضاً[4]. قوله: (**فقيه**) قال الطيبي: "يعني أنّ الكلام مسوقٌ لمعنىً ومُدمَجٌ فيه آخر بإشارة النص وهو اشتراط الفقاهة فيه؛ لأنه لا يقدر على التسوية في الأمور الخَطِرة إلا من كان فقيهاً"[5]. قوله: (**مثل ما علَّمه اللّه من كتبة الوثائق إلخ**) هو على هذا قيدٌ في الكتابة. وفي التوجيه الثاني[6] تحريضٌ عليها بتذكير نعمة الله[7]. و(ما) مصدرية أو كافّة، والجار والمجرور إمّا في موضع المفعول المطلق أو المفعول به، وعلى تعلّقه بالأمر وبعدمه فالفاء لا تمنع كما في قوله: ﴿ وَرَبَّكَ فَكَبِّرۡ ﴾[سورة المدثر: ٣] لأنّها زائدة في المعنى كما يشير إليه قوله: (**إنه تأكيداً**).

---

(١) لفظ الحديث عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: أشهد أنّ السلف المضمون إلى أجلٍ مسمّىً قد أحلّه الله في الكتاب وأذن فيه، قال الله عزّ وجل: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِذَا تَدَايَنتُم بِدَيۡنٍ إِلَىٰٓ أَجَلٖ مُّسَمّٗى فَٱكۡتُبُوهُ ﴾. والبخاري لم يذكر الحديث في صحيحه. والشهاب نقل التخريج من السيوطي والسيوطي أخطأ في ذلك. فالحديث أخرجه البيهقي في السنن الصغرى والحاكم وقال: صحيحٌ على شرط الشيخين ولم يُخرِّجاه. ينظر حاشية السيوطي، (٢/ ٤٧٢). السنن الصغرى، كتاب البيوع، باب جواز السلم، (١٥٤٧)، (٢/ ٢٨١). المستدرك، كتاب التفسير، سورة البقرة، (٣١٨٩)، (١/ ٣٣١).

(٢) جوّز في الجار والمجرور ثلاثة أوجه: أولاً أن يتعلق بالفعل (ليكتب) أي فليكتب بالحق وهو قول أبي البقاء وابن عطية. ثانياً أن يتعلق بـ(كاتب) أي كاتبٌ مأمونٌ على ما يكتب، وهو قول الزمخشري والبيضاوي وبه أخذ الشهاب، وردّه ابن عطية؛ لأنه يلزم أن لا يكتب الوثيقة إلا العدل في نفسه وقد يكتبها الصبي والعبد إذا أقاموا فقهها. ثالثاً أن تكون الباء زائدة فيكون التقدير: وليكتب بينكم كاتب العدل، وهو أضعف الأقوال. ينظر الدر المصون، (٢/ ٦٥١). المحرر الوجيز، (١/ ٣٧٩). إملاء ما منّ به الرحمن، (١/ ١١٨). الكشاف، (١/ ٥١١).

(٣) أي أنّ الأمر في الحقيقة هو للمتداينين باختيار كاتب العدل وإن كان في الظاهر أمرٌ للكاتب؛ لأنّ الكلام في المتداينين فالكلام كناية عن الأمر باختيار الكاتب العدل لأن كتابة الكاتب العدل ملزوم لاختيارهم إياه. ينظر حاشية العصام، [٢٢٦/ أ].

(٤) لأنّ كونه ظرفاً مستقرّاً متعلّقاً بمحذوف لا يُنافي تعلُّقه بكاتب، ولا تفسير الكلام بأن يكتب بالسوية لأنه معنى تلبّسه بالعدل. حاشية التفتازاني، [١٣١/ أ].

(٥) حاشية الطيبي، (٢/ ٥٨٣).

(٦) وهو أن لا يأب أن ينفع الناس كما نفعه الله.

(٧) ينظر حاشية العصام، [٢٢٦/ أ – ب].

.....

و(**الإملاء**) بمعنى: الإلقاء على الكاتب [٤٢٨/ أ] ما يكتبه[١]، وفعلُه أَمْلَلْت، ثم أُبدل أحد المضاعفين ياءً وتبعه المصدر فيه وأُبدلت لتطرّفها بعد ألف زائدة. وقوله: (**فيكون النهي إلخ**) يعني لا يكون على هذا تأكيداً. وقوله: (**ومَن عليه الحق**) راجعٌ إلى التفسير الأوّل[٢] وما بعده إلى الثاني[٣].

(١) ينظر لسان العرب، باب الميم، مادة (مَلَا)، (مج٦/ ٤٧/ ٤٢٧٣).

(٢) لقوله تعالى: ﴿ **أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُ** ﴾ وهو أن يكتب الكاتب مثل ما علّمه الله من كتبة الوثائق.

(٣) أيضاً لقوله تعالى: ﴿ **أَن يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ ٱللَّهُ** ﴾ وهو أن لا يأبَ الكاتب أن ينفع الناس بكتابته كما نفعه الله بتعليمها.

﴿ فَإِن كَانَ ٱلَّذِى عَلَيْهِ ٱلْحَقُّ سَفِيهًا ﴾ ناقصَ العقل مبذِّراً ﴿ أَوْ ضَعِيفًا ﴾ صبياً أو شيخاً مُخْتَلاًّ ﴿ أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَن يُمِلَّ هُوَ ﴾ أو غيرَ مُستطيعٍ للإملال بنفسه، لخرسٍ أو جهلٍ باللُّغة. ﴿ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُۥ بِٱلْعَدْلِ ﴾ أي الذي يلي أمره ويقوم مقامه من قَيِّمٍ إن كان صبياً أو مختلّ العقل. أو وكيلٍ أو مُترجم إن كان غير مستطيع. وهو دليلُ جريانِ النيابة في الإقرار. ولعلّه مخصوصٌ بما تعاطاه القيّم أو الوكيل. ﴿ وَٱسْتَشْهِدُوا۟ شَهِيدَيْنِ ﴾ واطلبوا أن يشهد على الدَّين شاهدان ﴿ مِن رِّجَالِكُمْ ﴾ من رجال المسلمين. وهو دليل اشتراط إسلام الشهود، وإليه ذهب عامّة العلماء. وقال أبو حنيفة: تُقبل شهادة الكفار بعضهم على بعض ﴿ فَإِن لَّمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ ﴾ فإن لم يكن الشاهدان رجلين ﴿ فَرَجُلٌ وَٱمْرَأَتَانِ ﴾ فليشهد أو فليستشهد رجل وامرأتان. وهذا مخصوصٌ بالأموال عندنا، وبما عدا الحدود والقصاص عند أبي حنيفة. ﴿ مِمَّن تَرْضَوْنَ مِنَ ٱلشُّهَدَآءِ ﴾ لعلمكم بعدالتهم ﴿ أَن تَضِلَّ إِحْدَىٰهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَىٰهُمَا ٱلْأُخْرَىٰ ﴾ علَّة اعتبار العدد، أي لأجل أنّ إحداهما إنْ ضلّت الشهادة، بأن نسيتها، ذَكَّرتْها الأخرى. والعلة في الحقيقة التذكير، ولكنْ لمّا كان الضلال سبباً له نزل منزلته، كقولهم: أعددت السلاح أن يجيء عدو فأدفعه. وكأنه قيل: إرادة أن تذكر إحداهما الأخرى إن ضلّ.، وفيه إشعارٌ بنقصان عقلهن وقلّة ضبطهن. وقرأ حمزة (أَنْ تَضِلُّ) على الشرط (فتذكّرُ) بالرفع. وابن كثير وأبو عمرو ويعقوب (فَتُذَكِّرَ) من الإذكار.

وقوله: (**غيرَ مُستطيعٍ**) يشير إلى أنّ ﴿ لَا يَسْتَطِيعُ ﴾ جملة معطوفة على مفرد هو خبر ﴿ كَانَ ﴾ لتأويلها بالمفرد. وقوله: (**الذي يلي أمره**) إشارةٌ إلى أنّ الولي بمعناه اللّغوي[1] لا الشرعيّ[2] ليشمل من ذكر. والإقرار عن الغير في مثل هذه الصور مقبول. وفرقٌ بينه وبين الإقرار على الغير فاعرفه[3]. قوله: (**واستشهدوا شهيدين إلخ**) لم يقل: رجلين؛ إشارةً إلى استجماع شروط الشهادة. وما ذكر عن أبي حنيفة رحمه اللّه إن أراد أنه أخذه من الآية فبالقياس[4].

---

(١) ينظر لسان العرب، باب الواو، مادة (وَلِيَ)، (مج٦/ ٥٤/ ٤٩٢١).

(٢) لأنّ الولاية الشرعية لا تصدق على الوكيل والمترجم. حاشية العصام، [٢٢٦/ ب].

(٣) يقصد به الإقرار بمعناه الشرعي، وهو الإخبار بحقٍّ له على الغير. ينظر الدر المختار، (١/ ٥٢٦).

(٤) ينظر المبسوط، (١٦/ ١٣٤).

.....

وإلا وامرأتان، ولولا هذا التأويل لما اعتبر شهادتهنّ مع وجود الرجال، وشهادتهنّ معتبرةٌ معهم، حتى لو شهد رجال ونسوة بشيءٍ يُضاف الحكم إلى الكُلّ، حتى يضمن الكلّ في الرجوع. فلا يُفهم من النظم أنّ صحّة شهادة النساء موقوفةٌ على عدم الرجال كما قيل[1]. قوله: **(فليشهد)** إن كان مبنياً للمفعول فهو ظاهر، وإن كان مبنيا للفاعل فهو في الحقيقة أمرٌ للمتداينين كما مرّ في ﴿ فَلْيَكْتُبْ ﴾[2]. فلا يقال: إنّه لا يناسب تقدير هذا الأمر[3]، إذ المأمور هم[4] المخاطبون كما قيل[5]. وأمر الشهادة مفروغٌ عنه في الفقه. وقوله: **(لعلمكم بعدالتهم)** أي بعدالة المذكورين من الرجال والنساء، ولذا أخَّره ففيه تغليب. قوله: **(علّة اعتبار العدد إلخ)** أي اشتراط المرأتين مع الرّجل حيث لم يكتفِ بواحدة. قوله: **(لأجل أنّ إحداهما إن ضلَّت إلخ)** إشارةٌ إلى أنّ﴿ تَضِلَّ ﴾ بتقدير لام التعليل وأنّ الضلال هنا بمعنى النسيان، ويقابله التذكُّر لا الهداية. وقوله: **(والعلّة في الحقيقة)** قال الزمخشريّ: "فإن قلت: كيف يكون ضلالها مراداً لله تعالى؟ قلت: لما كان الضلال سبباً للإذكار، والإذكار مُسَبَّباً عنه، وهم يُنزِلون كلَّ واحدٍ من السبب والمسبَّب منزلة الآخر لالتباسهما واتصالهما، كانت إرادةُ الضلال المسبَّب عنه الإذكار إرادةً للإذكار، فكأنه قيل: إرادة أن تُذكِّر إحداهما الأخرى إن فعلت. ونظيره قولهم: أعددت الخشب أن يميل الحائط فأدعمه، وأعددت السلاح أن يجيء العدوّ فأدفعه"[6] انتهى. فقيل في شرحه:[7] "ولقائلٍ أن يقول: قدّر فليشهد رجل وامرأتان، وجعل ﴿ أَن تَضِلَّ ﴾مفعولاً له بتقدير الإرادة، فيكون فاعل الفعل المعلَّل به هو المرأتان، فكيف أُورد السؤال بأنّ الضلال ليس مراداً لله تعالى. ولعلّه إنّما قدّر الإرادة لأنّ الضلال وإن كان فعلاً لفاعل الفعل المعلَّل لكنه ليس مُقارِناً له في الوجود. ويمكن أن يُجاب: بأنّ المراد بقوله: فليشهد ليس أمر الرجل والامرأتين بتحمّل الشهادة لأنّ الكلام في العاملين، بل أمرهم في استشهادهم. فيكون التقدير: فإن لم تُشهدوا رجلين فاستشهدوا رجلاً وامرأتين.

---

(١) ينظر حاشية العصام، [٢٢٦/ ب].

(٢) ينظر صفحة (٣٤٦).

(٣) قال بذلك التفتازاني، حاشية التفتازاني، [١٣١/ ب].

(٤) سقطت (هم) من ع٢، [٤٩٤/ ب].

(٥) قاله العصام، حاشية العصام، [٢٢٦/ ب].

(٦) الكشاف، (١/ ٥١٣).

(٧) حاشية الرازي على الكشاف، [١٠٠/ ب].

.....

وحقيقته أمر اللّه أن تستشهدوا. والضلال ليس من فعل المستشهد ولا من فعل الله، فلهذا قدّر الإرادة، وجعل فاعل الفعل المعَلَّل هو الله لا المخاطبين. أو يقال: حقيقته فليشهد أمر الله أن يشهد، فجعل فاعل الفعل هو الله لا امرأتان؛ لأنه في بيان غرض الشارع من الأمر باستشهاد المرأتين لا بيان غرضهم، وذلك لأنّ النسيان غالبٌ على طبع النساء لكثرة الرطوبة في أمزجتهن، واجتماعُ المرأتين على النسيان أبعدُ في العقل من نسيان المرأة الواحدة. فلهذا أقام الشرع المرأتين مقام الرجل الواحد، حتى أنّ إحداهما لو نسيت ذكّرتها الأخرى. وتقرير الجواب: أنّ المراد من الضلال الإذكار لأنّ الضلال سببٌ للإذكار فأُطلق السبب وأريد[1] المسبَّب، فكأنه قيل: إرادة الإذكار عند الضلال، كما أنّ المراد من المثال إرادة الدعم عند ميلان الحائط. قال الزجاج: زعم سيبويه والخليل والمحققون أنّ المعنى: استشهدوا امرأتين [٤٢٨/ ب] لأن تذكِّر إحداهما الأخرى[2]، ثم سألوا لم جاء ﴿ أَن تَضِلَّ ﴾ وكيف يستشهد امرأتين للضلال؟ وأجابوا بأن الإذكار سببه الضلال، فجاز أن يُذكر ويراد الإذكار، كما قلت: أعددت هذا أن يميل الحائط فأدعمه وإنما أعددته للدعم لا للميل، وإنما ذكرت الميل لأنه سبب الدعم[3]. ولعل هؤلاء لما رأوا شرط نصب المفعول له منتفياً جعلوه مجروراً باللام. لكنّ علّة الاستشهاد ليس نفس الإذكار بل إرادته فيرجع إلى ما ذكره المصنف رحمه الله[4]"[5]. وقيل:[6]"عليه متعلّقٌ الأمر. والنهي قد يكون قيداً للفعل، وقد يكون قيداً للطلب نحو: أسلم تدخل الجنة، وأسلم لأني أريد الخير. والعلة هنا لبيان شرعيَّةِ الحكم واشتراط العدد، فيجب أن يكون فعلاً للآمر وقيداً للطلب وباعثاً عليه. وليس هو إلا إرادة الله تعالى للقطع بأنّ الضلال والتذكير بعده ليس هو الباعث على الأمر بل إرادة ذلك. ثم إنّ النسيانَ وعدمَ الاهتداء للشهادة ينبغي أن يكون من الشيطان فلا يكون مراده تعالى سيما وقد أَمر بالاستشهاد. وأُجيب بأنّ الإرادة لم تتعلّق بالضلال نفسه أعني عدم الاهتداء للشهادة بل بالضلال المصرّح بترتّب الإذكار عليه وتسببه عنه.

---

(١) في ع٢ (والمراد)، [٤٩٥/ أ].

(٢) ينظر معاني القرآن، (١/ ٣٦٤).

(٣) ينظر كتاب سيبويه، (٣/ ٥٣). المقتضب، (٣/ ٢١٥). أمالي ابن الحاجب، (١/ ١٢٧).

(٤) أي الزمخشري.

(٥) حاشية الرازي، [١٠٠/ ب].

(٦) قاله التفتازاني، [١٣١/ ب].

.....

ومن قواعدهم أنّ القيد هو مصبُّ الغرض، فصار كأنه علَّق الإرادة بالإذكار المسبَّب عن الضلال والمرتَّب عليه، كما إذا قلت: إرادة أن تذكِّر إحداهما الأخرى إن ضلت. ومن الغلط في هذا المقام ما قيل: إنّ المراد من الضلال[1] إلخ لظهور أنه لا يبقى حينئذ لقوله: ﴿ **فَتُذَكِّرَ** ﴾معنى، وأنه لا يوافق قول المصنف[2]. واعلم أنَّ هذا مأخوذٌ من كلام سيبويه رحمه الله[3] وجمعٍ من المحققين[4]، حيث قالوا: إنّ المعنى استشهدوا امرأتين لأن تذكِّر إحداهما الأخرى، وإنما ذَكَر ﴿ **أَن تَضِلَّ** ﴾ ؛ لأنّ الضلال هو السبب الذي به وجب الإذكار. إلا أن المصنف[5] قدّر الإرادة لأنّه الباعث على الأمر لا الإذكار نفسه، وكذا الكلام في المثالين. وهذا بخلاف ما إذا كان الميل أو مجيء العدوّ حاصلاً بالفعل، فإنه يصحُّ أعددت الخشبة لميل الجدار دون أن يميل الجدار. قيل[6]: والنكتة في إيثار (أن تَضلَّ) على (أن تُذكِّر إن ضَلَّت) هي شدّةُ الاهتمام بشأن الإذكار بحيث صار ما هو مكروهٌ في نفسه مطلوباً لأجله من حيث كونه مفضيّاً إليه"[7]. أقول: ما ذكره العلّامة[8] هو كلام المتقدّمين بعينه ولا غلط فيه، إنما الغلط من سوء الظّن به إذ مراده أنّ ذكر الضلال لم يرد به التعليل بل أريد به بيان سبب التعليل، فقوله: (أطلق السبب) أي ذكر في معرض التعليل والإرادة، والمراد أي الذي تعلّق به الإرادة للتعليل هو المسبَّب بدليل تفريع قوله: (**فكأنه إلخ**) عليه. وقريبٌ من هذا العطف أيضاً ما سيأتي من أنّ العطف على المجرور باللام قد يكون للاشتراك في متعلّق اللام. مثل جِئتُكَ لأَفُوزَ بلُقْيَاك وأَحُوزَ عَطَاياك. ويكون هذا بمنزلة تكرير اللام. وعطف الجارّ والمجرور على الجارّ والمجرور قد يكون للاشتراك في معنى اللام كما تقول: جئتك لتستقرّ في مقامك وتُفيض عليّ من إنعامك، فهي لاجتماع الأمرين، ويكون من قبيل:

---

(١) يقصد قول القطب الرازي: (أنّ المراد من الضلال الإذكار لأنّ الضلال سببٌ للإذكار فأطلق السبب وأريد المسبب، فكأنه قيل: إرادة الإذكار عند الضلال)، حاشية الرازي، [١٠٠/ ب].

(٢) أي الزمخشري.

(٣) ينظر الكتاب، (٣/ ٥٣).

(٤) ينظر معاني القرآن للزجاج، (١/ ١٦٤). المقتضب، (٣/ ٢٠١٥). أمالي ابن الحاجب، (١/ ١٢٧).

(٥) أي الزمخشري.

(٦) قاله القزويني. حاشية القزويني، [٨٨/ أ].

(٧) حاشية التفتازاني، [١٣١/ ب].

(٨) أي التفتازاني.

.....

جاءني غلامُ زيدٍ وعمرو، أي الغلام الذي لهما. وسيأتي تفصيله في سورة الفتح[1]. قوله: (**قرأ حمزة أن تضلّ على الشرط إلخ**) فالفعل مجزومٌ، والفتح لالتقاء الساكنين والفاء في الجزاء. قيل:[2]" لتقدير المبتدأ، وهو ضمير القصة والشهادة. ولا يخلو عن تكلُّفٍ. بخلاف قوله تعالى: ﴿ وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ ﴾ [سورة المائدة: ٩٥] أي فهو. ومما كان ينبغي أن يتعرّض له وجهَ تكريرِ لفظِ ﴿ إِحْدَىٰهُمَا ﴾. ولا خفاء في أنه ليس من وضع المظهَر موضع المضمَر، إذ ليست المذَكِّرة هي النَّاسية، إلا أن تجعل إحداهما الثانية في موقع المفعول، ولا يجوز لتقدّم المفعول على الفاعل في موضع الإلباس. نعم يصحُّ أن يقال: فتُذَكِّرها الأخرى، فلا بُدَّ للعدول من نكتة". أقول: قالوا إنّ النكتة الإبهام؛ لأنّ كلّ واحدٍ من المرأتين يجوز عليها ما يجوز على صاحبتها من الإضلال والإذكار. والمعنى إن ضلَّت هذه أَذْكَرَتْهَا هذه، فدخل الكلامَ معنى العموم، وأنه مِن وَضْعِ الظاهر مَوضعَ المضْمَر، وتقديره فتذكرها. وهذا يدلُّ على أنّ ﴿ إِحْدَىٰهُمَا ﴾ [٤٢٩/ أ] الثانية مفعولٌ مُقدّم. وإنما يمتنع التقديم إذا وقع إلباسٌ يغيّر المعنى، فإن لم يكن إلباس، نحو: كسر العصا موسى لم يمتنع[3]. قال أبو البقاء رحمه الله: " وهذا من هذا القبيل؛ لأنّ الإذكار والنسيان لا يتعيّن في واحدةٍ منهما"[4]. ومقتضاه أنه يجوز ذلك في نحو ضارب موسى عيسى، إذ لا يتغير المعنى، فهو إجمالٌ لا لبس. وفي الكشاف "من بدع التفاسير ﴿ فَتُذَكِّرَ ﴾، فتجعل إحداهما الأخرى ذَكَراً يعني أنهما إذا اجتمعتا كانتا بمنزلة الذَّكَر"[5]. وقد قيل: إنّ المضارع في جواب الشرط يقترن بالفاء من غير تقدير مبتدأ.

---

(١) ينظر حاشية الشهاب، (٧/ ٤٠٦).

(٢) قاله التفتازاني. حاشية التفتازاني، [١٣١/ ب].

(٣) ينظر أمالي ابن الحاجب، (١/ ١٢٧). البحر المحيط (٢/ ٣٦٦)، حاشية العصام، [٢٢٧/ أ].

(٤) إملاء ما منّ به الرحمن، (١/ ١١٩).

(٥) الكشاف، (١/ ٥١٣)، وقد ورد هذا التفسير عن سفيان بن عيينة وهو ضعيف لأنّ التذكير بهذا المعنى لا يحسن في مقابلة النسيان، ولأنّ كونهما بمنزلة ذكر ليس نتيجة تذكير إحداهما للأخرى، ولأنّ هذا مما لم يقل به من يوثق به من أئمة التفسير. ينظر تفسير الرازي، (٧/ ١٢٤)، حاشية التفتازاني، [١٣١/ ب].

﴿ وَلَا يَأْبَ ٱلشُّهَدَآءُ إِذَا مَا دُعُوا۟ ﴾ لأداء الشهادة أو التحمّل. وسُمّوا شهداء قبل التحمُّل؛ تنزيلاً لما يشارَف منزلة الواقع و﴿ مَا ﴾ مزيدة ﴿ وَلَا تَسْـَٔمُوٓا۟ أَن تَكْتُبُوهُ ﴾ ولا تملّوا من كثرة مداياتكم أن تكتبوا الدين أو الحق أو الكتاب. وقيل: كنّى بالسأم عن الكسل؛ لأنه صفة المنافق. ولذلك قال عليه الصلاة والسلام: ((لا يقول المؤمن كسلت)) ﴿ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا ﴾ صغيراً كان الحق أو كبيراً، أو مختصراً كان الكتاب أو مُشبَعاً ﴿ إِلَىٰٓ أَجَلِهِۦ ﴾ إلى وقت حلوله الذي أقرَّ به المديون ﴿ ذَٰلِكُمْ ﴾ إشارةٌ إلى أن تَكتبوه. ﴿ أَقْسَطُ عِندَ ٱللَّهِ ﴾ أكثر قسطاً ﴿ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَٰدَةِ ﴾ وأثبت لها وأعون على إقامتها. وهما مبنيان من (أَقْسَطَ) و(أَقَامَ) على غير قياسٍ، أو من (قَاسِطٍ) بمعنى ذي قسط وقويم. وإنما صحَّت الواو في ﴿ وَأَقْوَمُ ﴾ كما صحت في التعجب، لجموده. ﴿ وَأَدْنَىٰٓ أَلَّا تَرْتَابُوٓا۟ ﴾ وأقربُ في أن لا تشكّوا في جنس الدَّين وقدره وأجله والشهود ونحو ذلك. ﴿ إِلَّآ أَن تَكُونَ تِجَٰرَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا ﴾ استثناءٌ من الأمر بالكتابة والتجارة الحاضرة يعمّ المبايعة بدينٍ أو عين. وإدارتها بينهم تعاطيهم إياها يداً بيد. أي: إلا أن تتبايعوا يداً بيد فلا بأس أن لا تكتبوا، لبعده عن التنازع والنسيان.

قوله: (**وسُمّوا شهداء إلخ**) تقدّم وجهٌ آخر[1]. ولما كان السأم الملل[2]، وإنما يكون بعد المباشرة، حمله أوّلاً[3] على حقيقته وثانياً[4] أوّله بالكسل فجُعِل كنايةً عنه. وإنّما كنى عنه؛ لأنه وقع في القرآن صفةً للمنافقين[5]، كقوله تعالى: ﴿ وَإِذَا قَامُوٓا۟ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُوا۟ كُسَالَىٰ ﴾[سورة النساء: ١٤٢]. ولذا وقع في الحديث: ((لا يقول المؤمن كُسِلْتُ وإنما يقول ثَقُلْتُ))[6].

---

(١) وهو أن المراد بالشهيدين من يستجمع شروط الشهادة. ينظر صفحة ١٩.

(٢) لسان العرب، باب السين، مادة (سَئِمَ)، (مج٣/ ٢١/ ١٩٠٧).

(٣) أي البيضاوي بقوله: ولا تملّوا من كثرة مداياتكم أن تكتبوا الدين أو الحق أو الكتاب.

(٤) بقوله: (وقيل: كنّى بالسأم عن الكسل لأنه صفة المنافق).

(٥) ينظر الكشاف، (١/ ٥١٣). حاشية العصام، [٢٢٧/ ب].

(٦) لم اجد هذا الحديث. وقال المناوي: لم أقف عليه. الفتح السماوي، (١/ ٣٣١). وإنما الوارد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: ((لا يقولَنّ أحدكم خبُثَت نفسي، ولكن ليقل: لَقِسَت نفسي)). أخرجه البخاري ومسلم. صحيح البخاري، كتاب =

.....

وتقديم الصغير هنا كما مرّ في آية الكرسي[1]. و(المشْبَع) بالباء الموحَّدة بزنة المفعول مجازٌ، بمعنى المطوَّل. وقوله: (**صغيراً**) كأنّ الحق ناظرٌ إلى جعل ضمير ﴿ تَكْتُبُوهُ ﴾ للحق، وما بعده إلى كونه للكُتَّاب. وقوله: (**إلى وقت حلوله إلخ**) وفي الكشاف: إلى وقته الذي اتفق الغريمان على تسميته[2]. وقوله: (**إشارة إلى أن تكتبوه**) أي أو إلى المذكور مطلقاً[3]. قوله: (**وهما مبنيَّان إلخ**) لما كان ﴿ أَقْسَطُ ﴾ (أَفْعَل) من القِسْط بمعنى العَدْل، وفعلُه (أَقْسَطَ). وأمّا (قَسَطَ) فبمعنى جَارَ[4]، وكذا (أَقْوَمُ) ليس من (القيام) الثلاثي، أجاب[5] بأنه من الإفعال. وسيبويه رحمه الله يُجيز بناء (أَفْعَل) منه[6]، أو أنه على غير قياسٍ شذوذ[7]، أو جوابٌ آخر[8] أنه مأخوذٌ من (قَاسِطٍ) و(قَوِيمٍ) لا بمعنى اسم الفاعل؛ لأنّ قاسطاً [ليس] بمعنى جائر[9] بل بمعنى النسب كلابنٍ وتامر، فيكون اشتقاقاً من الجامد كَـ(أَحْنَكْ)[10]. وقال أبو حيان رحمه الله: (قَسَطَ) يكون بمعنى جَارَ وعدل، و(أَقْسَطَ) بالألف بمعنى عَدَلَ لا غير[1].

=الأدب، باب لا يقل: خبُثت نفسي، (٦١٧٩)، (٤/ ١٢٤). صحيح مسلم، كتاب الألفاظ من الأدب، باب كراهة قول الإنسان: خبُثت نفسي، (٢٢٥٠)، (٩٢٥).

(١) لمراعاة الترتيب الوجودي والابتداء بالأخفّ فالأخفّ. ينظر صفحة (٢٦٧).

(٢) الكشاف، (١/ ٥١٣).

(٣) أي إلى الكتابة والإشهاد. ينظر الدر المصون، (٢/ ٦٦٩).

(٤) ينظر لسان العرب، باب القاف، مادة (قسط)، (مج٥/ ٤٠/ ٣٦٢٧).

(٥) أي البيضاوي.

(٦) قال أبو حيان: (لم ينص سيبويه على أنّ (أفعلَ) التفضيل يُبنى من (أَفْعَلْ)، إنما يؤخذ ذلك بالاستدلال، فإنه نصّ في أوائل كتابه على أنّ (أَفْعَلَ) للتعجّب يكون من (فَعَلَ، وفَعِلَ، وفَعُلَ، وأَفْعَل) وظاهر هذا أنّ (أَفْعَلَ) للتعجب يُبنى منه (أَفْعَل) للتفضيل، فما انقاس في التعجّب انقاس في التفضيل وما شذّ فيه شذّ فيه). البحر المحيط، (٢/ ٣٦٨). الدرّ المصون، (٢/ ٦٧٠). كتاب سيبويه، (١/ ٧٣). مفردات القرآن، (١/ ٦٧٠). مجاز القرآن، (١/ ٨٤).

(٧) ينظر البحر المحيط، (٢/ ٣٦٨).

(٨) ذكره الزمخشري، الكشاف، (١/ ٥١٤).

(٩) جميع النسخ وردت فيها هذه الجملة هكذا (لأنّ قاسطاً بمعنى جائر بل بمعنى النسب). ولا يستقيم المعنى على هذه الحال إلا إذا أضفنا (ليس) بعد قاسطاً لأنه هو المعنى المقصود والله تعالى أعلم.

(١٠) هذا مثال يذكره النحويون على مجيء صيغة (أَفْعَل) مما لا فعل له وهو الجامد. فيقولون: أَحْنَك الشاتين وأَحْنَكُ البعيرين، والمراد به أَكثرُهما أكلاً، فكأنهم قالوا: آكَلُ الشاتين؛ لأنّ الآكِلَ يُحرِّك حَنَكَه. فلمّا كان المراد به حركته عند الأكل لا عظمهما استعملوه=

.....

حكاه ابن القطاع[٢]. فلا حاجة لما ذُكر. وقيل: هو من (قَسُطَ) بوزن (كَرُمَ)، صار ذا قِسْطٍ أي عَدل[٣]. و(قَوِيم) بمعنى بمستقيم. وقوله: (**وإنما صحَّت الواو**) يعني قيل: (أَقْوَم) ولم يقل: (أَقَام)؛ لأنها لم تُقلَب في فعل التعجب نحو: (ما أَقْوَمَهُ)؛ لجموده، إذ هو لا يتصرّف. وأَفْعَلُ التفضيل مناسبٌ له معنىً فحُمل عليه. وقيل: إنّ قوله: (**لجموده**) ضميره لـ(أَفْعَلِ التفضيل) أي لعدم تصرُّفه في (أَفْعَلَ مِنْ) الذي هو أصلُه[٤]. وفيه نظر. وقوله: (**وأدنى إلخ**) قيل: وهذا حكمة خلق اللَّوح المحفوظ والكرام الكاتبين مع أنه الغنيّ عن كل شيءٍ، تعليماً للعباد وإرشاداً للحكّام[٥]. وحرف الجرّ مقدّرٌ هنا، فقيل: اللام، وقيل: إلى، وقيل: من، وقيل: في، ولكُلٍّ وجهة[٦]. قوله: (**استثناءٌ عن الأمر بالكتابة إلخ**) في هذا الاستثناء قولان أحدهما: أنه من الاستشهاد، وهو متصل، فأمر[٧] بالاستشهاد في كل حال إلا في حال حضور التجارة[٨]. والثاني: أنه منه ومن الكتابة، وهو منقطع، أي لكن التجارة الحاضرة يجوز فيها عدم الاستشهاد والكتابة[٩]. كذا في الدر المصون[١٠]. والمصنف رحمه الله جعله من الأمر بالكتابة في قوله أوّل الآية فاكتبوه لذكر الإشهاد[١١] بعده فهو متصل.

=استعمال ما هو في معناه. وقال سيبويه: هذا باب ما تقول العرب فيه: ما أَفْعَلَهُ وليس له فِعْل، وإنّما يُحفَظ هذا حفظاً ولا يُقاس. ينظر شرح المفصّل، (٤/ ١٢٥). كتاب سيبويه، (٤/ ١٠٠).

(١) البحر المحيط، (٢/ ٣٦٨).

(٢) هو أبو القاسم علي بن جعفر البغدادي الصّقلّي، ابن القطاع. أحد أئمة اللغة والأدب. من مصنفاته كتاب الأفعال، أبنية الأسماء، الدرة الخطيرة. توفي سنة٥١٥هـ. ينظر شذرات الذهب، (٤/ ٤٥). إنباه الرواة على أنباه النحاة، (١/ ٣٠٠). و لتوثيق قوله ينظر كتاب الأفعال، (٣/ ٢٢).

(٣) ذكره ابن عطية، (١/ ٣٨٣).

(٤) ينظر حاشية العصام، [٢٢٨/ أ].

(٥) قاله العصام. ينظر حاشية العصام، [٢٢٨/ أ].

(٦) هذه جميعاً ذكرها السمين الحلبي دون أن ينسبها إلى أحد. ينظر الدر المصون، (٢/ ٦٧٢).

(٧) في ع٢ (فالأمر).

(٨) وهو قول أبي البقاء. ينظر إملاء ما منّ به الرحمن، (١/ ١٢٠).

(٩) قاله مكي. ينظر مشكل إعراب القرآن، (١/ ١٤٣).

(١٠) الدر المصون، (٢/ ٦٧٣).

(١١) في ع٢ (الاستشهاد).

.....

وقوله: (**وليكتب إلى هنا**) جُمَلٌ معترضة فلا فصل ولا بُعْد. وفسّر التجارة الحاضرة بالواقعة بينهم أعمّ من أن تكون بدين أو عين، والإدارة بكونها يداً بيد ليكون تأسيساً. وهو مُحَصَّل ما في الكشاف[1] ولا غبار عليه. وقوله: (**إلا أن تتبايعوا يداً بيد**) بيانٌ لمحصّل المعنى. وقوله: (**فلا بأس**) تفسير عدم الجناح. ووقع في نسخة (**إلا تتبايعوا**) بدون (أن). والصحيح روايةً ودرايةً الأولى، وهذه من تحريف الكَتَبَة فلا حاجة إلى تكلُّفِ توجيهها[2].

---

(١) قال الزمخشري: (أريد بالتجارة ما يُتّجر فيه من الأبدال، ومعنى إدارتها بينهم تعاطيهم إياها يداً بيد. والمعنى إلا أن تتبايعوا بيعاً ناجزاً يداً بيد فلا بأس أن لا تكتبوه لأنه لا يُتوهّم فيه ما يُتوهّم في التداين). الكشاف، (١/ ٥١٤).

(٢) كلام البيضاوي هنا أخذه من الكشاف، وسقطت (أن) في نسخة من نُسخ الكشاف. والذي تكلّف في تأويلها هو الإسفراييني فذكر الشهاب أنه لا حاجة إلى ذلك. ينظر الكشاف، (١/ ٥١٤). حاشية العصام، [٢٢٨/ ب].

ونصب عاصمٌ ﴿تِجَٰرَةً﴾على أنه الخبر. والاسم مُضمَرٌ تقديره: إلا أن تكون التجارة تجارةً حاضرة، كقوله:

بَني أَسَدٍ هَلْ تَعْلَمُونَ بَلاَءَنَا إذَا كَانَ يوماً ذا كَوَاكِبَ أَشْنَعا

ورفعها الباقون على أنها الاسم، والخبر ﴿تُدِيرُونَهَا﴾أو على كان التامة ﴿وَأَشْهِدُوٓاْ إِذَا تَبَايَعْتُمْ﴾ هذا التبايع، أو مطلقاً لأنه أحوط. والأوامر التي في هذه الآية للاستحباب عند أكثر الأئمة. وقيل: إنها للوجوب. ثم اختُلِف في إحكامها ونسخها. ﴿وَلَا يُضَآرَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ﴾ يحتمل البناءين. ويدلُّ عليه أنه قرئ ﴿وَلَا يُضَآرَّ﴾ بالكسر والفتح، وهو نهيهما عن ترك الإجابة والتحريف والتغيير في الكتب والشهادة. أو النهي عن الضرار بهما. مثل أن يَعْجَلا عن مُهِمّ ويكلّفا الخروج عما حُدَّ لهما، ولا يعطى الكاتب جُعلَهَ والشهيدَ مُؤْنَةَ مجيئِه حيث كان. ﴿وَإِن تَفْعَلُواْ﴾ الضرار أو ما نُهيتم عنه. ﴿فَإِنَّهُۥ فُسُوقٌۢ بِكُمْ﴾ خروجٌ عن الطاعة لاحقٌ بكم. ﴿وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ﴾ في مخالفة أمره ونهيه. ﴿وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ﴾ أحكامه المتضمّنة لمصالحكم. ﴿وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَىْءٍ عَلِيمٌ﴾ كرر لفظه الله في الجمل الثلاث لاستقلالها. فإنّ الأولى حثٌّ على التقوى، والثانية وعدٌ بإنعامه، والثالثة تعظيمٌ لشأنه. ولأنه أدخل في التعظيم من الكناية.

قوله: (**والاسم مُضمَرٌ تقديره إلخ**) قدّره[1] غيره المداينة والمعاملة، وعليه فالتّجارة مصدرٌ لئلّا يلزم الإخبار عن المعنى بالعين[2]. وجعله[3] المصنّف رحمه الله كالزمخشريّ[4] والفراء[5] ضمير التجارة[6] والخبر يُفسّره[1].

---

(١) أي اسم كان.

(٢) ذكر هذا التقدير الزجاج. واعترض الفارسي على هذا التقدير؛ لأنّ التداين معنى، حيث إنه حقٌّ في ذمّة المستدين، والتجارة الحاضرة يُراد بها العين. واسم كان ينبغي أن يكون الخبر في المعنى، وهنا لم يجز أن تكون المداينة اسم كان لاختلاف التداين والتجارة الحاضرة. وقد أجاب السمين عن ذلك بأنّ قول الفارسي لا يظهر ردّاً على الزجاج؛ لأنّ التجارة مصدر فهي معنىً من المعاني لا عينٌ من الأعيان. ينظر معاني القرآن للزجاج، (١/ ٣٦٦). معاني القرآن للفراء، (١/ ١٨٥). الحجّة للقراء السبعة، (٢/ ٤٤٠). الدر المصون، (٢/ ٦٧٣).

(٣) أي اسم كان.

(٤) الكشاف، (١/ ٥١٤).

(٥) ينظر معاني القرآن، (١/ ١٨٥).

(٦) تقدير الكلام: إلا أن تكون التجارة تجارةً. ينظر الدر المصون، (٢/ ٦٧٣). معاني القرآن، (١/ ١٨٥). الكشاف، (١/ ٥١٤).

.....

والضمير يعود على متأخّرٍ لفظاً ومعنى[٢] ومثله جارٍ في فصيح الكلام كما مرّ. وهذا منقولٌ عن الفرّاء. قوله: (**بني أسد إلخ**) بنو أسد قبيلةٌ معروفة[٣]. و(البلايا) بالفتح والمد: القتال، يقال: [٤٢٩/ ب] أبلى فلانٌ بلاءً حسناً إذا قاتل مقاتلةً محمودة. و(اليوم الأشنع) من الشناعة وهي القباحة، الذي كَثُرَ شرُّه. ويقال لليوم الشديد: ذو الكواكب، كما يقال في التهديد: لأُرينّك الكواكب ظُهرا. يقول: هل تعلمون مقاتلتنا يوم اشتدّ الحرب حتى أظلم النّهار ورؤيت الكواكب فيه ظهراً لانسداد عين الشمس بغبار الحرب. وقيل: المراد بالكواكب السيوف[٤]، كقول بشار[٥]:

كَأَنَّ مُثَارَ النَّقْعِ فَوْقَ رُؤُوْسِنَاْ وَأَسْيَافُنَاْ لَيْلٌ تَهَاْوَى كَوَاْكِبُه [البحر الطويل][٦]

وليس بشيء. وإذا كانت تامةً فجملة ﴿ **تُدِيرُونَهَا** ﴾ صفة. وقوله: (**هذا التبايع**) أي: الذي يكون يداً بيد. و(الإِحْكَامُ) بكسر الهمزة ضدُّ النسخ، يقال: آية مُحكَمة أي: لم تُنْسَخ. قوله: (**يحتمل البناءين إلخ**) تثنيةُ بناء، وهو البنية. و(اللفظ) أي بناء المعلوم والمجهول. وفسَّره على الوجهين فقوله: (**وهو نهيهما إلخ**) على البناء للفاعل، وهو تأكيدٌ لما مرّ بالأعمّ. وقوله: (**أو النهي إلخ**) على البناء للمفعول. والحمل عليهما معاً كما قيل ليس بشيء[٧]. وعلى المجهول، المنهي: المتبايعان أو المخاطبون. وقوله: (**أن يَعْجَلَا**) بالتّخفيف، من قولهم: أَعْجَلَهُ عن مُهِمِّه إذا ألجأه إلى تركه. و(الجُعْلُ) بالضم: الأجرة[٨]. وقوله: (**الضرر إلخ**) قدَّر له مفعولاً ليكون مرجع ضمير (فإنه). وقوله: (**لاحقٌ بكم**) إشارةٌ إلى أنّ الظرف صفة (**فسوف**).

---

(١) ينظر الدر المصون، (٢/ ٦٧٣). معاني القرآن، (١/ ١٨٥). الكشاف، (١/ ٥١٤).

(٢) وهو قوله: تديرونها.

(٣) وهي قبيلة عظيمة من العدنانية، تنتسب إلى أسد بن خزيمة بن مدركة بن إلياس بن مضر بن نزار. وهي ذات بطون كثيرة منها: بنو كاهل، بنو غنم بن دودان بن أسد، بنو ثعلبة بن دودان بن أسد، بنو عمرو بن قعين بن الحارث بن ثعلبة بن دودان بن أسد. كانت بلادهم فيما يلي الكرخ من أرض نجد. ينظر معجم قبائل العرب، (١/ ٢١).

(٤) قاله العصام. ينظر حاشية العصام، [٢٢٨/ ب]. لسان العرب، باب الكاف، مادة (كَوكَب)، (مج٥/ ٤٤/ ٣٩٥٨).

(٥) هو بشار بن برد مولى لبني عقيل يكنّى أبا معاذ. رُمي بالزندقة. كان أحد الشعراء المطبوعين الذين كانوا لا يتكلّفون الشعر. توفي في أيام المهدي سنة١٦٧هـ. ينظر الشعر والشعراء، (٣٠٠)، طبقات الشعراء، (١/ ٢).

(٦) ديوان بشار بن برد، (١/ ٢٠٢).

(٧) ينظر حاشية العصام، [٢٢٨/ ب].

(٨) ينظر لسان العرب، باب الجيم، مادة (جعل)، (مج١/ ٨/ ٦٣٧).

.....

قوله: (**كرّر لفظة الله إلخ**) قال الراغب[1]: "إن قيل: كيف قال ﴿ **وَٱتَّقُواْٱللَّهَ** ﴾ إلخ فكرّرها ثلاثاً، وقد استكرهوا مثل قوله:

فما للنَّوى جُذّ النَّوى قُطع النَوى .....[2]

حتى قيل[3]: سلّط الله عليه شاةً ترعى نواه[4]، وقوله:

بِجَهْلٍ كَجَهْلِ السَّيْفِ وَالسَّيْفُ مُنْتَضَىً وَحُلْمٍ كَحُلْمِ السَّيْفِ وَالسَّيْفُ مُغْمَدُ [البحر الطويل][5]

فاعلم أنّ التكرير المستحسَن: هو كلُّ تكريرٍ يقع على طريق التعظيم أو التحقير في جُمَلٍ مُتواليات، كُلُّ جملةٍ منها مستقلّةٌ بنفسها. والمستَقْبَح: هو أن يكون التكرير في جملةٍ واحدة، أو في جُملٍ في معنىً ولم يكن فيه التعظيم والتحقير، وهو الظاهر في الآية والبيتين[6]. فإنّ قوله: ﴿ **وَٱتَّقُواْٱللَّهَ** ﴾ حثٌّ على تقوى الله ﴿ **وَيُعَلِّمُكُمُ ٱللَّهُ** ﴾ تذكيرٌ بنعمه ﴿ **وَٱللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ** ﴾ تعظيمٌ له عزَّ وجل ومتضمِّنٌ للوعد والوعيد. فلمَّا قصد تعظيم كلِّ واحدٍ من هذه الأحكام أُعيدَ لفظ (الله). وأما البيت الثاني فهو جملةٌ واحدة؛ لأنّ قوله: (كجهل السيف) نعتٌ لقوله: (بجهلٍ) وكذا (والسيف مُغمَد) حالٌ من قوله: (كحلم السيف). والبيت الأوّل كرَّر جذ النوى وقطع النوى وهما بمعنىً واحد"[7]. والمصنف رحمه الله لخَّص ما ذكره منه، إلا أنّ ما ذكره الراغب في البيت الثاني ــ وهو للبُحتُرِيّ[8] ــ غيرُ

---

(١) تفسير الأصفهاني، (١/ ٥٩١).

(٢) تتمة البيت: ..... كذاك النَّوى قطَّاعةُ لوصِال.

ولم اهتد لقائل هذا البيت فقد ذكر دون نسبةٍ لقائل. ينظر تفسير الأصفهاني، (١/ ٥٩١).

(٣) سقطت كلمة (قيل) من ع٢.

(٤) قال ذلك له الأصمعي، لكن في بداية القول (لو). ينظر إعراب القرآن وبيانه، (٧/ ١٣٣)

(٥) ديوان ابن الرومي، (١/ ١١٧٨).

(٦) في ع٢ (في الآية دون البيتين)، وهو الصواب.

(٧) تفسير الأصفهاني، (١/ ٥٩١).

(٨) البحتري هو الوليد بن عبيد ويكنّى أبا عبادة. شاعر مشهور من منبج وله أشعار كثيرة ذكر فيها حلب وضواحيها. وله كتاب الحماسة. روى من أشعاره المبرد ومحمد بن المرزبان. توفي سنة٨٤هـ. ينظر طبقات الشعراء، (١/ ١١٩). وفيات الأعيان، (٧/ ٢١)=

.....

مُسَلَّم؛ لأنّ التكرير فيه استحسنه الشيخ في دلائل الإعجاز[1] في فصلٍ عقده له. وليس بنا حاجةٌ إلى بسطه. وفي كلامه إشارةٌ إلى توجيه العطف فيها مع الاختلاف خبراً وإنشاءً، حيث قال: (**وعد**) فجعلها لإنشاء الوعد، وجعل الثالثة لإنشاء المدح والتعظيم.

=ولم أجد هذا البيت في ديوان البحتري وإنما في ديوان ابن الرومي. وحتى الجرجاني نسبه لابن الرومي. فالشهاب أخطأ هنا في نسبة البيت، والله تعالى أعلم. ينظر ديوان ابن الرومي، (١/ ١١٧٨).

(١) قال الجرجاني بعد ذكر البيت: (إذا حدّثت عن اسمٍ مضاف ثم أردت أن تذكر المضاف إليه، فإنّ البلاغة تقتضي أن تذكره باسمه الظاهر ولا تُضمرَه. فمن الحسن قول: جاءني غلام زيدٍ وزيد، ويقبح القول: جاءني غلام زيدٍ وهو). دلائل الإعجاز، (٥٥٥).

﴿ وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ ۖ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ ۗ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ ۚ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ ۗ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ [سورة البقرة: ٢٨٣]

﴿ وَإِن كُنتُمْ عَلَىٰ سَفَرٍ ﴾ أي مسافرين ﴿ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَّقْبُوضَةٌ ﴾ فالذي يستوثَق به رهان، أو فعليكم رهان، أو فليؤخذ رهان. وليس هذا التعليق لاشتراط السفر في الارتهان _كما ظنّه مجاهد والضحاك رحمهما الله تعالى؛ لأنه عليه السلام رهن درعه في المدينة من يهودي على عشرين صاعاً من شعيرٍ أخذه لأهله_ بل لإقامة التوثّق للارتهان مقام التوثّق بالكتابة في السفر الذي هو مظنّة إعوازها. والجمهور على اعتبار القبض فيه، غيرَ مالك. وقرأ ابن كثير وأبو عمرو (فَرُهْنٌ) كسَقْف. وكلاهما جمع رهنٍ بمعنى مرهون. وقرئ بإسكان الهاء على التخفيف ﴿ فَإِنْ أَمِنَ بَعْضُكُم بَعْضًا ﴾ أي بعض الدائنين بعض المديونين واستغنى بأمانته عن الارتهان ﴿ فَلْيُؤَدِّ الَّذِي اؤْتُمِنَ أَمَانَتَهُ ﴾ أي دينه. سمّاه أمانةً، لائتمانه عليه بترك الارتهان به. وقرئ (الذي ايتمن) بقلب الهمزة ياء، و (الذي اتّمن) بإدغام الياء في التاء. وهو خطأ لأن المنقلبة عن الهمزة في حكمها فلا تُدغَم.﴿ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ ﴾ في الخيانة وإنكار الحق. وفيه مبالغات

وتفسير ﴿ عَلَىٰ سَفَرٍ ﴾ [بمسافرين إشارةً إلى أنّ ﴿ عَلَىٰ ﴾ استعارة تبعية. شبَّه تمكُّنهم في السفر][1] بتمكُّن الراكب من مركوبه. قوله: (**فالذي يستوثق به إلخ**) وحديث الدّرع في الكتب الستة[2]. لكن في البخاري أنه عليه الصلاة والسلام رهنه على ثلاثين صاعاً[3]. و(الإعْوَاز) الاحتياج[4]. وخلافُ مالكٍ وغيره في اللزوم وعدمه لا في الصحة

---

(١) هذه الجملة سقطت من ع٢.

(٢) صحيح البخاري، كتاب الرهن، باب شراء النبي صلى الله عليه وسلم، (٢٠٦٩)، (٢/ ٨٠). صحيح مسلم، كتاب المساقاة، باب الرهن وجوازه، (١٦٠٣)، (٦٥٤). سنن الترمذي، كتاب البيوع، باب ما جاء في الرخصة في الشراء إلى أجل، (١٢١٥)، (٣/ ٥١٠). سنن النسائي، كتاب البيوع، باب الرهن في الحضر، (٤٦١٠)، (٧٠٣). سنن ابن ماجه، كتاب الرهون، باب حدثنا أبو بكر بن أبي شيبة، (٢٤٣٦)، (٤١٦). ولم أجده في سنن أبي داوود.

(٣) ورد بلفظ: (توفي النبي صلى الله عليه وسلم ودرعه مرهونةٌ عند يهودي بثلاثين يعني صاعاً من شعير). صحيح البخاري، كتاب المغازي، (٤٤٦٧)، (٤/ ١٨٧).

(٤) ينظر لسان العرب، باب العين، مادة (عَوَز)، (مج٤/ ٣٦/ ٣١٦٩).

.....

وثمرة الخلاف تظهر في تقديمه على غيره من الغرماء وغير ذلك. قيل: وظاهر النص معه[1]. و(**غيرَ مالكٍ**) بالنصب على الاستثناء. قوله: (**وهو خطأ إلخ**) تبع فيه الكشاف[2] وأهل التصريف حيث قالوا: إنّ الياء الأصلية قبل تاء الافتعال تُقلَب تاءً وتُدغَم نحو (ايتسر). وأما الهمزة والياء المنقلبة عنها فلا يجوز فيها ذلك. وقول الناس: (اتّزر) خطأ[3]. وهم[4] كلُّهم مخطئون فيه فإنه مسموعٌ في كلام العرب كثيراً. وقد نقل ابن مالك جوازه[5] لكنه قال: إنّه مقصورٌ على السماع. قال: ومنه قراءة ابن محيصن (اتّمن)[6]. ونقل الصاغاني[7] أنّ القول بجوازه مذهب الكوفيين[8]. وقالت عائشة رضي الله عنها: كان صلى الله عليه وسلم يأمرني فأتّزر. كما في البخاري[9].

---

(١) قاله العصام. حاشية العصام، [٢٢٩/ أ].

(٢) الكشاف، (١/ ٥١٧).

(٣) أبو علي الفارسي قال عن (اتّزر): وهذا خطأ في الرواية. ينظر توضيح المقاصد والمسالك، (٣/ ١٦١٩).

(٤) الضمير يعود على البيضاوي والزمخشري وأهل التصريف.

(٥) قال ابن مالك: (وشذّ في ذي الهمز نحوُ ائْتَكَلا). فالإبدال ليس بلغةٍ فلا يصحّ القياس عليها. وبعضهم قال: هي لغة رديئة متنَازَع في صحّتها. أما بعض البغداديين فقد أجازوا الإبدال مثل: (اتّزر) و(اتّمن) .وحجتهم أنهم لو أقرّوها لتلاعبت بها حركات ما قبلها فكانت تكون بعد الكسرة ياء وهكذا. فلما رأوا مصيرها إلى تغيّرها لتغيّر أحوال ما قبلها أبدلوا منها حرفاً جلداً لا يتغير لما قبله وهو التاء وهو أقرب الزوائد من الفم إلى الواو وليوافق ما بعده وهو التاء فيُدغَم فيه. وبعض الحجازيين يتركون الإبدال ويجعلون فاء الكلمة على حسب الحركات قبلها فبدل (اتّسر) يقولون: (ايتسر) وبدل (اتّمن) (ايتمن). وقال ابن جني: وأجود اللغتين إقرار الهمز، أي (ائتمن). ينظر أوضح المسالك، (٤/ ٣٨٢). شرح الأشموني، (٢/ ١٠٤). توضيح المقاصد، (٣/ ١٦١٩). شرح ابن عقيل، (٤/ ٢٤٣). المفصل في صنعة الإعراب، (٥٢٤).

(٦) جعل التشديد عوضاً عن الهمزة وهي قراءة شاذّة. ينظر مختصر في شواذ القرآن، (٢٦).

(٧) هو الحسن بن محمد بن الحسن بن حيدر العدوي الصاغاني الحنفي، رضيّ الدين، نحويٌّ محدثٌ فقيهٌ حنفي. من مؤلفاته مجمع البحرين والعباب الزاخر في اللغة وغيرهما. قال عنه الدمياطي: كان شيخاً صالحاً صدوقاً صموتاً عن فضول الكلام. توفي سنة٦٥٠هـ. ينظر الوافي بالوفيات (٤/ ٢٠٢).

(٨) نقل الصاغاني ذلك في كتابه مجمع البحرين في الجمع بين أحاديث الصحيحين كما ذكر ابن حجر في فتح الباري. وهذا الكتاب لم أستطع الحصول عليه. ينظر فتح الباري، (١/ ٤٨١).

(٩) من قوله: (وقد نقل ابن مالك) إلى هنا أخذه الشهاب من فتح الباري دون أن يشير إلى ذلك. ينظر فتح الباري، (١/ ٤٨١). صحيح البخاري، كتاب الحيض، باب مباشرة الحائض، (٣٠٠)، (١/ ١١٤).

.....

قال الكرماني رحمه الله: "فإن قلت: لا يجوز الإدغام فيه عند الصرفيين، وقد قال في المفصل[1]: وقول من قال اتّزر خطأ [٤٣٠/ أ]، قلت: قول عائشة ــوهي من الفصحاءــ حجّةٌ على جوازه. فالمخطئ مخطئ" [2] انتهى. قوله: (**وفيه مبالغات إلخ**) يحتمَل أن يريد في هذه الجملة لأنها تأكيدٌ لسبق (اتقوا الله). وإعادة الجلالة الكريمة، والتأكيد، وذكر ربه؛ لما فيها من أنه إذا لم يؤدّ دَينه لم يخف الله ولم يمتثل أمره. ويحتمل في هذا الكلام لما ذكر، ولتسمية الدين أمانة واجبة الأداء[3].

(١) ينظر المفصل، (٥٢٤).

(٢) الكواكب الدراري، (٣/ ١٦٥).

(٣) ينظر حاشية العصام، [٢٢٩/ أ].

﴿ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ ﴾ أيها الشهود، أو المدينون والشهادة شهادتهم على أنفسهم. ﴿ وَمَن يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ ﴾ أي يأثم قلبه أو قلبه يأثم. والجملة خبر إن. وإسناد الإثم إلى القلب؛ لأن الكتمان مُقْتَرَفُه. ونظيره ((العين زانية، والأذن زانية)). أو للمبالغة فإنه رئيس الأعضاء، وأفعاله أعظم الأفعال. وكأنه قيل: تمكّن الإثم في نفسه، وأخذ أشرف أجزائه، وفاق سائر ذنوبه. وقرئ (قَلْبَهُ) بالنصب كحسنٌ وجهه ﴿ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴾ تهديد.

وقوله: (**أو المديونون إلخ**) فالشهادة شهادتهم على أنفسهم، بمعنى إقرارهم بما عليهم. ولا يخفى أنه خلاف الظاهر. والظاهر أنه خطابٌ للشهود المؤمنين. قوله: (**أي يأثم قلبه إلخ**) يعني ﴿ قَلْبُهُ ﴾ فاعل ﴿ آثِمٌ ﴾، أو ﴿ آثِمٌ ﴾ خبر مقدّم، والجملة خبر. ثم أشار إلى نكتة إسناد الإثم إليه. مع أنه لو قال: ﴿ آثِمٌ ﴾لتمَّ المعنى مع الاختصار. فوُجِّه بوجوه[1]، أحدها: أنّ الذي يقترفه أي يكتسبه هو القلب وإسناد الفعل إلى الجارحة التي بها يفعل أبلغ كما يسند الإبصار إلى العين والمعرفة إلى القلب، والنظير الذي ذكره إنما هو في إسنادها للجملة[2] إلى العضو. والثاني: أنه وإن كان منسوباً إلى الجملة لكن عبّر عنها بأعظم أجزائها إشارةً إلى عِظْمِ الفعل في نفسه؛ لأنّ فعل القلب أعظمُ من سائر الجوارح فجعل الكتمان من [آثام القلب تنبيهاً على أنه من أعظم الذنوب. وترك[3] توجيهاً آخر في الكشاف ــ وهو أنه يظن أنّ الكتمان من][4] فعل اللسان لا دخل للقلب فيه وليس كذلك فأسند له ليُنبّه على ذلك ــ لضعفه[5]. قوله: (**وقُرئ قلبه بالنصب إلخ**) نصبَ القلب[6] على التشبيه بالمفعول به[1] وآثم صفة مشبهة. وقيل: على التمييز[2]. وقيل: بدل من اسم إنّ[3]. وقوله: (**تهديدٌ**) مرّ وجهه.

---

(١) ذكر هذه الوجوه الزمخشري. ينظر الكشاف، (١/ ٥١٧).

(٢) سقطت هذه الكلمة من ع٢.

(٣) أي البيضاوي.

(٤) هذه الجملة ساقطة من النسخة الأصل ووردت في النسخة المطبوعة.

(٥) أي لضعف الوجه الثالث.

(٦) وهي قراءة ابن أبي عبلة ذكرها ابن عطية. ينظر المحرر الوجيز، (١/ ٣٨٨).

﴿ لِّلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِۗ وَإِن تُبۡدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ أَوۡ تُخۡفُوهُ يُحَاسِبۡكُم بِهِ ٱللَّهُۖ فَيَغۡفِرُ لِمَن يَشَآءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُۗ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ ﴾ [سورة البقرة: ٢٨٤]

﴿ لِّلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ ﴾ خلقاً ومُلكاً ﴿ وَإِن تُبۡدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ أَوۡ تُخۡفُوهُ ﴾ يعني ما فيها من السوء والعزم عليه، لترتب المغفرة والعذاب عليه ﴿ يُحَاسِبۡكُم بِهِ ٱللَّهُ ﴾ يوم القيامة. وهو حجّةٌ على من أنكر الحساب كالمعتزلة والروافض. ﴿ فَيَغۡفِرُ لِمَن يَشَآءُ ﴾ مغفرته ﴿ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَآءُ ﴾ تعذيبه. وهو صريحٌ في نفي وجوب التعذيب. وقد رفعهما ابن عامر وعاصم ويعقوب على الاستئناف، وجزمهما الباقون عطفاً على جواب الشرط. ومن جزم بغير فاءٍ جعلهما بدلاً منه بدل البعض من الكل أو الاشتمال كقوله:

مَتَى تَأتِنَا تُلْمِمْ بنَا فِي دِيَارِنَا تجِدْ حَطَباً جَزْلاً وَنَاراً تَأَجَّجَا

وإدغام الراء في اللام لحن، إذ الراء لا تُدغم إلا في مثلها ﴿ وَٱللَّهُ عَلَىٰ كُلِّ شَيۡءٖ قَدِيرٌ ﴾ فيقدر على الإحياء والمحاسبة.

وقوله: (**خلقاً وملكاً**) فالأوّل إشارةٌ إلى أنّ اللام للاختصاص. واختصاصُها به من جهةِ كونِها مخلوقةً، أو لا شريك له في الخلق. والثاني إشارةٌ إلى كونِها للملك، فلا يُقال[٤]: من أين يؤخذ هذا من النظم؟!. وقوله: (**والعزم عليه إلخ**) أي لأنّ مجرّد ما يخطر بالبال لا يُعدُّ ذنباً بدون العزم والتصميم حتى يحتاج إلى المغفرة كما سيأتي[٥]. وكونه حجَّةً على

---

(١) وذلك كقولك: مررت برجل حسنٍ وجهه. وفي هذا الإعراب ثلاثة مذاهب الأول: الكوفيين الجواز مطلقاً، الثاني: المبرّد المنع مطلقاً، الثالث: سيبويه منعه في النثر وجوازه في الشعر. ينظر المقتضب، (٤/ ١٥٨). كتاب سيبويه، (١/ ١٩٥). الدر المصون، (٢/ ٦٨٥).

(٢) قاله أبو حاتم كما نقله عنه مكّي، ثمّ ضعّفه؛ لأن التمييز لا يكون إلا نكرة وهو هنا معرفة. ينظر مشكل إعراب القرآن، (١/ ١٤٦).

(٣) قاله أبو حيان، على أنه بدل بعض من كل ولا محذور في الفصل بين البدل والمبدَل منه. ينظر البحر المحيط، (٢/ ٣٧٣)، الدر المصون، (٢/ ٦٨٥) .

(٤) اعترض العصام على تفسير البيضاوي بالخلق والملك فقال: لو فسّر قوله: ﴿ لِّلَّهِ مَا فِي ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَمَا فِي ٱلۡأَرۡضِ ﴾ بأنّ له علم ما فيهما لكان أشدّ مناسبةً بسابقه ولاحقه، فردّ عليه الشهاب بما ذُكر. ينظر حاشية العصام، [٢٢٩/ ب].

(٥) ينظر صفحة (٣٧٥).

.....

مُنكري الحساب بحسب الظاهر فلا يضرّ تأويلهم له بما يُخالف الظاهر. وكذا نفيُ الوجوبِ لتعلُّقه بالمشيئة. وأما احتمال أنّ تلك المشيئة واجبةٌ _كمن يشاء صلاة الفرض فإنه لا يقتضي عدم الوجوب_ فخلاف الظاهر. قوله: **(ومن جزم بغير فاء إلخ)** إنما جعلوه بدلاً؛ لأنهم لم يقولوا بتعدُّد الجزاء كالخبر[١]. قيل[٢]: ولا مانع منه، نحو إن تأتني أُطْعِمْكَ أَكْسُكَ. وقوله: **(بدل البعض من الكل أو الاشتمال)** قيل: إن أُريد بقوله: ﴿ يُحَاسِبْكُم ﴾ معناه الحقيقي ﴿ فَيَغْفِرُ ﴾ بدل اشتمال، كقولك أحبُّ زيداً علمَه. وإن أُريد به المجازاة فهو بدل بعض، كضربت زيداً رأسه[٣]. وقال الطيبي رحمه الله: "الضمير المجرور في ﴿ بِهِ ﴾ يعود إلى ﴿ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمْ ﴾ وهو مشتملٌ على الخاطر السوء وعلى خفيّ الوسواس وحديثِ النفس. والمغفرة والعذاب يختصُّ بما هو عزيمة. فهو بهذا الاعتبار بدل بعض من كل"[٤]. وأما قول أبي حيان رحمه الله: وقوع الاشتمال في الأفعال. صحيحٌ؛ لأنه جاء تحته أنواع يشتمل عليها. وأما بدل البعض فلا إذ الفعل لا يتجزأ[٥]. فليس بشيء؛ لأنه إذا كان جنساً فله جزئياتٌ يجري فيها ذلك[٦].

قوله: **(مَتَىْ تَأْتِنَا تُلْمِمْ بِنَا فِيْ دِيَارِنَا تَجِدْ حَطَبَاً جَزْلَاً وَنَارَاً تَأَجَّجَا)**[البحر الطويل][٧]

جعل (الإلمام) بدلاً من (الإتيان) إمّا بدل بعضٍ؛ لأنه إتيانٌ لا توقُّف فيه فهو بعضه. أو اشتمالٍ؛ لأنه نزولٌ خفيف. وألف (تَأَجَّجَا) ألف تثنيةٍ للنار والحطب. يقال: تأجَّجَت النار أي: التهبت، وتأجَّجَ الحطب: إذا وقع فيه النار. أو ألف إطلاق.

---

(١) أي من جزم بغير فاء وهي قراءة شاذة لابن مسعود. ينظر المحتسب، (١/ ١٤٩)، الدر المصون، (٢/ ٦٨٨).

(٢) قال العصام ولا مانع منه إذ لا يبعد أن يقال: إن تأتني أطعمك أكسك. حاشية العصام، [٢٢٩/ ب].

(٣) ينظر المحتسب، (١/ ١٤٩).

(٤) حاشية الطيبي، (٢/ ٥٩٩ _ ٦٠٠).

(٥) فلا يقال في الفعل: له كلٌّ وبعض، إلا بمجازٍ بعيد. فليس كالاسم في ذلك. ولذلك يستحيل وجود بدل البعض من الكلّ بالنسبة لله تعالى؛ إذ الباري تعالى واحدٌ فلا ينقسم ولا يتبعّض. البحر المحيط، (٢/ ٣٧٧).

(٦) قال السمين مُعَلِّقاً على قول أبي حيان: (وليس بظاهر لأنّ الكلّية والبعضية صادقتان على الجنس ونوعه، فإنّ الجنس كلٌّ والنوع بعضٌ. وأما قياسه على الباري تعالى فلا أدري ما الجامع بينهما). الدر المصون، (٢/ ٦٨٩).

(٧) البيت لعبيد الله بن الحرّ الجعفيّ من قصيدة قالها وهو في حبس مصعب ابن الزبير في الكوفة. ينظر كتاب سيبويه، (٣/ ٨٦). المفصّل، (١/ ٣٣٦). خزانة الأدب ولبّ لباب لسان العرب، (٩/ ٩٨).

.....

وفاعل (تَأَجَّجَ) ضمير النار لتأويله بالقبس. وقيل: أصله تتأجج فحُذفت إحدى التاءين ولحقته نون التوكيد الخفيفة ثم صارت ألفاً في الوقف[١]. وهو بعيد. وهو عبارة عن الجود وكثرة الضيفان. قوله: **(وإدغام الراء في اللام لحنٌ إلخ)** هذا مما تابع فيه الكشاف[٢]، وهو من دائه العُضال. إذ هو يعتقد أنّ القراءة بالرَّأي وهو غلطٌ فاحش. وكيف يكون لحناً وهي قراءة[٣] أبي عمرو[٤] إمام القرّاء والعربية؟! والمانع من الإدغام تكرير الراء وقوّتها والأقوى لا يُدغم إلا في ضعف[٥]، وهو مذهب سيبويه[٦][٤٣٠/ ب] والبصريين[٧]. وأجاز ذلك الفراء والكسائي والرؤاسي[٨] ويعقوب الحضرمي[٩] وغيرهم[١٠]. ولا حاجة إلى التطويل فيه وليس هذا مما يليق بجلالة المصنف رحمه الله تعالى. وقد يُعتَذر له بما ذكره صاحب الإقناع من أنه روي عن أبي عمرو رحمه الله أنه رجع عن هذه القراءة[١١] فيكون الطعن في الرواية لا في القراءة فتدبّر.

---

(١) أي أنّ أصله تتأججن. وقد ذكر ذلك في خزانة الأدب دون نسبة إلى القائل. ينظر خزانة الأدب، (٩/ ٩٨).

(٢) حيث إنه كثيراً ما يطعن في القراءات المتواترة. ينظر الكشاف، (١/ ٥١٨).

(٣) قراءة أبي عمرو بإدغام الراء في اللام وباقي القراء بالإظهار على مذهب سيبويه. وحجة أبي عمرو قرب مخرج الراء من مخرج اللام، وحجة باقي القراء مراعاة لتكرير الراء كي لا يذهب في الإدغام. ينظر الكشف عن وجوه القراءات السبع، (١/ ١٥٧). كتاب سيبويه، (٤/ ٤٤٨).

(٤) هو أبو عمرو بن العلاء، زبان بن عمار التميمي المازني البصري. وقد اختُلف في اسمه على عشرين اسماً لأنه كان لجلالته لا يُسأل عن اسمه. مقرئٌ نحوي، وهو أحد القراء السبعة. قرأ القرآن على سعيد بن جبير ومجاهد. توفي ١٥٤هـ. ينظر طبقات القراء السبعة، (١/ ٧٨). الوافي بالوفيات، (٤/ ٤٧٠).

(٥) في ع٢ (الأضعف).

(٦) ينظر كتاب سيبويه، (٤/ ٤٤٦).

(٧) ينظر البحر المحيط، (٢/ ٣٧٧).

(٨) هو محمد بن الحسن بن أبي سارة أبو جعفر النحوي. وضبط اسمه الرُّؤاسي. أول من وضع من الكوفيين كتاباً في النحو. وهو أستاذ الكسائي والفراء. من مصنفاته الفيصل، والوقف والابتداء، ومعاني القرآن. توفي في أيام الرشيد سنة١٨٧هـ. ينظر الوافي بالوفيات، (١/ ٢٨٦). إنباه الرواة عن أنباه النحاة، (٤/ ١٠٦).

(٩) هو أبو محمد يعقوب بن إسحاق بن زيد بن عبد الله بن إسحاق الحضرمي. عالمٌ بالقراءات والعربية وكلام العرب وروايات الحروف. أخذ القراءة عن سلام بن سليمان وغيره. أُخذ عنه عامّة حروف القرآن. له كتاب الجامع جمع فيه عامة اختلاف وجوه القراءات. توفي ٢٠٥هـ. ينظر طبقات القراء، (١/ ٩٩). وفيات الأعيان، (٦/ ٣٩٠).

(١٠) ينظر البحر المحيط، (٢/ ٣٧٧).

(١١) لم يذكر صاحب الإقناع أن أبا عمرو رجع عن هذ القراءة. وإنما الذي ورد عنه ذلك هو ابن مجاهد قال: (روى عنه أبو زيد=

﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَۚ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّن رُّسُلِهِۦۚ وَقَالُواْ سَمِعۡنَا وَأَطَعۡنَاۖ غُفۡرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيۡكَ ٱلۡمَصِيرُ ﴾ [سورة البقرة: ٢٨٥]

﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ بِمَآ أُنزِلَ إِلَيۡهِ مِن رَّبِّهِۦ ﴾ شهادةٌ وتنصيصٌ من الله تعالى على صحّة إيمانه والاعتداد به، وأنه جازمٌ في أمره غير شاكٍّ فيه ﴿ كُلٌّ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَكُتُبِهِۦ وَرُسُلِهِۦ ﴾ لا يخلو من أن يعطف ﴿ وَٱلۡمُؤۡمِنُونَ ﴾ على ﴿ ٱلرَّسُولُ ﴾ فيكون الضمير الذي ينوب عنه التنوين راجعاً إلى الرَّسُولُ وَالْمُؤْمِنِينَ،.أو يجعل مبتدأً فيكون الضمير للمؤمنين. وباعتباره يصحُّ وقوع ﴿ كُلٌّ ﴾ بخبره خبر المبتدأ. ويكون إفراد الرسول بالحكم إما لتعظيمه أو لأن إيمانه عن مشاهدة وعيان، وإيمانهم عن نظر واستدلال. وقرأ حمزة والكسائي (وكتابه) يعني القرآن، أو الجنس. والفرق بينه وبين الجمع أنه شائعٌ في وحدان الجنس، والجمع في جموعه ولذلك قيل: الكتاب أكثر من الكتب ﴿ لَا نُفَرِّقُ بَيۡنَ أَحَدٖ مِّن رُّسُلِهِۦ ﴾ أي يقولون لا نفرق. وقرأ يعقوب (لا يُفرق) بالياء على أن الفعل لـ ﴿ كُلٌّ ﴾ وقرئ (لا يفرقون) حملاً على معناه كقوله تعالى: ﴿ وَكُلٌّ أَتَوۡهُ دَٰخِرِينَ ﴾ [سورة النمل: ٨٧] واحدٌ في معنى الجمع، لوقوعه في سياق النفي كقوله تعالى: ﴿ فَمَا مِنكُم مِّنۡ أَحَدٍ عَنۡهُ حَٰجِزِينَ ﴾ [سورة الحاقة: ٤٧] ولذلك دخل عليه ﴿ بَيۡنَ ﴾ والمراد نفي الفرق بالتصديق والتكذيب ﴿ وَقَالُواْ سَمِعۡنَا ﴾ أجبنا ﴿ وَأَطَعۡنَا ﴾ أمرك ﴿ غُفۡرَانَكَ رَبَّنَا ﴾ اغفر لنا غفرانك، أو نطلب غفرانك ﴿ وَإِلَيۡكَ ٱلۡمَصِيرُ ﴾ المرجع بعد الموت وهو إقرارٌ منهم بالبعث.

وقال الزجاج رحمه الله: لما ذكر الله عز وجل في هذه السورة فرض الصلاة والزكاة والطلاق والحيض والإيلاء والجهاد وقصص الأنبياء عليهم الصلاة والسلام والدَّين والرِّبا، ختمها بقوله: ﴿ ءَامَنَ ٱلرَّسُولُ ﴾ إلخ؛ لتعظيمه وتصديق نبيه

=الإظهار كباقي القراء، وهي رواية ابن جبير عن اليزيدي عنه، وهو مذهب سيبويه، وإليه رجع ابن مجاهد أخيراً. كما ذكر أبو سهل عنه أنه كان يأخذ قديماً بالإدغام في قراءة أبي عمرو ثم رجع إلى الإظهار قبل موته). ينظر الإقناع في القراءات السبع، (١/ ١٩٠). وذكر ابن الجزري في النشر أن الوجهين صحيحان عن أبي عمرو، الإدغام والإظهار. فمنهم من روى إظهاره ومنهم من روى إدغامه. وما ورد عن ابن مجاهد إن صحّ عنه فإنما هو في وجه الإظهار الكبير أما في وجه الإدغام فلا؛ لأنه إذا أدغم الراء المتحركة في اللام فإدغامها ساكنةً أولى وأحرى. ينظر النشر في القراءات العشر، (٢/ ١٣).

.....

صلى الله عليه وسلم والمؤمنين لجميع ذلك المذكور قبله وغيره ليكون تأكيداً له وفذلكة[1]. قوله: (**شهادةٌ وتنصيصٌ من اللّه إلخ**) يعني أنّ الإيمان بما ذُكر كما يجب على الأمة، يجب عليه أيضاً به وبكتابه وبما قبله من غير فرقٍ في أصل الإيمان، وإن تفاوت تفاوتاً عظيماً فيما ينبني عليه وكيفيته. ولا يلزم منه إتباعه لغيره من الرسل عليهم الصلاة والسلام[2] فتأمل. قوله: (**لا يخلو من أن يعطف ﴿وَٱلْمُؤْمِنُونَ﴾ إلخ**) جُوّز في (المؤمنون) أن يكون معطوفاً على الرسول مرفوعاً بالفاعلية فيوقف عليه[3]. ويدلُّ عليه قراءة عليّ رضي الله عنه (وآمن المؤمنون)[4]. و﴿**كُلٌّ ءَامَنَ**﴾ جملة من مبتدأ وخبر. وسُوِّغ الابتداء بالنكرة كونه في تقدير الإضافة. أو (المؤمنون) مبتدأ، و﴿**كُلٌّ**﴾مبتدأٌ ثانٍ، و﴿**ءَامَنَ**﴾خبره، والجملة خبر (المؤمنون)، والرابط مُقدَّر[5]. ولا يجوز كون ﴿**كُلٌّ**﴾تأكيداً؛ لأنهم صرحوا بأنه لا يكون تأكيداً للمعرفة إلا إذا أُضيف لفظها إلى ضميرها[6]. وقوله: (**الذي ينوب**) إشارةٌ إلى أنّ تنوينهُ للعوض، ولذا منعوا دخول الألف واللام عليه وعلى (بعض). وقالوا: قولهم (الكل والبعض) خطأ[7]. قوله: (**ويكون إفراد الرسول إلخ**) أي على الوجه الثاني[8]، إشارةً إلى أنّ إيمانه لكونه تفصيلياً عيانيًّا كأنّه نوعٌ وجنسٌ آخر. وأيضاً المتبادر من المؤمنين الأمة فلا يدخل تحتهم[9]. قوله: (**يعني القرآن أو الجنس إلخ**) يعني أنّ الإضافة إما للعهد، أو للجنس؛ لأنها تأتي لمعاني اللام كما حققوه[10].

---

(١) ينظر معاني القرآن، (١/ ٣٦٨).

(٢) حاشية العصام، [٢٣٠/ أ].

(٣) ينظر الكشاف، (٢/ ٥١٩). البحر المحيط، (٢/ ٣٧٨). الدرّ المصون، (٢/ ٦٩١).

(٤) لم أجد هذه القراءة في كتب القراءات. ذكرها أبو حيان. ينظر البحر المحيط، (٢/ ٣٧٨). الدر المصون، (٢/ ٦٩١).

(٥) تقديره: كُلٌّ منهم. وهو كقولهم: السِّمن منوانٌ بدرهم، تقديره: السمن منه. ينظر الكشاف، (٢/ ٥١٩). البحر المحيط، (٢/ ٣٧٨). الدرّ المصون، (٢/ ٦٩١).

(٦) ينظر مغني اللبيب، (٥/ ٦٣٣). شرح التسهيل، (٣/ ٢٩٢). الدر المصون، (٢/ ٦٩١).

(٧) ينظر شرح المفصّل، (٢/ ١٤٥).

(٨) وهو أن يكون (المؤمنون) مبتدأ، و(كلٌّ) خبره.

(٩) ينظر حاشية العصام، [٢٣٠/ أ].

(١٠) ينظر مغني اللبيب، (٣/ ٢٥٦).

.....

وقوله: (**والفرق إلخ**) يعني ما قيل: إنّ استغراق المفرد أشمل من استغراق الجمع؛ لأن المفرد يتناول جميع الآحاد ابتداءً، فلا يخرج عنه شيء منه قليلاً أو كثيراً. بخلاف الجمع، فإنه يستغرق الجموع أوّلاً وبالذات ثم يسري إلى الآحاد. والفرق بينهما في النفي ظاهر، وفي الإثبات كونه أظهر وأقوى، خصوصاً وقد شمل الحقيقة والماهية فاستغرق الأفراد الذهنية وضعاً. على ما في الكشف[1]. ونقل في الانتصاف عن بعض أهل الأصول أن تناوله للأفراد مجاز[2]. وتبعه الطيبي رحمه الله[3]. وقوله: (**ولذلك قيل:**) إلخ هو منقول عن ابن عباس رضي الله عنهما[4]. ولكن صاحب الانتصاف تردّد في ثبوته عنه[5]، ولذا لم يُصرِّح به المصنف رحمه الله. وهذا المبحث من مُعضِلات المعاني فراجعه فيها[6]. قوله: (**أي يقولون لا نفرّق إلخ**) والمقدر إمّا حال، أو خبر بعد خبر. وعلى قراءة (لا يفرّقون)[7] جُوّز فيها ذلك من غير تقدير القول[8].

---

(١) ذكر القزويني في هذا الموضع أنّ هذه المسألة قد مرّ تحقيقها فيما سبق. وقد تعذّر الوصول إلى موضع تحقيقها في حاشيته. ينظر حاشية القزويني، [٨٨/ ب].

(٢) نقل ابن المنير عن الجويني قوله أن لفظ (التمر) أحرى باستغراق الجمع من لفظ (التمور)، فإنّ لفظ (التمر) يقع على الجنس لا بصيغة لفظية وإنما مجازاً. وأما لفظ (التمور) فإنه يرجع إلى تخيّل الوحدان. ينظر الانتصاف، (١/ ٥١٩). البرهان في أصول الفقه، (١/ ٢٣٥).

(٣) ينظر حاشية الطيبي (٢/ ٦٠١).

(٤) أخرجه الطبري، (٦/ ١٢٥).

(٥) تردّد ابن المنير في نسبة هذا القول. ينظر الانتصاف، (١/ ٥١٩).

(٦) ذكر السكاكي أنّ استغراق المفرد يكون أشمل من استغراق الجمع. فتناول الواحد إذا أُريد به الجنس أكثر من تناول الجمع إذا أريد به الجنس. فلفظ (كتابه) يدلّ على ما يعلمه كلُّ أحدٍ أنه كتابه ومسمىً به، فلا يخرج منه شيء يسمى كتابه. أما لفظ (كتبه) فهو يدلُّ على ما يعلمه كلُّ أحد أنه كتبه على سبيل الجمعية ومسمىً به، ويمكن أن يخرج منه كتابٌ أو كتابان. وهذا ما ذكره الزمخشري، وابن المنير نقلاً عن الجويني، والبيضاوي والعصام، والشهاب هنا. أما أبو حيان فلم يأخذ بهذا لأنّ الجمع إذا أُضيف أو دخلته الألف واللام الجنسية صار عامّاً، ودلالة العام على كلِّ فردٍ فرد، فلو قال: أعتقت عبيدي، يشمل ذلك كلَّ عبد عبد. ودلالة الجمع أظهر في العموم من الواحد سواءٌ كانت فيه الألف واللام أم الإضافة. بل لا يُذهب إلى العموم في الواحد إلا بقرينةٍ لفظية كأن يُستثنى منه أو يوصف بالجمع، أو بقرينة معنوية. ينظر البرهان، (١/ ٢٣٥). مفتاح العلوم، (٣٦٨). الكشاف مع الانتصاف، (١/ ٥١٩). البحر المحيط، (٢/ ٣٧٩). حاشية الإسفراييني، [٢٣٠/ أ].

(٧) وُجدت في مصحف عبد الله ابن مسعود. وهي قراءةٌ شاذّة، وتوجيهها أنه حمل الفعل على معنى (كُلّ) وهو الجمع. ينظر مختصر ابن خالويه، (٢٥). الدرّ المصون، (٢/ ٦٩٤).

(٨) جوزه العصام، ينظر حاشية العصام، [٢٣٠/ أ].

.....

ويجوز أن يُقدِّر (يقول) بالإفراد على لفظ (كل). والضمير الراجع إلى (كُلّ) يجوز إفراده نظراً إلى لفظها، وجمعه نظراً لمعناها، كما قرّره أهل العربية[1]. وكلاهما وارد في القرآن كما ذكره المصنف رحمه الله. قوله: (**وأحد في معنى الجمع إلخ**) قال النحرير: ذكر أهل اللغة أن أحداً اسمٌ لمن يصلح أن يخاطَب، يستوي فيه الواحد والمثنى والجمع والمذكر والمؤنث. فإذا أضيف (بين) إليه، أو أعيد إليه ضمير الجمع أو نحو ذلك، فالمراد به جمعٌ من الجنس الذي يدلُّ الكلام عليه[2]. وكثير من الناس يسهو فيزعم أنّ معنى ذلك أنه نكرة وقعت في سياق النفي فعُمِّمت وكانت بهذا الاعتبار في معنى الجمع كسائر النكرات[3] انتهى. وهو ردٌّ على المصنف رحمه الله. وقد مرّ تفصيله[4]. وقوله: (**التفرقة بالتصديق والتكذيب**[5]) بأن يُصدِّق ببعضهم ويُكذِّب بآخر كما يفعله الكَفَرة. وفيه إشارةٌ إلى أنّ التفرقة بالتفضيل ونحوه واقعةٌ كما مرّ[6]. وهو إشارة إلى قوله تعالى: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكۡفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيۡنَ ٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ وَيَقُولُونَ نُؤۡمِنُ بِبَعۡضٖ وَنَكۡفُرُ بِبَعۡضٖ ﴾[سورة النساء: ١٥٠]. قوله: (**أَجَبْنَا**) هذا هو المعنى العُرفي للسمع. والإطاعة أخصّ منه؛ لأنها القبول عن طوع، كما يقال: سمعاً وطاعة[7]. و(الغفران) مصدر إمّا منصوب على المصدرية[8]، أو على أنه مفعول به[9]. و﴿ ٱلۡمَصِيرُ ﴾ مصدر ميمي المراد به البعث.

---

(١) ينظر مغني اللبيب، (٣/ ١١٢).

(٢) ينظر الدر المصون، (٢/ ٦٩٥). تاج العروس، باب الدال، فصل الهمزة، مادة (أَحَد)، (٢/ ٢٨٧).

(٣) لم أجد هذا الكلام في حاشية التفتازاني، قد يكون ساقطاً من النسخة التي أعتمدها، لا سيما وأنّ العصام قد نقل قريباً من هذا عن التفتازاني في هذا الموضع. أو يمكن أن يكون التفتازاني قد ذكر ذلك في غير هذا الموضع. وهذا مما يتعذر الوصول إليه. والله تعالى أعلم. ينظر حاشية التفتازاني، [١٣٢/ ب]. حاشية العصام، [٢٣٠/ ب].

(٤) البيضاوي ذكر أنه واحد في معنى الجمع لوقوعه في سياق النفي، كقوله تعالى: ﴿ فَمَا مِنكُم مِّنۡ أَحَدٍ عَنۡهُ حَٰجِزِينَ ﴾[سورة الحاقة: ٤٧]

(٥) هذه الكلمة سقطت من ع٢.

(٦) ينظر صفحة (٢٥٨).

(٧) ينظر حاشية العصام، [٢٣٠/ ب].

(٨) ينظر الدر المصون، (٢/ ٦٩٦).

(٩) ينظر معاني القرآن للفراء، (١/ ١٨٨). حاشية العصام، [٢٣٠/ ب].

﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ۚ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ۗ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ۚ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ۖ وَٱعْفُ عَنَّا وَٱغْفِرْ لَنَا وَٱرْحَمْنَآ ۚ أَنتَ مَوْلَىٰنَا فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ [سورة البقرة: ٢٨٦]

﴿ لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ إلا ما تَسَعُه قدرتها فضلاً ورحمةً. أو ما دون مدى طاقتها بحيث يتَّسع فيه طوقها ويتيسر عليها كقوله تعالى: ﴿ يُرِيدُ ٱللَّهُ بِكُمُ ٱلْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ ٱلْعُسْرَ ﴾ [سورة البقرة: ١٨٥] وهو يدلُّ على عدم وقوع التكليف بالمُحال، ولا يدلُّ على امتناعه. ﴿ لَهَا مَا كَسَبَتْ ﴾ من خير ﴿ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ﴾ من شرٍّ لا ينتفع بطاعتها ولا يتضرر بمعاصيها غيرها. وتخصيص الكسب بالخير والاكتساب بالشر؛ لأن الاكتساب فيه احتمال والشرُّ تشتهيه النفس وتنجذب إليه فكانت أجد في تحصيله وأعمل بخلاف الخير. ﴿ رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا ﴾ أي لا تؤاخذنا بما أدَّى بنا إلى نسيانٍ أو خطأٍ من تفريطٍ وقلَّة مبالاة، أو بأنفسهما، إذ لا تمتنع المؤاخذة بهما عقلاً، فإن الذنوب كالسّموم فكما أن تناولها يؤدي إلى الهلاك وإن كان خطأ، فتعاطي الذنوب لا يَبعُد أن يُفضي إلى العقاب وإن لم تكن عزيمة، لكنه تعالى وعد التجاوز عنه رحمةً وفضلاً، فيجوز أن يدعو الإنسان به استدامة واعتداداً بالنعمة فيه. ويؤيد ذلك مفهوم قوله عليه الصلاة والسلام: ((رُفع عن أمتي الخطأ والنسيان)).

قوله: (**إلا ما تَسَعُه قدرتها إلخ**) على الأوّل المراد بالوُسْع القدرة. أي لا يكلفها إلا ما تَقْدِر عليه. وعلى الثاني ما يسهل عليها من المقدور فهو أخصُّ. كما إذا كان في قدرته أن يصلي ستاً فأوجب خمساً، فالواجب دون مدى طاقته أي غايتها ونهايتها. وقوله: (**وهو يدلُّ إلخ**) يعني على التفسيرين أما على الأول فظاهر. وأمّا على الثاني فبطريق الأولى. وقيل: إنه على الثاني مخصوصٌ بهذه الأمة[1]، فلا دلالة على ذلك فهو راجع إلى التفسير الأول. وفيه ردٌّ على من استدلّ بها على امتناعه[2]. وتفصيله في الأصول[3].

---

(١) لأنه قد كان في الأمم السابقة كالأغلال وغير ذلك، ينظر حاشية العصام، [٢٣٠/ ب].

(٢) المعتزلة قالوا: لا يجوز ورود الأمر بما لا يقدر عليه المكلّف.

(٣) ينظر المحصول في أصول الفقه، (٢/ ٢١٥).

.....

وضمير ﴿ لَهَا ﴾ للنفس العامة. قوله: (**من خير إلخ**) أخذ من (اللام) و(على) الدالتين على النفع والضّرّ في الأصل. وقوله: (**لا ينتفع إلخ**) الحصر مستفادٌ من تقديم الخبر كما مرّ. وما ورد من الانتفاع بعمل الغير كأن يحجَّ عنه، أو يهدي له ثواب صدقته، والتضرر بوزر غيره، فمؤوّل بأنّ الذي له ثواب كسب المال المنفق فيه. وإثم العمل الذي تسبَّب عنه عمل غيره ونحو ذلك[1]. قوله: (**وتخصيص الكسب بالخير إلخ**) الاعتمال الاجتهاد في العمل، ويرد فيما يعمله المرء لنفسه، والاستعمال فيما يعمله بواسطة غيره[2]. والحاصل أنّ الصيغة لما دلّت على زيادة معنى، وهو الاعتمال والانجذاب إليه وردت في الشر [إشارة إلى ما جُبلت عليه النفوس، واستعمل مقابلها في الخير][3] لعدم ذلك فيه[4]. وقال ابن الحاجب: إنه يدلُّ على زيادة لطف من اللّه في شأن عباده إذ أثابهم على الخير كيفما وقع، ولم يجزهم على الشر إلا بعد الاعتمال والتصرّف[5]. وهو قريب مما ذكروه هنا. قوله: (**أي لا تؤاخذنا بما أدَّى بنا إلخ**) لما كان الخطأُ والنسيان غيرَ مؤاخذ عليهما فلا يظهر وجه الدعاء بعدم المؤاخذة أوّلوه بوجوه، أحدها: أنّ المراد لا تؤاخذنا بتفريط وإغفالٍ يُفضي إلى خطأٍ أو نسيان وذلك التفريط فعلٌ لهم قد يؤاخذ به وإن لم يكن ذنباً في نفسه لما يترتّب عليه[6].

---

(١) ينظر حاشية القونوي، (٥/ ٥٠٣).

(٢) ينظر لسان العرب، باب العين، مادة (عَمِلَ)، (مج٣/ ٣٥/ ٣١٠٨). شرح المفصّل، (٤/ ٤٤١).

(٣) هذه الجملة سقطت من ع٢ [٤٩٨/ ب].

(٤) قال ابن جني في تأويل هذه الآية: كسب الحسنة بالإضافة إلى اكتساب السيئة أمر يسير ومُستصغَر. وذلك لقوله -عزَّ اسمه- : ﴿ مَن جَآءَ بِٱلْحَسَنَةِ فَلَهُۥ عَشْرُ أَمْثَالِهَا ۖ وَمَن جَآءَ بِٱلسَّيِّئَةِ فَلَا يُجْزَىٰٓ إِلَّا مِثْلَهَا ﴾ [سورة الأنعام: ١٦٠] أفلا ترى أن الحسنة تَصغُر بإضافتها إلى جزائها صِغر الواحد إلى العشرة. ولما كان جزاء السيئة إنما هو بمثلها لم تُحتقَر إلى الجزاء عنها فعُلم بذلك قوّة فعل السيِّئة على فعل الحسنة، ولذلك قال تبارك وتعالى: ﴿ تَكَادُ ٱلسَّمَٰوَٰتُ يَتَفَطَّرْنَ مِنْهُ وَتَنشَقُّ ٱلْأَرْضُ وَتَخِرُّ ٱلْجِبَالُ هَدًّا ﴿٩٠﴾ أَن دَعَوْا۟ لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدًا ﴾ [سورة مريم: ٩٠-٩١] فإذا كان فعل السيئة ذاهباً بصاحبه إلى هذه الغاية البعيدة المترامية عُظِّم قدرها وفُخِّم لفظ العبارة عنها فقيل: ﴿ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَعَلَيْهَا مَا ٱكْتَسَبَتْ ﴾. فزِيد في لفظ فِعل السيئة وانتقِص من لفظ فعل الحسنة. الخصائص، (٣/ ٢٦٥).

(٥) ينظر أمالي ابن الحاجب، (٢/ ٦٢٨).

(٦) قاله الزمخشري، (١/ ٥٢٠). وذكر العصام نحوه. لكن ذهب ابن المنير إلى أن هذا السؤال لا ورود له على قواعد أهل السنة لأن المؤاخذة بالخطأ والنسيان قد ارتفعت بالسمع، كقوله صلى الله عليه وسلم: ((رفع عن أمتي الخطأ والنسيان)). وقال الطيبي عن كلام=

.....

قوله: (**أو بأنفسهما إلخ**) أُورد عليه أنه إنما يتمُّ على القول بأنّ التكليف بغير[1] المقدور جائز عقلاً غير واقعٍ فضلاً من الله، وإلا فلا يكون ترك المؤاخذة على الخطأ والنسيان فضلاً يُستَدام ونعمةً يُعتدُّ بها[2]. والمحققون من أهل السنة[3]، والمعتزلة على خلافه والتزامه[4]. وأنّ الجواب الأوّل مبنيٌّ على المشهور. وهذا على خلافه. [والتزامه][5] أسهل من الجواب بأنّ غير المقدور هو نفس الخطأ والنسيان. وليس الكلام في المؤاخذة عليه، بل على الفعل المترتب عليه، كقتل مسلمٍ ظنَّه غير معصومٍ ونحوه مما يكون ترك المؤاخذة عليه فضلاً من الله تعالى[6]. و(**العزيمة**) القصد المصمم. وقوله: (**فيجوز إلخ**) فهو على أسلوب قوله تعالى: ﴿ ٱهۡدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلۡمُسۡتَقِيمَ ﴾[سورة الفاتحة:٦] أو أنه من باب التَّحدُّث بالنعمة اعتناءً بها كما قال تعالى: ﴿ وَأَمَّا بِنِعۡمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثۡ ﴾ [سورة الضحى: ١١] قال الطيبي: "وهذا تكلف. وقد روي في مسلم أنّ هذه الآية ناسخة لقوله: ﴿ وَإِن تُبۡدُواْ مَا فِيٓ أَنفُسِكُمۡ ﴾ الآية[7] فكما أنّ الخطرات والوساوس محلّها النفس، كذلك معدن النسيان والخطأ النفس، فلم يكن النسيان والخطأ متجاوزين عنهما عقلاً بل نقلاً"[8]. وفي الانتصاف رفع المؤاخذة بهما عرف بالسمع لقوله صلى الله عليه وسلم: ((رُفع عن أمتي الخطأ)) إلخ فلعلّ رفعهما كان إجابةً بهذه الدعوة. وقد روي أنه قيل له: عند كل دعوة قد فعلت[9].

=الزمخشري والبيضاوي: هذا تكلّف. ينظر حاشية العصام، [٢٣١/ أ]. الانتصاف، (١/ ٥٢٠). حاشية الطيبي، (٢/ ٦٠٤).

(١) في ع٢ (غير) [٤٩٨/ ب].

(٢) قاله العصام، حاشية العصام، [٢٣١/ أ].

(٣) ويقصد بالمحققين الماتريدية وبعض أصحاب الأشعري مثل الأستاذ الإسفراييني وحجة الإسلام الغزالي ومن المتأخرين ابن دقيق العيد. ينظر الروضة البهية، (٥٣– ٥٧).

(٤) لذا فإن الزمخشري يفسر قوله تعالى: ﴿ وَلَا تُحَمِّلۡنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ﴾ أي من بالعقوبات النازلة بمن قبلنا. ينظر الكشاف، (١/ ٥٢٠).

(٥) في ع٢ (على خلافه والتزامه).

(٦) قاله التفتازاني، [١٣٢/ ب].

(٧) ينظر نواسخ القرآن لابن الجوزي، (٢٢٤). صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب صدق الإيمان وإخلاصه، (١٢٥)، (٧٤).

(٨) حاشية الطيبي، (٢/ ٦٠٤).

(٩) صحيح مسلم، كتاب الإيمان، باب صدق الإيمان وإخلاصه، (١٢٦)، (٧٥).

.....

وإنما المعتزلة يذهبون إلى استحالة المؤاخذة بذلك عقلاً بناء على التحسين والتقبيح[١] انتهى. قوله: (**رفع عن أمتي الخطأ والنسيان**) وما أُكرهوا عليه، وفي رواية وما استُكرهوا عليه، كذا وقع في كثير من الكتب[٢]، وقد أخرجه الطبرانيّ في الأوسط عن ابن عمر رضي اللّه عنهما[٣]. وقال السبكيّ: " قال محمد بن نصر:[٤] ليس له إسناد يُحتجُّ به. وكذا قال غيره. وقال النووي رحمه الله: إنه حديث حسن[٥]. وفي سنن ابن ماجه بدل (رُفع) (وُضع)[٦]. وهما متقاربان[٧]. وسئل أحمد بن حنبل عنه، فقال: لا يصحُّ ولا يثبت إسناده وقال: من زعم أنّ الخطأ والنسيان مرفوعان فقد خالف كتاب الله وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم، فإنّ الله أوجب في قتل النفس خطأ الكفارة"[٨]. وفيه نظر.

(١) ينظر الانتصاف، (١/ ٥٢٠). ومسألة التحسين والتقبيح سبق ذكرها.

(٢) ذكره الحاكم بهذا اللفظ، وقال: صحيحٌ على شرط الشيخين ولم يُخرِّجاه. المستدرك، (٢٨٦٠)، (٢/ ٢٣٦).

(٣) الطبراني ذكر الحديث بلفظ (وُضع) و (استكرهوا). المعجم الأوسط، (٨٢٧٣)، (٨/ ١٦١).

(٤) هو محمد بن نصر المروزي أبو عبد الله، إمام في الفقه والحديث، كان أعلم الناس باختلاف الصحابة ومن بعدهم، سمع يحيى بن يحيى وإسحاق بن راهويه ويزيد بن صالح، روى عنه أبو العباس السرّاج وأبو حامد الشرقي ومحمّد بن إسحاق. من مصنفاته اختلاف الفقهاء، المسند، توفي سنة٢٩٤هـ. ينظر تذكرة الحفاظ، (٢/ ٦٥٠). وكلامه مذكورٌ في كتابه اختلاف الفقهاء، (٣٣٨). والضمير عائد على الحديث أي هذا الحديث ليس له إسناد يُحتجُّ به.

(٥) روضة الطالبين، (٦/ ١٦٨).

(٦) سنن ابن ماجه، كتاب الطلاق، باب طلاق المكرَه والناسي، (٢٠٤٥)، (٣/ ٤٤٥).

(٧) هذا من كلام السبكي. طبقات الشافعية، (٢/ ١٨٦).

(٨) لم أجد قول الإمام أحمد. وهذا كلُّه من كلام السبكي. طبقات الشافعية، (٢/ ١٨٦).

﴿ وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا ﴾ ثقيلاً يأصر صاحبه، أي يحبسه في مكانه. يريد به التكاليف الشاقة. وقرئ (وَلاَ تَحمِّلْ) بالتشديد للمبالغة. ﴿ كَمَا حَمَلْتَهُۥ عَلَى ٱلَّذِينَ مِن قَبْلِنَا ﴾ عِباً حملاً مثل: حملك إياه على مِنْ قَبْلِنا. أو مثل الذي حمّلته إياهم فيكون صفة لإصراً. والمراد به ما كُلّف به بنو إسرائيل من قتل الأنفس، وقطع موضع النجاسة، وخمسين صلاةٍ في اليوم والليلة، وصرف ربع المال للزكاة، أو ما أصابهم من الشدائد والمحن ﴿ رَبَّنَا وَلَا تُحَمِّلْنَا مَا لَا طَاقَةَ لَنَا بِهِۦ ﴾ بِهِ من البلاء والعقوبة. أو من التكاليف التي لا تفي بها الطاقة البشرية وهو يدلُّ على جواز التكليف بما لا يطاق وإلا لما سئل التخلص منه. والتشديد هاهنا لتعدية الفعل إلى المفعول الثاني. ﴿ وَٱعْفُ عَنَّا ﴾ وامح ذنوبنا ﴿ وَٱغْفِرْ لَنَا ﴾ واستر عيوبنا ولا تفضحنا بالمؤاخذة ﴿ وَٱرْحَمْنَآ ﴾ وتعطَّف بنا وتفضَّل علينا. ﴿ أَنتَ مَوْلَىٰنَا ﴾ سيدنا ﴿ فَٱنصُرْنَا عَلَى ٱلْقَوْمِ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴾ فإن من حقِّ المولى أن ينصر مواليه على الأعداء. أو المراد به عامّة الكفرة. روي أنه عليه الصلاة والسلام لما دعا بهذه الدعوات قيل له عند كل كلمة: فعلت. وعنه عليه السلام: ((أنزل الله تعالى آيتين من كنوز الجنة كتبها الرحمن بيده قبل أن يخلق الخلق بألفي سنة، من قرأهما بعد العشاء الأخيرة أجزأتاه عن قيام الليل)). وعنه عليه الصلاة والسلام: ((من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلةٍ كفتاه)). وهو يردّ قول من استكره أن يقال: سورة البقرة، وقال: ينبغي أن يقال السورة التي تذكر فيها البقرة. كما قال عليه الصلاة والسلام: ((السورة التي تذكر فيها البقرة فسطاط القرآن فتعلّموها، فإن تعلُّمها بركة وتركها حسرة. ولن يستطيعها البَطَلَة. قيل: يا رسول الله وما البطلة؟ قال: السحرة)).

قوله: (**عِبْأً**) كـ(حِمْلاً) لفظاً ومعنى، بعَينٍ مُهملة وباءٍ مُوحَّدة وهمزة. وبَيَّن وجْه اشتقاقه وأصل معناه بما ذكره. وقوله: (**للمبالغة**) فَعَّلَ يجيء للتَّكثير والمبالغة، نحو قطَّعت الثياب، وللتعدية[1]. و(**قتل الأنفس**) في التوبة أو في القصاص؛ لأنه كان لا يجوز غيره في شريعتهم[2].

---

(١) نحو: فرَّحتُه وذكَّرتُه الشيء وحمَّلته الثقل. حاشية التفتازاني، [١٣٢/ ب].

(٢) كما في قوله تعالى ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِۦ يَٰقَوْمِ إِنَّكُمْ ظَلَمْتُمْ أَنفُسَكُم بِٱتِّخَاذِكُمُ ٱلْعِجْلَ فَتُوبُوٓاْ إِلَىٰ بَارِئِكُمْ فَٱقْتُلُوٓاْ أَنفُسَكُمْ ﴾[سورة البقرة: ٥٤]

.....

و(**قطع موضع النجاسة**) من الثياب ونحوها، وقيل[1]: من البدن. وقوله: (**خمسين صلاة**) قال السيوطي رحمه الله تعالى: هذا لا أصل له وإنما الثابت في الأحاديث أنّ عليهم صلاتين[2]. وقوله: (**من البلاء والعقوبة إلخ**) ناظر إلى أوّل تفسيري قوله تعالى: ﴿ **لَا يُكَلِّفُ ٱللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا** ﴾[3] [سورة البقرة: ٢٨٦] وقوله: (**أو من التكاليف**) إلى ثانيهم[4]. وقوله: (**فيكون صفة إلخ**)[5] أي على التوجيه الثاني[6]. وأمّا على الأوّل[7] فصفة مصدر محذوف، كما أشار إليه. وفي كون توبتهم بقتل أنفسهم كلامٌ في التفاسير[8]. قوله: (**وهو يدلُّ على جواز التكليف إلخ**) أي وإلا لم يكن لهذا الدعاء فائدة. وأجيب بأنّ المراد به ليس هو التكليف الشرعي، بل إنزال العقوبات التي نزلت بمن قبلنا لتقصيرهم[9]. وأجيب أيضاً بأنّ المراد التكليف الشاقّ الذي يشبه بما لا يستطاع أصلاً[10]. وضَعُفَ بأنه يكون تكريراً لما سبق من قوله: ﴿ **وَلَا تَحْمِلْ عَلَيْنَآ إِصْرًا** ﴾ والفائدة الجديدة أولى[11]. وفي شرح المقاصد تمسّكٌ بهذه الآية جواز التكليف بما لا يطاق. ودلالته على الجواز ظاهرة. وأما على الوقوع فلأنّ الاستعاذة إنما تكون عمّا وقع في الجملة، لا عمّا أمكن ولم يقع أصلاً. والجواب أنّ المراد به العوارض التي لا طاقة بها لا التكاليف[12] انتهى.

---

(١) قال السيوطي: وفسّره جماعة بالبدن وقالوا إنه من جملة الإصر الذي حملوه، ويؤيّده رواية في أبي داوود. حاشية السيوطي، (٢/ ٤٨١).

(٢) ينظر حاشية السيوطي، (٢/ ٤٨٢).

(٣) وهو أنه لا يُكلّف الله نفساً إلا ما تسعه قدرتها.

(٤) وهو أنه لا يُكلّف الله نفساً إلا ما هو دون مدى طاقتها، لكنه يتيسّر عليها.

(٥) في ع٢ إلى آخره.

(٦) وهو: لا تُحمِّلنا عِباً مثل حَملك إيّاه على مَن قبلنا.

(٧) وهو: لا تُحمّلنا عِباً مثل الذي حمّلته إياهم.

(٨) ينظر تفسير الرازي، (٧/ ١٥٨).

(٩) قاله الزمخشري. الكشاف، (١/ ٤٢١).

(١٠) أجاب به التفتازاني، حاشية التفتازاني، [١٣٢/ ب].

(١١) قاله العصام. ينظر حاشية العصام، [٢٣١/ ب].

(١٢) ينظر شرح المقاصد، (٤/ ٢٩٩).

.....

قوله: (**وامحُ ذنوبنا**) فيه إشارةٌ إلى الفرق بين العفو والمغفرة وتأخير الرحمة[١]، ووجهه ظاهر من تفسيره. وفسر (المولى) بـ(السيد) وترك تفسيره بمن يتولى أمورهم كما في الكشاف[٢]. وقوله: (**فإنّ إلخ**) إشارةٌ إلى وجه الترتّب بالفاء. وفسر ﴿ٱلْكَٰفِرِينَ﴾ بأعدائهم في الدين المحاربين لهم لمناسبته[٣] للنصرة. وجوّز أن يعم جميع الكفرة[٤]. قوله: (**روي أنه صلى الله عليه وسلم لما دعا إلخ**) قيل: الظاهر أنّ المراد بدعائه بهذه الدعوات قراءته لهذه الآيات[٥]. ويحتمل أن يكون قد دعا بها، فنزلت هذه الآية حكايةً لها[٦]. وقيل[٧]: الأوّل هو الوارد في الأحاديث الصحيحة[٨]، والثاني ورد بمعناه حديث مرسل[٩] أخرجه ابن جرير[١٠]. والنكتة في صيغة الجمع أنّ للاجتماعات تأثيرات وبركات، ولإرادة العبد خيراً بأخيه أثراً في استنزال الخيرات. وقوله: (**كفتاه**) أي عن قيام تلك الليلة. وقيل[١١]: كفتاه المكروه. وقوله: (**من كنوز الجنة**) تمثيلٌ لما فيها من كثرة الخير والبركة والثواب. وكذا الكتابة باليد تمثيلٌ وتصويرٌ لإثباتهما وتحققهما. وتقديرهما بألفي سنة عبارة عن قِدَمهما لا للتحديد. قوله: (**وهو يرد إلخ**) قال النووي رحمه اللّه تعالى في كتابة الأذكار: " نُقل عن بعض المتقدمين أنه كان يكره أن يقال: سورة البقرة وسورة الدخان والعنكبوت وشبه ذلك، وإنما يقال: السورة التي يذكر فيها البقرة وهكذا. وهو خطأ، فقد ثبت في الأحاديث الصحيحة: ((آيتان من آخر سورة

---

(١) قال الراغب: فإن قيل: ما الفرق بين العفو والغفران والرحمة؟ وما وجه هذا الترتيب؟ قيل: العفو إزالة الذنب بترك عقوبته، والغفران ستر الذنوب وكشف الإحسان الذي يعطى به، والرحمة إفاضة الإحسان عليه. وقد عُلِم أنّ الثاني أبلغ من الأول والثالث أبلغ من الثاني. تفسير الأصفهاني، (١/ ٦٠٠). حاشية العصام، [٢٣١/ ب].

(٢) الكشاف، (١/ ٥٢١)

(٣) في ع٢ (بمناسبة).

(٤) قاله العصام، حاشية العصام، [٢٣١/ ب].

(٥) قاله التفتازاني، حاشية التفتازاني، [١٣٢/ ب].

(٦) في ع٢ (لها)، [٤٩٩/ ب].

(٧) قاله السيوطي. حاشية السيوطي، (٢/ ٤٨٢).

(٨) أخرجه مسلم. سبق تخريجه. ينظر صفحة (٣٧٥).

(٩) الحديث المرسل هو ما رواه التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم، أي هو السند الذي سقط منه الصحابي. ينظر مقدمة ابن الصلاح، (١/ ٣١).

(١٠) ينظر تفسير الطبري، (٦/ ١٤٦).

(١١) ينظر حاشية العصام، [٢٣١/ ب].

.....

البقرة))[1] الحديث وأشباهه كثيرة لا تحصى"[2] انتهى. قلت: قد مر أنّ المنع من ذلك صحَّ عنهم، والاستعمال أيضاً صحيحٌ بلا شبهة ولا خطأ فيه[3]. وإنما المنع كان في صدر الإسلام لما استهزأ سفهاء المشركين بسورة العنكبوت ونحوها فمُنع منه دفعاً لطعن الملحدين، ثم لما استقرَّ الدين وقطع الله دابر القوم الظالمين شاع ذلك وساغ، والشيء يرتفع بارتفاع سببه. وقوله: ((فسطاط القرآن))[4] (الفُسطاط) بضم الفاء وكسرها هو الخيمة أو المدينة الجامعة[5]، أو الأوّل أصله وهذا منقول منه. سُمّيت بذلك لاشتمالها على معظم أصول الدين وفروعه، وللإرشاد إلى كثيرٍ من أمور المعاش والمعاد. وسُمِّيت (السَّحَرة) بطلة جمع باطل؛ لانهماكهم في الباطل، أو لبطالتهم عن أمر الدين. ومعنى عدم استطاعتهم أنّهم مع حذقهم لا يوفَّقون لتعلُّمها، أو لتأمل معانيها، أو العمل بما فيها[6]. وقيل: لن يستطيعها إذا قرئت فإنها تهزمهم وتُبطِل سحرَهم وشرَّهم[7]. وقيل: إنها من المعجزات التي لا تقدر السحرة على معارضتها كغيرها من المعجزات المحسوسة[8]. وقيل[9]: المراد بالسحرة البلغاء، كما في قوله : ((إنّ من البيان لسحرا))[10] وهو بعيد. اللهم وفِّقنا للوصول إلى هذا الفسطاط، واجعلنا ممن استظلَّ بظلِّ عنايتك ورحمتك، ويسِّر لنا خيري الدنيا والآخرة، واجعل القرآن ربيع قلوبنا وجلاء أسماعنا ونُزهة أرواحنا، ويسِّر لنا إتمام ما قصدناه بإحسانك يا أرحم الراحمين. وصلِّ وسلِّم على نبيك المنزل عليه وعلى آله وأصحابه وأهل بيته آمين[11].

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب المغازي، (٤٠٠٨)، (٣/ ٩٣). ومسلم كتاب صلاة المسافرين، باب فضل الفاتحة وخواتيم سورة البقرة، (٨٠٨)، (٣٠٤).

(٢) الأذكار، (١/ ٥٩٣).

(٣) ينظر صفحة (٢٧٦).

(٤) أخرجه الدارمي. سنن الدارمي، كتاب فضائل القرآن، باب فضل سورة البقرة، (٣٦٩٦)، (١/ ٧٦٨). والديلمي، مسند الفردوس، (٣٥٥٩)، (٢/ ٣٤٤). والسيوطي، الجامع الصغير، (٤٨٣٦)، (٢/ ٧٢).

(٥) ينظر لسان العرب، باي الفاء، مادة (فَسَطَ)، (مج٥/ ٣٨/ ٣٤١٣).

(٦) قاله التفتازاني. حاشية التفتازاني، [١٣٣/ أ].

(٧) قاله العصام. ينظر حاشية العصام، [٢٣٢/ أ].

(٨) ذكره السيوطي دون نسبة. حاشية السيوطي، (٢/ ٤٨٣).

(٩) قاله الطيبي. ينظر حاشية الطيبي، (٢/ ٦١٠).

(١٠) أخرجه البخاري، كتاب الطِّب، باب: إنّ من البيان لسحرا، (٥٧٦٧)، (٤/ ٤٩).

(١١)في ع٢ (وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم آمين)، [٤٩٨/ أ].

خامساً: الخاتمة

بعد هذا التطواف المثمر بين تفسير البيضاوي وحاشية الشهاب عليه، وختاماً لهذا البحث أقدَّم بعضاً من قِطاف هذه التجربة محفوفةً بعظيم الفضل والامتنان لمؤلف الحاشية على ما أهداه للباحثة من فوائد:

– كشفت الدراسة عن عَلَمٍ فذٍّ من أعلام هذه الأمة، وعن موسوعةٍ علمية رائدة تسطرت في حياة مؤلف الحاشية، حيث بدا جهده واضحاً جلياً في جمعه الفوائد من شتى المصادر والمؤلَّفات، واستحضاره كثير من هذه الفوائد والمؤلفات في أكثر المسائل.

– ظهور شخصية الشهاب العلمية، من حيث عرض أقوال مَن سبقه ومناقشتها والردّ عليها والترجيح والموازنة بينها عند الحاجة.

– تضمنت الحاشية علوماً متنوعةً ومتعددة، من لغةٍ وصرفٍ وبلاغةٍ وقراءاتٍ وفقهٍ وعقيدةٍ وغير ذلك.

– قدّم البحث نموذجاً مشرِفاً عن علماء المسلمين الذين لم يألوا جهداً في البحث عن العلم أنى وُجدت مشاربه، وقد تمثّل ذلك في أخذ الشهاب علوم الرياضيات عن حَبرٍ من أحبار اليهود دون أن يوقعه ذلك في حرج أو ارتياب.

– أعطى البحث لمحةً عن العصر الذي عاش فيه الشهاب وأشار إلى أنّ الحياة العلمية الغنية والخصبة كانت موجودة في ذلك الوقت، على خلاف ما وصف بعضهم تلك المدة من الانحطاط والتدهور والجمود.

وبعد هذه التجربة أوصي طلاب العلم والقائمين بالبحث العلمي والمؤسسات العلمية بالآتي:

– متابعة تحقيق هذه الحاشية القيِّمة من قبل طلاب التفسير في هذه الجامعة. ومن ثم العمل على طباعتها وإخراجها حتى يستفيد منها طلاب العلم.

– الاهتمام باللغة العربية وعلومها بحيث يكون لها حظاً أوفر من المقررات في كلية الشريعة.

–أوصي طلاب العلم بالحرص على اللغة العربية وعلومها ولا سيما طلاب التفسير فهي آلة تفسير كتاب الله ولا يمكن لطالب التفسير أن يقوم دونها.

.....وفي الختام الحمد لله الذي بنعمته تتمّ الصالحات

والله أسأل القبول التوفيق والنفع إنه وليّ ذلك والقادر عليه

والحمد لله ربّ العالمين

فهرس الآيات القرآنية

الآيـــــــــــــة	اسم السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ ٱهْدِنَا ٱلصِّرَٰطَ ٱلْمُسْتَقِيمَ ﴾	الفاتحة	٥	٣٧٥
﴿ مَثَلُهُمْ كَمَثَلِ ٱلَّذِى ٱسْتَوْقَدَ نَارًا ﴾	البقرة	١٧	٨٤
﴿ فَأْتُوا۟ بِسُورَةٍ مِّن مِّثْلِهِۦ ﴾	البقرة	٢٣	٢٨٧
﴿ هُوَ ٱلَّذِى خَلَقَ لَكُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا ﴾	البقرة	٢٩	٩٣
﴿ وَنَحْنُ نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ ﴾	البقرة	٣٠	٩٣
﴿ وَلَا تَكُونُوٓا۟ أَوَّلَ كَافِرٍۭ بِهِۦ ﴾	البقرة	٤١	٢٠٥
﴿ فَٱنفَجَرَتْ مِنْهُ ﴾	البقرة	٦٠	٧٧
﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَٱلَّذِينَ هَادُوا۟ وَٱلنَّصَٰرَىٰ ﴾	البقرة	٦٢	٢٤٧
﴿ بِئْسَمَا ٱشْتَرَوْا۟ بِهِۦٓ أَنفُسَهُمْ أَن يَكْفُرُوا۟ بِمَآ أَنزَلَ ﴾	البقرة	٩٠	٨٢
﴿ وَلَتَجِدَنَّهُمْ أَحْرَصَ ٱلنَّاسِ عَلَىٰ حَيَوٰةٍ ﴾	البقرة	٩٦	٢٣٠
﴿ وَمَلَٰٓئِكَتِهِۦ وَرُسُلِهِۦ وَجِبْرِيلَ وَمِيكَىٰلَ ﴾	البقرة	٩٨	
﴿ لَا يَنَالُ عَهْدِى ٱلظَّٰلِمِينَ ﴾	البقرة	١٢٤	
﴿ زُيِّنَ لِلنَّاسِ حُبُّ ٱلشَّهَوَٰتِ ﴾	آل عمران	١٤	
﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ نَصِيبًا ﴾	آل عمران	٢٣	٢٢٩
﴿ أَنَّىٰ يَكُونُ لِى غُلَٰمٌ ﴾	آل عمران	٤٠	٢٨١
﴿ وَلَهُۥٓ أَسْلَمَ مَن فِى ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ طَوْعًا ﴾	آل عمران	٨٣	٩١
﴿ وَٱعْتَصِمُوا۟ بِحَبْلِ ٱللَّهِ ﴾	آل عمران	١٠٣	٢٧٨
﴿ وَمَا ٱللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعَٰلَمِينَ ﴾	آل عمران	١٠٨	١٤٨
﴿ لَا يَحِلُّ لَكُمْ أَن تَرِثُوا۟ ٱلنِّسَآءَ كَرْهًا ﴾	النساء	١٩	٩١
﴿ فَقَدْ ءَاتَيْنَآ ءَالَ إِبْرَٰهِيمَ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ ﴾	النساء	٥٤	٢٨٣
﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِٱللَّهِ وَرُسُلِهِۦ ﴾	النساء	١٥٠	٣٧٢
﴿ وَمَن يَكْفُرْ بِٱلْإِيمَٰنِ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُۥ ﴾	المائدة	٥	١٠٤
﴿ وَلَٰكِن يُؤَاخِذُكُم بِمَا عَقَّدتُّمُ ٱلْأَيْمَٰنَ ﴾	المائدة	٨٩	١٤٤

الآيـــــــــــــة	اسم السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ وَمَنْ عَادَ فَيَنتَقِمُ ٱللَّهُ مِنْهُ ﴾	المائدة	٩٥	٣١٣
﴿ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُوا۟ عَلَى ٱلنَّارِ ﴾	الأنعام	٢٧	٦٧
﴿ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ وُقِفُوا۟ عَلَىٰ رَبِّهِمْ ﴾	الأنعام	٣٠	٦٧
﴿ وَزَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴾	الأنعام	٤٣	٧٥
﴿ فَبِهُدَىٰهُمُ ٱقْتَدِهْ ﴾	الأنعام	٩٠	٣٦١
﴿ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ ﴾	الأنعام	٩٣	٦٧
﴿ أَنَّىٰ يَكُونُ لَهُۥ وَلَدٌ ﴾	الأنعام	١٠١	٢٨٩
﴿ حَتَّىٰ يَلِجَ ٱلْجَمَلُ فِى سَمِّ ٱلْخِيَاطِ ﴾	الأعراف	٤٠	١٠٢
﴿ زَيَّنَ لَهُمُ ٱلشَّيْطَٰنُ أَعْمَٰلَهُمْ ﴾	الأنفال	٤٨	٧٣
﴿ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ يَتَوَفَّى ﴾	الأنفال	٥٠	٦٧
﴿ فَإِذَا ٱنسَلَخَ ٱلْأَشْهُرُ ٱلْحُرُمُ ﴾	التوبة	٥	٩٧
﴿ وَقَالَتِ ٱلْيَهُودُ عُزَيْرٌ ٱبْنُ ٱللَّهِ ﴾	التوبة	٣٠	١٢٠
﴿ ٱلْمُنَٰفِقُونَ وَٱلْمُنَٰفِقَٰتُ بَعْضُهُم مِّنۢ بَعْضٍ ﴾	التوبة	٦٧	٢٤٤
﴿ فَذَٰلِكُنَّ ٱلَّذِى لُمْتُنَّنِى فِيهِ ﴾	يوسف	٣٢	١١٦
﴿ وَسْـَٔلِ ٱلْقَرْيَةَ ﴾	يوسف	٨٢	٢٩٠
﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا نُّوحِىٓ إِلَيْهِم ﴾	يوسف	١٠٩	٧٨
﴿ أَفَمَنْ هُوَ قَآئِمٌ عَلَىٰ كُلِّ نَفْسٍۭ بِمَا كَسَبَتْ ﴾	الرعد	٣٣	٢٦٦
﴿ وَمَا كَانَ لِىَ عَلَيْكُم مِّن سُلْطَٰنٍ ﴾	إبراهيم	٢٢	٣٣٥
﴿ وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ ﴾	إبراهيم	٤٥	٢٩٨
﴿ لَأُزَيِّنَنَّ لَهُمْ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَأُغْوِيَنَّهُمْ أَجْمَعِينَ ﴾	الحجر	٣٩	٧٤
﴿ وَلَوْ شَآءَ لَهَدَىٰكُمْ ﴾	النحل	٩	٢٦١
﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ إِلَّا رِجَالًا ﴾	النحل	٤٣-٤٤	٨١
﴿ وَمَا بِكُم مِّن نِّعْمَةٍ فَمِنَ ٱللَّهِ ﴾	النحل	٥٣	٧١
﴿ إِنَّ إِبْرَٰهِيمَ كَانَ أُمَّةً ﴾	النحل	١٢٠	٢٤١

الآيـــــــــــــة	اسم السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ فَإِنَّ جَهَنَّمَ جَزَآؤُكُمْ جَزَآءً مَّوْفُورًا ﴾	الإسراء	٦٣	٢٢٤
﴿ أَقِمِ ٱلصَّلَوٰةَ لِدُلُوكِ ٱلشَّمْسِ ﴾	الإسراء	٧٨	١٥٥
﴿ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّآ أَحْصَىٰهَا ﴾	الكهف	٤٩	٢٦٩
﴿ أَعْطَىٰ كُلَّ شَىْءٍ خَلْقَهُۥ ثُمَّ هَدَىٰ ﴾	طه	٥٠	٢٦٦
﴿ إِلَّا عَشْرًا ﴾	طه	١٠٣	٢٠٠
﴿ إِن لَّبِثْتُمْ إِلَّا يَوْمًا ﴾	طه	١٠٤	٢٠٠
﴿ ٱلزَّانِى لَا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً ﴾	النور	٣	١٢٢
﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ جَآءُو بِٱلْإِفْكِ عُصْبَةٌ ﴾	النور	١١	١٣٩
﴿ أَصْحَٰبُ ٱلْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُّسْتَقَرًّا ﴾	الفرقان	٢٤	١٢٣
﴿ زَيَّنَّا لَهُمْ أَعْمَٰلَهُمْ ﴾	النمل	٤	٧٤
﴿ وَمِن رَّحْمَتِهِۦ جَعَلَ لَكُمُ ٱلَّيْلَ وَٱلنَّهَارَ ﴾	القصص	٧٣	٨٥
﴿ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلْمُجْرِمُونَ ﴾	السجدة	١٢	٦٧
﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِذَا نَكَحْتُمُ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ثُمَّ طَلَّقْتُمُوهُنَّ ﴾	الأحزاب	٤٩	١٤٨
﴿ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذِ ٱلظَّٰلِمُونَ مَوْقُوفُونَ ﴾	سبأ	٣١	٦٧
﴿ وَلَوْ تَرَىٰٓ إِذْ فَزِعُوا۟ ﴾	سبأ	٥١	٦٧
﴿ زَيَّنَّا ٱلسَّمَآءَ ٱلدُّنْيَا بِزِينَةٍ ٱلْكَوَاكِبِ ﴾	الصافات	٦	٧٣
﴿ وَقَالَ إِنِّى ذَاهِبٌ إِلَىٰ رَبِّى سَيَهْدِينِ ﴾	الصافات	٩٩	٣٠٨
﴿ وَلَا شَفِيعٍ يُطَاعُ ﴾	غافر	١٨	٣٣٠
﴿ وَلَقَدْ جَآءَكُمْ يُوسُفُ مِن قَبْلُ بِٱلْبَيِّنَٰتِ ﴾	غافر	٣٤	٧٧
﴿ ثُمَّ ٱسْتَقَٰمُوا۟ ﴾	فصلت	٣٠	٣٠٨
﴿ حَمَلَتْهُ أُمُّهُۥ كُرْهًا وَوَضَعَتْهُ كُرْهًا ﴾	الأحقاف	١٥	٩١
﴿ أَخْذَ عَزِيزٍ مُّقْتَدِرٍ ﴾	القمر	٤٢	٢٦٩
﴿ وَلَآ أَدْنَىٰ مِن ذَٰلِكَ وَلَآ أَكْثَرَ ﴾	المجادلة	٧	١١٠
﴿ فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَٰتٍ ﴾	الممتحنة	١٠	١٧٤

الآيـــــــــــــة	اسم السورة	رقم الآية	رقم الصفحة
﴿ فَأَصَّدَّقَ وَأَكُن ﴾	المنافقون	١٠	٢٨٧
﴿ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ ﴾	الطلاق	١	١٦٢
﴿ وَٱلَّٰٓـِٔي يَئِسْنَ مِنَ ٱلْمَحِيضِ مِن نِّسَآئِكُمْ إِنِ ٱرْتَبْتُمْ ﴾	الطلاق	٤	١٤٨
﴿ ثُمَّ ٱرْجِعِ ٱلْبَصَرَ كَرَّتَيْنِ ﴾	الملك	٤	١٦١
﴿ يَخْرُجُونَ مِنَ ٱلْأَجْدَاثِ سِرَاعًا ﴾	المعارج	٤٣	٣٣٤
﴿ وَرَبَّكَ فَكَبِّرْ ﴾	المدثر	٣	٣٤٧
﴿ وَيُطْعِمُونَ ٱلطَّعَامَ عَلَىٰ حُبِّهِۦ مِسْكِينًا وَيَتِيمًا وَأَسِيرًا ﴾	الإنسان	٨	٣٢٩
﴿ وَلَا تُطِعْ مِنْهُمْ ءَاثِمًا أَوْ كَفُورًا ﴾	الإنسان	٢٤	٢١٠
﴿ أَلَمْ تَرَ كَيْفَ فَعَلَ رَبُّكَ ﴾	الفجر	٦	٢٨٧
﴿ وَأَمَّا بِنِعْمَةِ رَبِّكَ فَحَدِّثْ ﴾	الضحى	١١	٣٧٥
﴿ عَلَّمَ ٱلْإِنسَٰنَ مَا لَمْ يَعْلَمْ ﴾	العلق	٥	٢٢٣
﴿ أَرَءَيْتَ ٱلَّذِى يُكَذِّبُ بِٱلدِّينِ ﴾	الماعون	١	٢٨٧
﴿ قُلْ يَٰٓأَيُّهَا ٱلْكَٰفِرُونَ ﴾	الكافرون	١	١٠٨

فهرس الأحاديث

الحديث	رقم الصفحة
((إذا مرّ بالنطفة ثنتان وأربعون ليلةً بعث الله إليها ملكاً فصوَّرها))	٢٠١
((إنّ أحدَكم يُجْمَع خَلْقُه في بَطن أمّه أربعين يوماً نُطفة))	٢٠١
((إنّ الله تجاوز لأمَّتي عمَّا حدّثت به أنفسها ما لم يتكلَّموا أو يعملوا))	١٤٤
((إن الله يعطي بالحسنة ألف ألفي حسنة))	٣٠٦
((إنما السنة أن تستقبل الطهر استقبالاً فتطلقها لكل قرء تطليقة))	١٦٢
((أفضل العبادات أحمزها))	٢٢٠
((أفضل العبادة أخفُّها))	٢٢٠
((أفضل العيادة أجراً سرعةُ القيام من عند المريض))	٢٢١
((أنه عليه الصلاة والسلام بعث مَرْثِداً الغَنَويَّ إلى مكة))	١٢٢
((آيتان من آخر سورة البقرة))	٣٧٩
((الحسنة بعشر أمثالها إلى سبعمئة ضعف، والسَّيئة بمثلها))	٣٠٦
((حفت الجنة بالمكاره))	٨٦
((خير الصدقة جهد المقل))	١١٥
((دعي الصلاة أيام أقرائك))	١٥٢
((رُفع عن أمتي الخطأ))	٣٧٥
((السورة التي تذكر فيها البقرة فسطاط القرآن فتعلّموها))	٣٨٠
((شغلونا عن الصلاةِ الوسطى صلاةِ العصر، ملأ الله بيوتهم ناراً))	٢١٨
((صلاة الليل مَثْنَى مثنى))	١٦٣
((طلاق الأمة تطليقتان وعدَّتها حيضتان))	١٥٦
((افعلوا كُلَّ شيءٍ إلا النّكاح))	١٢٦
((كذبت في قولك الأوّل فلا أصدقك في الآخر))	١٧٢
((كنّا نتكلّم في الصلاة، يُكلّم أحدنا أخاه في حاجته حتى نزلت هذه الآية.))	٢٢١
((لعن رسول الله صلّى الله عليه وسلّم المحلل والمحلل له))	١٧٣
((اللهمّ متّعنا بأسماعنا وأبصارنا وقوّتنا ما أحييتنا))	١٩٤

فهرس الأحاديث

الحديـــــث	رقم الصفحة
((اللهم مَتِّعني بسمعي وبصري واجعلهما الوارث مني))	١٩٤
((لو توكَّلتم على الله حقَّ التّوكُّل لرزقكم كما يرزق الطّير))	٣٠١
((ما أمرتكم بقتالٍ في الشهر الحرام))	٩٥
((ماءُ زَمزم طَعامُ طُعْمٍ وشِفاءُ سُقْم))	٢٤٥
((ما السّموات السبع والأرضون السبع من الكرسي، إلا كحلقةٍ في فلاة))	٢٧٣
((مُرْهُ فليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر))	١٥٦
((من قرأ الآيتين من آخر سورة البقرة في ليلةٍ كفتاه))	٣٨٠
((من قرأ آية الكرسي في دُبُر كلِّ صلاةٍ مكتوبةٍ))	٢٧٤
((نحن أحقُّ بالشُّكِّ من إبراهيم))	٢٩٩
((يا رسول الله ماذا ننفق من أموالنا وأين نضعها؟))	٨٧
((يأتي أحدكم بماله كلِّه يتصدق به ويجلس يتكفَّف الناس))	١١٤
((يتعاقبون فيك ملائكةٌ بالليل وملائكةٌ بالنهار))	٢٢٠

فهرس الأبيات الشعرية

القافية	البحر	رقم الصفحة
وَإِنَّمَا .....أَبْنَاْءُ	البسيط	١٩٠
قال.....طَالِبَا	الكامل	٢٨٦
أَنَّ .....رِيَبٌ	المنسرح	٢٣٨
خذي.....أَغضبُ	الطويل	١١٣
فإنِّي.....يَذهبُ	الطويل	١١٣
ومَن .....عَاتِب	الطويل	٣١٩
ألَم .....تَطَيَّبِ	الطويل	٢٢٩
بلّ .....الْهَرَب	البسيط	٢٤٥
وأَلحَنَ .....الْخُطَبِ	البسيط	٢٤٥
ولا عيبَ .....الْكَتَائِبِ	الطويل	٢٧٥
سَدَا..... وكَالِبِ	الطويل	٣٣١
متى .....تَأَجَّجَاْ	الطويل	٣٦٧
وَفَرْعٍ .....الدَّوالِحِ	الطويل	٣٠٣
وكأنّ .....زَبَرْجَدْ	الكامل	٣٠٦
لقد.....جَلْدَا	الطويل	٢٤٦
تَعُدِّيْنَ..... .عَدَّا	الطويل	٢٤٦
فإن .....بَرْدَا	الطويل	٢٤٦
بِجَهْلٍ..... مُعْمَدُ	الطويل	٣٦٠
يرضى .....أَحَدُ	البسيط	١٧٥
واعلَم .....العَتادِ	الطويل	١٧٤
أرى .....المتَشَدِّدِ	الطويل	٣٢٢
إنّ ..... خَالدِ	الطويل	٣١٠
دانى .....انْكَدَر	الرجز	٢٩٣
على .....جَرْجَرَا	الطويل	٣٣١
سما .....فَقَرْقَرَا	الطويل	٣٣١

القافية	البحر	رقم الصفحة
ما أمسَ .....والإصدارا		٢٣٤
أَكُلَّ .....نَارَا	المتقارب	٩٩
إذا ..... قَطْرُ	الطويل	١٥٤
قَوْمٌ ..... بِأَطْهَارِ	البسيط	١٥٣
وعَضُّ ..... مُجَلَّفُ	الطويل	٢٥٠
إِلَيْكَ ..... المتَعَسِّفُ	الطويل	٢٥٠
.....تَطْرُقُ	الطويل	٢٣٨
وَتُصْبِحُ ..... أَوْلَقُ	الطويل	٣٣٤
أجئتك..... كذلكا	الطويل	١٥٣
وفي ..... عزائكا	الطويل	١٥٣
ولم.....أنائكا	الطويل	١٥٣
مُوَرِّثَةً..... نِسَائِكَا	الطويل	١٥٣
إِنَّ .....غول	البسيط	٣٠٨
إِنَّ ..... تُقْتَلِ	الكامل	٣٠٤
فما .....لوصالِ		٣٦٠
قلتُ ..... الرِّحَام		١١٠
أَكْثَرْتَ ..... صَائِمَاً	الرجز	٢٣٥
وَكَأَنَّ..... جَاْسِمِ	الكامل	٢٦٨
وَسْنَانُ ..... بِنَاْئِمِ	الكامل	٢٦٨
دَعُوني..... لِلَّوَائِم	الطويل	١٤٢
رَأَيتُ..... فَيَهْرَم	الطويل	٣٣٦
وَكُلُّ..... الْفَرْقَدَاْن	الوافر	٢٥١
إنّ.....وعدوا	البسيط	٢٤٥
كَأَنَّ..... كَوَاْكِبُه	الطويل	٣٥٩
كُلّ.....عدده		١٢٩
وما..... تَصُورُهَا	الطويل	٣٠٣
إذا .....متّي	الوافر	٢٤٤

القافية	البحر	رقم الصفحة
أرُوحُ..... تَقَاضِيَاً	الطويل	٢٠٦
إذا..... بَاقِيَا	الطويل	٣١٠
إلَّا .....العِصِيُّ	الوافر	٣١٤

فهرس الأعلام المترجَم لهم

اسم العلَم	رقم الصفحة
الأبهري	٧٤
أبي بن كعب	٢٤٩
الإتقاني	٢١٢
الأزهري	١٧٦
ابن إسحاق	٩٥
إسحاق بن راهويه	٢٧٦
أسماء بن خارجة	١١٣
أبو الأسود الدؤلي	١١٣
الأشعري	٢٧٦
الأعشى	١٥٣
الأعمش	٢٤٩
أمية بن أبي الصلت	٢٤٥
أنس بن مالك	١٢٦
الأوزاعي	١٣٣
الباقلّاني	٢٧٦
البحتري	٣٦٠
البزّار	١١٤
بشار بن برد	٣٥٩
أبو البقاء	٦٩
أبو بكر	٣٢٩
البيهقي	١١٣
تُبّع	٧٨
التفتازاني	٨٠
ثابت بن الدحداح	١٢٦
الثعلبي	١٨٥

اسم العلَم	رقم الصفحة
الجبّائي	٣٣٥
جبير بن مطعم	٢١٧
جرير	١٧٤
الجصاص	١١٠
ابن جني	٢٨٣
الجوهري	٢٤٥
الحاكم	١١٤
ابن حبّان	١١٤
ابن حجر	١٦٥
الحريري	١٥٧
الحسن الصري	٢١٧
أبو الحسين البصري	٢٦٥
حمزة الزيات	٣٠٢
أبو حيان	٧٩
خالد بن عبد الله القسري	٢٤٤
الدارقطني	١٦١
أبو داوود	١١٤
أبو دؤاد	٩٩
الدمياطي	١٦٥
الراغب	٧٤
الرضي	٧٠
رفاعة بن سموأل	١٧١
الرؤاسي	٣٦٨
الزجاج	١١٨
الزمخشري	٧٠
زهير بن أبي سلمى	٣٣٦
السبكي	٢٦٩

اسم العلَم	رقم الصفحة
السخاوي	١٧١
ابن السراج	٨١
سفيان الثوري	١٧٤
السكاكي	٨٨
السمين الحلبي	٧٠
السهيلي	٩٥
السيوطي	١٣٩
سيبويه	١٧٤
ابن سيد الناس	٩٤
شيث	٧٦
الصاغاني	٣٦٣
الصفّار	٢٨٣
ابن الصلاح	٢٠٢
الطبراني	١٠٥
الطبري	١٣٩
طَرَفة	٣٢٢
الطِّرماح	١٧٧
الطوفي	٢٦١
الطيبي	٨٩
ابن عباس	٩٦
عبد الله بن جحش	١٠٥
عبد الله بن رواحة	١٢٣
أبو عبيدة	٣٢٤
العجاج	٢٩٢
عدي بن رقاع	٢٦٨
العراقي	٢١٣
العرجي	٢٤٦

اسم العلَم	رقم الصفحة
العز بن عبد السلام	٢٦٠
عزير	٧٧
ابن عساكر	٣٣٢
ابن عصفور	١٠٦
عطاء	١٠٩
أبو علي الفارسي	٨١
ابن عامر	٣٢٩
ابن عمر	١٢٢
أبو عمرو المازني	٣٢٤
ابن عياش	٣٤٢
الفراء	٢٠٠
الفرزدق	٢٤٩
القاضي إسماعيل	١٨٢
القاضي عياض	٢٧٥
قالون	٣٢٤
قتادة	٣١٩
ابن قتيبة	٣٣٤
القدوري	٢١٢
ابن القطّاع	٣٥٦
القفّال	٣٣٥
ابن كثير	٣٢٩
الكرخي	٢١٢
الكرماني	١٤٣
لبيد بن عاصم	١٨١
لقمان	٧٧
الليث	٢٤٥
ابن ماجه	١٧٣

اسم العلَم	رقم الصفحة
ابن ماكولا	١٨٢
مجاهد	١٠٩
محمد بن نصر	٣٧٦
مرثد الغنوي	١٢٣
امرؤ القيس	٢٢٩
مسطح بن أثاثة	١٣٩
مسلم	١٢٦
معاذ بن جبل	١١٢
المغيرة بن سعيد	٢٤٤
المفضل	٢٦٩
ابن المنذر	٨٧
المنذري	١٨٢
مقاتل	٨٧
ابن المنيّر	٧٠
النسائي	١١٨
نمروذ	٢٨٢
النووي	٢٧٥
ابن هشام	٩٣
ابن الهمام	٢١٢
هوذة	١٥٣
الواحدي	١٢٢
ورش	٣٢٩
يعقوب الحضرمي	٣٠٢

فهرس المصطلحات

المصطلح	رقم الصفحة
الأسلوب الحكيم	٨٧
أم المنقطعة	٨٣
الإدماج	١٩٠
إشارة النص	١٨٩
الإيجاز	٨٨
البديع	١٨٩
التجريد	٢٩٦
التحسين والتقبيح	١١١
التخصيص	١٢١
التشبيه التمثيلي	١٠٢
التشبيه المفرّق	٣١٤
التعريض	٢٠٤
الحديث الحسن	١٩٤
الخاص	٩٨
الاستثناء المفرّغ	٨٠
الاستعارة الترشيحية	٢٣٢
الاستعارة المكنية	٨٤
الاشتغال	٦٩
الشرط	١٠٣
العام	٩٨
العرف	٦٨
الفاء الفصيحة	٧٧
الكناية	٢٠٤
الالتفات	٨٣
اللف والنشر	٨٥

المصطلح	رقم الصفحة
المجاز	٨٩
الحديث المرسل	٣٧٩
المطلق	٩٨
الملازمة	٢٥٩
المقيّد	٩٨
النحت	٩٥
النسخ	١٢١
النكتة	٦٧

فهرس المفردات اللغوية

المفردة	رقم الصفحة
الإبريسم	٢١٢
الأجل	١٧٦
أحمزها	٢٢٠
الإداوة	٢٥١
آذنوا	٣٤٢
الاعتمال	٣٧٤
الإعواز	٣٦٢
الإغراء	٣٢١
أَقصَدَ	٢٦٨
الآل	٢٤١
الأمد	١٧٦
الإملاء	٢٤٨
الآية	٦٧
الإيلاء	١٤٥
ابذعرّوا	٩٥
البذور	١٣٦
البروج	٢٧٣
البعولة	١٥٩
البغي	٨٢
البهت	٢٨٥
تئنّ	٢٤١
التبديل	٧١
التخذيل	٢٥٢
التربّص	١٥٢
تزفّ	٢٤١

المفردة	رقم الصفحة
تقضّض	٢٩٣
التكرّس	٢٧٣
تكفّف	١١٥
التمويه	٢٨٥
التنكّب	١١٠
الجبلّة	٣٠٣
جرجر	٣٣١
الجُعل	٣٥٩
الحذف	١١٥
الحكمة	٣٢٢
الخَتَن	١٤٠
خلْق	٢٣٩
الخليط	٣٤٥
الخمار	٢١٢
الخمر	١٠٨
الجنون	٣٣٦
الخواتم	١٠٦
الدرع	٢١١
الدوالح	٣٠٣
الراجِل	٢٢٢
الربا	٣٣٣
الرُّضاض	٢٤١
رنَّق	٢٦٨
الزكاة	١٨٦
الزلفى	٣١٤
السأَم	٣٥٤
السبط	٢٣٩

المفردة	رقم الصفحة
الاستكانة	٢٧١
السَرْد	٢٥٥
السرية	٩٦
السَكَر	١٠٨
السِنة	٢٦٨
السوداوي	٨٩
السَّورة	١١٤
السيما	٣٣٠
شِرار	٣٢٠
الشمائل	١٢٣
الشمشاد	٢٤١
الصدُقة	١٦٤
الصَفَر	٨٨
الصَيَد	٣٠٣
الضرر	١٩١
طبّق	٩٠
العالة	٣١٦
العَتَب	١٦٦
العُرضة	١٤٠
العروش	٢٩٠
العشواء	٣٣٦
العضل	١٨٤
العفو	١١٣
العلَم	٢٥٨
العملاق	٢٣٦
العَنَت	١١٩
العير	٩٥

المفردة	رقم الصفحة
الغاية	١٧٦
الغمض	٣١٩
الفئة	٢٥٣
الفاقة	٣١٦
الفحش	٣٢١
الفرع	٣٠٣
فسطاط	٣٨٠
فصل	٢٤٣
الفقر	٣٢١
الغَرفة	٢٤٧
القاسط	٣٥٥
القرء	١٥٢
القَزّ	٢١٢
القِلى	١١٤
القَلنسوة	٢١٣
قِنوان	٣٠٣
القيظ	٢٣٤
الكِرباس	٢١٢
الكرع	٢٤٨
الكواكب	٣٥٩
اللاحب	٣٣٠
اللبّ	٣٢٢
اللِحى	١٠٨
اللغو	١٤٣
اللِيت	٣٠٣
مجلّف	٢٥٠
مِخلاة	٢٥٥

المفردة	رقم الصفحة
مروءة	١٨٤
المِسُّ	٣٣٦
المسايفة	٢٢٢
مُسحت	٢٥٠
المشاغبة	٢٨٥
المِغلّة	٣٠٦
المفازة	٢٤٣
المقتّر	٢١١
الملأ	٢٣٣
المِلحَفة	٢١٢
المكاره	٨٦
المنّ	٣٠٧
المنار	٣٣١
المناصبة	٢٧١
المهر	٣٤٠
انجردوا	٣٤٥
نظِرة	٣٤٤
النعاس	٢٦٨
النَفَاق	٢٠٥
النُقاخ	٢٤٦
انكدر	٢٩٣
الهِمّ	٨٧
الوحف	٣٠٣
الولي	٢٤٩
يتسنّه	٢٩٢
يؤوده	٢٧٣

فهرس الأماكن

اسم المكان	رقم الصفحة
جاسم	٢٦٨
داوردان	٢٢٩
ديّاف	٣٣١
فلسطين	٢٣٦

فهرس القبائل

اسم القبيلة	رقم الصفحة
أسد	٣٥٩
هُذيل	٣٢٤

فهرس الفرق والمذاهب

اسم الفرقة	رقم الصفحة
الحكماء	٢٦٠
الصوفية	٢٤١
الظاهرية	١٧٤
المعتزلة	٢٨١
المنطقيين	٢٥٦

فهرس المصادر والمراجع

١– أبجد العلوم: صدّيق القنوجي١٣٠٧هـ، تحقيق عبد الجبار زكار، دار الكتب العلمية –بيروت، ١٤١٣هـ.

٢– إتحاف فضلاء البشر بالقراءات الأربعة عشر (منتهى الأماني والمسرات في علوم القراءات): أحمد بن محمد البنا، تحقيق الدكتور شعبان محمد إسماعيل، عالم الكتب ــ بيروت، مكتبة الكليات الأزهرية ــ القاهرة، ط١، ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م.

٣– أحكام القرآن: أبو بكر محمد بن عبد الله المعروف بابن العربي ٥٤٣هـ، تحقي محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية ــبيروت، د/ ط، د/ ت.

٤– أحكام القرآن: أبو بكر أحمد بن علي الرازي الجصاص الحنفي٣٧٠هـ، دار الكتاب العربي ــبيروت، د/ ط، ١٣٣٥هـ.

٥– الأعلام: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس الزركلي الدمشقي١٣٩٦هـ، دار العلم للملايين، ط١٥، ٢٠٠٢م.

٦– إحياء علوم الدين: الإمام أبو حامد محمد بن محمد الغزالي٥٠٥هـ، المكتبة التوقيفية ــالقاهرة، د/ ط، د/ ت.

٧– اختلاف الفقهاء: أبو عبد الله محمد بن نصر المروزي٢٩٤هـ، تحقيق محمد طاهر حكيم، أضواء السلف ــالرياض، ط١، ١٤٢٠هـ ٢٠٠٠م.

٨– أدب المفتي والمستفتي: عثمان بن عبد الرحمن الشهرزوري٦٤٣هـ، تحقيق موفق عبد الله عبد القادر، عالم الكتب ــبيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.

٩– الأربعين في أصول الدين: فخر الدين الرازي، دار التضامن ــالقاهرة، ط١، ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م.

١٠– ارتشاف الضرب من لسان العرب: أبو حيان الاندلسي ٧٤٠هـ تحقيق رجب عثمان محمد، مراجعة رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي ــالقاهرة، ط١، ١٤١٨هـ ١٩٩٨م.

١١– إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم: أبو السعود بن محمد العمادي الحنفي ٩٨٢هـ، تحقيق عبد القادر أحمد عطا، مكتبة الرياض الحديثة ــ الرياض، د/ ط، د/ ت.

١٢– إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول: محمد بن علي الشوكاني١٢٥٠هـ، تحقيق أبو حفص سامي بن العربي الأثري، دار الفضيلة ــالرياض، ط١، ١٤٢١هـ ٢٠٠٠م.

١٣– أساس البلاغة: جار الله أبو القاسم محمود بن عمر بن أحمد الزمخشري٥٣٨هـ، تحقيق محمد باسل عيون السود، دار الكتب العمية ــبيروت، ط١ /، ١٤١٩هـ ١٩٩٨م.

١٤– أسباب النزول: علي بن أحمد بن محمد الواحدي النيسابوري ٤٦٨هـ، عالم الكتب ــبيروت، د/ ط، د/ ت.

١٥- الاستيعاب في معرفة الأصحاب: يوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي ٤٦٣هـ، تصحيح عادل مرشد، دار الأعلام _الأردن، ط١، ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م.

١٦- أسد الغابة في معرفة الصحابة: علي بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري عزّ الدين ابن الأثير، تحقيق علي محمد معوّض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية _بيروت د/ ط، د/ ت.

١٧- أسرار البلاغة: أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الجرجاني الدار٤٧١ هـ، تحقيق عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية _بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م.

١٨- إسفار الفصيح: أبو سهل محمد بن علي بن محمد الهروي النحوي، تحقيق ودراسة أحمد بن سعيد بن محمد قشاش، عمادة البحث العلمي _المدينة المنورة، ط١، ١٤٢٠هـ.

١٩- الأسماء والصفات: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي٤٥٨هـ، تحقيق عبد الله بن محمد الحاشدي، مكتبة السوادي، د/ ط، د/ ت.

٢٠- الإشارات الإلهية إلى المباحث الأصولية: نجم الدين أبو الربيع سليمان بن عبد القوي ابن عبد الكريم الطوفي، تحقيق حسن بن عباس بن قطب مكتبة الفاروق الحديثة _ القاهرة، ط١، ١٤٢٣هـ ٢٠٠م.

٢١- الأشباه والنظائر في أشعار المتقدمين والجاهليين والمخضرمين: الخالديان: أبو بكر محمد بن هاشم الخالدي٣٨٠هـ وأبو عثمان سعيد بن هاشم الخالدي٣٧١هـ، تحقيق السيد محمد يوسف، د/ ط، د/ ت.

٢٢- الإصابة في تمييز الصحابة: أحمد بن حجر العسقلاني٨٥٢هـ، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية _بيروت، د/ ط، د/ ت.

٢٣- أصول البزدوي (كنز الوصول إلى معرفة الأصول): علي بن محمد البزدوي الحنفي، مطبعة جاويد بريس _كراتشي، د/ ط، د/ ت.

٢٤- الأصول في النحو: أبو بكر محمد بن السري بن سهل بن السرّاج النحوي البغدادي ٣١٦هـ، تحقيق عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة _بيروت، ط٣، ١٩٨٨م.

٢٥- إعراب القرآن: أبو جعفر النحّاس٣٣٨هـ، تحقيق عبد المنعم خليل إبراهيم، دار الكتب العلمية _بيروت، ط١، ١٤٢١هـ.

٢٦- إعراب القرآن وبيانه: محيي الدين الدرويش، دار الإرشاد _سورية، د/ ط، د/ ت.

٢٧- الأغاني: أبو الفرج علي بن الحسين الأصفهاني٣٥٦هـ، تحقيق إحسان عباس إبراهيم السعافين، دار صادر –بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م

٢٨- الإقناع في القراءات السبع: أبو جعفر أحمد بن علي بن أحمد بن خلف الأنصاري، ابن الباذش٥٤٠هـ، تحقيق عبد المجيد قطامش، جامعة القرى _مكة المكرمة، ط٢، ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م.

٢٩- الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى: علي بن هبة الله بن نصر بن ماكولا، دار الكتب العلمية _بيروت، ط١، ١٤١١هـ.

٣٠- إكمال المعلّم بفوائد مسلم: أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي٥٤٤هـ، تحقيق يحيى إسماعيل، دار الوفاء _المنصورة، ط١، ١٤١٩هـ ١٩٩٨م.

٣١- الأم: محمد بن إدريس الشافعي٢٠٤هـ، تحقيق رفعت فوزي عبد المطلب، دار الوفاء _المنصورة، ط١، ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م.

٣٢- أمالي ابن الحاجب: عثمان بن عمر بن أبي بكر، ابن الحاجب الكردي المالكي٦٤٦هـ، تحقيق فخر صالح سليمان قدارة، دار الجيل _بيروت، د/ ط، ١٤٠٩هـ ١٩٨٩م.

٣٣- إملاء ما منَّ به الرحمن من وجوه الإعراب والقراءات في جميع القرآن: أبو البقاء عبد الله بن الحسين بن عبد الله العكبري٦١٦هـ، دار الكتب العلمية _ بيروت، د/ ط، د/ ت.

٣٤- إنباه الرواة على أنباه النحاة: جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف القفطي٦٤٦هـ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار الفكر العربي _القاهرة، ط١، ١٤٠٦هـ ١٩٨٢م.

٣٥- الانتصاف فيما تضمنه الكشاف من الاعتزال: الإمام ناصر الدين أحمد بن محمد بن المنير الإسكندري المالكي، مكتبة مصطفى البابي الحلبي _ مصر، د/ ط، ١٣٨٥هـ ١٩٦٦م.

٣٦- الإنصاف في مسائل الخلاف بين البصريين والكوفيين: أبو البركات ابن الأنباري ٥٧٧هـ، تحقيق جودة مبروك محمد مبروك، مكتبة الخانجي _القاهرة، ط١، ٢٠٠٢م.

٣٧- أنوار التنزيل وأسرار التأويل (تفسير البيضاوي): ناصر الدين أبو الخير عبد الله بن عمر بن محمد الشيرازي الشافعي البيضاوي ٦٩١هـ إعداد محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار إحياء التراث العربي – بيروت، د/ ط، د/ ت.

٣٨- أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك: الإمام عبد الله جمال الدين بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن هشام الأنصاري المصري ٧٦١هـ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار إحياء التراث العربي _ بيروت، ط٦، ١٩٨٠م.

٣٩- الإيضاح في شرح المفصّل: ابن الحاجب، أبو عمرو عثمان بن أبي بكر٦٤٦هـ، تحقيق إبراهيم محمد عبد الله، دار سعد الدين، ط١، ١٤٢٥هـ ٢٠٠٥م.

٤٠- الإيضاح في علوم البلاغة: أبو عبد الله محمد بن سعد الدين القزويني، دار الكتب العلمية _بيروت، د/ ط، د/ ت.

٤١- البحر الرائق شرح كنز الدقائق: زين الدين بن إبراهيم المعروف بابن نجيم المصري ٩٧٠هـ، تحقيق زكريا عميرات، دار الكتب العلمية _بيروت، ط١، ١٤١٨هـ ١٩٩٧م.

٤٢- البحر الزخار (مسند البزار): أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي البزار ٢٩٢هـ، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله، مكتبة العلوم والحكم –القاهرة، ط١ ١٤٠٩هـ ١٩٨٨م.

٤٣- البحر المحيط: محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي٧٤٥هـ دراسة وتحقيق وتعليق عادل أحمد عبد الموجود _ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية _بيروت، ط١، ١٤١٣هـ ١٩٩٣م.

٤٤- البحر المحيط في أصول الفقه: بدر الدين محمد بن بهادر بن عبد الله الشافعي ٧٩٤هـ، تحرير عبد القادر عبد الله العاني، مراجعة عمر سليمان الأشقر – عبد الستار أبو غدة، دار الصفوة _الغردقة، ط٢، ١٤١٣هـ ١٩٩٢م.

٤٥- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع: علاء الدين أبو بكر بن مسعود الكاساني الحنفي ٥٨٧هـ، دار الكتب العلمية _بيروت، ط٢، ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م.

٤٦- البداية والنهاية: أبو الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي٧٧٤هـ،تحقيق علي شيري، دار إحياء التراث العربي –بيروت، ط١،١٤٠٨هـ ١٩٨٨م.

٤٧- البرهان في علوم القرآن: بدر الدين محمد بن عبد الله الزركشي٧٩٤هـ، تحقيق يوسف عبد الرحمن المرعشلي، جمال حمدي الذهبي، إبراهيم عبد الله الكردي، دار المعرفة _بيروت، ط٢، ١٤١٥هـ ١٩٩٤م.

٤٨- بغية الإيضاح لتلخيص علوم المفتاح في علوم البلاغة: عبد المتعال الصعيدي، مكتبة الآداب _القاهرة، ط١، ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م.

٤٩- بغية الوعاة: بغية الوعاة في طبقات اللغويين والنحاة: عبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي٩١١هـ، – تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية –لبنان، د/ ط، د/ ت.

٥٠- البلغة في تراجم أئمة النحو واللغة: محمد بن يعقوب الفيروز أبادي، تحقيق محمد المصري، جمعية إحياء التراث الإسلامي –الكويت، ط١، ١٤٠٧هـ.

٥١- البيان والتبيين: أبو عثمان عمرو بن بحر، تحقيق فوزي عطوي، دار صعب _بيروت، ط١، ١٩٦٨م.

٥٢- البيضاوي ومنهجه في التفسير: يوسف أحمد علي، رسالة دكتوراة في التفسير، جامعة أم القرى، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية _مكة المكرمة، قسم الكتاب والسنة.

٥٣- تاج العروس من جواهر القاموس: محمد مرتضى الحسيني الزبيدي، تحقيق عبد العليم الطحاوي، مطبعة حكومة الكويت، ط٢، ١٤٠٧هـ ١٩٨٧م.

٥٤- تاريخ الأدب العربي (العصر العثماني): عمر باشا، دار الفكر المعاصر _بيروت، د/ ط، د/ ت.

٥٥- تاريخ آداب اللغة العربية: جرجي زيدان، دار مكتبة الحياة _بيروت، ط١، ١٩٨٣م.

٥٦- تاريخ الدولة العلية العثمانية: محمد فريد بك المحامي، تحقيق إحسان حقي، دار النفائس –بيروت، ط١، ١٤٠١هـ ١٩٨١م.

٥٧- تاريخ الرسل والملوك (تاريخ الطبري): أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ٣١٠هـ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف _ مصر، ط٢، د/ ت.

٥٨- التحرير والتنوير: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي١٣٩٣هـ، الدار التونسية للنشر – تونس، ١٩٨٤هـ.

٥٩- تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي: محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، دار الكتب العلمية _بيروت، د/ ط، د/ ت.

٦٠- تخريج الأحاديث والآثار الواردة في تفسير الكشاف: جمال الدين عبد الله بن يوسف بن محمد الزيلعي٧٦٢هـ، دراسة وتحقيق عبد الله بن عبد الرحمن السعد، دار ابن خزيمة _الرياض، ط١، ١٤١٤هـ.

٦١- تذكرة الحفاظ: محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، تحقيق زكريا عميرات، دار الكتب العلمية _بيروت، ط١، ١٤١٩هـ ١٩٩٨م

٦٢- التذكرة في القراءات الثمان: أبو الحسن طاهر بن عبد المنعم بن غلبون المقرئ الحلبي ٣٩٩هـ، تحقيق أيمن رشدي سويد، ط١، ١٤١٢هـ ١٩٩١م.

٦٣- التعريف والإعلام فيما أبهم في القرآن من الأسماء والأعلام: أبو القاسم السهيلي٥٨١هـ، لا يوجد ناسخ، عدد الأوراق ٥٢. مكتبة المصطفى.

٦٤- التعريفات: علي بن محمد بن علي الجرجاني، **تحقيق إبراهيم الأبياري**، دار الكتاب العربي –بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ.

٦٥- تفسير الراغب الأصفهاني: أبو القاسم الحسين بن محمد الأصفهاني ٥٠٢هـ، تحقيق ودراسة محمد عبد العزيز بسيوني، كلية الآداب _ جامعة طنطا، ط١، ١٤٢٠هـ ١٩٩٩م.

٦٦- تفسير مقاتل: أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي بالولاء البلخي، تحقيق أحمد فريد، دار الكتب العلمية _ بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م.

٦٧- تفسير القرآن: أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري ٣١٨هـ، تحقيق سعد بن محمد السعد، دار المآثر _ المدينة المنورة، ط١، ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م.

٦٨- تفسير القرآن العظيم مسنداً عن رسول الله صلى الله عليه وسلم والصحابة والتابعين: عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي ابن أبي حاتم ٣٢٧هـ، تحقيق أسعد محمد الطيب مكتبة نزار مصطفى الباز _ مكة المكرمة، ط١، ١٤١٧هـ ١٩٩٧م.

٦٩- تقريب التهذيب: ابن حجر العسقلاني٨٥٢هـ، تحقيق أبو الأشبال صغير أحمد شاغف الباكستاني، دار العاصم، د/ ط، د/ ت.

٧٠- تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم من الأخبار: أبو جعفر محمد بن جرير الطبري٣١٠هـ، محمود محمد شاكر، مكتبة الخانجي _القاهرة، د/ ط، د/ ت.

٧١- تهذيب التهذيب: أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر شهاب الدين العسقلاني الشافعي ٨٥٢هـ، اعتنى به إبراهيم الزيبق وعادل مرشد، مؤسسة الرسالة _بيروت، ط١، ١٤١٦هـ ١٩٩٦م

٧٢- تهذيب اللغة: أبو منصور محمد بن أحمد الأزهري ٣٧٠هـ، تحقيق عبد السلام هارون، الدار المصرية، د/ ط، د/ ت.

٧٣- التَّوحيد: الإمام الماتريدي، تحقيق فتح الله خليف، دار الجامعات المصرية، د/ ط/ د/ ت.

٧٤- توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك: أبو محمد بدر الدين حسن بن قاسم بن عبد الله بن عليّ المرادي المصري المالكي٧٤٩هـ، تحقيق عبد الرحمن علي سليمان، دار الفكر العربي، ط١، ١٤٢٨هـ ٢٠٠٨م.

٧٥- جامع البيان عن تفسير آي القرآن: أبو جعفر محمد بن جرير الطبري ٣١٠هـ، تحقيق محمود محمد شاكر، مكتبة ابن تيمية _ القاهرة، ط٢.

٧٦- جامع البيان عن تأويل آي القرآن: محمد بن جرير أبو جعفر الطبري٣١٠هـ، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، دار هجر، ط١، ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م.

٧٧- الجامع الصحيح المسند من كلام رسول الله صلى الله عليه وسلم وأيامه (صحيح البخاري): أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري٢٥٦هـ تحقيق محبّ الدين الخطيب، المطبعة السلفية _القاهرة، ط١، ١٤٠٠هـ.

٧٨- الجامع الصحيح (سنن الترمذي): أبو عيسى محمد بن عيسى بن سورة ٢٩٧هـ، تحقيق أحمد محمد شاكر _ مكتبة مصطفى البابي الحلبي _ مصر، ط١، ١٣٩٧هـ ١٩٧٧م.

٧٩- الجامع الصغير في أحاديث البشير النذير: جلال الدين عبد الرحمن السيوطي٨٤٩هـ، دار الفكر _بيروت، د/ ط، د/ ت.

٨٠- الجامع لأحكام القرآن والمبيّن لما تضمّنه من السنة وآي الفرقان: أبو عبد الله محمد ابن أحمد ابن أبي بكر القرطبي ٦٧٤هـ، تحقيق عبد الله عبد المحسن التركي، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢٧هـ ٢٠٠٦م.

٨١- الجامع الكبير (سنن الترمذي): الحافظ أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي٢٧٩هـ، تحقيق بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي، ط٢، ١٩٩٨م.

٨٢- الجُمَل في النحو: الخليل بن أحمد الفراهيدي، تحقيق فخر الدين قباوة، مؤسسة الرسالة _بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م.

٨٣- الجواهر المضية في طبقات الحنفية: محيي الدين أبو محمد عبد القادر بن محمد بن نصر الله بن سالم بن أبي الوفاء القرشي الحنفي ٧٧٥هـ، تحقيق عبد الفتاح محمد الحلو، دار هجر، د/ ط، د/ ت.

٨٤- حاشية الإسفراييني على تفسير البيضاوي: عصام الدين إبراهيم بن محمد بن عربشاه، مخطوط المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب، قسم التراث العربي.

٨٥- حاشية الأشموني على ألفية ابن مالك (منهج السالك إلى ألفية ابن مالك): علي بن محمد بن عيسى الأشموني، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار الكتاب العربي _بيروت، ط١، ١٣٧٥هـ ١٩٥٥م.

٨٦- حاشية التفتازاني (شرح كشاف الزمخشري): مسعود بن عمر بن عبد الله سعد الدين التفتازاني٧٩٢هـ، مخطوط مجلس شوراي ملي _كتابخانة رقم (١١٤٩٧).

٨٧- حاشية السيوطي على الكشاف (نواهد الأبكار وشوارد الأفكار): جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي٩١١هـ، تحقيق محمد كمال علي، جامعة أم القرى _مكة المكرمة، ١٤٢٤هـ ٢٠٠٥م.

٨٨- حاشية الصبان على شرح الأشموني لألفية ابن مالك: محمد بن علي الصبان، د/ ط، د/ ت.

٨٩- حاشية الطيبي على الكشاف (فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب): الطيبي٧٤٣هـ، تحقيق صالح عبد الرحمن الفايز، جامعة المدينة المنورة، ١٤١٣هـ.

٩٠- الحاشية على المطوّل: أبو الحسن علي بن محمد بن علي الجرجاني ٨١٦هـ، تحقيق رشيد أعرضي، دار الكتب العلمية _بيروت، ط١، ١٤٢٨هـ ٢٠٠٧م.

٩١- حاشية القزويني على الكشاف (الكشف على الكشاف): عمر بن عبد الرحمن الفارسي القزويني٧٤٥هـ، مخطوط مكتبة الأسد الوطنية.

٩٢- حاشية القطب الرازي على الكشاف: قطب الدين محمد بن محمد التحتاني الرازي٧٦٦هـ، مخطوط.

٩٣- حاشية القونوي على تفسير البيضاوي: ضبط وتصحيح عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية- بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م.

٩٤- حاشية الكازروني على تفسير البيضاوي: العلّامة أبو الفضل القرشي الصديقي الخطيب المشهور بالكازروني، المكتبة التجارية الكبرى _مصر.

٩٥- الحاوي الكبير في فقه الإمام الشافعي: أبو الحسن علي بن محمد بن حبيب الماوردي البصري، تحقيق علي محمد معوض وعادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب العلمية _بيروت، ط١، ١٤١٤هـ ١٩٩٤م.

٩٦- الحجة في القراءات السبع: ابن خالويه، تحقيق عبد العال سالم مكرم، دار الشروق _بيروت ط٣، ١٣٩٩هـ ١٩٧٩م.

٩٧- الحجة للقراء السبعة: أبو علي الحسن بن عبد الغفار الفارسي ٣٧٧هـ، تحقيق بدر الدين قهوجي _ بشير جويجاني، دار المأمون للتراث _بيروت، د/ ط، د/ ت.

٩٨- الحدود الأنيقة والتعريفات الدقيقة: الشيخ زكريا بن محمد الأنصاري٩٢٦هـ، تحقيق مازن المبارك، دار الفكر _بيروت، ط١، ١٤١١هـ ١٩٩١م.

٩٩- الحُلَل في شرح أبيات الجُمَل: البطليوسي، د/ ط، د/ ت.

١٠٠- حُلية الأبرار وشعار الأخيار في تلخيص الدعوات والأذكار المُستحَبّة في الليل والنهار (الأذكار النووية): أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي٦٧٦هـ، تحقيق محيي الدين مستو، دار ابن كثير _دمشق، ط٢، ١٤١٠هـ ١٩٩٠م.

١٠١- الحماسة البصرية: علي بن أبي الفرج بن الحسن أبو الحسن البصري٦٥٩هـ، تحقيق مختار الدين أحمد، عالم الكتب _بيروت، د/ ط، د/ ت.

١٠٢- الحياة الاجتماعية والفكرية في الدولة العثمانية: علي محمد إبراهيم، رسالة مقدمة لنيل درجة الدُّكتوراه في تاريخ الدَّولة العثمانيَّة، جامعة دمشق _كلية الآداب والعلوم الإنسانية ١٨٠٨-١٩٠٩م.

١٠٣- خزانة الأدب ولبّ لباب لسان العرب: عبد القادر بن عمر البغدادي١٠٩٣هـ، تحقيق عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي _القاهرة، ط٤، ١٤١٨هـ ١٩٩٧م.

١٠٤- الخصائص: أبو الفتح عثمان بن جني، تحقيق محمد علي النجّار، عالم الكتب _بيروت، د/ ط، د/ ت.

١٠٥- درة الغواص في أوهام الغواص: القاسم بن علي بن محمد الحريري ٥١٦هـ، تحقيق عبد الحفيظ فرغلي علي القرني، دار الجيل _بيروت، ط١، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م.

١٠٦- الدرر الكامنة في أعيان المئة الثامنة: شهاب الدين أبي الفضل أحمد بن علي بن محمد العسقلاني٨٥٢هـ، تحقيق محمد عبد المعيد ضان، مجلس دائرة المعارف العثمانية، د/ ط، ١٣٩٢هـ ١٩٧٢م.

١٠٧- الدر المصون في علوم الكتاب المكنون: أحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي ٧٥٦هـ، تحقيق أحمد محمد الخراط، دار القلم _ دمشق، د/ ط، د/ ت.

١٠٨- الدر المنثور في التفسير بالمأثور: جلال الدين السيوطي٩١١هـ، تحقيق عبد الله بن عبد المحسن التركي، مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية _ القاهرة، ط١، ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م.

١٠٩- دلائل الإعجاز: عبد القاهر بن عبد الرحمن أبو بكر الجرجاني٤٧١هـ، تحقيق محمود محمد شاكر، مطبعة المدني _القاهرة، ط٣، ١٤١٣هـ ١٩٩٢م.

١١٠- دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة: أبو بكر أحمد بن الحسين البيهقي٤٥٨هـ، تحقيق عبد المعطي قلعجي، دار الكتب العلمية _بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ ١٩٨٨م.

١١١- الدولة العثمانية في التاريخ الإسلامي الحديث: إسماعيل أحمد ياغي، مكتبة العبيكان، ط٢، ١٩٩٨م.

١١٢- ديوان الأخطل: الأخطل الصغير، د/ ط، د/ ت.

١١٣- ديوان الأعشى: ميمون بن قيس الوائلي الملقب بالأعشى، د/ ط، د/ ت.

١١٤- ديوان أوس بن حجر: أوس بن حجر، تحقيق محمد يوسف نجم، دار بيروت _بيروت، ط١، ١٤٠٠هـ ١٩٨٠م.

١١٥- ديوان ابن الرومي: ابن الرومي، د/ ط، د/ ت.

١١٦- ديوان حسان بن ثابت: حسان بن ثابت، تحقيق عبدأ علي مهنا، دار الكتب العلمية _بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ ١٩٩٤م.

١١٧- ديوان الطرماح: أبو نفر الحكم بن حكيم بن الحكم بن قيس الطرماح، تحقيق عزة حسن، مديرية إحياء التراث القديم _دمشق، د/ ط ١٣٨٨هـ ١٩٦٨م.

١١٨- ديوان الخفاجي: توبة بن الحمير الخفاجي، د/ ط، د/ ت.

١١٩- ديوان الكميت بن زيد الأسدي: تحقيق محمد نبيل طريفي، دار صادر _بيروت، ط١، ٢٠٠٠م.

١٢٠- ديون امرئ القيس: امرؤ القيس بن حجر بن الحارث الكندي٥٤٥م، اعتنى به عبد الرحمن المصطاوي، دار المعرفة _بيروت، ط٢، ١٤٢٥هـ ٢٠٠٤م.

١٢١- ديوان العجّاج: عبد الله بن رؤبة العجاج، تحقيق عبد الحفيظ السطلي، مكتبة أطلس _دمشق، د/ ط، د/ ت.

١٢٢- الديباج المذهب في معرفة أعيان المذهب: إبراهيم بن نور الدين ابن فرحون المالكي٧٩٩هـ، تحقيق مأمون بن محيي الدين الجنان، دار الكتب العلمية _بيروت، ط١، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م.

١٢٣- الذخيرة في الفقه المالكي: القرافي، د/ ط، د/ ت.

١٢٤- الذيل على طبقات الحنابلة: عبد الرحمن بن أحمد بن رجب٧٩٥هـ، تحقيق عبد الحمن بن سليمان العثيمين، مكتبة العبيكان _الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ ٢٠٠٥م.

١٢٥- رسالة الكافِ الشافِ من تخريج أحاديث الكشاف: ابن حجر العسقلاني، هذه النسخة مطبوعة مع كتاب الكشاف.

١٢٦- الروض الأنف في شرح السيرة النبوية: عبد الرحمن السهيلي ٥٨٠هـ، تحقيق عبد الرحمن عبد الوكيل، دار الكتب الإسلامية، د/ ط، ١٤١٠هـ ١٩٩٠م.

١٢٧- الروضة البهية فيما بين الأشاعرة والماتريدية: العلامة الحسن بن عبد المحسن المشهور بأبي عذبة، دائرة المعارف _حيدر آباد، ط١، ١٣٢٢هـ.

١٢٨- روضة الطالبين وعمدة المُفتين: أبو زكريا محيي الدين يحي بن شرف النووي٦٧٦هـ، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود _ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية _بيروت، د/ ت.

١٢٩- ريحانة الألِبَّا: شهاب الدين أحمد بن عمر الخفاجي١٠٦٩هـ، تحقيق عبد الفتاح الحلو، مطبعة عيسى البابي الحلبي، ط١، ١٣٨٦هـ ١٩٦٧م.

١٣٠- زهر الأكم في الأمثال والحكم: الحسن اليوسي، تحقيق محمد حجي ومحمد الأخضر، دار الثقافة _الدار البيضاء، ط١، ١٤٠١هـ ١٩٨١م.

١٣١- السبعة في القراءات: أبو بكر أحمد بن موسى بن العباس بن مجاهد التميمي البغدادي تحقيق شوقي ضيف، دار المعارف _القاهرة، ط٢، ١٤٠٠هـ.

١٣٢- السلسلة الضعيفة: محمد ناصر الدين الألباني، د/ ط، د/ ت.

١٣٣- سنن أبي داوود: أبو داوود سليمان بن الأشعث السجستاني الأزدي ٢٧٥هـ، إعداد وتعليق عزت عبيد الدعاس وعادل السيد، دار ابن حزم _بيروت ط١، ١٤١٨هـ ١٩٩٧م.

١٣٤- سنن الدارقطني: علي بن عمر الدارقطني٣٨٥هـ، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة _بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ ٢٠٠٤م.

١٣٥- سنن الدارمي: أبو محمد عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي السمرقندي٢٥٥هـ، تحقيق نبيل هاشم الغمري، دار البشائر _بيروت، ط١، ١٤٣٤هـ ٢٠١٣م.

١٣٦- السنن الصغرى: أحمد بن الحسين بن علي أبو بكر البيهقي٤٥٨هـ، تحقيق عبد المعطي أمين قلعجي، جامعة الدراسات الإسلامية _باكستان، ط١، ١٤١٠هـ ١٩٨٩م.

١٣٧- السنن الكبرى: أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي٣٠٣هـ، تحقيق حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة _بيروت، ط١، ١٤٢١هـ ٢٠٠١م.

١٣٨- سنن ابن ماجه: ابن ماجه أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني٢٧٣هـ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية، د/ ط، د/ ت.

١٣٩- شدّ الإزار في حط الأوزار عن زوار المزار: معين الدين أبو القاسم الجنيد بن محمود بن محمد بن عمر الشيرازي٧٤٠هـ، تحقيق محمد القزويني وعباس إقبال، مطبعة المجلس – طهران، د/ ط، ١٣٦٨هـ ١٩٤٩م.

١٤٠- شذا العرف في فنّ الصرف: أحمد بن حميد الحملاوي١٣١٥هـ، تعليق محمد بن عبد المعطي، دار الكيان _الرياض، د/ ط، د/ ت.

١٤١- شذرات الذهب في أخبار من ذهب: شهاب الدين عبد الحي بن أحمد العكري الحنبلي الدمشقي١٠٨٩هـ، تحقيق عبد القادر الأرناؤوط ومحمد الأرناؤوط ن دار ابن كثير _بيروت، د/ ط، د/ ت.

١٤٢- شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك: قاضي القضاة بهاء الدين عبد الله بن عقيل العقيلي الهمداني المصري٧٦٩هـ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، دار التراث _مصر، ط٢٠، ١٤٠٠هـ ١٩٨٠م.

١٤٣- شرح أبيات سيبويه: يوسف بن أبي سعيد الحسن بن عبد الله بن المرزبان أبو محمد السيرافي٣٨٥هـ، تحقيق محمد علي الريح هاشم، دار الفكر _القاهرة، ١٣٩٤هـ ١٩٧٤م.

١٤٤- شرح الأصول الخمسة: القاضي عبد الجبار بن أحمد، تحقيق عبد الكريم عثمان، مكتبة وهبة _القاهرة، ط٢، ١٤١٦هـ ١٩٩٦م.

١٤٥- شرح التسهيل: ابن مالك جمال الدين محمد بن عبد الله بن عبد الله الطائي الجياني الأندلسي٦٧٢هـ، تحقيق عبد الحمن السيد و محمد بدوي المختون، دار هجر، ط١، ١٤١٠هـ ١٩٩٠م.

١٤٦- شرح التصريح على التوضيح في النحو: خالد بن عبد الله بن أبي بكر الجرجاويّ الأزهري المعروف بالوقاد٩٠٥هـ، دار الكتب العلمية –بيروت، ط١، ١٤٢١هـ٢٠٠٠م.

١٤٧- شرح التلويح على التوضيح لمتن التنقيح في أصول الفقه: سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني٧٩٢هـ، دار الكتب العلمية _بيروت، د/ ط، د/ ت.

١٤٨- شرح جوهرة التوحيد: الشيخ إبراهيم الباجوري١٢٠٠هـ، تنسيق محمد أديب الكيلاني، عبد الكريم تتان، د/ ط، د/ ت.

١٤٩- شرح الخبيصي على متن المنطق: الخبيصي، د/ ط، د/ ت.

١٥٠- شرح الرضي على الكافية: رضي الدين الاستراباذي، تعليق يوسف حسن عمر، جامعة قاريونس _ بنغازي، ط٢، ١٩٩٦م.

١٥١- شرح شافية ابن الحاجب: محمد بن الحسن الرضي الاستراباذي٦٨٦هـ، تحقيق محمد نور الحسن ومحمد الزفزاف، دار الكتب العلمية _بيروت، ط١، ١٣٩٥هـ ١٩٧٥م.

١٥٢- شرح مختصر الطحاوي: أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي٣٧٠ هـ، تحقيق عصمت الله عنايت الله محمد، سائد بكداش، محمد عبيد الله خان، زينب محمد حسن فلاتة، دار البشائر الإسلامية، ط١، ١٤٣١ هـ ٢٠١٠م.

١٥٣- شرح المفصّل للزمخشري: يعيش بن علي بن يعيش بن أبي السرايا، المعروف بابن يعيش٦٤٣هـ، دار الكتب العلمية _بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م.

١٥٤- شرح المقاصد: الإمام مسعود بن عمر بن عبد الله سعد الدين التفتازاني٧٩٣هـ، تحقيق عبد الرحمن عميرة، عالم الكتب _بيروت، ط٢، ١٤١٩هـ ١٩٩٨م.

١٥٥- شعب الإيمان: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى أبو بكر البيهقي٤٥٨هـ، تحقيق عبد العلي بن عبد الحميد حامد، مكتبة الرشد، ط١، ١٤٢٣هـ ٢٠٠٣م.

١٥٦- الشعر والشعراء: عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري ٢٧٦هـ، تصحيح وتعليق مصطفى أفندي السقا، المكتبة التجارية الكبرى _مصر، ط٢، ١٣٥٠هـ ١٩٣٢م.

١٥٧- الشفا بتعريف حقوق المصطفى صلى الله عليه وسلم: القاضي أبو الفضل عياض اليحصبي السبتي المغربي، دار الفكر، ط١، ١٤٢٣هـ ٢٠٠٢م.

١٥٨- الصحائف الإلهية: شمس الدين السمرقندي، تحقيق أحمد عبد الرحمن الشريف، د/ ط، د/ ت.

١٥٩- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان: علاء الدين علي بن بلبان الفارسي٧٣٩هـ تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة _بيروت، ط٢، ١٤١٤هـ ١٩٩٣م.

١٦٠- صحيح مسلم: أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ٢١٦هـ، بيت الأفكار الدولية _الرياض، د/ ط، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨.

١٦١- ضرائر الشعر: ابن عصفور الإشبيلي، تحقيق إبراهيم محمد، دار الأندلس، ط١، ١٩٨٠م

١٦٢- ضوابط المعرفة: الشيخ حسن حبنكة الميداني، د/ ط، د/ ت.

١٦٣- طبقات الحفاظ: جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي٩١١هـ، راجعه لجنة من العلماء، دار الكتب العلمية _بيروت، ط١ ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م.

١٦٤- طبقات الحنابلة: أبو الحسين محمد بن محمد بن أبي يعلى ٥٢٦هـ، تحقيق محمد حامد الفقي دار المعرفة _بيروت، د/ ط، د/ ت.

١٦٥- الطبقات السنية في تراجم الحنفية: التقي الغزي، د/ ط، د/ ت.

١٦٦- طبقات الشافعية: أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة، تحقيق الحافظ عبد العليم خان، عالم الكتب _بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ.

١٦٧- طبقات الشافعية الكبرى: تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب بن علي بن عبد الكافي السبكي ٧٧هـ، تحقيق محمود محمد الطناحي وعبد الفتاح محمد الحلو، دار إحياء الكتب العربية، د/ ط، د/ ت.

١٦٨- طبقات الشعراء: ابن المعتزّ، د/ ط، د/ ت.

١٦٩- طبقات فحول الشعراء: محمد بن سلام الجحمي، تحقيق محمود محمد شاكر، دار المدني _جدة، د/ ط، د/ ت.

١٧٠- طبقات الفقهاء: أبو إسحاق الشيرازي، تحقيق إحسان عباس، دار الرائد العربي _بيروت، ط١، ١٩٧٠م.

١٧١- طبقات القراء السبعة وذكر مناقبهم وقراءاتهم: عبد الوهاب بن يوسف بن إبراهيم، ابن السّلّار الشافعي٧٨٢هـ، تحقيق أحمد محمد عزوز، المكتبة العصرية _بيروت، ط١، ١٤٢٣هـ ٢٠٠٣م.

١٧٢- الطبقات الكبير: محمد بن سعد بن منيع الزهري ٢٣٠هـ، تحقيق علي محمد عمر، مكتبة الخانجي _القاهرة، ط١، ١٤٢١هـ ٢٠٠١م، (٢/ ١٠)

١٧٣- طبقات المفسرين: الحافظ شمس الدين محمد بن علي بن أحمد الداوودي ٩٤٥هـ، دار الكتب العلمية _ بيروت، د/ ط، د/ ت.

١٧٤- طبقات المفسرين: أحمد بن محمد الأدنروي، تحقيق سليمان بن صالح الخزي مكتبة العلوم والحكم _ المدينة المنورة، ط١، ١٤١٧هـ ١٩٩٧م.

١٧٥- طبقات المفسرين: السيوطي، تحقيق علي محمد عمر، مكتبة وهبة _القاهرة، ط١، ١٣٩٦هـ.

١٧٦- طبقات النحويين واللغويين: محمد بن الحسن بن عبيد الله الزبيدي الأندلسي٣٧٩هـ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، ط٢، د/ ت.

١٧٧- طراز المجالس: أحمد بن محمد الخفاجي، د/ ط، د/ ت.

١٧٨- طوالع الأنوار من مطالع الأنظار: عبد الله بن عمر البيضاوي٦٨٥هـ، تحقيق عباس سليمان، دار الجيل _بيروت، ط١،١٩٩١م.

١٧٩- العباب الزاخر واللباب الفاخر: رضي الدين الحسن بن محمد الصاغاني٦٥٠هـ، تحقيق منير محمد حسن، مطبعة المجمع العراقي، ط١، ١٣٩٨هـ ١٩٧٨م.

١٨٠- العقد المُذهّب في طبقات حملة المذهب: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي٨٠٤هـ، تحقيق أيمن نصر الأزهري - سيد مهني، دار الكتب العلمية –بيروت، ط١، ١٤١٧هـ ١٩٩٧م.

١٨١- العناية شرح الهداية: محمد بن محمد بن محمود البابرتي ٧٨٦هـ، دار الفكر، د/ ط، د/ ت.

١٨٢- عمدة القاري شرح صحيح البخاري: بدر الدين العيني الحنفي، د/ ط، د/ ت.

١٨٣- عيون الأثر في فنون المغازي والشمائل والسير: أبو الفتح محمد بن محمد بن محمد بن سيد الناس اليعمري ٧٣٤هـ، تحقيق محمد العيد الخطراوي ومحيي الدين مكستو، دار التراث – المدينة المنورة، د/ ط، د/ ت.

١٨٤- غاية البيان نادرة الزمان: الإتقاني، وهو مخطوط في جامعة الملك سعود، رقم الورود (٨٤٠) الوصف (٢٤٩).

١٨٥- غاية النهاية في طبقات القراء: شمس الدين أبو الخير ابن الجزري، محمد بن محمد بن يوسف٨٣٣هـ، مكتبة ابن تيمية، د/ ط، د/ ت.

١٨٦- غريب القرآن: أبو محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة الدينوري٢٧٦هـ، تحقيق سعيد اللحّام، د/ ط، د/ ت.

١٨٧- الفائق في غريب الحديث: محمود بن عمر الزمخشري٥٣٨هـ، تحقيق علي محمد البجاوي، دار المعرفة _بيروت، ط٢، د /ت.

١٨٨- فتح الباري بشرح صحيح الإمام البخاري: أحمد بن علي بن حجر العسقلاني٨٥٢هـ، تحقيق عبد القادر شيبة الحمد، ط١، ١٤٢١هـ ٢٠٠١م.

١٨٩- الفتح السماوي بتخريج أحاديث القاضي البيضاوي: زين الدين محمد بن تاج الدين بن علي المناوي١٠٣١هـ، تحقيق أحمد مجتبى، دار العاصمة _الرياض، د/ ط، د/ ت.

١٩٠- فتح القدير: الكمال بن الهمام، د/ ط، د/ ت.

١٩١- فتوح الغيب في الكشف عن قناع الريب (حاشية الطيبي): الحسين بن محمد الطيبي ٧٤٣هـ، دراسة وتحقيق علي بن حميد بن مسلم السناني الجهني، د/ ط، د/ ت.

١٩٢- الفردوس بمأثور الخطاب: أبو شجاع شِيرَوَيه بن شردار الديلمي الهمداني٥٠٩هـ، دار الكتب العلمية _بيروت، ط١، ١٤٠٦هـ ١٩٨٦م.

١٩٣- الفرق بين الفرق: عبد القاهر بن طاهر بن محمد بن عبد الله البغدادي التميمي الإسفراييني٤٢٩هـ، دار الآفاق الجديدة _بيروت، ط٢، ١٩٧٧م.

١٩٤- الفصول في الأصول: أحمد بن علي الرازي الجصاص٣٧٠هـ ،تحقيق عجيل جاسم النشمي، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية _الكويت، ط١، ١٤٠٥هـ ١٩٨٥م.

١٩٥- فقه اللغة: أبو منصور بن إسماعيل الثعالبي النيسابوري ٤٣٠هـ . تحقيق ياسين الأيوبي، المكتبة العصرية – بيروت، ط٢، ١٤٢٠هـ ٢٠٠٠م.

١٩٦- فيض القدير شرح الجامع الصغير: محمد عبد الرؤوف المناوي، دار الكتب العلمية _بيروت، ط١، ١٤١٥هـ ١٩٩٤م.

١٩٧- القاضي البيضاوي: الدكتور محمد الزحيلي، دار القلم _دمشق، ط١، ١٤٠٨هـ ١٩٨٨م.

١٩٨- القاموس المحيط: محمد بن يعقوب الفيروز أبادي، د/ ط، د/ ت.

١٩٩- قواعد الأحكام في مصالح الأنام: أبو محمد عز الدين عبد العزيز بن عبد السلام السلمي٦٦٠هـ، تحقيق محمود بن التلاميد الشنقيطي، دار المعارف _بيروت، د/ ط، د/ ت.

٢٠٠- الكافي في فقه الإمام أحمد: عبد الله بن قدامة المقدسي، د/ ط، د/ ت.

٢٠١- الكتاب: أبو البشر عمرو بن عثمان بن قنبر سيبويه ١٨٠هـ، تحقيق عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي _القاهرة ط٣، ١٤٠٨هـ ١٩٨٨م.

٢٠٢- كشاف اصطلاحات الفنون: محمد علي التهانوي، تحقيق علي دحروج، ترجمة عبد الله الخالدي، جورج زيناتي، مكتبة بيروت، د /ط، د/ ت.

٢٠٣- الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل: جار الله أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري ٥٣٨هـ، تحقيق وتعليق ودراسة عادل أحمد عبد الموجود وعلي محمد معوض، مكتبة العبيكان _ الرياض ط١، ١٤١٨هـ ١٩٩٨م.

٢٠٤- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: مصطفى بن عبد الله الشهير بحاجي خليفة، دار إحياء التراث العربي _بيروت، ١٩٤١م.

٢٠٥- الكشف والبيان (تفسير الثعلبي): أبو إسحاق أحمد الثعلبي ٤٢٧هـ، تحقيق الإمام أبو محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي _بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ ٢٠٠٢م.

٢٠٦- الكليات (معجم في المصطلحات والفروق اللغوية): أبو البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي ١٠٩٤هـ تحقيق عدنان درويش _ محمد المصري، مؤسسة الرسالة ط٢، ١٤١٩هـ ١٩٩٨م.

٢٠٧- كنز العمّال في سنن الأقوال والأفعال: علي بن حسام الدين المتقي الهندي، مؤسسة الرسالة _بيروت، ١٩٨٩م.

٢٠٨- الكواكب الدراري شرح صحيح البخاري: محمد بن يوسف بن علي شمس الدين الكرماني ٧٨٦هـ، دار إحياء التراث العربي، بيروت_ ط١ ١٣٥٦هـ ١٩٣٧م.

٢٠٩- لسان العرب: ابن منظور، تحقيق عبد الله علي الكبير _ محمد أحمد حسب الله _ هاشم محمد الشاذلي، دار المعارف _ القاهرة، د/ ط، د/ ت.

٢١٠- لقط المرجان في أحكام الجان: الحافظ جلال الدين السيوطي٩١١هـ، تحقيق مصطفى عاشور، مكتبة القرآن _القاهرة، د/ ط، د/ ت.

٢١١- اللباب في شرح الكتاب: عبد الغني الغنيمي الدمشقي، تحقيق محمود أمين النواوي، دار الكتاب العربي، د/ ط، د/ ت.

٢١٢- اُللمع في الرَّدِّ على أهل الزَّيغ والبدع: أبو الحسن الأشعري، تحقيق حموده غرابة، د/ ط، د/ ت.

٢١٣- اللمع في أصول الفقه: أبو اسحاق إبراهيم بن علي بن يوسف الشيرازي ٤٧٦هـ، دار الكتب العلمية، ط٢، ٢٠٠٣م ١٤٢٤هـ.

٢١٤- المبسوط: شمس الدين السرخسي، دار المعرفة _بيروت، د/ ط، د/ ت.

٢١٥- المبسوط في القراءات العشر: أحمد بن الحسين بن مهران، أبو بكر النيسابوري٣٨١هـ، تحقيق سبيع حمزة حاكيمي، مجمع اللغة العربية _دمشق، د/ ط، ١٩٨١م.

٢١٦- المبين في شرح معاني ألفاظ الحكماء والمتكلمين: سيف الدين الآمدي٦٣١هـ، تحقيق محمود الشافعي، مكتبة وهبة _القاهرة، ط٢، ١٤١٣هـ ١٩٩٣م.

٢١٧- المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر: أبو الفتح ضياء الدين نصرالله بن محمد بن محمد بن عبدالكريم الموصلي ابن الأثير الجزري، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد المكتبة العصرية _بيروت، د/ ط، ١٩٩٥م.

٢١٨- المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: القاضي أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي ٥٤٦هـ، تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية _ بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ ٢٠٠١م.

٢١٩- المحصول في أصول الفقه: فخر الدين محمد بن عمر الرازي٦٠٦هـ، تحقيق طه جابر فياض العلواني، مؤسسة الرسالة _بيروت، د/ ط، د/ ت.

٢٢٠- المحيط البرهاني في الفقه النعماني: الإمام برهان الدين بن أبي المعالي محمود بن صدر الشريعة ابن مازه البخاري٦١٦هـ، د/ ط، د/ ت.

٢٢١- مختصر في شواذ القرآن: ابن خالويه، مكتبة المتنبي _القاهرة، د/ ط، د/ ت.

٢٢٢- المخصص في اللغة: أبو الحسن علي بن إسماعيل النحوي اللغوي الأندلسي ابن سيده، تحقيق خليل إبراهيم، دار إحياء التراث العربي _بيروت، ط١، ١٤١٧هـ ١٩٩٦م.

٢٢٣- مرآة الجنان: عبد الله بن علي بن أسعد اليافعي٧٦٨هـ، د/ ط، د/ ت.

٢٢٤- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد: نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي٨٠٧هـ، دار الكتب العلمية _بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ ١٩٨٨م.

٢٢٥- المجموع شرح المهذّب: أبو زكريا يحي بن شرف الدين النووي، تحقيق محمد نجيب المطيعي، مكتبة الإرشاد _جدة، د/ ط، د/ ت.

٢٢٦- مختصر إرشاد الفحول: الشيخ أبو الطيب صدّيق بن حسن القَنُّوجي البخاري ١٣٠٧هـ، تحقيق أحمد فريد المزيدي، دار الكتب العلمية _بيروت، ط١، ١٤٢٤هـ ٢٠٠٣م.

٢٢٧- مختصر القدوري في الفقه الحنفي: أبو الحسن أحمد بن محمد القدوري الحنفي٤٢٨هـ، تحقيق كامل محمد عويضة، دار الكتب العلمية _بيروت، ط١، ١٤١٨هـ ١٩٩٧م.

٢٢٨- المراسيل: أبو داوود سليمان بن الأشعث بن إسحاق السجستاني٢٧٥هـ، تحقيق شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة _بيروت، ط١، ١٤٠٨هـ.

٢٢٩- المستدرك على الصحيحين: أبو عبد الله الحاكم النيسابوري، دار الحرمين _القاهرة، ط١، ١٤١٧هـ ٢٠٠١م.

٢٣٠- مشكل إعراب القرآن: أبو محمد مكي بن أبي طالب القيسي القيرواني٤٣٧هـ، تحقيق حاتم صالح الضامن، مؤسسة الرسالة _بيروت، ط٢، ١٤٠٥هـ.

٢٣١- المصباح في شرح المفتاح: السيد الشريف علي بن محمد بن علي الجرجاني٧٤٠هـ، تحقيق يوكسل جليك، جامعة مرمرة _استانبول، د/ ط ٢٠٠٩م.

٢٣٢- المصنف: أبو بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري اليماني الصنعاني٢١١هـ، تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي، المجلس العلمي – الهند، ط٢، ١٤٠٣هـ

٢٣٣- المطول شرح تلخيص مفتاح العلوم: سعد الدين مسعود بن عمر التفتازاني ٧٩٢هـ، تحقيق عبد الحميد الهنداوي، دار الكتب العلمية _بيروت، ط٣، ١٤٣٤هـ ٢٠١٣م.

٢٣٤- معالم التنزيل في تفسير القرآن (تفسير البغوي): أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي٥١٠هـ، تحقيق عبد الله النمر، دار طيبة، ط٤، ١٤١٧هـ ١٩٩٧م.

٢٣٥- معاني القرآن: أبو زكريا يحيى بن زياد الفراء٢٠٧هـ، عالم الكتب _بيروت، ط٣، ١٤٠٣هـ ١٩٨٣م،

٢٣٦- معاني القرآن الكريم: أبو جعفر النحاس ٣٣٨هـ، تحقيق محمد علي الصابوني، جامعة أم القرى _ مكة المكرمة، ط١، ١٤٠٨هـ ١٩٨٨م.

٢٣٧- معجم الأدباء (إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب): ياقوت الحموي، تحقيق إحسان عباس، دار الغرب الإسلامي _بيروت، ط١، ١٩٣م.

٢٣٨- معجم البلدان: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الحموي الرومي البغدادي، دار إحياء التراث العربي _بيروت، د/ ط، ١٣٩٩هـ ١٩٧٩م، (٥/ ٣٤٨) .

٢٣٩- معجم قبائل العرب: عمر كحّالة، د/ ط، د/ ت.

٢٤٠- معجم المؤلفين: عمر كحالة، د/ ط، د/ ت.

٢٤١- معجم الأدباء: ياقوت الحموي، د/ ط، د/ ت.

٢٤٢- المعجم الكبير: أبو القاسم سليمان بن احمد الطبراني ٣٦٠هـ، تحقيق حميدي عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية _ القاهرة، ط٢ د/ ت.

٢٤٣- معجم المفسرين من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر: عادل نويهض، مؤسسة نويهض الثقافية – بيروت، ط٣، ١٤٠٩هـ ١٩٨٨م.

٢٤٤- معجم مقاييس اللغة: أبو الحسين أحمد بن فارس بن زكريا، تحقيق عبد السلام هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ ١٩٧٩م.

٢٤٥- مفتاح العلوم: أبو يعقوب يوسف بن محمد بن علي السكاكي ٦٢٦هـ، تحقيق عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية –بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ ٢٠٠٠م.

٢٤٦- مفاتيح الغيب (تفسير الرازي): فخر الدين بن ضياء الدين الرازي المشتهر بخطيب الري ٦٠٤هـ، دار الفكر _ بيروت، ط١، ١٤٠١هـ ١٩٨١م.

٢٤٧- المفصّل في صنعة الإعراب: أبو القاسم محمود بن عمر الزمخشري٥٣٨هـ، تحقيق علي أبو ملحم، مكتبة الهلال _بيروت، ط١، ١٩٩٣م.

٢٤٨- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة: عبد الرحمن السخاوي٩٠٢هـ، دار الكتاب العربي، د/ ط، د/ ت.

٢٤٩- مقالات الإسلاميين وأحكام المصلّين: الإمام أبو الحسن علي بن إسماعيل الأشعري ٣٣٠هـ، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية _بيروت، ١٤١١هـ ١٩٩٠م.

٢٥٠ - المقتضب: أبو العباس محمد بن يزيد المبرِد ٢٨٥هـ، تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة، لجنة إحياء التراث الإسلامي _القاهرة، ط٣، ١٤١٥هـ ١٩٩٤م.

٢٥١- المنهاج: محيي الدين النووي، د/ ط، د/ ت.

٢٥٢- المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج: شرف الدين النووي، المطبعة المصرية، ط١، ١٣٤٧هـ ١٩٢٩م.

٢٥٣- المنهل الصافي والمستوفي بعد الوافي: ابن تغري بردي، د/ ط، د/ ت.

٢٥٤- المواقف في علم الكلام: عضد الدين الإيجي، عالم الكتب _بيروت، د/ ط، د/ ت.

٢٥٥- الموضوعات من الأحاديث المرفوعات: أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن جعفر ابن الجوزي، تحقيق نور الدين بويا جيلار، أضواء السلف _الرياض، ط١، ١٤١٨هـ ١٩٩٧م.

٢٥٦- موطأ الإمام مالك برواية يحيى الليثي: مالك بن أنس أبو عبد الله الأصبحي، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي _مصر، د/ ط، د/ ت.

٢٥٧- الناسخ و المنسوخ: أبو المنصور عبد القاهر البغدادي، تحقيق حلمي كامل عبد الهادي، دار العدوي _عمان، د/ ط، د/ ت.

٢٥٨- الناسخ والمنسوخ في القرآن الكريم مما اجتمع عليه واختلف فيه عند العلماء من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم والتابعين والفقهاء وشرح ما ذكروه بيناً وما فيه من اللفظ والنظر: أبو جعفر محمد بن أحمد بن إسماعيل المرادي النحوي المصري أبو جعفر النحاس ٣٣٨هـ، المكتبة العلاّمية _مصر، د/ ط، ١٣٥٧هـ ١٩٣٨م.

٢٥٩- نشأة النحو ودور نحاة القرن العاشر الهجري في حفظ التراث النحوي: محمد الطنطاوي، دار المنار،١٤١٢هـ ١٩٩١م.

٢٦٠- النشر في القراءات العشر: شمس الدين أبو الخير محمد بن محمد بن يوسف ابن الجزري٨٣٣ هـ ،تحقيق علي محمد الضباع، دار الكتب العلمية، د/ ط، د /ت.

٢٦١- النهاية في غريب الحديث والأثر: مجد الدين أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير ٦٠٦هـ، تحقيق محمود محمد الطناحي وظاهر أحمد الزاوي، المكتبة الإسلامية.

٢٦٢- نواسخ القرآن: ابن الجوزي تحقيق محمد أشرف علي الملباري، ط١، ١٤٠٤هـ ١٩٨٤م

٢٦٣- نواهد الأبكار وشوارد الأفكار (حاشية السيوطي على البيضاوي): جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي٩١١هـ، تحقيق محمد كمال علي، جامعة أم القرى، ١٤٢٤هـ.

٢٦٤- الهداية شرح بداية المبتدي: برهان الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر بن عبد الجليل الرشداني المرغيناني٥٩٣هـ، تحقيق طلال يوسف، دار إحياء التراث العربي، د/ ط، د/ ت.

٢٦٥- الهداية إلى بلوغ النهاية في علم معاني القرآن وتفسيره وأحكامه وجمل من فنون علمه: أبو محد مكي بن أبي طالب القيسي القيرواني المالكي ٤٣٧هـ، تحقيق مجموعة من المؤلفين، مجموعة بحوث الكتاب والسنة _الشارقة، ط١، ١٤٢٩هـ ٢٠٠٨م.

٢٦٦- هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين: إسماعيل باشا البغدادي، مطبعة البهية _إستانبول، ١٩٥١دار إحياء التراث العربي —بيروت، د/ ت.

٢٦٧- مجلة المجمع العلمي العراقي: الجزء ١٥، ١٣٨٧هـ ١٩٦٧م.

٢٦٨- الوافي بالوفيات: صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي٧٦٤هـ، تحقيق أحمد أرناؤوط وتزكي مصطفى، دار إحياء التراث العربي _بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ ٢٠٠٠م.

٢٦٩- الوجيز في تفسير الكتاب العزيز: أبو الحسن علي بن أحمد الواحدي٤٦٨هـ، تحقيق صفوان عدنان داوودي، دار القلم —دمشق، ط١، ١٤١٥هـ.

٢٧٠- الوسيط في تاريخ النحو العربي: عبد الكريم محمد الأسعد، دار الشواف _السعودية، ط١٤١٣،١هـ ١٩٩٢م.

٢٧١- وفيات الأعيان وأنباء الزمان: أبو العباس شمس الدين أحمد بن محمد بن أبي بكر بن خلّكان٦٨١هـ، تحقيق إحسان عباس، دار الثقافة، ١٩٨٦م.

فهرس الموضوعات

المقدمة.....١

التمهيد.....١١

تعريف التفسير.....١١

تعريف الحاشية.....١١

تاريخ ظهور الحواشي.....١١

الفرق بين الحاشية والشرح ١٢

قسم الدراسة

المبحث الأول الإمام البيضاوي وكتابه أنوار التنزيل

المطلب الأول: حياة الإمام البيضاوي

أولاً: اسمه ونسبه.....١٥

ثانياً: ولادته ونشأته.....١٥

ثالثاً: وفاته.....١٥

رابعاً: أقوال العلماء فيه.....١٥

خامساً: مصنفاته.....١٦

سادساً شيوخه.....١٦

سابعاً: تلاميذه.....١٧

المطلب الثاني: كتاب أنوار التنزيل وأسرار التأويل

أولاً: تعريف بتفسير البيضاوي.....١٨

ثانياً: مكانة تفسير البيضاوي العلمية وثناء العلماء عليه.....١٨

ثالثاً: أهم الحواشي التي وضعت على تفسير البيضاوي.....١٨

المبحث الثاني الشهاب الخفاجي وحاشيته عناية القاضي وكفاية الراضي

المطلب الأول: عصر الشهاب الخفاجي

أولاً: الدولة العثمانية.....٢٠

ثانياً: الحياة السياسية.....٢١

ثالثاً: الحياة الاجتماعية والاقتصادية.....٢٢

رابعاً: الحياة العلمية والأدبية.....٢٤

المطلب الثاني: حياة الشهاب الخفاجي

أولاً: اسمه ونسبه ولقبه.....٢٥

ثانياً: مولده ونشأته.....٢٥

ثالثاً: شيوخه..... ٢٥

رابعاً: تلاميذه.....٢٧

خامساً: رحلاته لطلب العلم.....٢٧

سادساً: المناصب التي تقلدها.....٢٧

سابعاً: وفاته.....٢٨

ثامناً: مصنفاته..... ٢٨

المبحث الثالث: دراسة حاشية الشهاب الخفاجي

المطلب الأول: تحقيق اسم الكتاب ونسبته إلى مؤلفه.....٣٢

المطلب الثاني: ما أورده الشهاب في مقدمته.....٣٢

المطلب الثالث: منهج الشهاب في الحاشية.....٣٤

المطلب الرابع: مصادر الشهاب في الحاشية.....٤٧

المطلب الخامس: اصطلاحات الشهاب في تسميته مَن سبقه من العلماء.....٤٨

المطلب السادس: المحاسن التي تُذكر للشهاب في حاشيته.....٤٩

المطلب السابع: المآخذ التي تؤخذ على الشهاب في حاشيته.....٥٠

قسم التحقيق

وصف النسخ.....٥٤

نماذج من صور المخطوطات.....٥٦

النص المحقق

الآية ٢١١ من سورة البقرة.....٦٧

الآية ٢١٢.....٧٢

الآية ٢١٣.....٧٦

الآية ٢١٤.....٨٣

الآية ٢١٥.....٨٧

الآية ٢١٦.....٩١

الآية ٢١٧ ..... ٩٤
الآية ٢١٨ ..... ١٠٥
الآية ٢١٩ ..... ١٠٧
الآية ٢٢٠ ..... ١١٨
الآية ٢٢١ ..... ١٢٠
الآية ٢٢٢ ..... ١٢٦
الآية ٢٢٣ ..... ١٣٦
الآية ٢٢٤ ..... ١٣٩
الآية ٢٢٥ ..... ١٤٣
الآية ٢٢٦ ..... ١٤٥
الآية ٢٢٧ ..... ١٤٧
الآية ٢٢٨ ..... ١٤٨
الآية ٢٢٩ ..... ١٦١
الآية ٢٣٠ ..... ١٧٠
الآية ٢٣١ ..... ١٧٦
الآية ٢٣٢ ..... ١٨١
الآية ٢٣٣ ..... ١٨٧
الآية ٢٣٤ ..... ١٩٨

الآية ٢٣٥..... ٢٠٤
الآية ٢٣٦..... ٢٠٩
الآية ٢٣٧..... ٢١٥
الآية ٢٣٨..... ٢١٨
الآية ٢٣٩..... ٢٢٢
الآية ٢٤٠..... ٢٢٤
الآية ٢٤١..... ٢٢٧
الآية ٢٤٢..... ٢٢٧
الآية ٢٤٣..... ٢٢٨
الآية ٢٤٤..... ٢٣١
الآية ٢٤٥..... ٢٣١
الآية ٢٤٦..... ٢٣٣
الآية ٢٤٧ ..... ٢٣٧
الآية ٢٤٨..... ٢٤٠
الآية ٢٤٩..... ٢٤٣
الآية ٢٥٠..... ٢٥٤
الآية ٢٥١..... ٢٥٤
الآية ٢٥٢..... ٢٥٤

الآية ٢٥٣..... ٢٥٧
الآية ٢٥٤..... ٢٦٢
الآية ٢٥٥..... ٢٦٤
الآية ٢٥٦..... ٢٧٧
الآية ٢٥٧..... ٢٧٩
الآية ٢٥٨..... ٢٨٢
الآية ٢٥٩..... ٢٩٦
الآية ٢٦٠..... ٢٩٨
الآية ٢٦١..... ٣٠٤
الآية ٢٦٢..... ٣٠٦
الآية ٢٦٣..... ٣٠٦
الآية ٢٦٤..... ٣٠٨
الآية ٢٦٥..... ٣١٠
الآية ٢٦٦..... ٣١٤
الآية ٢٦٧..... ٣١٧
الآية ٢٦٨..... ٣٢٠
الآية ٢٦٩..... ٣٢٠
الآية ٢٧٠..... ٣٢٢

الآية ٢٧١ ..... ٣٢٢
الآية ٢٧٢ ..... ٣٢٧
الآية ٢٧٣ ..... ٣٢٩
الآية ٢٧٤ ..... ٣٣١
الآية ٢٧٥ ..... ٣٣٢
الآية ٢٧٦ ..... ٣٤٠
الآية ٢٧٧ ..... ٣٤٠
الآية ٢٧٨ ..... ٣٤٠
الآية ٢٧٩ ..... ٣٤٠
الآية ٢٨٠ ..... ٣٤٣
الآية ٢٨١ ..... ٣٤٣
الآية ٢٨٢ ..... ٣٤٦
الآية ٢٨٣ ..... ٣٦٢
الآية ٢٨٤ ..... ٣٦٦
الآية ٢٨٥ ..... ٣٦٩
الآية ٢٨٦ ..... ٣٧٣
الخاتمة ٣٨١
فهرس الآيات ٣٨٣

فهرس الأحاديث النبوية.....٣٨٧

فهرس الأبيات الشعرية.....٣٨٩

فهرس الأعلام المترجم لهم.....٣٩٢

فهرس المصطلحات ٣٩٧

فهرس المفردات اللغوية.....٣٩٩

فهرس الأماكن.....٤٠٤

فهرس القبائل.....٤٠٤

فهرس الفرق والمذاهب.....٤٠٤

فهرس المصادر والمراجع.....٤٠٥

فهرس الموضوعات.....٤٢٤